

obeikanda.com

الأدب المفرد

جميع الحقوق محفوظة للنشر

الطبعة الأولى

١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م



بيروت - وطن المصيطبة - شارع حبيب أبي شهلا - مبنى المسكن
هاتف: ٨١٥١١٢ - ٣١٩٠٣٩ فاكس: ٨١٨٦١٥ - ص.ب.: ١١٧٤٦٠ بيروت - لبنان

للطباعة والنشر والتوزيع

Al-Resalah
Publishing House

BEIRUT/LEBANON-TELEFAX: 815112-319039-818615 - P.O.BOX: 117460
Web Location: [Http://www.resalah.com](http://www.resalah.com) - E-mail: resalah@resalah.com

الأدب المفرد

لإمام المحدثين
أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري
المتوفى ٢٥٦ هـ

اعتقد به وزير أمارة
محمد أمين مصطفى الخليلي

مؤسسة الرسالة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله ربَّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا ونبينا محمد بن عبد الله، وعلى آله وأصحابه أجمعين، ومن سار على هديهم إلى يوم الدين.

وبعد، فإن هذا الكتاب الذي بين أيدينا هو كتاب «الأدب المفرد» لإمام المحدثين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، وقد جمع فيه مصنفه العدد الكبير من الأحاديث النبوية الشريفة وآثار الصحابة والتابعين التي ترشد الإنسان المسلم إلى القيام بالأعمال التي تقرُّبه من الجنة وتُباعده عن النار... من طاعاتٍ وعباداتٍ وسلوكٍ وأخلاقٍ وآدابٍ وأدعيةٍ وأذكارٍ... إلى غير ذلك من أعمال الخير والبرِّ.

لقد طُبِعَ هذا الكتاب العديد من الطبعات، وقد تفاوتت الجهود في خدمته، وكنت ممن أكرمني الله بخدمته، وأنا في هذا المقام لا أبخس عمل غيري، ولست أتناسى جهودهم، غير أنني أتيت — بتوفيق الله — بفوائد وتصويبات لم أجدها في الطبعات السابقة، وتقدير هذا الأمر متروك للأخ القارىء.

عملي في الكتاب:

١ - عرض الكتاب على عدة طبعات جيدة، وتصويب بعض الأخطاء، واستدراك بعض السقوطات وذلك بالاعتماد على المصادر الحديثية، لاسيما صحيح البخاري.

٢ - وضع علامات الترقيم بحيث يسهل على القارئ قراءة الأحاديث والآثار بشكل جيد.

٣ - ضبط الأعلام من كتب التراجم، وضبط البلدان والأماكن من المصادر التي تعنى بذلك.

٤ - عزو الآيات القرآنية إلى مواضعها من السور.

٥ - تخريج الأحاديث والآثار مع ذكر الحكم عليها، أما ما يتعلق بالتخريج فقد اكتفيت بالإحالة على الصحيحين أو أحدهما إضافة لمسند الإمام أحمد (طبعة مؤسسة الرسالة)، حيث إن القارئ يأخذ التخريج من هناك. وفي حال عدم وجود الحديث أو الأثر في أحد من الصحيحين، فإنني أحيله على السنن الأربعة إضافة لمسند أحمد. وأما ما يتعلق بالحكم فإن الأحاديث والآثار التي ليست في الصحيحين أو في أحدهما فإنني قد نقلت الحكم عليها من مسند أحمد إن كان فيه، وإلا فمن صحيح ابن حبان، وإلا فإنني أذكره بعد دراسة وافية له، علماً أنني بينتُ - في حالة التضعيف - العلة التي من أجلها تمّ التضعيف. هذا وقد بلغ عدد أحاديث هذا الكتاب (١٣٢٢) ما بين حديث نبوي وأثر لصحابي أو تابعي، والصحيح منها (١٠٩٤)، والضعيف (٢٢٠)، وهناك أربعة أحاديث محتملة للتحسين، وأربعة أخرى توقفت في الحكم عليها. وأخيراً، أسأل الله العظيم أن ينفعني والإخوة القراء بهدي هذا الكتاب، وأن يوفقنا لما فيه الخير في الدنيا والآخرة، والحمد لله رب العالمين.

محمد أنس مصطفى الحن

١٤/حزيران ٢٠٠٣م

الموافق ١٤/ربيع الثاني ١٤٢٤هـ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- باب قوله تعالى:

﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَلَدَيْهِ حُسْنًا﴾

١- أخبرنا أبو نصر أحمد بن محمد بن الحسن بن حامد بن هارون بن عبد الجبار البخاري، المعروف بابن النيازكي - قراءة عليه فأقر به، قديم علينا حاجاً في صفر سنة سبعين وثلاث مئة - قال: أخبرنا أبو الخير أحمد بن محمد بن الجليل بن خالد بن حريث البخاري الكرمانى العبقي البزار - سنة اثنتين وعشرين وثلاث مئة - قال: حدثنا أبو عبد الله محمد ابن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن الأحنف الجعفي البخاري قال:

حدثنا أبو الوليد قال: حدثنا شعبة قال: الوليد بن العيزار أخبرني قال: سمعت أبا عمرو الشيباني يقول:

حدثنا صاحب هذه الدار - وأوماً بيده إلى دار عبد الله - قال: سألت النبي ﷺ : أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال: «الصلاة على وقتها» قلت: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين» قلت: ثم أي؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله». قال: حدثني بهن، ولو استزدته لزادني^(١).

٢ - حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة قال: حدثنا يعلى بن عطاء، عن أبيه عن عبد الله بن عمر، قال: رضا الرب في رضا الوالد، وسخط الرب في سخط الوالد^(٢).

(١) صحيح البخاري (٥٢٧)، وصحيح مسلم (٨٥)، ومسنند أحمد (٣٨٩٠).
(٢) ضعيف موقوفاً ومرفوعاً، مدار إسناده على عطاء العامري والديعلبي، وهو مجهول. وأخرجه الترمذي (١٨٩٩)، وابن حبان (٤٢٩) مرفوعاً.

٢- باب بِرِّ الْأُمِّ

٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ بَهْزِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْرُ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قُلْتُ: مَنْ أَبْرُ؟ قَالَ: «أُمُّكَ»
قُلْتُ: مَنْ أَبْرُ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قُلْتُ: مَنْ أَبْرُ؟ قَالَ: «أَبَاكَ، ثُمَّ الْأَقْرَبَ فَلَا اقْرَبَ»^(١).

٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بَنَ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ:
أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ أَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي خَطَبْتُ امْرَأَةً، فَأَبَتْ أَنْ تَنكِحَنِي، وَخَطَبْتُهَا
غَيْرِي فَأَحْبَبْتُ أَنْ تَنكِحَهُ، فَغَرْتُ عَلَيْهَا، فَقَتَلْتُهَا، فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ؟ قَالَ: أُمُّكَ حَيَّةٌ؟ قَالَ:
لَا. قَالَ: تَبَّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، وَتَقَرَّبْ إِلَيْهِ مَا اسْتَطَعْتَ. فَذَهَبْتُ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ: لِمَ
سَأَلْتَهُ عَنْ حَيَاةِ أُمِّهِ؟ فَقَالَ: إِنِّي لَا أَعْلَمُ عَمَلًا أَقْرَبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ بَرِّ الْوَالِدَةِ^(٢).

٣- باب بِرِّ الْأَبِ

٥ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْرُ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟
قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أُمُّكَ» قَالَ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «أَبَاكَ»^(٣).

٦ - حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ،
قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَتَى رَجُلٌ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: «بِرَّ أُمِّكَ»، ثُمَّ عَادَ،
فَقَالَ: «بِرَّ أُمِّكَ»، ثُمَّ عَادَ، فَقَالَ: «بِرَّ أُمِّكَ»، ثُمَّ عَادَ الرَّابِعَةَ، فَقَالَ: «بِرَّ أَبَاكَ»^(٤).

(١) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٢٠٠٢٨)، وسنن أبي داود (٥١٣٩)، وسنن الترمذي (١٨٩٧).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) صحيح البخاري (٥٩٧١)، وصحيح مسلم (٢٥٤٨)، ومسند أحمد (٨٣٤٤).

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (٩٢١٨)، وانظر ما قبله.

٤. باب يرّ والديه وإن ظلّما

٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ - عَنْ سَلِيمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ الْقَيْسِيِّ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ لَهُ وَالِدَانِ مُسْلِمَانِ، يُصْبِحُ إِلَيْهِمَا مُحْتَسِبًا، إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ لَهُ بَابَيْنِ - يَعْنِي مِنَ الْجَنَّةِ - وَإِنْ كَانَ وَاحِدًا، فَوَاحِدٌ، وَإِنْ أَغْضَبَ أَحَدَهُمَا، لَمْ يَرْضَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى يَرْضَى عَنْهُ . قِيلَ: وَإِنْ ظَلَمَاهُ؟ قَالَ: وَإِنْ ظَلَمَاهُ^(١).

٥. باب لين الكلام لوالديه

٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مَخْرَاقٍ قَالَ: حَدَّثَنِي طَيْسَلَةُ بْنُ مَيَّاسٍ قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّجْدَاتِ، فَأَصَبْتُ ذَنْبًا لَا أَرَاهَا إِلَّا مِنَ الْكِبَائِرِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: كَذَا وَكَذَا . قَالَ: لَيْسَتْ هَذِهِ مِنَ الْكِبَائِرِ، هُنَّ تِسْعٌ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ نَسَمَةٍ، وَالْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَةِ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالْحَادُّ فِي الْمَسْجِدِ، وَالَّذِي يَسْتَسْخِرُ، وَبِكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ. قَالَ لِي ابْنُ عَمْرٍو: أَتَفَرِّقُ مِنَ النَّارِ، وَتَحِبُّ أَنْ تَدْخُلَ الْجَنَّةَ؟ قُلْتُ: إِيَّاهُ . قَالَ: أَحْيِيْ وَالِدُكَ؟ قُلْتُ: عِنْدِي أُمِّي . قَالَ: فَوَاللَّهِ، لَوْ أَلْنْتَ لَهَا الْكَلَامَ، وَأَطْعَمْتَهَا الطَّعَامَ، لَتَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ مَا اجْتَنَبْتَ الْكِبَائِرَ.^(٢)

٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ: ﴿وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ﴾ قَالَ: لَا تَمْتِنُ مِنْ شَيْءٍ أَحَبَّاهُ.^(٣)

٦. باب جزاء الوالدين

١٠ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا، فَيَشْتَرِيَهُ فَيُعْتِقَهُ»^(٤).

(١) إسناده ضعيف لجهالة سعيد القيسي .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) صحيح مسلم (١٥١٠)، ومسنند أحمد (٧١٤٣) .

١١ - حَدَّثَنَا آدَمُ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَحْدُثُ أَنَّهُ شَهِدَ ابْنَ عَمَرَ، وَرَجُلٌ يَمَانِيٌّ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، حَمَلُ أُمِّهِ وَرَاءَ ظَهْرِهِ يَقُولُ:

إِنِّي لَهَا بَعِيرُهَا الْمَذْلَلُ إِن أَدْعَرْتُ رِكَابَهَا لَمْ أَذْعَرْ
ثم قال: يَا ابْنَ عَمَرَ أَتُرَانِي جَزَيْتُهَا؟ قَالَ: لَا، وَلَا بَزَفَرَةٍ وَاحِدَةٍ. ثُمَّ طَافَ ابْنُ عَمَرَ، فَأَتَى الْمَقَامَ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أَبِي مُوسَى إِنَّ كُلَّ رَكَعَتَيْنِ تُكْفِّرَانِ مَا أَمَامَهُمَا^(١).

١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلٍ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَسْتَخْلِفُهُ مَرُوانُ، وَكَانَ يَكُونُ بَذِي الْحُلَيْفَةِ، فَكَانَتْ أُمُّهُ فِي بَيْتٍ وَهُوَ فِي آخَرٍ، قَالَ: فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ، وَقَفَ عَلَى بَابِهَا، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أُمَّتَاهُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَتَقُولُ: وَعَلَيْكَ يَا بُنَيَّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَيَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا. فَتَقُولُ: رَحِمَكَ اللَّهُ كَمَا بَرَرْتَنِي كَبِيرًا. ثُمَّ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ صَنَعَ مِثْلَهُ^(٢).

١٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُبَايِعُهُ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَتَرَكَ أَبُوهِ يَبْكِيَانِ، فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا، وَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا».^(٣)

١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

أَنَّ أَبَا مُرَّةٍ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَكِبَ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ إِلَى أَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ، فَإِذَا دَخَلَ أَرْضَهُ، صَاحَ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: عَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده حسن .

(٣) حسن ، وهو في مسند أحمد (٦٤٩٠) ، وسنن أبي داود (٢٥٢٨) ، وسنن النسائي ١٤٣/٧ .

يا أمتاه . تقول: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته . يقول: رحمك الله كما ربيتهني صغيراً . فتقول: يا بُني وأنت فجزاك الله خيراً، ورضيَ عنك كما بررتني كبيراً . قال موسى: كان اسم أبي هريرة عبد الله بن عمرو^(١).

٧. باب عقوق الوالدين

١٥ - حَدَّثَنَا مسددٌ قال: حَدَّثَنَا بشر بنُ المفضل قال: حَدَّثَنَا الجريريُّ، عن عبدِ الرحمنِ ابنِ أبي بكرةٍ

عن أبيه، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَلَا أُنبئُكُمْ بأَكْبَرِ الكبائرِ؟» ثلاثاً. قالوا: بلى يا رسولَ الله . قال: «الإشراكُ بالله، وعقوقُ الوالدين»، وجلسَ وكان مُتَكَثِّفاً: «أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ»، ما زال يُكرِّرها حتى قلتُ: لَيْتَهُ سَكَتَ^(٢).

١٦ - حَدَّثَنَا محمد بنُ سلام قال: أَخْبَرَنَا جريرٌ، عن عبدِ الملكِ بنِ عُمَيْرٍ، عن ورادٍ كاتبِ المغيرةِ بنِ شعبَةَ، قال:

كَتَبَ معاويةُ إلى المغيرة: اُكْتُبْ إِلَيَّ بِمَا سَمَعْتَ مِنْ رسولِ الله ﷺ . قال ورادٌ: فَأَمْلَى عَلَيَّ، وَكَتَبْتُ بِيَدَيَّ أَنِّي سَمَعْتُهُ يَنْهَى عَنْ كَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَعَنْ قِيلَ وَقَالَ^(٣).

٨. باب لعن الله من لعن والديه

١٧ - حَدَّثَنَا عمرو بنُ مرزوق، قال: أَخْبَرَنَا شعبَةُ، عن القاسمِ بنِ أبي بزةٍ عن أبي الطفيل، قال: سُئِلَ عليٌّ: هَلْ خَصَّكُمْ النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَخُصَّ بِهِ النَّاسَ كَافَّةً؟ قال: مَا خَصَّنَا رسولُ الله ﷺ بِشَيْءٍ لَمْ يَخُصَّ بِهِ النَّاسَ إِلَّا مَا فِي قِرَابِ سَيْفِي. ثُمَّ أَخْرَجَ صَحِيفَةً فَإِذَا فِيهَا مَكْتُوبٌ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ ذَبَحَ لغيرِ اللَّهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ سَرَقَ مَنَارَ الأَرْضِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللَّهُ مَنْ آوَى مُحَدِّثاً»^(٤).

(١) حسن ، وقد تقدم نحوه برقم (١٢) .

(٢) صحيح البخاري (٢٦٥٤) ، وصحيح مسلم (٨٧) ، ومسنند أحمد (٢٠٣٨٥) .

(٣) صحيح البخاري (١٤٧٧) ، وصحيح مسلم (٥٩٣/٣، ١٣٤١) ، ومسنند أحمد (١٨١٤٧) .

(٤) صحيح مسلم (١٩٧٨) ، ومسنند أحمد (٩٥٤) .

٩. باب يَبْرُ والديه ما لم يكن معصيةً

١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْخَطَّابِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَكْرَةَ الْبَصْرِيِّ، لَقِيْتُهُ بِالرَّمْلَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَاشِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ: أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتَسْعٍ: «لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ شَيْئًا وَإِنْ قُطِعَتْ أَوْ حُرِّقَتْ، وَلَا تَتَرَكَنَّ الصَّلَاةَ الْمَكْتُوبَةَ مَتَعَمِّدًا، وَمَنْ تَرَكَهَا مَتَعَمِّدًا، بَرِئَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَلَا تَشْرَبَنَّ الْخَمْرَ، فَإِنَّهَا مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ، وَأَطِيعِ وَالِدَيْكَ، وَإِنْ أَمَرَكَ أَنْ تَخْرُجَ مِنْ دِينِكَ فَاخْرُجْ لَهُمَا، وَلَا تَنَازَعَنَّ وَلَاةَ الْأَمْرِ، وَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّكَ أَنْتَ وَلَا تَقَرَّرُ مِنَ الزَّحْفِ وَإِنْ هَلَكْتَ وَفَرَّ أَصْحَابُكَ، وَأَنْفَقَ مِنْ طَوْلِكَ عَلَى أَهْلِكَ، وَلَا تَرْفَعْ عَصَاكَ عَلَى أَهْلِكَ، وَأَخْفِهِمْ فِي اللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ» (١).

١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيانٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: جِئْتُ أَبَايَعُكَ عَلَى الْهَجْرَةِ، وَتَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ. قَالَ: «ارْجِعْ إِلَيْهِمَا، فَأُضَحِّكُهُمَا كَمَا أَبْكَيْتُهُمَا» (٢).

٢٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْأَعْمَى

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يُرِيدُ الْجِهَادَ، فَقَالَ: «أَحْيِ وَالِدَاكَ؟» قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ: «فِيهِمَا فَجَاهِدْ» (٣).

١٠. باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة

٢١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَهِيلٌ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ، رَغِمَ أَنْفُهُ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ؟ قَالَ: «مَنْ أَدْرَكَ وَالِدَيْهِ عِنْدَ الْكِبَرِ أَوْ أَحَدَهُمَا، فَدَخَلَ النَّارَ» (٤).

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر بن حوشب، وقد أخرجه ابن ماجه (٣٣٧١) مختصراً، وروى - أيضاً - من حديث معاذ بن جبل بإسناد ضعيف، وهو في مسند أحمد (٢٢٠٧٥).

(٢) حسن، وقد تقدم برقم (١٣).

(٣) صحيح البخاري (٢٠٠٤)، وصحيح مسلم (٢٥٤٩)، ومسند أحمد (٦٥٤٤).

(٤) إسناده حسن، وهو بنحوه في مسند أحمد (٧٤٥١)، وسنن الترمذي (٣٥٤٥).

١١- باب من برّ والديه زاد الله في عمره

٢٢ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ زُبَّانَ بْنِ فَائِدٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ مَعَاذٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ بَرَّ وَالِدَيْهِ طُوبَى لَهُ، زَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي عُمُرِهِ»^(١).

١٢- باب لا يستغفر لأبيه المشرك

٢٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَلْفُظَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا آيٍ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿كَارِئِيَّانِي صَغِيرًا﴾ فَنَسَخْتُهَا الْآيَةَ الَّتِي فِي بَرَاءة: ﴿مَا كَانِ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا بُعِثَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ﴾^(٢).

١٣- باب برّ الوالد المشرك

٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِيَمَاكُ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ: نَزَلَتْ فِي أَرْبَعِ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى: كَانَتْ أُمِّي حَلَفَتْ أَنْ لَا تَأْكُلَ وَلَا تَشْرَبَ حَتَّى أَفَارِقَ مُحَمَّدًا ﷺ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ (وَالثَّانِيَةُ): إِنِّي كُنْتُ أَخَذْتُ سَيْفًا أَعْجَبَنِي فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَبْ لِي هَذَا. فَنَزَلَتْ ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْآفَالِ﴾. (وَالثَّالِثَةُ): إِنِّي مَرِضْتُ فَأَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَقْسِمَ مَالِي، أَفَأُوصِي بِالنِّصْفِ؟ فَقَالَ: «لَا» فَقُلْتُ:

(١) إسناده ضعيف لضعف زُبَّانَ بْنِ فَائِدٍ .

(٢) إسناده حسن .

الثُلثُ؟ فسكتَ، فكان الثُلثُ بعده جائزاً. (والرابعة): إني شربتُ الخمرَ مع قومٍ من الأنصارِ، فضرَبَ رجلٌ منهم أنفي بلحِييَ جَمَلٍ، فأَتيتُ النبي ﷺ، فأَنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ تحريمَ الخمرِ^(١).

٢٥ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ:

أَخْبَرَنِي أَسْمَاءُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: أَتَتْنِي أُمِّي رَاغِبَةً فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ: أَفَأَصِلُهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ».

قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: فَأَنزَلَ اللهُ عزَّ وجلَّ فِيهَا ﴿لَا يَنْهَكُكُمْ اللهُ عَنْ الَّذِينَ لَمْ يُقِيلُكُمْ فِي الدِّينِ﴾^(٢).

٢٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: رَأَى عُمَرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حُلَّةَ سَيِّرَاءٍ تُبَاعُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، اتَّبِعْ هَذِهِ، فَالْبَسَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَإِذَا جِئَكَ الْوُفُودُ. قَالَ: «إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ»، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ مِنْهَا بِحُلٍّ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ، فَقَالَ: كَيْفَ أَلْبَسُهَا، وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ؟ قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُعْطِكُهَا لِتَلْبَسَهَا، وَلَكِنْ تَبِعُهَا أَوْ تَكْسُوها»، فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ^(٣).

١٤. بَابُ لَا يَسُبُّ وَالِدَيْهِ

٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَّانٌ قَالَ: حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مِنَ الْكِبَائِرِ أَنْ يَشْتُمَ الرَّجُلُ وَالِدَيْهِ» فَقَالُوا: كَيْفَ يَشْتُمُ؟ قَالَ: «يَشْتُمُ الرَّجُلَ، فَيَشْتُمُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ»^(٤).

(١) صحيح مسلم (١٧٤٨)، ومسنَد أحمد (١٥٦٧).

(٢) صحيح البخاري (٥٩٧٨) بتمامه، وصحيح مسلم (١٠٠٣)، ومسنَد أحمد (٢٦٩١٣) وعندهما دون قول ابن عُيَيْنَةَ.

(٣) صحيح البخاري (٨٨٦)، وصحيح مسلم (٢٠٦٨)، ومسنَد أحمد (٤٧١٣).

(٤) صحيح البخاري (٥٩٧٣)، وصحيح مسلم (٩٠)، ومسنَد أحمد (٦٥٢٩).

٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ سَفْيَانَ يَزْعُمُ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ عِيَاضٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ يَقُولُ: مِنَ الْكِبَائِرِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَسْتَسِيبَ الرَّجُلُ لَوَالِدِهِ. (١)

١٥. باب عقوبة عُقُوقِ الْوَالِدَيْنِ

٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَجْدَرُ أَنْ يُعَجَّلَ لِصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةُ، مَعَ مَا يُدْخِرُ لَهُ مِنَ الْبَغْيِ، وَقَطِيعَةِ الرَّحِمِ». (٢)

٣٠ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَقُولُونَ فِي الزَّنا، وَشُرْبِ الْخَمْرِ، وَالسَّرْقَةِ؟» قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «هِنَّ الْفَوَاحِشُ، وَفِيهِنَّ الْعُقُوبَةُ، أَلَا أُنبِئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ؟ الشُّرْكُ بِاللَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَكَانَ مَتَكِبًا فَاحْتَفَزَ، قَالَ: «وَالزُّورُ». (٣)

١٦. باب بكاءِ الْوَالِدَيْنِ

٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَخْرَاقٍ، عَنْ طَيْسَلَةَ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: بَكَاءُ الْوَالِدَيْنِ مِنَ الْعُقُوقِ وَالْكِبَائِرِ. (٤)

(١) إسناده حسن ، وانظر ما قبله .
 (٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٢٠٣٧٤) ، وسنن أبي داود (٤٩٠٢) ، وسنن الترمذي (٢٥١١) ، وسنن ابن ماجه (٤٢١١) .
 (٣) إسناده ضعيف - بهذه السياقة - لضعف الحكم بن عبد الملك ، ولانقطاعه ، فالحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران بن حصين .
 (٤) إسناده صحيح .

١٧. باب دعوة الوالدين

٣٢ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٌ لَهْنٌ، لَا شَكَّ فِيهِنَّ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمَسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدَيْنِ عَلَى وَلَدِيهِمَا» (١).

٣٣ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ شُرْحُبِيلَ - أَخِي بَنِي عَبْدِ الدَّارِ -

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا تَكَلَّمَ مَوْلُودٌ مِنَ النَّاسِ فِي مَهْدٍ إِلَّا عَيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ ﷺ، وَصَاحِبُ جُرَيْجٍ. قِيلَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَمَا صَاحِبُ جُرَيْجٍ؟ قَالَ: «إِنَّ جُرَيْجًا كَانَ رَجُلًا رَاهِبًا فِي صَوْمَعَةٍ لَهُ، وَكَانَ رَاعِي بَقَرٍ يَأْوِي إِلَى أَسْفَلِ صَوْمَعَتِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْقَرْيَةِ تَخْتَلِفُ إِلَى الرَّاعِي، فَأَتَتْ أُمَّهُ يَوْمًا، فَقَالَتْ: يَا جُرَيْجٍ - وَهُوَ يَصَلِّي - فَقَالَ فِي نَفْسِهِ وَهُوَ يَصَلِّي: أُمِّي وَصَلَاتِي، فَرَأَى أَنَّهُ يُؤْثِرُ صَلَاتِهِ، ثُمَّ صَرَخَتْ بِهِ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ فِي نَفْسِهِ: أُمِّي وَصَلَاتِي، فَرَأَى أَنَّهُ يُؤْثِرُ صَلَاتِهِ، ثُمَّ صَرَخَتْ بِهِ الثَّلَاثَةَ، فَقَالَ: أُمِّي وَصَلَاتِي، فَرَأَى أَنَّهُ يُؤْثِرُ صَلَاتِهِ، فَلَمَّا لَمْ يَجِبْهَا، قَالَتْ: لَا أَمَاتَكَ اللَّهُ يَا جُرَيْجُ حَتَّى تَنْظُرَ فِي وَجْهِ الْمَوْمِسَاتِ، ثُمَّ انْصَرَفَتْ، فَأَتَى الْمَلِكُ بِتِلْكَ الْمَرْأَةِ وَلَدَتْ، فَقَالَ: مِمَّنْ؟ قَالَتْ: مِنْ جُرَيْجٍ. قَالَ: أَصَاحِبُ الصَّوْمَعَةِ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: اهْدِمُوا صَوْمَعَتَهُ، وَأَتُونِي بِهِ. فَضَرَبُوا صَوْمَعَتَهُ بِالْفُرُوسِ حَتَّى وَقَعَتْ، فَجَعَلُوا يَدَهُ إِلَى عُنُقِهِ بِحَبْلِ، ثُمَّ انْطَلَقَ بِهِ، فَمَرَّ بِهِ عَلَى الْمَوْمِسَاتِ، فَرَأَهُنَّ، فَتَبَسَّمَ، وَهِنَّ يَنْظُرْنَ إِلَيْهِ فِي النَّاسِ، فَقَالَ الْمَلِكُ: مَا تَزْعُمُ هَذِهِ؟ قَالَ: مَا تَزْعُمُ؟ قَالَ: تَزْعُمُ أَنَّ وَلَدَهَا مِنْكَ. قَالَ: أَنْتِ تَزْعُمِينَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَ: أَيْنَ هَذَا الصَّغِيرُ؟ قَالُوا: هُوَذَا فِي حِجْرِهَا، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ أَبُوكَ؟ قَالَ: رَاعِي الْبَقَرِ. قَالَ الْمَلِكُ: أَنْجِعْ صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: مَنْ فَضَّةٍ؟ قَالَ: لَا. قَالَ: فَمَا نَجْعُلُهَا؟ قَالَ: رُدُّوْهَا كَمَا كَانَتْ. قَالَ: فَمَا الَّذِي تَبَسَّمْتَ؟ قَالَ: أَمْرًا عَرَفْتُهُ، أَدْرَكْتَنِي دَعْوَةُ أُمِّي، ثُمَّ أَخْبَرَهُمْ» (٢).

(١) حسن لغيره، وهو في مسند أحمد (٧٥١٠)، وسنن أبي داود (١٥٣٦)، وسنن الترمذي (١٩٠٥) و(٣٤٤٨)، وسنن ابن ماجه (٣٨٦٢).

(٢) صحيح البخاري (٣٤٣٦)، وصحيح مسلم (٢٥٥٠)، ومسند أحمد (٨٠٧١).

١٨- باب عرض الإسلام على الأم النصرانية

٣٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبُو كَثِيرٍ السُّحَيْمِيُّ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: مَا سَمِعَ بِي أَحَدٌ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ إِلَّا أَحَبَّنِي، إِنَّ أُمِّي كُنْتُ أُرِيدُهَا عَلَى الْإِسْلَامِ فَتَأَبَى، فَقُلْتُ لَهَا، فَأَبَتْ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ لَهَا، فِدْعَا، فَأَتَيْتُهَا وَقَدْ أَجَافَتْ عَلَيْهَا الْبَابَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنِّي أَسْلَمْتُ، فَأَخْبَرْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ لِي وَلِأُمِّي، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ، عَبْدُكَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَأُمُّهُ، أَحِبَّهُمَا إِلَى النَّاسِ»^(١).

١٩- باب برِّ الوالدين بعد موتهما

٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَسِيدُ

ابْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ عُبَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أَسِيدٍ يُحَدِّثُ الْقَوْمَ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ بَقِيَ مِنْ بَرِّ أَبِيٍّ شَيْءٌ بَعْدَ مَوْتِهِمَا أَبَرُّهُمَا؟ قَالَ: «نَعَمْ، خَصَالٌ أَرْبَعٌ: الدُّعَاءُ لَهُمَا، وَالِاسْتِغْفَارُ لَهُمَا، وَإِنْفَاضُ عَهْدِهِمَا، وَإِكْرَامُ صَدِيقَيْهِمَا، وَصَلَةُ الرَّحِمِ الَّتِي لَا رَحِمَ لَكَ إِلَّا مِنْ قَبْلِهِمَا»^(٢).

٣٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: تُرْفَعُ لِلْمَيِّتِ بَعْدَ مَوْتِهِ دَرَجَتُهُ فَيَقُولُ: أَيُّ رَبٍّ، أَيُّ شَيْءٍ هَذِهِ؟ فَيُقَالُ: وَلَدُكَ اسْتَغْفَرَ لَكَ^(٣).

٣٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَامٌ بْنُ أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ غَالِبٍ قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ

ابْنُ سِيرِينَ:

(١) إسناده قوي .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال علي بن عبيد، وهو في مسند أحمد (١٦٠٥٩)، وسنن أبي داود (٥١٤٢)،

وسنن ابن ماجه (٣٦٦٤) .

(٣) إسناده حسن .

كُنَّا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ لَيْلَةً، فَقَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ وَلِأُمِّي وَلِمَنْ اسْتَغْفَرَ لَهُمَا. قَالَ مُحَمَّدٌ: فَحَنَنْ نَسْتَغْفِرُ لَهُمَا حَتَّى نَدْخُلَ فِي دَعْوَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ. (١)

٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الرِّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ». (٢)

٣٩ - حَدَّثَنَا يَسْرَةُ بْنُ صَفْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ عِكْرَمَةَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُؤَفِّيْتُ وَلَمْ تُؤَصِّرْ، أَفَيَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: «نَعَمْ». (٣)

٢٠- بَابُ بَرٍّ مَنْ كَانَ يَصِلُهُ أَبُوهُ

٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: مَرَّ أَعْرَابِيٌّ فِي سَفَرٍ، فَكَانَ أَبُو الْأَعْرَابِيِّ صَدِيقًا لِعُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: أَلَسْتُ ابْنَ فُلَانٍ؟ قَالَ: بَلَى، فَأَمَرَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ بِحِمَارٍ كَانَ يَسْتَعْقِبُ، وَنَزَعَ عِمَامَتَهُ عَنْ رَأْسِهِ فَأَعْطَاهُ، فَقَالَ بَعْضُ مَنْ مَعَهُ: أَمَا يَكْفِيهِ دِرْهَمَانِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «احْفَظْ وَدَّ أَيْبُكَ، لَا تَقْطَعْهُ، فَيُطْفِئَ اللَّهُ نَوْرَكَ». (٤)
٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَبْرَّ الْبِرِّ أَنْ يَصِلَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ وَدُّ أَبِيهِ». (٥)

(١) إسناده حسن .

(٢) صحيح مسلم (٢٦٨٢) ، ومسنند أحمد (٨١٨٩) .

(٣) صحيح البخاري (٢٧٥٦) ، ومسنند أحمد (٣٠٨٠) .

(٤) إسناده حسن .

(٥) صحيح مسلم (٢٥٥٢) ، ومسنند أحمد (٥٦١٢) .

٢١- باب لا تقطع من كان يصل أباك فيطفاً نورك

٤٢ - أخبرنا بشر بن محمد، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا عبد الله بن لاحق، قال: أخبرني سعد بن عبادة الزُرقيُّ

أنَّ أباه قال: كنتُ جالساً في مسجدِ المدينة مع عمرو بن عثمان، فمرَّ بنا عبدُ الله ابنُ سلامٍ متكبِّئاً على ابنِ أخيه، فنَفَذَ عن المجلس، ثم عطفَ عليه، فرجعَ عليهم، فقال: ما شئتَ عمرو بن عثمان؟ - مرتين أو ثلاثاً - فوالذي بعثَ محمداً ﷺ بالحق، إنه لفي كتابِ الله عزَّ وجلَّ مرتين: لا تقطع من كان يصلُ أباك، فيطفاً بذلك نورك. (١)

٢٢- باب الودُّ يتوارثُ

٤٣ - حدَّثنا بشر بن محمد، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، عن محمد بن فلان بن طلحة، عن أبي بكر بن حزم عن رجل من أصحابِ النبي ﷺ قال: كفيْتُكَ أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «إنَّ الودَّ يتوارثُ». (٢)

٢٣- باب لا يسمي الرجلُ أباه،

ولا يجلسُ قبله، ولا يمشي أمامه

٤٤ - حدَّثنا أبو الربيع، عن إسماعيل بن زكريا، قال: حدَّثنا هشام بن عروة، عن أبيه أو غيره أنَّ أبا هريرةً أبصرَ رجلين، فقال لأحدهما: ما هذا منك؟ فقال: أبي. فقال: لا تسمِّه باسمه، ولا تمشِ أمامه، ولا تجلسُ قبله. (٣)

(١) إسناده ضعيف لجهالة سعد بن عبادة الزُرقي .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن فلان بن طلحة .

(٣) إسناده صحيح .

٢٤- باب هل يكنى أباه

٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يُحْيَى بْنِ نُبَاتَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، قَالَ:

خَرَجْنَا مَعَ ابْنِ عَمْرٍو، فَقَالَ لَهُ سَالِمٌ: الصَّلَاةُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ. (١)

٤٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ - يَعْنِي: الْبُخَارِيُّ - حَدَّثَنَا أَصْحَابُنَا، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ،

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: لَكِنَّ أَبَا حَفْصٍ عُمَرُ قُضِيَ. (٢)

٢٥- باب وجوب صلاة الرحم

٤٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْضَمُ بْنُ عَمْرِوٍ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا كُلَيْبُ بْنُ مَنَفْعَةَ، قَالَ:

قَالَ جَدِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ أَبْرُؤُ؟ قَالَ: «أَمُّكَ وَأَبَاكَ، وَأَخْتُكَ وَأَخَاكَ، وَمَوْلَاكَ الَّذِي يَلِي ذَاكَ، حَقٌّ وَاجِبٌ، وَرَحِمٌ مَوْصُولٌ». (٣)

٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَمِيرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]

قَامَ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَادَى: «يَا بَنِي كَعْبٍ بْنِ لُؤَيٍّ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي هَاشِمٍ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، أَنْقِذِي نَفْسَكَ مِنَ النَّارِ، فَإِنِّي لَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً، غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَابُلَهَا بَيْلَالُهَا». (٤)

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن شيبه - وهو ابن عبد الملك - وقد نسب إلى جده، ولضعف عبيد الله بن موهب - وهو ابن عبد الرحمن - وقد نسب إلى جده أيضاً، ولضعف شهر بن حوشب .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده ضعيف لضعف ضمضم بن عمرو، ولجهالة كليب بن منفعه، وهو عند أبي داود (٥١٤٠) .

(٤) صحيح البخاري (٢٧٥٣)، وصحيح مسلم (٢٠٦)، ومسند أحمد (٨٤٠٢) .

٢٦. باب صلاة الرَّحِمِ

٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ طَلْحَةَ

يَذْكُرُ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي مَسِيرِهِ، فَقَالَ: أَخْبِرْنِي مَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ. قَالَ: «تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ»^(١).

٥٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ معاويةَ ابْنِ أَبِي مُزَرَّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهُ، قَامَتِ الرَّحِمُ، فَقَالَ: مَهْ! قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ. قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبَّ. قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ»، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]^(٢).

٥١ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي سَعْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿وَأَتَى ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ وَابْنُ السَّبِيلِ﴾ [الإسراء: ٢٦]، قَالَ: بَدَأُ، فَأَمْرُهُ بِأَوْجَبِ الْحَقُوقِ، وَذَلِكَ عَلَى أَفْضَلِ الْأَعْمَالِ إِذَا كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ، فَقَالَ: ﴿وَأَتَى ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينُ وَابْنُ السَّبِيلِ﴾ وَعَلِمَهُ إِذَا لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ شَيْءٌ كَيْفَ يَقُولُ، فَقَالَ: ﴿وَأَمَّا تَعْرِضْنَ عَنْهُمْ أَيُّهَا رَحْمَتُ رَبِّكَ تَرْجُوهُنَّ لِقَاءَ رَبِّكَ فَلَهُنَّ أَفْئِدَةٌ مَبْشُورَةٌ﴾ [الإسراء: ٢٨] عِدَّةٌ حَسَنَةٌ، كَأَنَّهُ قَدْ كَانَ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ﴾ لَا تُعْطِي شَيْئًا ﴿وَلَا تَبْسُطْ هَا كُلَّ الْبَسْطِ﴾ تُعْطِي مَا عِنْدَكَ، ﴿فَلَقَعْدُ مَلُومًا﴾ يَلُومُكَ مَنْ يَأْتِيكَ بَعْدُ، وَلَا يَجِدُ عِنْدَكَ شَيْئًا ﴿مَحْشُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩]، قَالَ: قَدْ حَسَرَكَ مَنْ قَدْ أَعْطَيْتَهُ^(٣).

(١) صحيح البخاري (١٣٩٦)، وصحيح مسلم (١٣)، ومسنند أحمد (٢٣٥٣٨).

(٢) صحيح البخاري (٤٨٣٠)، وصحيح مسلم (٢٥٥٤)، ومسنند أحمد (٨٣٦٧).

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي سعد - سعيد بن المرزبان - ولجهالة محمد بن أبي موسى.

٢٧- باب فضل صلة الرحم

٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عبيدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حازمٍ، عن العلاء، عن أبيه عن أبي هريرة قال: أتى رجلُ النبي ﷺ فقال: يا رسولَ الله، إنَّ لي قرابةً أصِلُّهم وَيَقْطَعُونَ، وأُحْسِنُ إليهم وَيُسَيِّئُونَ إليَّ، وَيَجْهَلُونَ عليَّ وأَحْلُمُ عنهم، قال: «لئنْ كان كما تقولُ كأنما تُسِفُّهم المَلَّ، ولا يزالُ معك من الله ظهيرٌ عليهم ما دُمْتَ على ذلك».(١)

٥٣ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ بنُ أبي أُويسٍ، قال: حَدَّثَنِي أخِي، عن سليمانَ بنِ بلالٍ، عن محمد بن أبي عتيقٍ، عن ابنِ شهابٍ، عن أبي سلمةَ بنِ عبدِ الرحمنٍ، أنَّ أبا الرَّدَادِ اللَّيْثِيَّ أخبره عن عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ، أنه سَمِعَ رسولَ الله ﷺ يَقُولُ: «قالَ اللهُ جَلَّ وعَزَّ: أنا الرَّحْمَنُ، وأنا خَلَقْتُ الرَّحِمَ، واشتَقَّقْتُ لها مِن اسمِي، فمن وصلَّها وصلَّته، ومن قَطَعَهَا بَتَّته».(٢)

٥٤ - حَدَّثَنَا موسى بنُ إسماعيلٍ، قال: حَدَّثَنَا أبو عَوَانَةَ، عن عثمانَ بنِ المغيرة، عن أبي العنْبَسِ، قال: دخلْتُ على عبدِ اللهِ بنِ عمرو في الوَهْطِ - يعني: أرضاً له بالطائف - فقال: عَطَفَ لَنَا النبي ﷺ إصْبَعَهُ، فقال: «الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، مَنْ يَصِلُهَا يَصِلْهُ، ومن يقطعُها يقطعُها، لها لسانٌ طَلَقَ ذَلِكُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».(٣)

٥٥ - حَدَّثَنَا إسماعيلُ، قال: حَدَّثَنِي سليمانُ، عن معاويةَ بنِ أبي مُزَرَّدٍ، عن يزيدِ ابنِ رومانٍ، عن عروةَ بنِ الزُّبَيْرِ

عن عائشةَ رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ قال: «الرَّحِمُ شُجْنَةٌ مِنَ اللهِ، مَنْ وصلَّها وصلَّه اللهُ، ومن قطعَها قطعَ اللهُ».(٤)

(١) صحيح مسلم (٢٥٥٨)، ومسنَد أحمد (٧٩٩٢).

(٢) صحيح لغيره، وهو في مسنَد أحمد (١٦٨٦)، وسنن أبي داود (١٦٩٤)، وسنن الترمذي (١٩٠٧).

(٣) صحيح لغيره، وهو في مسنَد أحمد (٦٤٩٤)، وسنن الترمذي (١٩٢٤).

(٤) صحيح البخاري (٥٩٨٩)، وصحيح مسلم (٢٥٥٥)، ومسنَد أحمد (٢٤٣٣٦).

٢٨. باب صلة الرحم تزيد في العمر

٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». (١)

٥٧ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ». (٢)

٢٩. باب من وصل رحمه أحبه أهله

٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مَغْرَاءٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَنْ اتَّقَى رَبَّهُ، وَوَصَلَ رَحِمَهُ، نُسِيَ فِي أَجَلِهِ، وَثَرَى مَالُهُ، وَأَحَبَّهُ أَهْلُهُ. (٣)

٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَغْرَاءُ أَبُو مُخَارِقٍ - هُوَ الْعَبْدِيُّ - قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَنْ اتَّقَى رَبَّهُ، وَوَصَلَ رَحِمَهُ، أُنْسِيَ لَهُ فِي عُمُرِهِ، وَثَرَى مَالُهُ، وَأَحَبَّهُ أَهْلُهُ. (٤)

٣٠. باب بر الأقرب فالأقرب

٦٠ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَجِيرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ يُوَصِّيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوَصِّيكُمْ بِأُمَّهَاتِكُمْ، ثُمَّ يُوَصِّيكُمْ بِأَبَائِكُمْ، ثُمَّ يُوَصِّيكُمْ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ». (٥)

(١) صحيح البخاري (٢٠٦٧)، وصحيح مسلم (٢٥٥٧)، ومسنند أحمد (١٣٥٨٥).

(٢) صحيح البخاري (٥٩٨٥).

(٣) إسناده حسن.

(٤) إسناده حسن كسابقه.

(٥) حسن، وهو في مسند أحمد (١٧١٨٧)، وسنن ابن ماجه (٣٦٦١).

٦١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَزْرَجِيُّ بْنُ عَثْمَانَ أَبُو الْخَطَّابِ السَّعْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو أَيُّوبَ سَلِيمَانُ مَوْلَى عَثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ قَالَ:

جَاءَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَشِيَّةَ الْخَمِيسِ، لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: أُحْرِجْ عَلَى كُلِّ قَاطِعٍ رَحِمَ لَمَّا قَامَ مِنْ عِنْدِنَا، فَلَمْ يَقُمْ أَحَدٌ، حَتَّى قَالَ ثَلَاثًا. فَآتَى فَتًى عَمَةً لَهُ، قَدْ صَرَمَهَا مِنْذُ سَنْتَيْنِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ لَهُ: يَا ابْنَ أَخِي مَا جَاءَ بِكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا. قَالَتْ: ارْجِعْ إِلَيْهِ، فَسَلِّهِ لِمَ قَالَ ذَاكَ؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَعْمَالَ بَنِي آدَمَ تَعْرُضُ عَلَى اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَشِيَّةَ كُلِّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَلَا يَقْبَلُ عَمَلُ قَاطِعٍ رَحِمَ». (١)

٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ الْحَنْفِيُّ، عَنْ آدَمَ بْنِ عَلِيٍّ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ: مَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا إِلَّا أَجَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهَا، وَابْدَأَ بِمَنْ تَعُولُ، فَإِنْ كَانَ فَضْلًا، فَلِأَقْرَبِ الْأَقْرَبِ، وَإِنْ كَانَ فَضْلًا، فَنَاولَ. (٢)

٣١. باب لا تنزل الرحمة على قوم فيهم قاطع رحيم

٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ أَبُو إِدَامَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّحْمَةَ لَا تَنْزِلُ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ قَاطِعٌ رَحِيمٌ». (٣)

٣٢. باب إثم قاطع الرحم

٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِيمٌ». (٤)

(١) حسن، وهو في مسند أحمد (١٠٢٧٢) بالرفع منه .

(٢) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عمران بن أبي ليلى وأيوب بن جابر الحنفي .

(٣) إسناده ضعيف جداً، فيه سليمان أبو إدام - وهو ابن زيد المخاري - وهو متروك، واتهمه يحيى بن معين بالكنب .

(٤) صحيح البخاري (٥٩٨٤)، وصحيح مسلم (٢٥٥٦)، ومسند أحمد (١٦٧٣٢) .

٦٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ كَعْبٍ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الرَّحِمَ شُجْنَةٌ مِنَ الرَّحْمَنِ، تَقُولُ: يَا رَبِّ إِنِّي ظَلِمْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي قُطِعْتُ، يَا رَبِّ إِنِّي، إِنِّي، فَيُجِيبُهَا: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَقْطَعَ مِنْ قِطْعِكَ، وَأَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ؟» (١)

٦٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَعَوَّذُ مِنْ إِمَارَةِ الصَّبْيَانِ وَالسُّفَهَاءِ، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ سَمْعَانَ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَسَنَةَ الْجُهَنِيُّ

أَنَّهُ قَالَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا آيَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ تُقْطَعَ الْأَرْحَامُ، وَيُطَاعَ الْمُغْوِي، وَيُعَصَى الْمُرْشِدُ. (٢)

٣٣. باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا

٦٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ ذَنْبٍ أَضَرَّ أَنْ يُعَجَّلَ اللَّهُ لَصَاحِبِهِ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، مَعَ مَا يَدْخِرُ لَهُ فِي الْآخِرَةِ، مِنْ قَطِيعَةِ الرَّحِمِ وَالْبَغْيِ». (٣)

٣٤. باب ليس الواصل بالمكافئ

٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ وَالْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو وَفِطْرِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ سَفْيَانُ: لَمْ يَرْفَعْهُ الْأَعْمَشُ إِلَى

(١) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٨٩٧٥) .

(٢) صحيح بقسمه الأول - دون رواية ابن حنبل الجهنني - وأما القسم الثاني فضعيف ، لأن في إسناده ابن حنبل ، وهو مجهول .

(٣) صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩) .

النبي ﷺ ، ورفع الحسن وفطر عن النبي ﷺ قال: ليس الواصل بالمكافئ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها^(١).

٣٥- باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم

٦٩ - حدثنا مالك بن إسماعيل، قال: حدثنا عيسى بن عبد الرحمن، عن طلحة، عن عبد الرحمن بن عوسجة

عن البراء قال: جاء أعرابي، فقال: يا نبي الله، علّمني عملاً يدخلني الجنة. قال: «لئن كنت أقصرت الخطبة، لقد عرضت المسألة؛ أعتق النسيمة، وفك الرقبة» قال: أو لستنا واحداً؟ قال: «لا، عتق النسيمة أن تعتق النسيمة، وفك الرقبة أن تعين على الرقبة، والمنيحة الرغوب، والفيء على ذي الرحم، فإن لم تطق ذلك، فأمر بالمعروف، وأنه عن المنكر، فإن لم تطق ذلك، فكف لسانك إلا من خير»^(٢).

٣٦- باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم

٧٠ - حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري، قال: أخبرني عروة بن الزبير

أن حكيم بن حزام أخبره، أنه قال للنبي ﷺ: رأيت أموراً كنت أتحنث بها في الجاهلية؛ من صلة، وعتاقة، وصدقة، فهل لي فيها أجر؟ قال حكيم: قال رسول الله ﷺ: «أسلمت على ما سلف من خير»^(٣).

٣٧- باب صلة ذي الرحم المشرك والهدية

٧١ - حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا عبدة، عن عبيد الله، عن نافع عن ابن عمر: رأى عمر حلة سبراء، فقال: يا رسول الله، لو اشتريت هذه فلبستها يوم الجمعة وللوفود إذا أتوك. فقال: «يا عمر، إنما يلبس هذه من لا

(١) صحيح البخاري (٥٩٩١)، ومسنند أحمد (٦٥٢٤).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٨٦٤٧).

(٣) صحيح البخاري (١٤٣٦)، وصحيح مسلم (١٢٣)، ومسنند أحمد (١٥٣١٨).

خَلَقَ لَهُ»، ثُمَّ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنْهَا حُلًّا، فَأَهْدَى إِلَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً، فَجَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعَثْتَ إِلَيَّ هَذِهِ، وَقَدْ سَمِعْتُكَ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ. قَالَ: «إِنِّي لَمْ أَهْدِهَا لَكَ لِتَلْبَسَهَا، إِنَّمَا أَهْدَيْتُهَا إِلَيْكَ لِتَبِيعَهَا أَوْ لِتَكْسُوهَا»، فَأَهْدَاهَا عُمَرُ لِأَخِي لَهُ مِنْ أُمِّهِ مُشْرِكٍ^(١)

٣٨- باب تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ

٧٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَتَّابُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ
أَنَّ جُبَيْرَ بْنَ مُطْعِمٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: تَعَلَّمُوا أَنْسَابَكُمْ، ثُمَّ صَلُّوا أَرْحَامَكُمْ، وَاللَّهِ، إِنَّهُ لَيَكُونُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ أَخِيهِ الشَّيْءُ، وَلَوْ يَعْلَمُ الَّذِي بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ مِنْ دَاخِلَةِ الرَّحِمِ، لَأَوَّزَعَهُ ذَلِكَ عَنْ اتِّهَامِهِ^(٢)
٧٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَمْرٍو، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَحْدُثُ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: احْفَظُوا أَنْسَابَكُمْ، تَصِلُوا أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّهُ لَا بُدَّ بِالرَّحِمِ إِذَا قَرُبَتْ، وَإِنْ كَانَتْ بَعِيدَةً، وَلَا قُرْبَ بِهَا إِذَا بَعُدَتْ، وَإِنْ كَانَتْ قَرِيبَةً، وَكُلُّ رَحِمٍ آتِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أُمَامٌ صَاحِبُهَا تَشْهَدُ لَهُ بِصَلَةِ إِنْ كَانَ وَصَلَهَا، وَعَلَيْهِ بِقَطِيعَةٍ إِنْ كَانَ قَطَعَهَا^(٣)

٣٩- بابُ هَلْ يَقُولُ الْمَوْلَى: إِنِّي مِنْ فُلَانٍ؟

٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ اللَّيْثِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ:
قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ قُلْتُ: مِنْ تَيْمٍ تَمِيمٍ. قَالَ: مَنْ أَنْفُسِهِمْ أَوْ مِنْ مَوَالِيهِمْ؟ قُلْتُ: مِنْ مَوَالِيهِمْ. قَالَ: فَهَلَّا قُلْتَ مِنْ مَوَالِيهِمْ إِذَا؟^(٤)

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٦).

(٢) إسناده حسن.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن حبيب.

٤٠- باب مولى القوم من أنفسهم

٧٥ - حَدَّثَنَا عمرو بن خالد، قال حَدَّثَنَا زهير، قال: حَدَّثَنَا عبد الله بن عثمان، قال: أَخْبَرَنِي إسماعيل بن عبيد، عن أبيه عبيد عن رِفَاعَةَ بنِ رافع، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعُمَرَ رضي الله عنه: «اجْمَعْ لِي قَوْمَكَ»، فَجَمَعَهُمْ، فَلَمَّا حَضَرُوا بَابَ النَّبِيِّ ﷺ، دَخَلَ عَلَيْهِ عُمَرُ، فَقَالَ: قَدْ جَمَعْتُ لَكَ قَوْمِي، فَسَمِعَ ذَلِكَ الْأَنْصَارُ، فَقَالُوا: قَدْ نَزَلَ فِي قُرَيْشٍ الْوَحْيُ، فَجَاءَ الْمُسْتَمِيعُ وَالنَّاظِرُ مَا يَقَالُ لَهُمْ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَامَ بَيْنَ أَظْهَرِهِمْ، فَقَالَ: «هَلْ فِيكُمْ مِنْ غَيْرِكُمْ؟» قَالُوا: نَعَمْ، فِينَا حَلِيفُنَا، وَابْنُ أُخْتِنَا، وَمَوَالِينَا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حَلِيفُنَا مِنَّا، وَابْنُ أُخْتِنَا مِنَّا، وَمَوَالِينَا مِنَّا، أَنْتُمْ تَسْمَعُونَ: إِنَّ أَوْلِيَائِي مِنْكُمْ الْمُتَّقُونَ، فَإِنْ كُنْتُمْ أَوْلَئِكَ فَذَاكَ، وَإِلَّا فَانظُرُوا، لَا يَأْتِي النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَتَأْتُونَ بِالْأَثْقَالِ، فَيُعْرَضَ عَنْكُمْ» ثُمَّ نَادَى، فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ - وَرَفَعَ يَدَيْهِ يَضَعُهُمَا عَلَى رُؤُوسِ قُرَيْشٍ - أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ قُرَيْشًا أَهْلُ أَمَانَةٍ، مَنْ بَغَى بِهِمْ - قَالَ زُهَيْرٌ: أَظْنَهُ قَالَ: الْعَوَائِرُ - كَبَّهَ اللَّهُ لِمِنْخَرِيهِ». يَقُولُ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ. (١)

٤١- باب من عال جاريتين أو واحدة

٧٦ - حَدَّثَنَا عبد الله بن يزيد، قال: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بنُ عِمْرَانَ أَبُو حَفْصٍ التَّجِيبِيُّ، عَنْ أَبِي عُسْثَانَةَ الْمَعَاوِرِيِّ عَنْ عُقْبَةَ بنِ عامر، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ، وَصَبَرَ عَلَيْهِنَّ، وَكَسَاهُنَّ مِنْ جِدَّتِهِ، كَنَّ لَهُ حِجَابًا مِنَ النَّارِ». (٢)

٧٧ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بنُ دُكَيْنٍ، قال: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ شُرَحْبِيلٍ، قال:

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن عثمان - وهو ابن خثيم - لكن لبعضه شواهد يتصحح بها ، وانظر مسند أحمد (١٨٩٩٢) و(١٨٩٩٣) .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٧٤٠٣) ، وسنن ابن ماجه (٣٦٦٩) .

سمعتُ ابنَ عباسٍ عن النَّبيِّ ﷺ قال: «ما مِنْ مُسْلِمٍ تُدْرِكُهُ ابْنَتانِ، فيُحَسِنُ صُحْبَتَهُما، إلَّا أَدْخَلَتْهُ الْجَنَّةَ». (١)

٧٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، قال: حَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، قال: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُمْ قال: قال رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ كانَ لَهُ ثَلَاثُ بَناتٍ يُؤَوِّيهِنَّ، وَيُكْفِيهِنَّ، وَيَرْحُمُهُنَّ، فَقَدْ وَجَّبتَ لَهُ الْجَنَّةَ البَّتةَ»، فقال رَجُلٌ مِنْ بَعْضِ القَوْمِ: وَثْنَتَيْنِ، يا رَسولَ اللَّهِ؟ قال: «وِثْنَتَيْنِ». (٢)

٤٢- باب من عال ثلاث أخوات

٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قال: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَكْمُلٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ الْمُعَاوِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «لَا يَكُونُ لِأَحَدٍ ثَلَاثُ بَناتٍ، أو ثَلَاثُ أَخَوَاتٍ فيُحَسِنُ إِلَيْهِنَّ، إلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». (٣)

٤٣- باب فضل من عال ابنته المردودة

٨٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قال: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبيَّ ﷺ قال لِسُرَّاقَةَ بِنْتِ جُعْشَمٍ: «أَلَا أدُلُّكَ عَلَى أعْظَمِ الصَّدَقَةِ؟» - أو «مِنْ أعْظَمِ الصَّدَقَةِ» - قال: بلى يا رسولَ اللَّهِ. قال: «ابْنَتُكَ مَرْدُودَةٌ إِلَيْكَ، لَيْسَ لَهَا كاسِبٌ غَيْرُكَ». (٤)

٨١ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ، قال: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قال: أَخْبَرَنَا مُوسَى، قال: سَمِعْتُ أَبِي عَنْ سُرَّاقَةَ بِنْتِ جُعْشَمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «يا سُرَّاقَةُ»، مثله (٥).

(١) حسن لغيره، وهو في مسند أحمد (٢١٠٤).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٤٢٤٧).

(٣) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (١١٣٨٤)، وسنن أبي داود (٥١٤٨)، وسنن الترمذي (١٩١٦).

(٤) مختلف في وصله وإرساله، وهو في مسند أحمد (١٧٥٨٨).

(٥) انظر ما قبله.

٨٢ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ بَحِيرٍ، عَنْ خَالِدٍ
عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ،
فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ، فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ زَوْجَكَ، فَهُوَ لَكَ
صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ خَادِمَكَ، فَهُوَ لَكَ صَدَقَةٌ». (١)

٤٤. باب من كره أن يتمنى موت البنات

٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَثْمَانَ
بِْنِ الْحَارِثِ أَبِي الرَّوَاعِ
عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ عِنْدَهُ، وَلَهُ بَنَاتٌ، فَتَمَنَّى مَوْتَهُنَّ، فَغَضِبَ ابْنُ
عُمَرَ، فَقَالَ: أَنْتَ تَرَزُّقُهُنَّ (٢) !!؟

٤٥. باب الولد مبخله مجبنة

٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: كَتَبَ إِلَيَّ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَوْمًا: وَاللَّهِ، مَا
عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ رَجُلٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ عُمَرَ، فَلَمَّا خَرَجَ رَجَعَ فَقَالَ: كَيْفَ حَلَفْتُ
أَيُّ بُنْيَةٍ؟ فَقُلْتُ لَهُ، فَقَالَ: أَعَزُّ عَلَيَّ، وَالْوَلَدُ أَلْوَطُ (٣).

٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ،
عَنِ ابْنِ أَبِي نُعْمٍ قَالَ:

كُنْتُ شَاهِدًا ابْنَ عُمَرَ إِذْ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دَمِ الْبَعُوضَةِ، فَقَالَ: مِمَّنْ أَنْتَ؟ فَقَالَ: مِنْ
أَهْلِ الْعِرَاقِ. فَقَالَ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا، يَسْأَلُنِي عَنْ دَمِ الْبَعُوضَةِ، وَقَدْ قَتَلُوا ابْنَ النَّبِيِّ ﷺ،
سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «هُمَا رِيحَانِي مِنَ الدُّنْيَا». (٤)

(١) حسن، وهو في مسند أحمد (١٧١٧٩). وهو عند ابن ماجه (٢١٣٨) مرفوعاً بلفظ: «ما أنفق
الرجل على نفسه وأهله وولده وخادمه، فهو صدقة».

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده حسن.

(٤) صحيح البخاري (٥٩٩٤)، ومسند أحمد (٥٦٧٥).

٤٦. باب حمل الصبي على العاتق

٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيد، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ يَقُولُ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ - وَالْحَسَنُ عَلَى عَاتِقِهِ - وَهُوَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَحِبُّهُ، فَأَحِبَّهُ» ^(١).

٤٧. باب الولد قرّة العين

٨٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَلَسْنَا إِلَى الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ يَوْمًا، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: طُوبَى لِهَاتَيْنِ الْعَيْنَيْنِ اللَّتَيْنِ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَاللَّهُ، لَوْ دَدْنَا أَنَا رَأَيْنَا مَا رَأَيْتَ، وَشَهِدْنَا مَا شَهِدْتَ. فَاسْتَعْظَبَ، فَجَعَلْتُ أَعْجَبُ، مَا قَالَ إِلَّا خَيْرًا، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَا يَحْمِلُ الرَّجُلَ عَلَى أَنْ يَتَمَنَّى مَحْضَرًا غَيْبَهُ اللَّهُ عَنْهُ؟ لَا يَدْرِي لَوْ شَهِدَهُ كَيْفَ يَكُونُ فِيهِ؟ وَاللَّهُ، لَقَدْ حَضَرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْوَامٌ كَبَهُمُ اللَّهُ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ فِي جَهَنَّمَ، لَمْ يُجِيبُوهُ، وَلَمْ يُصَدِّقُوهُ، أَوْ لَا تَحْمَدُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ؟ إِذْ أَخْرَجَكُمْ لَا تَعْرِفُونَ إِلَّا رَبَّكُمْ، فَتُصَدِّقُونَ بِمَا جَاءَ بِهِ نَبِيُّكُمْ ﷺ، قَدْ كُفَيْتُمُ الْبَلَاءَ بِغَيْرِكُمْ، وَاللَّهُ، لَقَدْ بَعَثَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى أَشَدِّ حَالٍ بُعِثَ عَلَيْهَا نَبِيٌّ قَطُّ فِي فِتْرَةٍ وَجَاهِلِيَّةٍ، مَا يَرُونَ أَنَّ دِينًا أَفْضَلَ مِنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ، فَجَاءَ بِفُرْقَانٍ، فَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَفَرَّقَ بِهِ بَيْنَ الْوَالِدِ وَوَلَدِهِ، حَتَّى إِنْ كَانَ الرَّجُلُ لَيَرَى وَالِدَهُ أَوْ وَلَدَهُ أَوْ أَخَاهُ كَافِرًا، وَقَدْ فَتَحَ اللَّهُ قُلُوبَ قَلْبِهِ بِالْإِيمَانِ، وَيَعْلَمُ أَنَّهُ إِنْ هَلَكَ دَخَلَ النَّارَ، فَلَا تَقْرُ عَيْنُهُ، وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ حَبِيبَهُ فِي النَّارِ، وَأَنَّهَا لِلَّتِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [الفرقان: ٧٤] ^(٢).

(١) صحيح البخاري (٣٧٤٩)، وصحيح مسلم (٢٤٢٢)، ومسند أحمد (١٨٥٧٧).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٣٨١٠).

٤٨. باب من دعا لصاحبه أن أكثر ماله وولده

٨٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمًا، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا وَأُمِّي وَأُمُّ حَرَامٍ خَالَتِي، إِذْ دَخَلَ عَلَيْنَا، فَقَالَ لَنَا: «أَلَا أَصَلِّي بِكُمْ؟» وَذَلِكَ فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلَاةٍ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: فَأَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ؟ فَقَالَ: جَعَلَهُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا، ثُمَّ دَعَا لَنَا - أَهْلَ الْبَيْتِ - بِكُلِّ خَيْرٍ مِنْ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَالَتْ أُمِّي: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خُودِيْمْكَ، ادْعُ اللَّهَ لَهُ، فَدَعَا لِي بِكُلِّ خَيْرٍ، كَانَ فِي آخِرِ دُعَائِهِ أَنْ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ، وَبَارِكْ لَهُ» (١).

٤٩. باب الوالدات رحيمات

٨٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرَزِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَأَعْطَتْهَا عَائِشَةُ ثَلَاثَ تَمَرَاتٍ، فَأَعْطَتْ كُلَّ صَبِيٍّ لَهَا تَمْرَةً، وَأَمْسَكَتْ لِنَفْسِهَا تَمْرَةً، فَأَكَلَ الصَّبِيَّانِ التَّمَرَتَيْنِ، وَنَظَرَا إِلَى أُمَّهُمَا، فَعَمَدَتُ إِلَى التَّمْرَةِ، فَشَقَّتْهَا، فَأَعْطَتْ كُلَّ صَبِيٍّ نِصْفَ تَمْرَةٍ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَخْبَرَتْهُ عَائِشَةُ، فَقَالَ: «وَمَا يُعْجِبُكَ مِنْ ذَلِكَ؟ لَقَدْ رَحِمَهَا اللَّهُ بِرَحْمَتِهَا صَبِيَّيْهَا» (٢).

٥٠. باب قبلة الصبيان

٩٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أَتَقْبَلُونَ صَبِيَّانَكُمْ؟ فَمَا نَقَبْلُهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ لَكَ أَنْ نَزَعَ اللَّهُ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةَ» (٣)؟!

(١) صحيح مسلم (٦٦٠)، ومسند أحمد (١٣٠١٣).

(٢) إسناده حسن، وله شاهد من حديث عائشة في صحيح مسلم (٢٦٣٠)، ومسند أحمد (٢٤٦١١).

(٣) صحيح البخاري (٥٩٩٨)، وصحيح مسلم (٢٣١٧)، ومسند أحمد (٢٤٢٩١).

٩١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ
ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: قَبَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ، وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ
حَابِسِ التَّمِيمِيِّ جَالِسٌ، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبَّلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا،
فَنَظَرُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرْحَمُ»^(١).

٥١. باب أدب الوالد وبره لولده

٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ
نُمَيْرِ بْنِ أَوْسٍ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يَقُولُ: كَانُوا يَقُولُونَ: الصَّلَاحُ مِنَ اللَّهِ، وَالْأَدَبُ مِنَ الْآبَاءِ^(٢).

٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْقُرَشِيُّ،
عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ عَامِرٍ

أَنَّ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ حَدَّثَهُ: أَنَّ أَبَاهُ انْطَلَقَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْمِلُهُ، فَقَالَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ النُّعْمَانَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: «أَكُلْ وَلَدُكَ
نَحَلْتُ؟» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَأَشْهَدْ غَيْرِي»، ثُمَّ قَالَ: «أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا فِي الْبِرِّ
سَوَاءً؟» قَالَ: بَلَى. قَالَ: «فَلَا إِذَا»^(٣).

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبُخَارِيُّ: لَيْسَ الشَّهَادَةُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ رُخْصَةً.

٥٢. باب بر الأب لولده

٩٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ يُونُسَ، عَنِ الْوَصَّافِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ
عَنْ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّمَا سَمَّاهُمُ اللَّهُ أَبْرَارًا؛ لِأَنَّهُمْ بَرُّوا الْآبَاءَ وَالْأَبْنََاءَ، كَمَا أَنَّ
لِوَالِدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، كَذَلِكَ لَوْلَدِكَ عَلَيْكَ حَقٌّ^(٤).

(١) صحيح البخاري (٥٩٩٧)، وصحيح مسلم (٢٣١٨)، ومسنند أحمد (٧١٢١).

(٢) إسناده ضعيف، فيه الوليد بن مسلم، وهو مدلس، وقد عنعن. وفيه الوليد بن نمير بن أوس،
وهو مجهول الحال.

(٣) صحيح مسلم (١٦٢٣) (١٧)، ومسنند أحمد (١٨٣٦٦).

(٤) إسناده ضعيف لضعف الوصافي: واسمه عبيد الله بن الوليد.

٥٢. باب مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يُرَحَمُ

٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ، لَا يُرَحَمُ». (١)

٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ وَأَبِي ظَبْيَانَ

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ». (٢)

٩٧ - وَعَنْ عَبْدِةَ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسٍ

عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ». (٣)

٩٨ - عَنْ عَبْدِةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَاسٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُقْبَلُونَ الصَّبِيَّانَ؟ فَوَاللَّهِ مَا تُقْبَلُهُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوْ أَمْلِكُ أَنْ كَانَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نَزَعَ مِنْ قَلْبِكَ الرَّحْمَةُ؟» (٤)

٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عُمَانَ

أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا، فَقَالَ الْعَامِلُ: إِنَّ لِي كَذَا وَكَذَا مِنَ الْوَلَدِ، مَا قَبِلْتُ وَاحِدًا مِنْهُمْ، فَرَعَمَ عُمَرُ، أَوْ قَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَرْحَمُ مَنْ عِبَادِهِ إِلَّا أَبْرَهُمْ. (٥)

(١) صحيح لغيره، يشهد له حديث أبي هريرة المتقدم برقم (٩١)، ويشهد له ما بعده.

(٢) صحيح البخاري (٦٠١٣)، وصحيح مسلم (٢٣١٩)، ومسند أحمد (١٩١٦٩).

(٣) صحيح، وانظر ما قبله.

(٤) صحيح، وقد تقدم برقم (٩٠).

(٥) إسناده صحيح.

٥٤. باب الرحمة مائة جزء

١٠٠ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «جَعَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ الرَّحْمَةَ مِائَةَ جُزْءٍ، فَأَمْسَكَ عَنْهُ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، وَأَنْزَلَ فِي الْأَرْضِ جُزْءًا وَاحِدًا، فَمِنْ ذَلِكَ الْجُزْءِ يَتَرَأَّحُمُ الْخَلْقُ، حَتَّى تَرْفَعَ الْفَرَسُ حَافِرَهَا عَنْ وَلَدِهَا؛ خَشْيَةً أَنْ تُصِيبَهُ». (١)

٥٥. باب الوصاة بالجار

١٠١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ ﷺ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورُّهُ». (٢)

١٠٢ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ نَافِعِ بْنِ جَبْرِ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْخُزَاعِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ». (٣)

٥٦. باب حق الجار

١٠٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ظُبْيَةَ الْكَلَاعِيَّ قَالَ:

سَمِعْتُ الْمُقْلَدَ بْنَ الْأَسْوَدِ يَقُولُ: سَأَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ عَنِ الزَّئِنِيِّ؟ قَالُوا: حَرَامٌ، حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. فَقَالَ: «لَا يَزْنِي الرَّجُلُ بَعْشَرَ نِسْوَةٍ، أَيْسَرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ

(١) صحيح البخاري (٦٠٠٠)، وصحيح مسلم (٢٧٥٢)، ومسنند أحمد (٨٤١٥).

(٢) صحيح البخاري (٦٠١٤)، وصحيح مسلم (٢٦٢٤)، ومسنند أحمد (٢٤٢٦٠).

(٣) صحيح البخاري (٦٠١٩)، وصحيح مسلم (٤٨)، ومسنند أحمد (١٦٣٧٠).

بامرأة جاره»، وسألهم عن السرقة؟ قالوا: حرام، حرّمه الله عزّ وجلّ ورسوله . فقال:
«لأنّ يسرق من عشرة أهل آيات، أيسرُ عليه من أن يسرق من بيت جاره».(١)

٥٧. باب يبدأ بالجار

١٠٤ - حدّثنا محمد بن منهل، قال: حدّثنا يزيد بن زريع، قال: حدّثنا عمر بن محمد، عن أبيه

عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «ما زال جبريلُ يوصيني بالجار، حتّى ظننتُ أنه سيورثه».(٢)

١٠٥ - حدّثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا سفيان بن عُيينة، عن داود بن شابر وأبي إسماعيل، عن مجاهد

عن عبد الله بن عمرو، أنه ذُبحَتْ له شاة، فجعل يقول لغلامه: أهديت لجارنا اليهودي؟ أهديت لجارنا اليهودي؟ سمعتُ رسول الله ﷺ يقول «ما زال جبريلُ يوصيني بالجار، حتّى ظننتُ أنه سيورثه».(٣)

١٠٦ - حدّثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، قال: سمعتُ يحيى بن سعد يقول: حدّثني أبو بكر، أن عمرة حدّثته

أنها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «ما زال جبريلُ يوصيني بالجار، حتّى ظننتُ أنه ليورثه».(٤)

٥٨. باب يهدي إلى أقربهم باباً

١٠٧ - حدّثنا حجاج بن منهل، قال: حدّثنا شعبة، قال: أخبرني أبو عمران، قال: سمعتُ طلحة

(١) جيد، وهو في مسند أحمد (٢٣٨٥٤) .

(٢) صحيح البخاري (٦٠١٥)، وصحيح مسلم (٢٦٢٥)، ومسند أحمد (٥٥٧٧) .

(٣) صحيح، وهو مسند أحمد (٦٤٩٦)، وسنن أبي داود (٥١٥٢)، وسنن الترمذي (١٩٤٣) .

(٤) صحيح، وقد تقدم برفق (١٠١) .

عن عائشة قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك باباً»^(١).

١٠٨ - حدثنا محمد بن بشار، قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة، عن أبي عمران الجوني، عن طلحة بن عبيد الله رجل من بني تميم بن مرة عن عائشة رضي الله عنها قالت: قلت: يا رسول الله، إن لي جارين، فإلى أيهما أهدي؟ قال: «إلى أقربهما منك باباً»^(٢).

٥٩. باب الأدنى فالأدنى من الجيران

١٠٩ - حدثنا الحسين بن حريث، قال: حدثنا الفضل بن موسى، عن الوليد بن دينار عن الحسن أنه سئل عن الجار؟ فقال: أربعين داراً أمامه، وأربعين خلفه، وأربعين عن يمينه، وأربعين عن يساره^(٣).

١١٠ - حدثنا بشر بن محمد، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا عكرمة بن عمار، قال: حدثنا علقمة بن بجاله بن زيد، قال: سمعت أبا هريرة قال: ولا يبدأ بجاره الأقصى قبل الأدنى، ولكن يبدأ بالأدنى قبل الأقصى^(٤).

٦٠. باب من أغلق الباب على الجار

١١١ - حدثنا مالك بن إسماعيل قال: حدثنا عبد السلام، عن ليث، عن نافع عن ابن عمر، قال: لقد أتى علينا زمان - أو قال: حين - وما أحد أحق بديناره ودرهمه من أخيه المسلم، ثم الآن الدينار والدرهم أحب إلى أهلنا من أخيه المسلم، سمعت النبي ﷺ يقول: «كم من جار متعلق بجاره يوم القيامة يقول: يا رب هذا أغلق بابي دوني، فمَنعَ معروفه»^(٥).

(١) صحيح البخاري (٢٢٥٩)، ومسنَد أحمد (٢٥٤٢٣).

(٢) صحيح، انظر ما قبله.

(٣) إسناده ضعيف، فيه الوليد بن دينار، وقد ضعفه ابن معين.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة علقمة بن بجاله.

(٥) صحيح، وقد روي من طريق آخر عن ابن عمر كما عند ابن أبي الدنيا في «مكارم الأخلاق» (٣٤٥).

٦١- باب لا يشبع دون جاره

١١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بِشِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمَسَاوِرِ قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُخْبِرُ ابْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ الَّذِي يَشْبَعُ وَجَارُهُ جَائِعٌ»^(١).

٦٢- باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران

١١٣ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ
عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ: أَسْمَعُ وَأُطِيعُ وَلَوْ لِعَبْدٍ مُجَدِّعِ الْأَطْرَافِ، وَإِذَا صَنَعْتَ مَرَقَةً فَأَكْثِرْ مَاءَهَا، ثُمَّ انْظُرْ أَهْلَ بَيْتٍ مِنْ جِيرَانِكَ، فَأَصْبِهِمْ مِنْهُ بِمَعْرُوفٍ، وَصَلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قَتَلَهَا، فَإِنْ وَجَدْتَ الْإِمَامَ قَدْ صَلَّى، فَقَدْ أَحْرَزْتَ صَلَاتَكَ، وَإِلَّا فَهِيَ نَافِلَةٌ^(٢).

١١٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ الْعَمِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ
عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِذَا طَبَخْتَ مَرَقَةً، فَأَكْثِرْ مَاءَ الْمَرَقَةِ، وَتَعَاهَدْ جِيرَانَكَ، أَوْ اقْسِمْ فِي جِيرَانِكَ»^(٣).

٦٣- باب خير الجيران

١١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيْوَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيَّ يُحَدِّثُ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى خَيْرُهُمْ لَصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لَجَارِهِ»^(٤).

(١) صحيح بشواهد، وهذا إسناد فيه عبد الله بن المساور، وهو مجهول.

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢١٤٢٨)، وقد روى مسلم (١٨٣٧) أوله، و(٢٦٢٥) القطعة الثانية منه.

(٣) صحيح، وهو عند ابن ماجه (١٢٥٦)، وهو مختصر ما قبله.

(٤) قوي، وهو في مسند أحمد (٦٥٦٦)، وسنن الترمذي (١٩٤٤).

٦٤. باب الجار الصالح

١١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَمِيلٌ

عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ: الْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيُّ»^(١).

٦٥. باب الجار السوء

١١٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَلِيمَانُ - هُوَ ابْنُ حَيَّانَ - عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَارٍ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامِ، فَإِنَّ جَارَ الدُّنْيَا يَتَحَوَّلُ»^(٢).

١١٨ - حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَغْرَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ جَارَهُ وَأَخَاهُ وَأَبَاهُ»^(٣).

٦٦. باب لا يؤذي جاره

١١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى - مَوْلَى جَعْفَةَ بْنِ هُبَيْرَةَ - قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانَةَ تَقُومُ اللَّيْلَ، وَتَصُومُ النَّهَارَ، وَتَفْعَلُ، وَتَصَدَّقُ، وَتُؤْذِي جِيرَانَهَا بِلِسَانِهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا خَيْرَ فِيهَا، هِيَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» قَالُوا: وَفُلَانَةُ تُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ، وَتَصَدَّقُ بِأَثْوَابٍ، وَلَا تُؤْذِي أَحَدًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هِيَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ»^(٤).

(١) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (١٥٣٧٢).

(٢) حسن، وهو في سنن النسائي ٢٧٤/٨، وصحيح ابن حبان (١٠٣٣).

(٣) إسناده حسن.

(٤) إسناده حسن.

١٢٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ غُرَابٍ، أَنَّ عَمَّةً لَهُ حَدَّثَتْهُ

أَنَّهَا سَأَلَتْ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ: إِنَّ زَوْجَ إِحْدَانَا يُرِيدُهَا، فَتَمْنَعُهُ نَفْسَهَا، إِمَّا أَنْ تَكُونَ غَضْبَى، أَوْ لَمْ تَكُنْ نَشِيطَةً، فَهَلْ عَلَيْنَا فِي ذَلِكَ مِنْ حَرَجٍ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، إِنَّ مِنْ حَقِّهِ عَلَيْكَ أَنْ لَوْ أَرَادَكَ وَأَنْتِ عَلَى قَبَبٍ لَمْ تَمْنَعِيهِ. قَالَتْ: قُلْتُ لَهَا: إِحْدَانَا تَحِيضُ، وَلَيْسَ لَهَا وَلَزَوْجُهَا إِلَّا فِرَاشٌ وَاحِدٌ أَوْ لِحَافٌ وَاحِدٌ، فَكَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَتْ: لَتَشُدُّ عَلَيْهَا إِزَارَهَا، ثُمَّ تَنَامُ مَعَهُ، فَلَهُ مَا فَوْقَ ذَلِكَ، مَعَ أَنِّي سَوْفَ أُخْبِرُكَ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ كَانَ لَيْلَتِي مِنْهُ، فَطَحَنْتُ شَيْئاً مِنْ شَعِيرٍ فَجَعَلْتُ لَهُ قُرْصاً، فَدَخَلَ فَرَدَّ الْبَابَ، وَدَخَلَ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ أَغْلَقَ الْبَابَ، وَأَوْكَأَ الْقِرْبَةَ، وَأَكْفَأَ الْقَدَحَ، وَأَطْفَأَ الْمَصْبَاحَ، فَانْتَظَرْتُهُ أَنْ يَنْصَرِفَ فَأَطْعَمَهُ الْقُرْصَ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى غَلَبَنِي النَّوْمُ وَأَوْجَعَهُ الْبَرْدُ، فَأَتَانِي فَأَقَامَنِي، ثُمَّ قَالَ: «أَدْفِينِي أَدْفِينِي»، فَقُلْتُ لَهُ: إِنِّي حَائِضٌ. فَقَالَ: «وَأِنْ، اكْشِفِي عَنِ فَخْذِكَ»، فَكَشَفْتُ لَهُ عَنِ فَخْذِي، فَوَضَعَ خَدَّهُ وَرَأْسَهُ عَلَى فَخْذِي حَتَّى دَفِنِي، فَأَقْبَلْتُ شَاةً لَجَارِنَا دَاجِنَةً، فَدَخَلْتُ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى الْقُرْصِ فَأَخَذْتُهُ، ثُمَّ أَدْبَرْتُ بِهِ. قَالَتْ: وَقَلْتُ عَنْهُ، وَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَبَادَرْتُهَا إِلَى الْبَابِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُذِي مَا أَذْرَكْتُ مِنْ قُرْصِكَ، وَلَا تُؤْذِي جَارَكَ فِي شَاتِهِ»^(١)

١٢١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّيِّعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَيْقِهِ»^(٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زياد: وهو الإفريقي، ولجهالة عمارة بن غراب وعمته.

(٢) صحيح مسلم (٤٦)، ومسنند أحمد (٨٨٥٥).

٦٧. باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة

١٢٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُعَاذٍ الْأَشْهَلِيِّ

عَنْ جَدَّتِهِ أَنَّهَا قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ امْرَأَةً مِنْكُنَّ لِجَارَتِهَا، وَلَوْ كُرَاعَ شَاةٍ مُحْرَقًا»^(١).

١٢٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِجَارَتِهَا، وَلَوْ فِرْسَنَ شَاةٍ»^(٢).

٦٨. باب شكاية الجار

١٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ عَجْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارًا يُؤْذِينِي، فَقَالَ: «انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ»، فَاَنْطَلَقَ فَأَخْرَجَ مَتَاعَهُ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا: مَا شَأْنُكَ؟ قَالَ: لِي جَارٌ يُؤْذِينِي، فَذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «انْطَلِقْ فَأَخْرِجْ مَتَاعَكَ إِلَى الطَّرِيقِ»، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ: اللَّهُمَّ الْعَنِهِ، اللَّهُمَّ أَخْزِرْهُ، فَبَلَغَهُ، فَأَتَاهُ، فَقَالَ: «ارْجِعْ إِلَى مَنْزِلِكَ، فَوَاللَّهِ لَا أُوْذِيكَ»^(٣).

١٢٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ: شَكََا رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَارَهُ، فَقَالَ: «احْمِلْ مَتَاعَكَ فَضَعْهُ عَلَى الطَّرِيقِ، فَمَنْ مَرَّ بِهِ يَلْعَنُهُ» فَجَعَلَ كُلُّ مَنْ مَرَّ بِهِ يَلْعَنُهُ، فَجَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: مَا لَقِيتُ مِنَ النَّاسِ؟ فَقَالَ: «إِنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ فَوْقَ لَعْنَتِهِمْ»، ثُمَّ قَالَ لِلَّذِي شَكََا: «كُفَيْتَ»، أَوْ نَحْوَهُ^(٤).

(١) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (١٦٦١١).

(٢) صحيح البخاري (٢٥٦٦)، وصحيح مسلم (١٠٣٠)، ومسند أحمد (٧٥٩١).

(٣) حسن، وهو في سنن أبي داود (٥١٥٣).

(٤) حسن لغيره، يشهد له ما قبله.

١٢٦ - حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زَهِيرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَغْرَاءَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ - يَعْنِي: ابْنَ مُبَشَّرٍ - قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَعِدِّيهِ عَلَى جَارِهِ، فَبَيْنَا هُوَ قَاعِدٌ بَيْنَ الرُّكْنِ وَالْمَقَامِ، إِذْ أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ، وَرَأَاهُ الرَّجُلُ وَهُوَ مُقَاوِمٌ رَجُلًا عَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيَاضٌ عِنْدَ الْمَقَامِ، حَيْثُ يُصَلُّونَ عَلَى الْجَنَائِزِ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: أَبُي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ الرَّجُلُ الَّذِي رَأَيْتُ مَعَكَ مُقَاوِمَكَ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ بَيِضٌ؟ قَالَ: «أَقْدَرُ رَأَيْتَهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «رَأَيْتَ خَيْرًا كَثِيرًا، ذَاكَ جَبْرِيلُ ﷺ رَسُولُ رَبِّي، مَا زَالَ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ جَاعِلٌ لَهُ مِيرَاثًا»^(١).

٦٩- باب من أذى جاره حتى يخرج

١٢٧ - حَدَّثَنَا عِصَامُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَرْطَاةُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَعْنِي: أَبَا عامرَ الْجِمَاصِيَّ قَالَ:

كَانَ ثَوْبَانُ يَقُولُ: مَا مِنْ رَجُلَيْنِ يَتَصَارِمَانِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَيَهْلِكُ أَحَدُهُمَا، فَمَاتَا وَهُمَا عَلَى ذَلِكَ مِنَ الْمَصَارِمَةِ، إِلَّا هَلَكََا جَمِيعًا، وَمَا مِنْ جَارٍ يَظْلِمُ جَارَهُ وَيَقْهَرُهُ، حَتَّى يَحْمِلَهُ ذَلِكَ عَلَى أَنْ يَخْرُجَ مِنْ مَنْزِلِهِ، إِلَّا هَلَكَ^(٢).

٧٠- باب جار اليهودي

١٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشِيرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - وَغُلَامُهُ يَسْلَخُ شَاةً - فَقَالَ: يَا غُلَامُ، إِذَا فَرَعْتَ، فَايْأُذْ بِجَارِنَا الْيَهُودِيَّ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: الْيَهُودِيُّ؟ أَصْلَحَكَ اللَّهُ! قَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُوصِي بِالْجَارِ، حَتَّى خَشِينَا أَوْ رُؤِينَا أَنَّهُ سَيُورَثُهُ^(٣).

(١) إسناده ضعيف لضعف الفضل بن مبشر . وتقدم حديث وصية جبريل بالجار بالأرقام : (١٠١) و(١٠٤) و(١٠٥) و(١٠٦) .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) صحيح ، رقد تقدم برقم (١٠٥) .

٧١- باب الكرم

١٢٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ النَّاسِ أَكْرَمُ؟ قَالَ: «أَكْرَمُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاهُمْ»، قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: «فأكْرَمُ النَّاسِ يَوْسُفُ بْنُ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ» قالوا: ليس عن هذا نسألك. قال: «فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونِي؟» قالوا: نعم. قال: «فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا»^(١).

٧٢- باب الإحسان إلى البرِّ والفاجر

١٣٠ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ أَبِي حفْصَةَ، عَنْ مُنْذِرِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ (ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ): «هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَنِ إِلَّا الْإِحْسَانُ» [الرحمن: ٦٠] قال: هِيَ مَسْجَلَةٌ لِلْبَرِّ وَالْفَاجِرِ^(٢). قال أبو عبد الله. قال أبو عبيد: مَسْجَلَةٌ: مُرْسَلَةٌ.

٧٣- باب فضل مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا

١٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمَسَاكِينِ، كَالْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ، وَيَقُومُ اللَّيْلَ»^(٣).

٧٤- باب فضل مَنْ يَعُولُ يَتِيمًا

١٣٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: جَاءَتْنِي امْرَأَةٌ مَعَهَا ابْنَتَانِ لَهَا، فَسَأَلَتْنِي فَلَمْ تَجِدْ عِنْدِي إِلَّا تَمْرَةً وَاحِدَةً، فَأَعْطَيْتُهَا، فَقَسَمْتُهَا بَيْنَ ابْنَتَيْهَا، ثُمَّ قَامَتْ، فَخَرَجَتْ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَحَدَّثْتُهُ، فَقَالَ: «مَنْ يَلِي مِنْ هَذِهِ الْبَنَاتِ شَيْئًا، فَأَحْسَنَ إِلَيْهِنَّ، كُنَّ لَهُ سِتْرًا مِنَ النَّارِ»^(٤).

(١) صحيح البخاري (٢٣٥٣)، وصحيح مسلم (٢٣٧٨)، ومسند أحمد (٩٥٦٨).

(٢) إسناده حسن.

(٣) صحيح البخاري (٥٣٥٣)، وصحيح مسلم (٢٩٨٢)، ومسند أحمد (٨٧٣٢).

(٤) صحيح البخاري (١٤١٨)، وصحيح مسلم (٢٦٢٩)، ومسند أحمد (٢٤٠٥٥).

٧٥- باب فضل من يعولُ يتيماً بينَ أبويه

١٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ صَفْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُبَيْسَةُ، عَنْ أُمِّ سَعِيدٍ بِنْتِ مُرَّةَ الْفَهْرِيِّ

عَنْ أَبِيهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ» «كَهَذِهِ مِنْ هَذِهِ»، شَكَ سَفْيَانُ فِي الْوُسْطَى وَالَّتِي تَلِي الْإِبْهَامَ. (١)

١٣٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ الْحَسَنِ، أَنَّ يَتِيمًا كَانَ يَحْضُرُ طَعَامَ ابْنِ عُمَرَ، فَدَعَا بِطَعَامِ ذَاتِ يَوْمٍ، فَطَلَبَ يَتِيمَهُ، فَلَمْ يَجِدْهُ، فَجَاءَ بَعْدَمَا فَرَّغَ ابْنُ عُمَرَ، فَدَعَا لَهُ ابْنُ عُمَرَ بِطَعَامٍ، فَلَمْ يَكُنْ عَنْدهُمْ، فَجَاءَ بِسَوِيْقٍ وَعَسَلٍ، فَقَالَ: دُونَكَ هَذَا، فَوَاللَّهِ مَا غُبِنْتُ. يَقُولُ الْحَسَنُ: وَابْنُ عُمَرَ - وَاللَّهِ - مَا غُبِنَ. (٢)

١٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ:

سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا»، وَقَالَ بِإِصْبَعِيهِ السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى. (٣)

١٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ خَالِدِ بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كَانَ لَا يَأْكُلُ طَعَامًا إِلَّا وَعَلَى خِوَانِهِ يَتِيمٌ. (٤)

٧٦- باب خير بيتٍ بيتٌ فيه يَتِيمٌ يُحَسِّنُ إِلَيْهِ

١٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَتَّابٍ

(١) صحيح لغيره، يشهد له الحديثان (١٣٥) و(١٣٧).

(٢) إسناده ضعيف، الحسن - وهو البصري - مدلس، ولم يصرح بالتحديث عن ابن عمر.

(٣) صحيح البخاري (٥٣٠٤)، ومسنند أحمد (٢٢٨٢٠).

(٤) إسناده حسن.

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيمٌ يُحسنُ إليه، وشرُّ بيت في المسلمين بيت فيه يتيمٌ يساءُ إليه، أنا وكافلُ اليتيم في الجنة كهاتين»، يشير بإصبعيه. (١)

٧٧- باب كن لليتيم كالأب الرحيم

١٣٨ - حدثنا عمرو بن عباس، قال: حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، قال: سمعت عبد الرحمن بن أبيزى، قال: قال داود: كن لليتيم كالأب الرحيم، واعلم أنك كما تزرع كذلك تحصد، ما أقبح الفقر بعد الغنى! وأكثر من ذلك - أو أقبح من ذلك - الضلالة بعد الهدى، وإذا وعدت صاحبك فأنجز له ما وعدته، فإن لا تفعل يورث بينك وبينه عداوةً، وتعوذ بالله من صاحب إن ذكرت لم يعنك، وإن نسيت لم يذكرك. (٢)

١٣٩ - حدثنا موسى، قال: حدثنا حمزة بن نجيح أبو عمارة، قال: سمعت الحسن يقول: لقد عهدت المسلمين، وإن الرجل منهم يصبح فيقول: يا أهلي! يا أهلي! يتيمكم يتيمكم، يا أهلي! يا أهلي! مسكينكم مسكينكم، يا أهلي! يا أهلي! جاركم جاركم، وأسرع بخياركم، وأنتم كل يوم تزدلون، وسمعه يقول: وإذا شئت رأيته فاسقاً يتعمق بثلاثين ألفاً إلى النار، ماله؟ قاتله الله! باع خلقه من الله بثمان عنز. وإن شئت رأيته مضيعاً مُربداً في سبيل الشيطان، لا واعظ له من نفسه، ولا من الناس. (٣)

١٤٠ - حدثنا موسى، قال: حدثنا سلام بن أبي مطيع، عن أسماء بن عبيد، قال: قلت لابن سيرين: عندي يتيم. قال: اصنع به ما تصنع بولدك، اضربه ما تضرب ولدك. (٤)

(١) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن أبي سليمان، وهو في سنن ابن ماجه (٣٦٧٩). والقطعة الأخيرة من الحديث صحيحة، تقدم شاهدها برقم (١٣٥).

(٢) إسناده حسن.

(٣) إسناده ضعيف لضعف حمزة بن نجيح.

(٤) إسناده صحيح.

٧٨. باب فضل المرأة إذا تصبرت على ولدها ولم تزوج

١٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ نَهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، عَنْ شَدَّادِ أَبِي عَمَّارٍ
عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَنَا وَامْرَأَةٌ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ، امْرَأَةٌ
آمَتْ مِنْ زَوْجِهَا، فَصَبَرَتْ عَلَى وَلَدِهَا، كَهَاتَيْنِ فِي الْجَنَّةِ» (١).

٧٩. باب أدب اليتيم

١٤٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ شُمَيْسَةَ الْعَتَكِيَّةِ، قَالَتْ:
ذَكَرَ أَدَبُ الْيَتِيمِ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي لَأُضْرِبُ الْيَتِيمَ حَتَّى
يَنْبَسِطَ (٢).

٨٠. باب فضل من مات له الولد

١٤٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ
ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، فَتَمَسَّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ» (٣).

١٤٤ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ طَلْقِ بْنِ مَعَاوِيَةَ،
عَنْ أَبِي زُرْعَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِصَبِيٍّ فَقَالَتْ: ادْعُ لَهُ، فَقَدْ دَفَنْتُ
ثَلَاثَةً، فَقَالَ: «احْتَظَرْتُ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ» (٤).

١٤٥ - حَدَّثَنَا عِيَّاشٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ،
عَنْ خَالِدِ الْعَبْسِيِّ، قَالَ: مَاتَ ابْنُ لِي، فَوَجَدْتُ عَلَيْهِ وَجْناً شَدِيداً، فَقُلْتُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ،

(١) حسن لغیره ، وهو في مسند أحمد (٢٤٠٠٦) ، وسنن أبي داود (٥١٤٩) .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة شُمَيْسَةَ .

(٣) صحيح البخاري (١٢٥١) ، وصحيح مسلم (٢٦٣٢) ، ومسند أحمد (٧٢٦٥) .

(٤) صحيح مسلم (٢٦٣٦) ، ومسند أحمد (٩٤٣٧) .

ما سمعت من النبي ﷺ شيئاً تسخى به أنفسنا عن موتانا؟ قال: سمعت من النبي ﷺ يقول: «صغاركم دعاميص الجنة»^(١).

١٤٦ - حدثنا عيَّاش، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا محمد بن إسحاق، قال: حدثني محمد بن إبراهيم بن الحارث، عن محمود بن لبيد عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات له ثلاثة من الولد، فاحتسبهم، دخل الجنة» قلنا: يا رسول الله، واثنان؟ قال: «واثنان». قلت لجابر: والله أرى لو قُلتُم: واحد، لقال. قال: وأنا أظنه والله.^(٢)

١٤٧ - حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا حفص بن غياث، قال: سمعت طلح ابن معاوية - هو جدّه - قال: سمعت أبا زُرعة عن أبي هريرة، أن امرأة أتت النبي ﷺ بصبي فقالت: ادع الله له، فقد دفنت ثلاثة، فقال: «احتظرت بحِظارٍ شديدٍ من النار».^(٣)

١٤٨ - حدثنا علي، قال: حدثنا سفيان، قال: حدثنا سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إنا لا نقدر عليك في مجلسك، فواعِدنا يوماً نأتك فيه، فقال: «موعدكن بيت فلان» فجاءهنّ لذلك الوعد، وكان فيما حدثهنّ: «ما منكن امرأة يموت لها ثلاث من الولد، فتحتسبهن، إلا دخلت الجنة»، فقالت امرأة: واثنان؟ قال: «واثنان».

كان سهيل يتشدّد في الحديث ويحفظ، ولم يكن أحدٌ يقلّر أن يكتب عنده.^(٤)

١٤٩ - حدثنا حَرَمِيُّ بن حفص وموسى بن إسماعيل، قالوا: حدثنا عبد الواحد، قال: حدثنا عثمان بن حكيم، قال: حدثني عمرو بن عامر الأنصاري قال:

(١) صحيح مسلم (٢٦٣٥)، ومسنّد أحمد (١٠٣٢٥).

(٢) صحيح لغيره، وهو في مسنّد أحمد (١٤٢٨٥).

(٣) صحيح، وقد تقدّم برقم (١٤٤).

(٤) صحيح مسلم (٢٦٣٢)، ومسنّد أحمد (٧٣٥٧).

حَدَّثَنِي أُمُّ سُلَيْمٍ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، مَا مِنْ مُسْلِمِينَ يَمُوتُ لَهُمَا ثَلَاثَةُ أَوْلَادٍ، إِلَّا أَدْخَلَهُمَا اللَّهُ الْجَنَّةَ، بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ». قُلْتُ: وَاثْنَانِ؟ قَالَ: «وَاثْنَانِ»^(١).

١٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى الْفَضِيلِ، عَنْ أَبِي حَرِيرَةَ، أَنَّ الْحَسَنَ حَدَّثَهُ بِوَاسِطٍ، أَنَّ صَعْصَعَةَ بْنَ مَعَاوِيَةَ حَدَّثَهُ

أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا ذَرٍّ مَتَوَشِّحًا قَرِيبَةً، قَالَ: مَالِكٌ مِنَ الْوَلَدِ يَا أَبَا ذَرٍّ؟ قَالَ: أَلَا أَحَدُثُكَ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَهُ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ أَعْتَقَ مُسْلِمًا إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ كُلَّ عَضْوٍ مِنْهُ فَكَأَكِهِ لِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ»^(٢).

١٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ عُمَارَةَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صَهْبٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ لَهُ ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ، أَدْخَلَهُ اللَّهُ وَإِيَّاهُمْ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ الْجَنَّةَ»^(٣).

٨١- باب من مات له سقط

١٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، عَنْ أُمِّهِ

عَنْ سَهْلِ بْنِ الْحَنْظَلِيَّةِ - وَكَانَ لَا يُولَدُ لَهُ - فَقَالَ: لِأَن يُولَدَ لِي فِي الْإِسْلَامِ وَلَدٌ سَقَطَ فَأَحْتَسِبُهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي الدُّنْيَا جَمِيعاً وَمَا فِيهَا.

وَكَانَ ابْنُ الْحَنْظَلِيَّةِ مِمَّنْ بَايَعَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ^(٤).

١٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مَعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ

إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ

(١) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٢٧٤٢٩).

(٢) إسناده صحيح، والقسم الأول منه في مسند أحمد (٢١٣٥٨).

(٣) صحيح البخاري (١٢٤٨).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة يزيد بن أبي مريم وأمه.

عن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّكُمْ مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ؟» قالوا: يا رسول الله، ما مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَارِثِهِ. فقال رسول الله ﷺ: «اعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا مَالٌ وَارِثُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ، مَا لَكُمْ مَا قَدَّمْتُمْ وَمَالٌ وَارِثُكُمْ مَا أَخَّرْتُمْ»^(١).

١٥٤ - قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ فِيكُمْ الرَّقُوبَ؟» قالوا: الرَّقُوبُ الذي لا يُولَدُ لَهُ . قال: «لا، ولكنَّ الرَّقُوبَ الذي لم يُقَدِّم من وَلَدِهِ شَيْئاً»^(٢).

١٥٥ - قال: وقال رسول الله ﷺ: «ما تَعُدُّونَ فِيكُمْ الصُّرْعَةَ؟» قالوا: هو الذي لا تَصْرَعُهُ الرِّجَالُ . فقال: «لا، ولكنَّ الصُّرْعَةَ الذي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ»^(٣).

٨٢. باب حسن الملكة

١٥٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا ثَقُلَ قَالَ: «يَا عَلِيُّ، ائْتِنِي بِطَبَقٍ أَكْتُبُ فِيهِ مَا لَا تَضِلُّ أُمَّتِي»، فَخَشِيتُ أَنْ يَسْبِقَنِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَأَحْفَظُ مِنْ ذِرَاعِي الصَّحِيفَةَ، وَكَانَ رَأْسُهُ بَيْنَ ذِرَاعِي وَعِضْدِي، يُوَصِّي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ، وَقَالَ كَذَلِكَ، حَتَّى فَاضَتْ نَفْسُهُ، وَأَمَرَهُ بِشَهَادَةٍ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، مِنْ شَهِدَ بِهِمَا، حُرِّمَ عَلَى النَّارِ^(٤).

١٥٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَجِيبُوا الدَّاعِيَ، وَلَا تَرُدُّوا الْهَدِيَّةَ، وَلَا تَضْرِبُوا الْمُسْلِمِينَ»^(٥).

(١) صحيح البخاري (٦٤٤٢)، ومسنند أحمد (٣٦٢٧).

(٢) صحيح مسلم (٢٦٠٨)، ومسنند أحمد (٣٦٢٧).

(٣) صحيح مسلم (٢٦٠٨)، ومسنند أحمد (٣٦٢٧).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة نعيم بن يزيد.

(٥) جيد، وهو في مسند أحمد (٣٨٣٨).

١٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: كَانَ آخِرُ كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ: «الصَّلَاةُ، الصَّلَاةُ، اتَّقُوا اللَّهَ فِيمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ».(١)

٨٣- باب سوء الملكة

١٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي معاوية بن صالح، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير، عن أبيه

عن أبي الدرداء، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لِلنَّاسِ: نَحْنُ أَعْرَفُ بِكُمْ مِنَ الْبَيَّاطِرَةِ بِالذُّوَابِ، قَدْ عَرَفْنَا خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ، أَمَّا خِيَارُكُمْ: فَالَّذِي يُرْجَى خَيْرُهُ، وَيُؤْمَنُ شَرُّهُ. وَأَمَّا شِرَارُكُمْ: فَالَّذِي لَا يُرْجَى خَيْرُهُ، وَلَا يُؤْمَنُ شَرُّهُ، وَلَا يُعْتَقُ مُحَرَّرُهُ.(٢)

١٦٠ - حَدَّثَنَا عَصَامُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزُ بْنُ عَثْمَانَ، عَنْ ابْنِ هَانِي عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: الْكُتُودُ: الَّذِي يَمْنَعُ رِفْدَهُ، وَيَنْزِلُ وَحْدَهُ، وَيَضْرِبُ عَبْدَهُ.(٣)

١٦١ - حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ. وَحَمَّادٍ، عَنْ حَبِيبٍ وَحُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ أَنَّ رَجُلًا أَمَرَ غُلَامًا لَهُ أَنْ يَسْنُوَ عَلَى بَعِيرٍ لَهُ، فَنَامَ الْغُلَامُ، فَجَاءَ بِشُعْلَةٍ مِنْ نَارٍ فَأَلْقَاهَا فِي وَجْهِهِ، فَتَرَدَّى الْغُلَامُ فِي بُئْرٍ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، أَتَى عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَأَى الَّذِي فِي وَجْهِهِ فَأَعْتَقَهُ.(٤)

-
- (١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٥٨٥)، وسنن أبي داود (٥١٥٦)، وابن ماجه (٢٦٩٨).
 (٢) إسناده حسن، عبد الله بن صالح حديثه حسن في المتابعات، وقد توبع كما في شعب الإيمان (١٠٦٤٦).
 (٣) إسناده ضعيف، ابن هانئ: اسمه حمزة كما عيَّنه ابن معين في «تاريخه» (٤٥٠٧)، وهو من شيوخ حريز بن عثمان، وشيوخ حريز كلهم ثقات كما قال أبو داود، إلا أنه لم يسمع من أبي أمامة، فقد عدّه الحافظ ابن حجر في «تقريبه» من رجال الطبقة الخامسة الذين لم يروا إلا الواحد أو الاثنان من الصحابة؛ لذا فالإسناد معلول بالانقطاع.
 (٤) إسناده ضعيفان، فأما الأول ففيه علي بن زيد - وهو ابن جدعان - وهو ضعيف. وأما الثاني ففيه الحسن - وهو البصري - وهو لم يلق عمر بن الخطاب.

٨٤. باب بيع الخادم من الأعراب

١٦٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَمْرٍة، عَنْ عَمْرٍةَ
أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا دَبَّرَتْ أُمَّةً لَهَا، فَاشْتَكَتْ عَائِشَةُ، فَسَأَلَ بَنُو أَخِيهَا
طَبِيبًا مِنَ الزُّطِّ، فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُخْبِرُونِي عَنْ امْرَأَةٍ مَسْحُورَةٍ سَحَرَتْهَا أُمَّةٌ لَهَا،
فَأُخْبِرْتُ عَائِشَةُ، قَالَتْ: سَحَرْتَنِي؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ . فَقَالَتْ: وَلِمَ؟ لَا تَنْجِنَ أَبَدًا، ثُمَّ
قَالَتْ: يَبْعُوهَا مِنْ شَرِّ الْعَرَبِ مَلَكَةً. (١)

٨٥. باب العفو عن الخادم

١٦٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ - قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو غَالِبٍ
عَنْ أَبِي أُمَامَةَ قَالَ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهُ غُلَامَانِ، فَوَهَبَ أَحَدَهُمَا لِعَلِيِّ
وَقَالَ: «لَا تَضْرِبْهُ، فَإِنِّي نَهَيْتُ عَنْ ضَرْبِ أَهْلِ الصَّلَاةِ، وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي مِنْذُ
أَقْبَلْنَا»، وَأَعْطَى أَبَا ذَرٍّ غُلَامًا وَقَالَ: «اسْتَوْصِ بِهِ مَعْرُوفًا» فَأَعْتَقَهُ ، فَقَالَ: «مَا
فَعَلَ؟» قَالَ: أَمَرْتَنِي أَنْ أُسْتَوْصِيَ بِهِ خَيْرًا، فَأَعْتَقْتَهُ. (٢)

١٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَلَيْسَ لَهُ خَادِمٌ، فَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي،
فَانْطَلَقَ بِي، حَتَّى أَدْخَلَنِي عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيْسٌ لَيْبٌ،
فَلِيَخْدُمَكَ. قَالَ: فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ مَقْدَمَهُ الْمَدِينَةَ، حَتَّى تُوَفِّيَ ﷺ، مَا قَالَ
لِي عَنْ شَيْءٍ صَنَعْتُهُ: لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا؟ وَلَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعْهُ: أَلَا صَنَعْتَ
هَذَا هَكَذَا؟ (٣)

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي غالب : وهو البصري ، والحديث في مسند أحمد (٢٢١٥٤) .

(٣) صحيح البخاري (٢٧٦٨) ، وصحيح مسلم (٢٣٠٩) ، ومسند أحمد (١١٩٨٨) .

٨٦. باب إذا سرق العبدُ

١٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا سَرَقَ الْمَمْلُوكُ بَعْهُ وَلَوْ بَنَشٌ»^(١).
قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: النَّشُ عِشْرُونَ، وَالنَّوْأَةُ خَمْسَةٌ، وَالْأَوْقِيَّةُ أَرْبَعُونَ.

٨٧. باب الخادم يُذنبُ

١٦٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ
إِسْمَاعِيلَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطٍ بْنِ صَبْرَةَ
عَنْ أَبِيهِ قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَدَفَعَ الرَّاعِي فِي الْمُرَاحِ سَخْلَةً، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَحْسِبَنَّ - وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَحْسَبَنَّ - أَنْ لَنَا غَنَمًا مَائَةً لَا نَرِيدُ أَنْ
تَزِيدَ، فَإِذَا جَاءَ الرَّاعِي بِسَخْلَةٍ ذَبَحْنَا مَكَانَهَا شَاةً» فَكَانَ فِيمَا قَالَ: «لَا تَضْرِبُ
ظَعِينَتَكَ كَضْرِبِكَ أُمَّتِكَ، وَإِذَا اسْتَنْشَقْتَ، فَبَالِغٌ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا»^(٢).

٨٨. باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن

١٦٧ - حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَلْدَةَ
عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ قَالَ: كُنَّا نُوَمِّرُ أَنْ نَخْتِمَ عَلَى الْخَادِمِ، وَنَكِيلُ، وَنَعُدُّهَا؛
كَرَاهِيَةً أَنْ يَتَعَوَّدُوا خُلُقَ سُوءٍ، أَوْ يَظُنُّ أَحَدُنَا ظَنًّا سُوءًا^(٣).

٨٩. باب من عدَّ على خادمه مخافة الظن

١٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ
مُضَرَّبٍ

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة ، والحديث في مسند أحمد (٨٤٣٩) ، وسنن أبي داود (٤٤١٢) ، والنسائي ٩١/٨ ، وابن ماجه (٢٥٨٩) .
(٢) صحيح ، وقد روي بتمامه ومختصراً : في مسند أحمد (١٦٣٨٠) و(١٦٣٨٢) و(١٦٣٨٣) و(١٦٣٨٤) ، وفي سنن أبي داود (١٤٢) و(١٤٤) و(٢٣٦٦) و(٣٩٧٣) ، وسنن الترمذي (٧٨٨) ، والنسائي ٦٦/١ ، وابن ماجه (٤٠٧) .
(٣) إسناده صحيح .

عن سلمان قال: إِنِّي لَأُعِدُّ الْعِرَاقَ عَلَى خَادِمِي؛ مَخَافَةَ الظَّنِّ. (١)
 ١٦٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنَبَانَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ
 حَارِثَةَ بْنَ مُضَرَّبٍ قَالَ:

سَمِعْتُ سَلْمَانَ: إِنِّي لَأُعِدُّ الْعِرَاقَ؛ خَشْيَةَ الظَّنِّ. (٢)

٩٠. باب أدب الخادم

١٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
 مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُسَيْطٍ قَالَ:
 أَرْسَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ غُلَامًا لَهُ بِذَهَبٍ أَوْ بَوْرَقٍ، فَصَرَفَهُ، فَأَنْظَرَ بِالصَّرْفِ،
 فَرَجَعَ إِلَيْهِ فَجَلَدَهُ وَجِيعًا، وَقَالَ: اذْهَبْ فَخُذِ الَّذِي لِي، وَلَا تَصْرِفْهُ. (٣)
 ١٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم
 التيمي، عن أبيه

عن أبي مسعود قال: كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا لِي، فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا: «اعْلَمْ أبا
 مسعود، الله أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ» فَالْتَفَتُ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 فَهُوَ حَرُّ لَوْجِهِ اللَّهِ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَمَسَّتْكَ النَّارُ» أَوْ «لَلْفَحْتِكَ النَّارُ». (٤)

٩١. باب لا تقل قبح الله وجهه

١٧٢ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: قَبَحَ اللَّهُ وَجْهَهُ». (٥)
 ١٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدٍ

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح كسابقه .

(٣) إسناده حسن .

(٤) صحيح مسلم (١٦٥٩) (٣٥)، وهو بنحوه في مسند أحمد (١٧٠٨٧) .

(٥) إسناده قوي، وهو في مسند أحمد (٧٤٢٠) .

عن أبي هريرة قال: لا تقولن: قُبِحَ اللهُ وجهك ووجه من أشبه وجهك؛ فإن الله عز وجل خلق آدم ﷺ على صورته. (١)

٩٢. باب لِيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ فِي الضَّرْبِ

١٧٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي وَسَعِيدٌ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ خَادِمَهُ، فَلِيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ». (٢)

١٧٥ - حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِدَابَّةٍ قَدْ وَسِمَ يَدُخْنُ مَنْخِرَاهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ فَعَلَ هَذَا، لَا يَسِمَنَّ أَحَدُ الْوَجْهَ، وَلَا يَضْرِبَنَّه». (٣)

٩٣. باب مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ فَلْيَعْتِقْهُ مِنْ غَيْرِ إِجْبَابٍ

١٧٦ - حَدَّثَنَا آدَمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، قَالَ: سَمِعْتُ هَلَالَ بْنَ يَسَافٍ يَقُولُ: كُنَّا نَبِيعُ الْبَزَّ فِي دَارِ سُؤَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ، فَخَرَجَتْ جَارِيَةٌ، فَقَالَتْ لِرَجُلٍ شَيْئًا، فَلَطَمَهَا ذَلِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ لَهُ سُؤَيْدُ بْنُ مَقْرَنٍ: أَلَطَمْتَ وَجْهَهَا؟! لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ، وَمَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَهَا بَعْضُنَا، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعْتِقَهَا. (٤)

١٧٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ زَادَانَ،

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ لَطَمَ عَبْدَهُ أَوْ ضَرَبَهُ حَدًّا لَمْ يَأْتِهِ، فَكَفَّارَتُهُ عِتْقُهُ». (٥)

(١) إسناده قوي .

(٢) صحيح البخاري (٢٥٥٩) ، وصحيح مسلم (٢٦١٢) ، ومسنند أحمد (٧٣٢٣) . وعند البخاري «قاتل» ، بدل «ضرب» .

(٣) صحيح مسلم (٢١١٧) ، ومسنند أحمد (١٤٤٥٩) وليس في روايته اللعن .

(٤) صحيح مسلم (١٦٥٨) (٣٣) ، ومسنند أحمد (١٥٧٠٣) .

(٥) صحيح مسلم (١٦٥٧) (٣٠) ، ومسنند أحمد (٤٧٨٤) .

١٧٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي معاوية بن سُوَيْدٍ بن مَقْرَنٍ قَالَ: لَطَمْتُ مَوْلَى لَنَا فَقَرًّا، فَدَعَانِي أَبِي فَقَالَ: اقْصَصْ، كُنَّا وَلَدَ مَقْرَنٍ سَبْعَةً لَنَا خَادِمٌ، فَلَطَمَهَا أَحَدُنَا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْهُمُ فَلْيُعْتَقُوهَا» فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: لَيْسَ لَهُمْ خَادِمٌ غَيْرُهَا، قَالَ: «فَلْيَسْتَخْدِمُوهَا، فَإِذَا اسْتَغْنَوْا، خَلُّوا سَبِيلَهَا»^(١)

١٧٩ - حَدَّثَنَا عمرو بن مرزوق، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ: مَا اسْمُكَ؟ فَقُلْتُ: شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو شُعْبَةَ

عَنْ سُوَيْدِ بْنِ مَقْرَنٍ الْمُزَنِيِّ - وَرَأَى رَجُلًا لَطَمَ غُلَامَهُ - فَقَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الصُّورَةَ مُحَرَّمَةٌ؟ رَأَيْتَنِي وَإِنِّي سَابِعُ سَبْعَةِ إِخْوَةٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مَا لَنَا إِلَّا خَادِمٌ، فَلَطَمَهُ أَحَدُنَا، فَأَمَرْنَا النَّبِيَّ أَنْ نَعْتِقَهُ^(٢).

١٨٠ - حَدَّثَنَا موسى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا فِرَاسٌ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ زَادَانَ أَبِي عَمْرٍ، قَالَ:

كُنَّا عِنْدَ ابْنِ عَمْرٍ، فَدَعَا بَغْلَامَ لَهُ كَانَ ضَرْبَهُ، فَكَشَفَ عَنْ ظَهْرِهِ، فَقَالَ: أَيُوجِعُكَ؟ قَالَ: لَا. فَأَعْتَقَهُ، ثُمَّ رَفَعَ عَوْدًا مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ: مَا لِي فِيهِ مِنَ الْأَجْرِ مَا يَزِنُ هَذَا الْعَوْدَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ - أَوْ قَالَ - : «مَنْ ضَرَبَ مَمْلُوكَهُ حَتَّى لَمْ يَأْتِهِ، أَوْ لَطَمَ وَجْهَهُ فَكَفَّارَتُهُ أَنْ يُعْتِقَهُ»^(٣).

٩٤- باب قصاص العبد

١٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ وَقَبِيصَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ أَبِي شَيْبٍ

عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: لَا يَضْرِبُ أَحَدٌ عَبْدًا لَهُ - وَهُوَ ظَالِمٌ لَهُ - إِلَّا أُقِيدَ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٤).

(١) صحيح مسلم (١٦٥٨) (٣١)، ومسند أحمد (١٥٧٠٥).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (١٧٦)، وانظر ما قبله.

(٣) صحيح مسلم (١٦٥٧) (٢٩). وقد تقدم برقم (١٧٧).

(٤) إسناده ضعيف، ميمون بن أبي شبيب كثير الإرسال، ولم يذكروا له سماعاً من الصحابة،

١٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرِو حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو جَعْفَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا لَيْلَى، قَالَ: خَرَجَ سَلْمَانُ، فَإِذَا عَلَفُ دَابَّتِهِ يَتَسَاقُطُ مِنَ الْآرِيِّ، فَقَالَ لَخَادِمِهِ: لَوْلَا أَنِّي أَخَافُ الْقِصَاصَ لَا وَجَعْتُكَ. (١)

١٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الرِّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَتُسَوِّدَنَّ الْحُقُوقَ إِلَى أَهْلِهَا حَتَّى يُقَادَ لِلشَّاةِ الْجَمَاءِ مِنَ الشَّاةِ الْقِرْنَاءِ. (٢)

١٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي دَاوُدُ بْنُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَدَّتِي عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي بَيْتِهَا، فَدَعَا وَصِيفَةً لَهُ - أَوْ لَهَا - فَأَبْطَأَتْ، فَاسْتَبَانَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ، فَقَامَتْ أُمُّ سَلَمَةَ إِلَى الْحِجَابِ فَوَجَدَتْ الْوَصِيفَةَ تَلْعَبُ، وَمَعَهُ سَوَاكٌ، فَقَالَ: «لَوْلَا خَشْيَةُ الْقَوْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا وَجَعْتُكَ بِهَذَا السَّوَاكِ».

زَادَ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ: تَلْعَبُ بِبَهِيمَةٍ، قَالَ: فَلَمَّا أَتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ ﷺ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا لَتَحْلِفُ مَا سَمِعْتُكَ، قَالَتْ: وَفِي يَدِهِ سَوَاكٌ. (٣)

١٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ ضَرَبَ ضَرْبًا أَقْصَى مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». (٤)

١٨٦ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ

وَضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: صَالِحٌ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) صَحِيحٌ مُسْلِمٌ (٢٥٨٢)، وَمُسْنَدُ أَحْمَدَ (٧٢٠٤).

(٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لْجِهَالَةِ جَدَّةِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ: وَهِيَ أُمُّ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ جَدْعَانَ، وَاسْمُهَا أُمَيَّةٌ.

(٤) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ لضعف عمران - وهو ابن داود القطان - وهو نفسه أبو العوام في الإسناد الآتي.

وَيُغْنِي عَنْهُ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمُرْسَلِ بِرَقْمِ (١٨٣).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من ضربَ ضرباً ظُلماً، اقتُصَّ منه يومَ القيامة». (١)

٩٥- باب اكسُوهم ممَّا تلبسون

١٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ مُجَاهِدٍ أَبِي حَزْرَةَ، عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ:
خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي نَطْلُبُ الْعِلْمَ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يَهْلِكُوا، فَكَانَ
أَوَّلُ مَنْ لَقِينَا أَبَا الْيَسْرِ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَهُ غِلَامٌ لَهُ، وَعَلَى أَبِي الْيَسْرِ بُرْدَةٌ
وَمَعَاوِيٌّ، وَعَلَى غِلَامِهِ بُرْدَةٌ وَمَعَاوِيٌّ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا عَمَّتِي، لَوْ أَخَذْتَ بُرْدَةَ غِلَامِكَ
وَأَعْطَيْتَهُ مَعَاوِيَّكَ، أَوْ أَخَذْتَ مَعَاوِيَّتَهُ وَأَعْطَيْتَهُ بُرْدَتَكَ، كَانَتْ عَلَيْكَ حَلَّةٌ، وَعَلَيْهِ حَلَّةٌ،
فَمَسَحَ رَأْسِي، وَقَالَ: اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ، يَا ابْنَ أَخِي، بَصَرُ عَيْنِي هَاتَيْنِ، وَسَمْعُ أُذُنِي هَاتَيْنِ،
وَوَعَاهُ قَلْبِي - وَأَشَارَ إِلَى مَنْطِقِ قَلْبِهِ - النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ
وَأَلْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ»، وَكَانَ أَنْ أُعْطِيَهِ مِنْ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ
حَسَنَاتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ. (٢)

١٨٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ
ابْنُ مُبَشَّرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوصِي بِالْمَمْلُوكِينَ خَيْرًا، وَيَقُولُ:
«أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبَسُوهُمْ مِنْ لُبُوسِكُمْ، وَلَا تُعَذِّبُوا خَلْقَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ». (٣)

٩٦- باب سباب العبيد

١٨٩ - حَدَّثَنَا أَدَمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ، قَالَ:

(١) إسناده ضعيف كسابقه .

(٢) صحيح مسلم (٣٠٠٧) .

(٣) حسن بشواهده ، يشهد لبعضه الحديث الذي قبله والذي بعده ، ويشهد للبعض الآخر
حديث يزيد والد عبد الرحمن ، وهو في مسند أحمد (١٦٤٠٩) .

سمعت المَعْرُورَ بْنَ سُوَيْدٍ يَقُولُ: رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَأَيْتُ رَجُلًا، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «أَعِيرْتَهُ بِأَمَةٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوَلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»^(١).

٩٧. باب هل يُعِينُ عَبْدُهُ؟

١٩٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلَامَ بْنَ عَمْرٍو يُحَدِّثُ

عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْقَاؤُكُمْ إِخْوَانُكُمْ، فَأَحْسِنُوا إِلَيْهِمْ، اسْتَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبَكُمْ، وَأَعِينُوهُمْ عَلَى مَا غَلَبُوا»^(٢).

١٩١ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو، عَنْ أَبِي يُونُسَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ: «أَعِينُوا الْعَامِلَ مِنْ عَمَلِهِ، فَإِنَّ عَامِلَ اللَّهِ لَا يَخِيبُ»
يعني: الخادم^(٣).

٩٨. باب لا يُكَلِّفُ الْعَبْدُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ

١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَجَلَانَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لِلْمَمْلُوكِ طَعَامُهُ وَكِسْوَتُهُ، وَلَا يُكَلِّفُ مِنَ الْعَمَلِ مَا لَا يُطِيقُ»^(٤).

(١) صحيح البخاري (٣٠)، وصحيح مسلم (١٦٦١)، ومسند أحمد (٢١٤٠٩).

(٢) حسن لغيره، وانظر ما قبله.

(٣) إسناده حسن.

(٤) صحيح مسلم (١٦٦٢)، ومسند أحمد (٧٣٦٤).

١٩٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ بُكَيْرٍ، أَنَّ عَجْلَانَ أَبَا مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ قُبَيْلَ وَفَاتِهِ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِلْمَلُوكِ طَعَامُهُمْ وَكِسْوَتُهُمْ، وَلَا يُكَلَّفُ إِلَّا مَا يُطِيقُ» (١).

١٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: قَالَ مَعْرُورٌ: مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ وَعَلَيْهِ ثَوْبٌ، وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ، فَقُلْنَا: لَوْ أَخَذْتَ هَذَا، وَأَعْطَيْتَ هَذَا غَيْرَهُ، كَانَتْ حُلَّةٌ. قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِخْوَانُكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدَيْهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا يُكَلِّفْهُ مَا يَغْلِبُهُ، فَإِنْ كَلَّفَهُ مَا يَغْلِبُهُ، فَلْيُعِنِّهِ عَلَيْهِ» (٢).

٩٩. باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة

١٩٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَحِيرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ
عَنِ الْمَقْدَامِ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَطْعَمْتَ نَفْسَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَمَا أَطْعَمْتَ وَلَدَكَ وَزَوْجَتَكَ وَخَادِمَكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ» (٣).

١٩٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا بَقِيَ غِنًى، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ» تَقُولُ امْرَأَتَكَ: أَنْفَقَ عَلَيَّ أَوْ طَلَّقَنِي، وَيَقُولُ مَمْلُوكُكَ: أَنْفَقَ عَلَيَّ أَوْ بَعْنِي، وَيَقُولُ وَلَدُكَ: إِلَى مَنْ تَكِلُنَا. (٤)
١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْمَقْبَرِيِّ

(١) صحيح، وانظر ما قبله.

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (١٨٩).

(٣) حسن، وقد تقدم برقم (٨٢).

(٤) صحيح، وهو بنحوه في صحيح البخاري (٥٣٥٥)، ومسند أحمد (١٠٧٨٥). وقوله: تَقُولُ امْرَأَتَكَ... إلخ هو موقوف من كلام أبي هريرة. وهو تفسير لقوله ﷺ «وابدأ بمن تعول».

عن أبي هريرة قال: أمر النبي ﷺ بصدقة، فقال رجل: عندي دينار. قال: «أنفقَه على نفسك»، قال: عندي آخر. قال: «أنفقَه على زوجتك»، قال: عندي آخر. قال: «أنفقَه على خادمك، ثم أنت أبصر»^(١).

١٠٠. باب إذا كره أن يأكل مع عبده

١٩٨ - حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا مخلد بن زيد، قال: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني ابن الزبير أنه سمعه يسأل جابراً عن خادم الرجل، إذا كفاه المشقة والحر، أمر النبي ﷺ أن يدعوه؟ قال: نعم، فإن كره أحدكم أن يطعم معه، فليطعمه أكلة في يده^(٢).

١٠١. باب يطعم العبد ممّياً كل

١٩٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة، قال: حدثنا مروان بن معاوية، عن الفضل بن مبشر، قال:

سمعت جابر بن عبد الله يقول: كان النبي ﷺ يوصي بالملوكين خيراً، ويقول: «أطعموهم ممّاً تأكلون، وألبسوهم من لبوسكم، ولا تغضبوا خلق الله»^(٣).

١٠٢. باب هل يجلسُ خادمه معه إذا أكل

٢٠٠ - حدثنا مسدد، قال: حدثنا يحيى بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «إذا جاء أحدكم خادمه بطعامه، فليجلسه، فإن لم يقبل، فليناولهُ منه»^(٤).

٢٠١ - حدثنا بشر بن محمد، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا أبو يونس البصري، عن ابن أبي مليكة، قال: قال أبو مخذولة:

كنت جالساً عند عمر رضي الله عنه إذ جاء صفوان بن أمية بجفنة يحملها نفر في عباءة، فوضعوها بين يدي عمر، فدعا عمر ناساً مساكين، وأرقاء من أرقاء الناس

(١) قوي، وهو في مسند أحمد (٧٤١٩)، وسنن أبي داود (١٦٩١)، وسنن النسائي ٦٢/٥.

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٤٧٣٠).

(٣) حسن بشواهده، وقد تقدم برقم (١٨٨).

(٤) صحيح البخاري (٢٥٥٧)، وصحيح مسلم (١٦٦٣)، ومسند أحمد (٧٨٠٥) بنحوه.

حولَه، فأكلوا معه، ثم قال عند ذلك: فعَلَ اللهُ بِقَوْمٍ - أو قال: لَحَا اللهُ قَوْمًا - يَرِغَبُونَ عَنْ أَرْقَائِهِمْ أَنْ يَأْكُلُوا مَعَهُمْ. فقال صفوان: أَمَا وَاللَّهِ مَا نَرِغَبُ عَنْهُمْ، وَلَكِنَّا نَسْتَأْثِرُ عَلَيْهِمْ، لَا نَجِدُ وَاللَّهِ مِنَ الطَّعَامِ الطَّيِّبِ مَا نَأْكُلُ وَنُطْعِمُهُمْ. (١)

١٠٣. باب إذا نصَحَ العبدُ لسيِّده

٢٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا نَصَحَ لسيِّدِهِ، وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ». (٢)

٢٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْمُحَارِبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَاشِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِعَامِرِ الشَّعْبِيِّ: يَا أَبَا عَمْرٍو، إِنَّا نَتَحَدَّثُ عِنْدَنَا أَنَّ الرَّجُلَ إِذَا أَعْتَقَ أُمَّ وَلَدِهِ، ثُمَّ تَزَوَّجَهَا، كَانَ كَالرَّائِبِ بَدَنَتِهِ، فَقَالَ عَامِرٌ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، «ثَلَاثَةٌ لَهُمْ أَجْرَانِ: رَجُلٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ آمَنَ بِنَبِيِّهِ، وَآمَنَ بِمُحَمَّدٍ ﷺ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَالْعَبْدُ الْمَمْلُوكُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ، وَرَجُلٌ كَانَتْ عِنْدَهُ أُمَةٌ يَطُأُهَا، فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا، فَلَهُ أَجْرَانِ». (٣)

قَالَ عَامِرٌ: أُعْطِينَا كَهَا بَغِيرَ شَيْءٍ، وَقَدْ كَانَ يُرْكَبُ فِيمَا دُونَهَا إِلَى الْمَدِينَةِ.

٢٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمَمْلُوكُ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ، وَيُؤَدِّي إِلَى سيِّدِهِ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِ مِنَ الطَّاعَةِ وَالنَّصِيحَةِ، لَهُ أَجْرَانِ». (٤)

٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ يَحْدُثُ

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٢٥٤٦)، وصحيح مسلم (١٦٦٤)، ومسنند أحمد (٤٦٧٣) .

(٣) صحيح البخاري (٩٧)، وصحيح مسلم (١٥٤)، ومسنند أحمد (١٩٥٣٢) .

(٤) صحيح البخاري (٢٥٥١) . وانظر ما قبله .

عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «المملوك له أجران: إذا أدى حقَّ الله في عبادته - أو قال: في حُسْن عبادته - وَحَقَّ مَلِيكِهِ الذي يَمْلِكُهُ»^(١).

١٠٤. باب العبد راع

٢٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، إِلَّا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(٢).

٢٠٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: الْعَبْدُ إِذَا أَطَاعَ سَيِّدَهُ، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا عَصَى سَيِّدَهُ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٣).

١٠٥. باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَبْدًا

٢٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْعَبْدُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ سَيِّدِهِ، لَهُ أَجْرَانِ».

وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ، لَوْ لَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَالْحَجُّ، وَبِرُّ أُمِّي، لَأَحْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ مَمْلُوكًا^(٤).

(١) صحيح، وانظر الحديثين قبله .

(٢) صحيح البخاري (٨٩٣)، وصحيح مسلم (١٩٢٩)، ومسنند أحمد (٤٤٩٥) .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن سعد .

(٤) صحيح البخاري (٢٥٤٨)، وصحيح مسلم (١٦٦٥)، ومسنند أحمد (٨٣٧٢) .

١٠٦- باب لا يقول: عبدي

٢٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أَمَتِي، كُلُّكُمْ عِبْدُ اللَّهِ، وَكُلُّ نَسَائِكُمْ إِمَاءُ اللَّهِ، وَلِيَقُلْ: غَلَامِي، جَارِيَتِي، وَفَتَاتِي». (١)

١٠٧- باب هل يقول: سيدي

٢١٠ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ وَحَبِيبٍ وَهْشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي، أَمَتِي، وَلَا يَقُولَنَّ الْمَمْلُوكُ: رَبِّي وَرَبَّتِي، وَلِيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي، وَسَيِّدِي وَسَيِّدَتِي، كُلُّكُمْ مَمْلُوكُونَ، وَالرَّبُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ». (٢)

٢١١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْلَمَةَ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ، قَالَ:

قَالَ أَبِي: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: أَنْتَ سَيِّدُنَا. قَالَ: «السَّيِّدُ اللَّهُ»، قَالُوا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا. قَالَ: فَقَالَ: «قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِبَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ». (٣)

١٠٨- باب الرجل راع في أهله

٢١٢ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِينُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ، أَلَا وَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ». (٤)

(١) صحيح البخاري (٢٥٥٢)، وصحيح مسلم (٢٢٤٩)، ومسنند أحمد (٨١٩٧).

(٢) صحيح، وانظر ما قبله.

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٦٣٠٧)، وسنن أبي داود (٤٨٠٦)، وفي السنن الكبرى للنسائي (١٠٠٧٤ - ١٠٠٧٦).

(٤) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٠٦).

٢١٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ

عَنْ أَبِي سَلِيمَانَ مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عَشْرِينَ لَيْلَةً، فَظَنَّ أَنَا أَشْتَهَيْنَا أَهْلِينَا، فَسَأَلْنَا عَنْ مَنْ تَرَكْنَا فِي أَهْلِينَا، فَأَخْبَرَنَا - وَكَانَ رَفِيقًا رَحِيمًا - فَقَالَ: «ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِكُمْ فَعَلَّمُوهُمْ وَمَرُّوهُمْ، وَصَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤْمِّكُمْ أَكْبَرُكُمْ»^(١).

١٠٩. بَابُ الْمَرْأَةِ رَاعِيَةٍ

٢١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي سَالِمٌ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ».

سَمِعْتُ هَؤُلَاءِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَيْه»^(٢).

١١٠. بَابُ مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيُكَافِئْهُ

٢١٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ،

عَنْ شَرْحِبِيلِ مَوْلَى الْأَنْصَارِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ صُنِعَ إِلَيْهِ مَعْرُوفٌ فَلْيَجْزِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ مَا يَجْزِهِ، فَلْيُشْنِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ إِذَا أَثْنَى عَلَيْهِ، فَقَدْ شَكَرَهُ، وَإِنْ كَتَمَهُ، فَقَدْ كَفَرَهُ، وَمَنْ تَحَلَّى بِمَا لَمْ يُعْطَ، فَكَأَنَّمَا لَبَسَ ثَوْبِي زُورٍ»^(٣).

٢١٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ

(١) صحيح البخاري (٦٢٨)، وصحيح مسلم (٦٧٤)، ومسند أحمد (١٥٥٩٨).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٠٦).

(٣) حسن، وهو في سنن أبي داود (٤٨١٣)، وسنن الترمذي (٢٠٣٤)، وصحيح ابن حبان (٣٤١٥).

عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «من استعاضَ بالله، فأعِيذُوه، ومن سألَ بالله فأعطُوه، ومن أتى إليكم معروفاً فكافئوه، فإن لم تجدوا، فادعوا له، حتى يعلم أن قد كافأتموه»^(١).

١١١. باب من لم يجد المكافأة فليدع له

٢١٧ - حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت عن أنس؛ أن المهاجرين قالوا: يا رسول الله، ذهب الأنصار بالأجر كله. قال: «لا، ما دعوتكم الله لهم، وأثبتم عليهم به».

١١٢. باب من لم يشكر للناس

٢١٨ - حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا الربيع بن مسلم، قال: حدثنا محمد بن زياد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لا يشكر الله من لا يشكر الناس»^(٢).

٢١٩ - حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا الربيع بن مسلم، قال: حدثنا محمد بن زياد عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «قال الله تعالى للنفس: أخرجي، قالت: لا أخرج إلا كارهة»^(٣).

١١٣. باب معونة الرجل أخاه

٢٢٠ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن أبي مرواح عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قيل: أي الأعمال خير؟ قال: «إيمان بالله، وجهاد في سبيله»، قيل: فأأي الرقاب أفضل؟ قال: «أغلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها».

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٥٣٦٥)، وسنن أبي داود (٥١٠٩)، وسنن النسائي ٨٢/٥.
(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٧٥٠٤)، وسنن أبي داود (٢٨١١)، وسنن الترمذي (١٩٥٤) ويصح في ضبط الحديث أربعة أوجه: رفع لفظة الجلالة ونصب كلمة الناس، وبالعكس، ويرفعهما، ونصبهما جميعاً.
(٣) إسناده صحيح.

قال: أفرأيتَ إنْ لمْ أَسْتَطِيعْ بَعْضَ الْعَمَلِ؟ قال: «فَتَعِينُ صَانِعاً، أَوْ تَصْنَعُ لِأَخْرَقٍ»، قال: أفرأيتَ إنْ ضَعُفْتُ؟ قال: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ»^(١).

١١٤. باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة

٢٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نُصَيْرُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ قَبِيصَةَ ابْنِ يَزِيدَ الْأَسَدِيِّ، عَنْ فُلَانٍ، قَالَ: سَمِعْتُ بُرْمَةَ بْنَ لَيْثٍ بْنَ بُرْمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ قَبِيصَةَ بْنَ بُرْمَةَ الْأَسَدِيَّ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا، هُمُ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا، هُمُ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ»^(٢).

٢٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُسَّانَ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا جِبَّانُ بْنُ عَاصِمٍ - وَكَانَ حَرْمَلَةً أَبَا أُمِّهِ - فَحَدَّثَنِي صَفِيَّةُ ابْنَةُ عَلِيَّةَ وَدُحْيَةُ ابْنَةُ عَلِيَّةَ - وَكَانَ جَدُّهُمَا حَرْمَلَةً أَبَا أَيْيُهَا - أَنَّهُ أَخْبَرَهُمْ عَنْ حَرْمَلَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ خَرَجَ حَتَّى أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَكَانَ عِنْدَهُ حَتَّى عَرَفَهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ، قُلْتُ فِي نَفْسِي: وَاللَّهِ لَا تَبِينَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَزْدَادَ مِنَ الْعِلْمِ، فَجِئْتُ أُمَشِي حَتَّى قَمْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا تَأْمُرُنِي أَعْمَلُ؟ قَالَ: «يَا حَرْمَلَةُ، أَنْتِ الْمَعْرُوفُ، وَاجْتَنِبِ الْمُنْكَرَ»، ثُمَّ رَجَعْتُ حَتَّى جِئْتُ الرَّاحِلَةَ، ثُمَّ أَقْبَلْتُ حَتَّى قَمْتُ مَقَامِي قَرِيباً مِنْهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنِي أَعْمَلُ؟ قَالَ: «يَا حَرْمَلَةُ، أَنْتِ الْمَعْرُوفُ، وَاجْتَنِبِ الْمُنْكَرَ، وَانْظُرِي مَا يُعْجِبُ أُنْذُكَ، أَنْ يَقُولَ لَكَ الْقَوْمُ إِذَا قَمْتَ مِنْ عِنْدِهِمْ، فَأَتِيهِ، وَانْظُرِي الَّذِي تَكْرَهُهُ، أَنْ يَقُولَ لَكَ الْقَوْمُ إِذَا قَمْتَ مِنْ عِنْدِهِمْ، فَاجْتَنِبِيهِ»، فَلَمَّا رَجَعْتُ تَفَكَّرْتُ، فَإِذَا هُمَا لَمْ يَدْعَا شَيْئاً^(٣).

(١) صحيح البخاري (٢٥١٨)، وصحيح مسلم (٨٤)، ومسنند أحمد (٢١٣٣١).

(٢) حسن لغیره، وله شواهد عدة: عن أبي موسى وسلمان وابن عباس وغيرهم.

(٣) حسن، وقد روي مختصراً في مسند أحمد (١٨٧٢٠). ووقع في هذه الرواية خطأ، وهو قوله:

«أخبرهم عن حرملة»، وصوابه كما في تهذيب الكمال (ترجمة حرملة بن عبد الله):

«أخبرهم حرملة» يعني دون كلمة: «عن».

٢٢٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: ذَكَرْتُ لِأَبِي حَدِيثَ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ سَلْمَانَ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ أَهْلَ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا هُمُ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَثْمَانَ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَلْمَانَ، فَعَرَفْتُ أَنَّ ذَاكَ كَذَاك، فَمَا حَدَّثْتُ بِهِ أَحَدًا قَطُّ.

[...] حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مثله. (١)

١١٥. بَابُ إِنْ كُلِّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ

٢٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ». (٢)

٢٢٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي بَرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَجِدْ؟ قَالَ: «فَيَعْتَمِلُ يَدَيْهِ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ وَيَتَصَدَّقُ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، أَوْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَيُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَيَأْمُرُ بِالْخَيْرِ، أَوْ يَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ» قَالُوا: فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ؟ قَالَ: «فَيُمْسِكُ عَنِ الشَّرِّ، فَإِنَّهُ لَهُ صَدَقَةٌ». (٣)

٢٢٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ أَبَا مُرَاجٍ الْغِفَارِيَّ أَخْبَرَهُ

أَنَّ أَبَا ذَرٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «إِيمَانٌ بِاللَّهِ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ»، قَالَ: فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «أَغْلَاهَا ثَمَنًا، وَأَنْفُسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا»

(١) إسناده الموقوف صحيح، وإسناده المرفوع حسن، وله شواهد عدة تقدم ذكرها برقم (٢٢١).

(٢) صحيح البخاري (٦٠٢١)، ومسنند أحمد (١٤٧٠٩).

(٣) صحيح البخاري (١٤٤٥)، وصحيح مسلم (١٠٠٨)، ومسنند أحمد (١٩٥٣١).

قال: أرأيت إن لم أفعل؟ قال: «تعينُ صانعاً، أو تصنعُ لأخرق» قال: أرأيت إن لم أفعل؟ قال: «تدعُ الناسَ من الشرِّ، فإنها صدقةٌ تصدقُ بها عن نفسك»^(١)

٢٢٧ - حدثنا أبو النعمان، قال: حدثني مهديُّ بنُ ميمونَ، عن واصلٍ مولى أبي عيينة، عن يحيى بنِ عُقيلٍ، عن يحيى بنِ يعمرَ، عن أبي الأسودِ الدؤليِّ عن أبي ذرٍّ قال: قيل: يا رسولَ الله، ذهبَ أهلُ الدُّثورِ بالأجورِ، يصلُّون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويتصدَّقون بفضولِ أموالهم. قال: «أليسَ قد جعلَ الله لكم ما تصدَّقون؟ إنَّ بكلِّ تسبيحةٍ وتحميدةٍ صدقةٌ، وبُضعٍ أحدِكم صدقةٌ»، قيل: في شهرته صدقة؟ قال: «لو وُضعَ في الحرامِ، أليسَ كان عليه وزرٌ؟ فكذلك إن وُضعَها في الحلال كان له أجرٌ»^(٢)

١١٦. باب إمطة الأذى

٢٢٨ - حدثنا أبو عاصم، عن أبان بنِ صَمْعَةَ، عن أبي الوائزِ جابر عن أبي بَرزَةَ الأسلميِّ قال: قلتُ: يا رسولَ الله، دلِّني على عملٍ يَدْخِلُنِي الجنَّةَ، قال: «أَمْطِ الأذى عن طريقِ النَّاسِ»^(٣)

٢٢٩ - حدثنا موسى، قال: حدثنا وَهَبٌ، عن سُهَيْلٍ، عن أبيه عن أبي هريرة، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَرَّ رَجُلٌ بِشَوْكٍ فِي الطَّرِيقِ، فَقَالَ: لَا مِيطَنَ هَذَا الشَّوْكُ، لَا يَضُرُّ رَجُلًا مُسْلِمًا فَغَفَرَ لَهُ»^(٤)

٢٣٠ - حدثنا موسى، قال: حدثنا مهديُّ، عن واصلٍ، عن يحيى بنِ عُقيلٍ، عن يحيى بنِ يَعْمَرَ، عن أبي الأسودِ الدؤليِّ

عن أبي ذرٍّ قال: قال رسولُ الله ﷺ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي - حَسَنُهَا وَسَيِّئُهَا - فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا أَنَّ الأذى يُمَاطُ عن الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَاعَةَ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ»^(٥)

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٢٠).

(٢) صحيح مسلم (١٠٠٦)، ومسنَد أحمد (٢١٤٧٣).

(٣) صحيح مسلم (٢٦١٨)، ومسنَد أحمد (١٩٧٦٨).

(٤) صحيح البخاري (٦٥٢)، وصحيح مسلم (١٩١٤)، ومسنَد أحمد (٨٤٩٨).

(٥) صحيح مسلم (٥٥٣)، ومسنَد أحمد (٢١٥٤٩).

١١٧. باب قول المعروف

٢٣١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَبَّاسٍ الهمدانيُّ، عن عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ
عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال: قال رسول الله ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ
صدقة».(١)

٢٣٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ، عن ثَابِتٍ
عن أنس، قال: كان النَّبِيُّ ﷺ إذا أُتِيَ بِالشَّيْءِ يقول: «اذهبوا به إلى فلانة،
فإنها كانت صَدِيقَةً خَدِيجَةً، اذهبوا به إلى بيتِ فلانة، فإنها كانت تُحِسِّبُ
خَدِيجَةً».(٢)

٢٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَّانٌ، عن أَبِي مَالِكٍ الْأَشْجَعِيِّ، عن
رَبِيعٍ

عن حُذَيْفَةَ قَالَ: قال نَبِيُّكُمْ ﷺ: «كُلُّ مَعْرُوفٍ صدقة».(٣)

١١٨. باب الخروج إلى المبقلة، وحمل الشيء

على عاتقه إلى أهله بالزَّيْل

٢٣٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَخْلَدٍ، عن حماد بن أسامة، عن مسعر، قال: حَدَّثَنَا عمر
ابن قيس، عن عمرو بن أبي قُرَّة الكندي، قال: عَرَضَ أَبِي على سلمان أخته، فأبى،
وتزوَّجَ مولاةً له يُقالُ لها: بُقَيْرَةُ، فبلغَ أبا قُرَّةَ أَنَّهُ كان بين حُذَيْفَةَ وسلمانَ شيءٌ، فأتاه
يطلبه، فأخبر أَنَّهُ في مَبْقَلَةٍ له، فتوجَّهَ إليه، فلقيَه معه زَيْلٌ فيه بَقْلٌ، قد أَدخَلَ عصاه في
عُرْوَةِ الزَّيْلِ - وهو على عَاتِقِهِ - فقال: يا أبا عبد الله، ما كان بينك وبين حُذَيْفَةَ؟ قال
يقول سلمان: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ عَجُولًا﴾ [الإسراء: ١]، فانطلقا حتَّى أَتَيَا دارَ سلمان، فدخلَ

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٨٧٤١).

(٢) حسن لغيره، وهو في صحيح ابن حبان (٧٠٠٧).

(٣) صحيح مسلم (١٠٠٥)، ومسند أحمد (٢٣٢٥٢).

فقال: السَّلامُ عليكم، ثم أذن لأبي قُرَّةً، فدخل، فإذا نَمَطٌ موضوعٌ على بابٍ وعندَ رأسِهِ لِبَاسٌ، وإذا قُرْطَاطٌ، فقال: اجلسْ على فراشِ مولاتِكَ التي تُمهِّدُ لِنَفْسِهَا، ثم أنشأ يحدثه، فقال: إِنَّ حُذِيفَةَ كَانَ يُحَدِّثُ بِأَشْيَاءَ كَانَ يَقُولُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَضَبِهِ لِأَقْوَامٍ، فَأَوْتَى فَأَسْأَلُ عَنْهَا، فَأَقُولُ: حُذِيفَةُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُ، وَأَكْرَهُ أَنْ تَكُونَ ضَعَائِلُ بَيْنَ أَقْوَامٍ، فَأُتِي حُذِيفَةُ فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ سَلْمَانَ لَا يُصَدِّقُكَ، وَلَا يُكْذِبُكَ بِمَا تَقُولُ، فَجَاءَنِي حُذِيفَةُ فَقَالَ: يَا سَلْمَانُ ابْنُ أُمِّ سَلْمَانَ. فَقُلْتُ: يَا حُذِيفَةُ ابْنُ أُمِّ حُذِيفَةَ، لَتَسْتَهَيِّنَنَّ أَوْ لَا كُتِبَنَّ فَيْكَ إِلَى عَمْرٍ، فَلَمَّا خَوَّفَتْهُ بِعَمْرٍ تَرَكَنِي، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مِنْ وَلَدِ آدَمَ أَنَا، فَأَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ أُمَّتِي لَعَنَتْهُ لَعْنَةً، أَوْ سَبَّيْتُهُ سَبًّا، فِي غَيْرِ كُنْهٍ، فَاجْعَلْهَا عَلَيْهِ صَلَاةً». (١)

٢٣٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ عَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: اخْرُجُوا بِنَا إِلَى أَرْضِ قَوْمِنَا، فَخَرَجْنَا، فَكُنْتُ أَنَا وَأُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ فِي مُؤَخَّرِ النَّاسِ، فَهَاجَتْ سَحَابَةٌ، فَقَالَ أُبَيُّ: اللَّهُمَّ اصْرِفْ عَنَّا أَذَاهَا، فَلَحِقْنَاهُمْ وَقَدْ ابْتَلَتْ رِحَالَهُمْ، فَقَالُوا: مَا أَصَابَكُمْ الَّذِي أَصَابَنَا، قُلْتُ: إِنَّهُ دَعَا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَصْرِفَ عَنَّا أَذَاهَا. فَقَالَ عَمْرٌ: أَلَا دَعَوْتُمْ لَنَا مَعَكُمْ؟ (٢)

١١٩. باب الخروج إلى الضيعة

٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ:

أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَلَدِيَّ - وَكَانَ لِي صَدِيقًا - فَقُلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّخْلِ؟ فَخَرَجَ، وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ لَهُ. (٣)

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٣٧٢١)، وسنن أبي داود (٤٦٥٩).

(٢) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن عيسى.

(٣) صحيح البخاري (٨١٣) وليس في روايته: «وعليه خميصة له»، وصحيح مسلم (١١٦٧) (٢١٦)، ومسند أحمد (١١٥٨٠).

٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ مَغِيرَةَ، عَنْ أُمِّ مُوسَى، قَالَتْ:

سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَنْ يَصْنَعَ شَجَرَةً، فَيَأْتِيَهُ مِنْهَا بِشَيْءٍ، فَنَظَرَ أَصْحَابُهُ إِلَى سَاقِ عَبْدِ اللَّهِ، فَضَحِكُوا مِنْ حُمُوشَةِ سَاقِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا تَضْحَكُونَ؟ لَرَجُلٍ عَبْدُ اللَّهِ أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أُحَدٍ»^(١).

١٢٠- باب المسلم مرآة أخيه

٢٣٨ - حَدَّثَنَا أَصْبَغٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَالِدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ، إِذَا رَأَى فِيهِ عَيْبًا أَصْلَحَهُ^(٢).

٢٣٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ مِرْآةُ أَخِيهِ، وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ، يَكْفُ عَلَيْهِ ضِعْفَتَهُ، وَيَحُوطُهُ مِنْ وَرَائِهِ»^(٣).

٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيْوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَقَّاصِ بْنِ رِبِيعَةَ

عَنِ الْمُسْتَوْرِدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكَلَ بِمُسْلِمٍ أَكْلَةً، فَإِنَّ اللَّهَ يُطْعِمُهُ مِثْلَهَا مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ كَسَى بَرَجُلٍ مُسْلِمًا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَكْسُوهُ مِنْ جَهَنَّمَ، وَمَنْ قَامَ بَرَجُلٍ مُسْلِمٍ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُومُ بِهِ مَقَامَ رِيَاءٍ وَسُمْعَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٤).

(٢١٦)، ومُسْنَدُ أَحْمَدَ (١١٥٨٠).

(١) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٩٢٠).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال سليمان بن راشد.

(٣) إسناده حسن، وهو في سنن أبي داود (٤٩١٨).

(٤) حسن، وهو في مسند أحمد (١٨٠١١)، وسنن أبي داود (٤٨٨١).

١٢١- باب ما لا يجوز من اللعب والمزاح

٢٤١- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي يَقُولُ - : «لَا يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَتَاعَ صَاحِبِهِ لَا عِبَاءً وَلَا جَادًا، فَإِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ عَصَا صَاحِبِهِ، فَلْيَرُدَّهَا إِلَيْهِ»^(١).

١٢٢- باب الدال على الخير

٢٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنِّي أَبْدَعُ بِي فَاحْمِلْنِي. قَالَ: «لَا أَجِدُ، وَلَكِنْ أَنْتَ فُلَانًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَحْمِلَكَ» فَأَتَاهُ فَحَمَلَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: «مَنْ دَلَّ عَلَى خَيْرٍ فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ فَاعِلِهِ»^(٢).

١٢٣- باب العفو والصفح عن الناس

٢٤٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا، فَجِيءَ بِهَا، فَقِيلَ: أَلَا نَقْتُلُهَا؟ قَالَ: «لَا».

قال فما زِلْتُ أَعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

٢٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩] قَالَ: وَاللَّهِ مَا أَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤْخَذَ إِلَّا مِنْ أَخْلَاقِ النَّاسِ، وَاللَّهِ لَا أَخْذَ لَهَا مِنْهُمْ مَا صَحِبَتْهُمْ^(٤).

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٧٩٤٠)، وسنن أبي داود (٥٠٠٣)، وسنن الترمذي (٢١٦٠).

(٢) صحيح مسلم (١٨٩٣)، ومسند أحمد (١٧٠٨٤).

(٣) صحيح البخاري (٢٦١٧)، وصحيح مسلم (٢١٩٠)، ومسند أحمد (١٣٢٨٥).

(٤) صحيح البخاري (٤٦٤٣).

٢٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا وَلَا تَعَسِّرُوا، وَإِذَا غَضِبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْكُتْ»^(١).

١٢٤. باب الانبساط إلى الناس

٢٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ:

لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ، فَقُلْتُ: أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي التَّوْرَةِ. قَالَ: فَقَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥] وَحِرْزًا لِلْأُمِّيِّينَ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي، سَمِيَّتَكَ الْمَتَوَكَّلُ، لَيْسَ بِفُظٍّ وَلَا غَلِيظٍ وَلَا صَخَّابٍ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَغْفِرُ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ تَعَالَى حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ، بَأَنْ يَقُولُوا: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَفْتَحُوا بِهَا أَعْيُنًا عُمِيًّا، وَأَذَانًا صُمًّا، وَقُلُوبًا غُلْفًا^(٢).

٢٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ هَلَالِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ الَّتِي فِي الْقُرْآنِ ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ فِي التَّوْرَةِ... نَحْوُهُ^(٣).

٢٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْأَشْعَرِيُّ، عَنْ مُحَمَّدٍ - هُوَ ابْنُ الْوَلِيدِ الزُّبَيْدِيِّ - عَنْ ابْنِ جَابِرٍ،

(١) حسن لغيره، وهو في مسند أحمد (٢١٣٦).

(٢) صحيح البخاري (٢١٢٥)، ومسند أحمد (٦٦٢٢).

(٣) صحيح، وهو مكرر ماقبله.

- وهو يحيى بن جابر - عن عبد الرحمن بن جُبَيْر بن نَفِير حَدَّثَهُ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ
أنه سَمِعَ معاويةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ كَلَاماً نَفَعَنِي اللهُ بِهِ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ -
أَوْ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّكَ إِذَا اتَّبَعْتَ الرَّيْبَةَ فِي النَّاسِ أَفْسَدْتَهُمْ»^(١)
فَإِنِّي لَا أَتَّبِعُ الرَّيْبَةَ فِيهِمْ فَأُفْسِدُهُمْ.

٢٤٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ معاويةَ بْنِ أَبِي مُزَرَّدٍ، عَنْ
أَبِيهِ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعَ أُذُنَايَ هَاتَانِ، وَبَصَرُ عَيْنَايَ هَاتَانِ رَسُولَ اللهِ ﷺ
أَخَذَ يَدَيْهِ جَمِيعاً بِكَفِّي الْحَسَنِ أَوْ الْحُسَيْنِ - صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمَا - وَقَدَمَيْهِ عَلَى قَدَمِ
رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِرْقَهُ» قَالَ: فَرَقَى الْغُلَامَ حَتَّى وَضَعَ قَدَمَيْهِ
عَلَى صَدْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «افْتَحْ فَاكْ»، ثُمَّ قَبَّلَهُ، ثُمَّ قَالَ:
«اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ؛ فَإِنِّي أَحِبُّهُ»^(٢)

١٢٥ - بَابُ التَّبَسُّمِ

٢٥٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ جَرِيرًا يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا تَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ،
وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «يَدْخُلُ مِنْ هَذَا الْبَابِ رَجُلٌ مِنْ خَيْرِ ذِي يَمَنِ، عَلَى وَجْهِهِ
مَسْحَةٌ مَلَكٌ»، فَدَخَلَ جَرِيرٌ^(٣).

٢٥١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو
ابْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ

(١) صحيح، وهو في سنن أبي داود (٤٨٨٨)، وصحيح ابن حبان (٥٧٦٠).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي مزرد.

(٣) صحيح، والقسم الأول منه في صحيح البخاري (٣٠٣٥)، وصحيح مسلم (٢٤٧٥)، ومسنند

أحمد (١٩١٧٣). والقسم الثاني في مسند أحمد (١٩١٨٠)

عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: ما رأيت رسولَ الله ﷺ ضاحكاً قط حتى أرى منه لهوآته، إنما كان يتبسّم ﷺ، قالت: وكان إذا رأى غيماً أو ريحاً عَرِفَ في وجهه، فقالت: يا رسولَ الله، إنَّ النَّاسَ إذا رأوا الغيَمَ فرِحُوا، رجاءُ أن يَكُونَ فيه المطرُ، وأراك إذا رأيته عُرِفَ في وجهك الكراهةُ؟ فقال: «يا عائشة، ما يُؤمِّنِي أن يكونَ فيه عذابٌ؟ عَذَبَ قَوْمٌ بالريِّح، وقد رأى قومُ العذابِ منه فقالوا: هذا عارضٌ مُمطرٌنا».(١)

١٢٦. باب الضَّحِكِ

٢٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ رَجَاءٍ، عَنْ بُرْدٍ، عَنْ مَكْحُولٍ، عَنْ وَائِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقْلُ الضَّحِكِ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمَيِّتُ الْقَلْبَ».(٢)

٢٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْخَنْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تُكثِرُوا الضَّحِكَ، فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمَيِّتُ الْقَلْبَ».(٣)

٢٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ مُسْلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يَضْحَكُونَ وَيَتَحَدَّثُونَ، فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ، لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيراً» ثُمَّ انْصَرَفَ وَأَبْكَى الْقَوْمَ، وَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ: يَا مُحَمَّدُ لِمَ تُقْنِطُ عِبَادِي؟ فَرَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «أُبَشِّرُوا وَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا».(٤)

(١) صحيح البخاري (٤٨٢٨ - ٤٨٢٩)، وصحيح مسلم (٨٩٩)، ومسنند أحمد (٢٤٣٦٩).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٨٠٩٥)، وسنن الترمذي (٢٣٠٥)، وسنن ابن ماجه (٤٢١٧).

(٣) صحيح، وهو في سنن ابن ماجه (٤١٩٣).

(٤) إسناده صحيح، وهو في صحيح البخاري (٦٤٨٥)، ومسنند أحمد (٧٤٩٩) بطرفه الأول.

١٢٧. باب إذا أقبل أقبل جميعاً

وإذا أدبر أدبر جميعاً

٢٥٥ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ مُسْلِمٍ مَوْلَى ابْنَةِ قَارِظٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ رُبَّمَا حَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ: حَدَّثَنِيهِ أَهْدَبُ الشُّفْرَيْنِ، أَيْضُ
الْكُشْحَيْنِ، إِذَا أَقْبَلَ أَقْبَلَ جَمِيعاً، وَإِذَا أَدْبَرَ أَدْبَرَ جَمِيعاً، لَمْ تَرَ عَيْنٌ مِثْلَهُ، وَلَنْ تَرَاهُ. ^(١)

١٢٨. باب المستشار مؤتمن

٢٥٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو معاوية، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ
عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَبِي الْهَيْثَمِ: «هَلْ لَكَ خَادِمٌ؟» قَالَ: لَا. قَالَ:
«فَإِذَا أَتَانَا سَبِيٌّ فَأْتِنَا»، فَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِرَأْسَيْنِ لَيْسَ مَعَهُمَا ثَالِثٌ، فَأَتَاهُ أَبُو الْهَيْثَمِ، قَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «اخْتَرُ مِنْهُمَا»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اخْتَرْ لِي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ الْمُسْتَشَارَ
مُؤْتَمَنٌ، خُذْ هَذَا، فَإِنِّي رَأَيْتُهُ يُصَلِّي، وَاسْتَوْصَ بِهِ خَيْرًا»، فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ: مَا أَنْتَ بِيَالِغٌ مَا
قَالَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا أَنْ تُعْتَقَهُ، قَالَ: فَهُوَ عَتِيقٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْ نَبِيًّا
وَلَا خَلِيفَةً إِلَّا وَلَهُ بَطَاتَانِ: بَطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ، وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَبَطَانَةٌ لَا تَأْلُوهُ
خَبَالًا، وَمَنْ يُوقَ بَطَانَةَ السُّوءِ فَقَدْ وُقِيَ». ^(٢)

١٢٩. باب المشورة

٢٥٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ قَالَ:
قَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَشَاوَرَهُمْ فِي بَعْضِ الْأُمُورِ. ^(٣)

(١) إسناده ضعيف لجهالة موسى بن مسلم، وفيه أسامة بن زيد سو هو الليثي - له أوهام، وفي
صفته ﷺ أنه أهدب الأشفار، إذا أقبل أقبل جميعاً، وإذا أدبر أدبر جميعاً فهي صحيحة،
وهي في مسند أحمد (٨٣٥٢).

(٢) صحيح، وهو عند الترمذي في «السنن» (٢٣٦٩)، وفي «الشمائل» (١٣٤).

(٣) إسناده صحيح، لكن هذه القراءة شاذة مخالفة للقراءات المتواترة.

٢٥٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ السَّرِيِّ
عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: وَاللَّهِ مَا اسْتَشَارَ قَوْمٌ قَطُّ إِلَّا هُدُوا لِأَفْضَلِ مَا بِحَضْرَتِهِمْ، ثُمَّ
تَلَا: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] (١).

١٣٠. باب إثم من أشار على أخيه بغير رشد

٢٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي
بَكْرُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عُمَانَ مَسْلَمَ بْنِ يَسَارٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ مَا لَمْ أَقُلْ، فَلْيَتَّبِعُوا
مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ اسْتَشَارَهُ أَخُوهُ الْمُسْلِمُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِغَيْرِ رُشْدٍ، فَقَدْ خَانَهُ،
وَمَنْ أَفْتَى فُتًيًا بِغَيْرِ ثَبَتٍ، فَإِثْمُهُ عَلَى مَنْ أَفْتَاهُ.» (٢).

١٣١. باب التحاب بين الناس

٢٦٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ جَدِّهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ
حَتَّى تُسَلِّمُوا، وَلَا تَسَلِّمُوا حَتَّى تَحَابُّوا، وَأَفْشُوا السَّلَامَ تَحَابُّوا، وَإِيَّاكُمْ وَالْبُغْضَةَ،
فَإِنَّهَا هِيَ الْحَالِقَةُ، لَا أَقُولُ لَكُمْ: تَحْلِقُ الشَّعْرَ، وَلَكِنْ تَحْلِقُ الدِّينَ.»
[...]. - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
أَبِي أُسَيْدٍ. مِثْلُهُ. (٣)

(١) إسناده ضعيف .

(٢) ضعيف دون قوله : «مَنْ تَقَوَّلَ عَلَيَّ . . . مِنَ النَّارِ» ، وقد سقط من إسناده رجل وهو عمرو بن
أبي نعيم ، وهو مجهول . وهو كذلك في سنن أبي داود (٣٦٥٧) ، وجاء على الصواب في
مسند أحمد (٨٢٦٦) .

(٣) صحيح إلى قوله : «تَحَابُّوا» ، وسيأتي برقم (٩٨١) . وقوله : «وإيَّاكم والبغضة فإنها تحلق
الدين» حسن ، وهو في سنن الترمذي (٢٥٠٨) بإسناد حسن . وبقية الحديث لا يصح ؛ لأن
في إسناده جد إبراهيم بن أبي سيد ، وقد قال فيه ابن حجر : لا يعرف . وقال المزي في

١٣٢. باب الألفة

٢٦١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ دَرَّاجٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ هَلَالٍ الصَّدَقِيِّ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ رُوحَ الْمُؤْمِنِينَ لَيَلْتَقِيَانِ فِي مَسِيرَةِ يَوْمٍ، وَمَا رَأَى أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ»^(١).

٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: النَّعْمُ تُكْفَرُ، وَالرَّحِمُ تُقَطَّعُ، وَلَمْ نَرِ مِثْلَ تَقَارُبِ الْقُلُوبِ^(٢).

٢٦٣ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقَ قَالَ: كُنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّ أَوَّلَ مَا يُرْفَعُ مِنَ النَّاسِ الْأُلْفَةُ^(٣).

١٣٣. باب المزاج

٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، وَمَعَهُنَّ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ: «يَا أَنْجَشَةُ، رُويْدًا سَوَّقَكَ بِالْقَوَارِيرِ»^(٤).

قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ، لَوْ تَكَلَّمَ بِعِضِّكُمْ لَعَبِثُمُوهَا عَلَيْهِ، قَوْلُهُ: «سَوَّقَكَ بِالْقَوَارِيرِ».

٢٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ سَعِيدٍ

«تهذيبه»: إن لم يكن سالم البراد فلا أدري من هو؟ وللحديث بتمامه شاهد لكنه لا يصح للجهالة أحد رواته، وهو في مسند أحمد (١٦٣٠).

(١) حسن، وهو في مسند أحمد (٦٦٣٦).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده حسن إلى عمير بن إسحاق.

(٤) صحيح البخاري (٦١٤٩)، وصحيح مسلم (٢٣٢٣) (٧١)، ومسند أحمد (١٢٩٣٥).

عن أبي هريرة، قالوا: يا رسول الله، إنك تُداعِبُنَا! قال: «إني لا أقول إلا حَقًّا»^(١).

٢٦٦ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ حَبِيبِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَتَبَادَحُونَ بِالْبَطِيخِ، فَإِذَا كَانَتِ الْحَقَائِقُ كَانُوا هُمُ الرِّجَالُ^(٢).

٢٦٧ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ،

عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ: مَزَحَتْ عَائِشَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ أُمُّهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَعْضُ دُعَابَاتِ هَذَا الْحَيِّ مِنْ كِبَانَةٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «بَلْ بَعْضُ مَزْحِنَا هَذَا الْحَيِّ»^(٣).

٢٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَحْمِلُهُ، فَقَالَ: «أَنَا حَامِلُكَ عَلَى وَلَدٍ نَاقَةٍ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَصْنَعُ بَوْلِدِ نَاقَةٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَلْ تَلِدُ الْإِبِلَ إِلَّا النَّوْقَ؟»^(٤).

١٢٤. باب المزاح مع الصبي

٢٦٩ حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُخَالِطُنَا، حَتَّى يَقُولَ لِأَخِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ»^(٥).

٢٧٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ معاويةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ أَبِيهِ

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٨٤٨١)، وسنن الترمذي (١٩٩٠)، وفي الشماثل (٢٣٧).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف، ابن أبي مليكة: اسمه عبد الله، وهو تابعي، وروايته عن النبي ﷺ منقطعة.

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٣٨١٧)، وسنن أبي داود (٤٩٩٨)، وسنن الترمذي

(١٩٩١) والشماثل (٢٣٨).

(٥) صحيح البخاري (٦١٢٩)، وصحيح مسلم (٢١٥٠)، ومسند أحمد (١٢١٣٧).

عن أبي هريرة: أخذ النبي ﷺ بيد الحسن أو الحسين رضي الله عنهما، ثم وضع قدميه على قدميه، ثم قال: «تَرَقَّ»^(١).

١٣٥- باب حُسْنِ الْخُلُقِ

٢٧١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ أَبِي بَزَّةَ قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءَ الْكَيْخَارَانِي، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ شَيْءٍ فِي الْمِيزَانِ أَثْقَلُ مِنْ حُسْنِ الْخُلُقِ»^(٢).

٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ ﷺ فَاحِشاً وَلَا مُتَفَحِّشاً، وَكَانَ يَقُولُ: «خِيَارُكُمْ أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقاً»^(٣).

٢٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «أُخْبِرُكُمْ بِأَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبَكُمْ مِنِّي مُجْلِساً يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟» فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثاً. قَالَ الْقَوْمُ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَحْسَنُكُمْ خُلُقاً»^(٤).

٢٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ صَالِحِي الْأَخْلَاقِ»^(٥).

(١) ضعيف، وقد تقدم نحوه برقم (٤٩).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٧٥١٧)، وسنن أبي داود (٤٧٩٩).

(٣) صحيح البخاري (٣٥٥٩)، وصحيح مسلم (٢٣٢١)، ومسند أحمد (٦٥٠٤).

(٤) حسن، وهو في مسند أحمد (٦٧٣٥).

(٥) صحيح، وهو في مسند أحمد (٨٩٥٢).

٢٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: مَا خَيْرُ رَسُولٍ اللَّهُ ﷺ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا
اخْتَارَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ، وَمَا انْتَقَمَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ تَعَالَى، فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِهَا. (١)

٢٧٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ مُرَّةَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَخْلَاقَكُمْ كَمَا قَسَمَ بَيْنَكُمْ أَرْزَاقَكُمْ،
وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعْطِي الْمَالَ مَنْ أَحَبَّ وَمَنْ لَا يُحِبُّ، وَلَا يُعْطِي الْإِيمَانَ إِلَّا مَنْ
يُحِبُّ، فَمَنْ ضَنَّ بِالْمَالِ أَنْ يُنْفِقَهُ، وَخَافَ الْعَدُوَّ أَنْ يُجَاهِدَهُ، وَهَابَ اللَّيْلَ أَنْ
يُكَابِدَهُ، فَلْيُكْثِرْ مِنْ قَوْلٍ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ. (٢)

١٢٦. بَابُ سَخَاوَةِ النَّفْسِ

٢٧٧ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ،
عَنْ أَبِي صَالِحٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ، «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ، وَلَكِنَّ
الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ». (٣)

٢٧٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ،
عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: خَدَمْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَشْرَ سِنِينَ، فَمَا قَالَ لِي أَفْ قَطُّ، وَمَا قَالَ
لِي لَشَيْءٍ لَمْ أَفْعَلْهُ: إِلَّا كُنْتُ فَعَلْتُهُ، وَلَا لَشَيْءٍ فَعَلْتُهُ: لَمْ أَفْعَلْهُ. (٤)

(١) صحيح البخاري (٣٥٦٠)، وصحيح مسلم (٢٣٢٧)، ومسنند أحمد (٢٤٨٣٠).
(٢) صحيح موقوفاً، وهو - وإن لم يصح إسناد مرفوعاً - له حكم المرفوع، وروى مرفوعاً كما في
مسند أحمد (٣٦٧١).

(٣) صحيح البخاري (٦٤٤٦)، وصحيح مسلم (١٠٥١)، ومسنند أحمد (٧٣١٦).
(٤) صحيح البخاري (٦٠٣٨)، وصحيح مسلم (٢٣٠٩)، ومسنند أحمد (١٣٠٢١). وقد
تقدم مثله برقم (١٦٤).

٢٧٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْأَسود، قال: حَدَّثَنَا عبد الملك بن عمرو، قال: حَدَّثَنَا سَحَّامَةُ بْنُ عبد الرَّحْمَنِ بن الْأَصَمِّ، قال:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ رَحِيمًا، وَكَانَ لَا يَأْتِيهِ أَحَدٌ إِلَّا وَعَدَهُ، وَأَنْجَزَ لَهُ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، وَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَأَخَذَ بَثْوَبِهِ، فَقَالَ: إِنَّمَا بَقِيَ مِنْ حَاجَتِي يَسِيرَةٌ وَأَخَافُ أَنْسَاهَا، فَقَامَ مَعَهُ حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَصَلَّى. (١)

٢٨٠ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قال: حَدَّثَنَا سَفِيان، عن ابن المنكدر

عن جابر قال: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ شَيْئًا فَقَالَ: لَا. (٢)

٢٨١ - حَدَّثَنَا فَرَوَةَ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عن هشام بن عروة، قال: أَخْبَرَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ

عن عبد الله بن الزبير قال: مَا رَأَيْتُ امْرَأَتَيْنِ أَجُودَ مِنْ عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ، وَجُودُهُمَا مُخْتَلِفٌ، أَمَّا عَائِشَةُ فَكَانَتْ تَجْمَعُ الشَّيْءَ إِلَى الشَّيْءِ حَتَّى إِذَا كَانَ اجْتِمَاعٌ عِنْدَهَا قَسَمَتْ. وَأَمَّا أَسْمَاءُ فَكَانَتْ لَا تُمَسِّكُ شَيْئًا لَغَدٍ. (٣)

١٣٧- باب الشُّحِّ

٢٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عن سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عن صفوان ابن أبي يزيد، عن القَعْقَاعِ بْنِ اللَّجْلَاجِ

عن أبي هريرة قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَجْتَمِعُ غِبَارٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ أَبَدًا، وَلَا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالْإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا». (٤)

(١) إسناده حسن .

(٢) صحيح البخاري (٦٠٣٤) ، وصحيح مسلم (٢٣١١) ، ومسنند أحمد (١٤٢٩٤) .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) صحيح بطرقة وشواهده ، وهو في مسند أحمد (٧٤٨٠) ، وسنن النسائي ١٤/١٣ و١٤ ، وسنن ابن ماجه (٢٧٧٤) وروايته مختصرة على قسمه الأول .

٢٨٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ مُوسَى - هُوَ أَبُو الْمَغِيرَةِ السُّلَمِيُّ - قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ هُوَ الْحَدَّائِيُّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَصْلَتَانِ لَا يَجْتَمِعَانِ فِي مُؤْمِنٍ: الْبُخْلُ وَسُوءُ الْخُلُقِ». (١)

٢٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ - فَذَكَرُوا رَجُلًا، فَذَكَرُوا مِنْ خُلُقِهِ - فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَرَأَيْتُمْ لَوْ قَطَعْتُمْ رَأْسَهُ، أَكُنْتُمْ تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تُعِيدُوهُ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَيَدُهُ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَرَجْلُهُ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَإِنَّكُمْ لَا تَسْتَطِيعُونَ أَنْ تُغَيِّرُوا خُلُقَهُ حَتَّى تُغَيِّرُوا خُلُقَهُ؛ إِنَّ النُّطْفَةَ لَتَسْتَقَرُّ فِي الرَّحِمِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ تَنْحَدِرُ دَمًا، ثُمَّ تَكُونُ عَلَقَةً، ثُمَّ تَكُونُ مُضْغَةً، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا، فَيَكْتُبُ رِزْقَهُ، وَخُلُقَهُ، وَشَقِيًّا أَوْ سَعِيدًا. (٢)

١٣٨- باب حُسْنِ الْخُلُقِ إِذَا فَقَّهُوا

٢٨٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ التَّمِيمِيُّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ خُوَاتٍ بْنِ جَبْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذَكِّرُ بِحُسْنِ خُلُقِهِ دَرَجَةَ الْقَائِمِ بِاللَّيْلِ». (٣)

٢٨٦ - حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُكُمْ إِسْلَامًا أَحَاسِنُكُمْ أَخْلَاقًا إِذَا فَقَّهُوا». (٤)

(١) إسناده ضعيف لضعف صدقة بن موسى ، وهو في سنن الترمذي (١٩٦٢) .
(٢) إسناده صحيح موقوفاً . وقد روي نحوه مرفوعاً في صحيح البخاري (٣٢٠٨) ، وصحيح مسلم (٢٦٤٣) ، ومسنند أحمد (٣٦٢٤) .
(٣) إسناده حسن .
(٤) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٠٢٤٠) ، وروي بنحوه في صحيح البخاري (٣٣٥٣) ، وصحيح مسلم (٢٣٧٨) .

٢٨٧ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ
قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَجَلًا إِذَا جَلَسَ مَعَ الْقَوْمِ،
وَلَا أَفَكَهُ فِي بَيْتِهِ مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ. (١)

٢٨٨ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ
دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ أَيُّ الْأَدْيَانِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قَالَ:
«الْحَنِيفِيَّةُ السَّمْحَةُ». (٢)

٢٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَرْبَعُ خِلَالٍ إِذَا أُعْطِيَتْهُنَّ فَلَا يَضُرُّكَ مَا عَزَلَ
عَنْكَ مِنَ الدُّنْيَا: حُسْنُ خَلِيقَةٍ، وَعَفَافُ طُعْمَةٍ، وَصِدْقُ حَدِيثٍ، وَحِفْظُ أَمَانَةٍ. (٣)

٢٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَدْرُونَ مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّارَ؟»
قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: «الْأَجْوَفَانِ: الْفَرْجُ وَالْفَمُ، وَمَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ؟»
تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ». (٤)

٢٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَلِيلِ
ابْنُ عَطِيَّةَ، عَنْ شَهْرٍ

عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ قَالَتْ: قَامَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْلَةً يُصَلِّي، فَجَعَلَ يَبْكِي وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ
أَحْسَنْتَ خُلُقِي فَحَسِّنْ خُلُقِي، حَتَّى أَصْبَحَ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، مَا كَانَ دَعَاؤُكَ مِنْذُ
الَّيْلَةِ إِلَّا فِي حُسْنِ الْخُلُقِ، فَقَالَ: يَا أُمَّ الدَّرْدَاءِ، إِنَّ الْعَبْدَ الْمُسْلِمَ يُحَسِّنُ خُلُقَهُ حَتَّى
يُدْخِلَهُ حُسْنُ خُلُقِهِ الْجَنَّةَ، وَيُسِيءُ خُلُقَهُ حَتَّى يُدْخِلَهُ سُوءُ خُلُقِهِ النَّارَ، وَالْعَبْدُ الْمُسْلِمُ

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح لغيره ، وهو في مسند أحمد (٢١٠٧) .

(٣) صحيح ، وقد روي مرفوعاً في مسند أحمد (٦٦٥٢) ولا يصح .

(٤) حسن ، وهو في مسند أحمد (٧٩٠٧) ، وسنن ابن ماجه (٤٢٤٦) .

يُغْفَرُ لَهُ وَهُوَ نَائِمٌ. فَقُلْتُ: يَا أَبَا الدَّرْدَاءِ، كَيْفَ يُغْفَرُ لَهُ وَهُوَ نَائِمٌ؟ قَالَ: يَقُومُ أَخُوهُ مِنَ اللَّيْلِ فَيَجْتَهِدُ فَيَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَسْتَجِيبُ لَهُ، وَيَدْعُو لِأَخِيهِ، فَيَسْتَجِيبُ لَهُ فِيهِ. (١)

٢٩٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ

عَنْ أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَجَاءَتِ الْأَعْرَابُ، نَاسٌ كَثِيرٌ مِنْ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، فَسَكَتَ النَّاسُ لَا يَتَكَلَّمُونَ غَيْرُهُمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعَلَيْنَا حَرَجٌ فِي كُنَا وَكُنَا؟ فِي أَشْيَاءٍ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ لَا بَأْسَ بِهَا. فَقَالَ: «يَا عِبَادَ اللَّهِ، وَضَعَ اللَّهُ الْحَرَجَ إِلَّا أَمْرًا أَفْتَرَضَ أَمْرًا ظُلْمًا، فَذَلِكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَكَ»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَسْأَلُونِي؟ قَالَ: «نَعَمْ، يَا عِبَادَ اللَّهِ تَدَاوَوْا؛ فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَضَعْ دَاءً إِلَّا وَضَعَ لَهُ شِفَاءً غَيْرَ دَاءٍ وَاحِدٍ» قَالُوا: وَمَا هُوَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْهَرَمُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا خَيْرٌ مَا أُعْطِيَ الْإِنْسَانُ؟ قَالَ: «خُلُقٌ حَسَنٌ». (٢)

٢٩٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ شُهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ: قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ ﷺ، وَكَانَ جَبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ يَعْرِضُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهِ جَبْرِيلُ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ. (٣)

٢٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو معاوية، عن الأعمش، عن شقيق عن أبي مسعود الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: «حُسِبَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَلَمْ يُوْجَدْ لَهُ مِنَ الْخَيْرِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ رَجُلًا يُخَالِطُ النَّاسَ

(١) إسناده ضعيف لضعف شهر: وهو ابن حوشب.

(٢) صحيح، وهو بتمامه ومختصراً في مسند أحمد (١٨٤٥٤)، وسنن أبي داود (٢٠١٥) و(٣٨٥٥)، وسنن الترمذي (٢٠٣٨)، والسنن الكبرى للنسائي (٥٨٧٥) و(٥٨٨١) و(٧٥٥٤) و(٧٥٥٧)، وسنن ابن ماجه (٣٤٣٦).

(٣) صحيح البخاري (١٩٠٢)، وصحيح مسلم (٢٣٠٨)، ومسند أحمد (٣٤٢٥).

وكان مُوسِرًا، فكان يَأْمُرُ غِلْمَانَهُ أَنْ يَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمُعْسِرِ، قال الله عزَّ وجلَّ: نحنُ أحقُّ بذلك منه، تتجاوزوا عنه». (١)

٢٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ جَدِّي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «تَقْوَى اللَّهِ، وَحُسْنُ الْخُلُقِ» قَالَ: وَمَا أَكْثَرُ مَا يُدْخِلُ النَّارَ؟ قَالَ: «الْأَجُوفَانِ: الْقَمَمُ وَالْفَرْجُ». (٢)

٢٩٦ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، عَنْ معاويةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ نُوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ؟ قَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ». (٣)

١٣٩ - باب البُخل

٢٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنْ الْحَجَّاجِ الصَّوَّافِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرٌ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ يَا بَنِي سَلَمَةَ؟» قُلْنَا: جَدُّ ابْنُ قَيْسٍ، عَلَى أَنَا نُبْخَلُّهُ. قَالَ: «وَأَيُّ دَاءٍ أَدْوَى مِنَ الْبُخْلِ؟ بَلْ سَيِّدُكُمْ عَمْرُو بْنُ الْجَمُوحِ».

وكان عمرو على أصنامهم في الجاهلية، وكان يُولمُ عن رسول الله ﷺ إذا تزوج. (٤)

٢٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرَّادُ كَاتِبُ الْمَغِيرَةِ، قَالَ:

-
- (١) صحيح مسلم (١٥٦١)، ومسنند أحمد (١٧٠٨٣).
(٢) حسن، وهو في سنن الترمذي (٢٠٠٤). وقد تقدم برقم (٢٩٠).
(٣) صحيح مسلم (٢٥٥٣)، ومسنند أحمد (١٧٦٣١).
(٤) إسناده حسن.

كتب معاوية إلى المغيرة بن شعبة: أَنْ اكْتُبَ إِلَيَّ بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ الْمَغِيرَةُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَعَنْ مَنَعَ وَهَاتٍ، وَعُقُوقِ الْأَمْهَاتِ، وَعَنْ وَأَدِ الْبَنَاتِ. (١)

٢٩٩ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمُنْكَدِرِ، سَمِعْتُ جَابِرًا: مَا سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَطُّ، فَقَالَ: لَا. (٢)

١٤٠. بَابُ الْمَالِ الصَّالِحِ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ

٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ:

سَمِعْتُ عُمَرَو بْنَ الْعَاصِ قَالَ: بَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَخُذَ عَلَيَّ ثِيَابِي وَسِلَاحِي، ثُمَّ آتَيْهِ، فَفَعَلْتُ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ، فَصَعَّدَ إِلَيَّ الْبَصَرَ ثُمَّ طَاطَأَ، ثُمَّ قَالَ: «يَا عَمْرُو، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيُغْنِمَكَ اللَّهُ، وَأَرْغَبُ لَكَ رَغْبَةً مِنَ الْمَالِ صَالِحَةٍ» قُلْتُ: إِنِّي لَمْ أَسْلَمْ رَغْبَةً فِي الْمَالِ؛ إِنَّمَا أَسْلَمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، فَأَكُونُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، نِعَمَ الْمَالُ الصَّالِحُ لِلْمَرْءِ الصَّالِحِ». (٣)

١٤١. بَابُ مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سِرِّهِ

٣٠١ - حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مَرْحُومٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي شُمَيْلَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْقُبَائِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِحْصَنٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَصْبَحَ آمِنًا فِي سِرِّهِ، مُعَافًى فِي جَسَدِهِ، عِنْدَهُ طَعَامُ يَوْمِهِ، فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا». (٤)

(١) صحيح البخاري (٦٤٧٣)، وصحيح مسلم (٥٩٣) ١٣٤١/٣، ومسند أحمد (١٨١٩٢).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٨٠).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٧٧٦٣).

(٤) محتمل للتحسين بشواهد، وهو في سنن الترمذي (٢٣٤٦)، وسنن ابن ماجه (٤١٤١).

١٤٢- باب طيب النفس

٣٠٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بُلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ الْأَسْلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاذَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَيْبٍ الْجُهَنِيِّ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِمْ، وَعَلَيْهِ أَثَرُ غُسْلٍ وَهُوَ طَيِّبُ النَّفْسِ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ أَلَمَ بِأَهْلِهِ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَرَاكَ طَيِّبَ النَّفْسِ. قَالَ: «أَجَلٌ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ»، ثُمَّ ذَكَرَ الْغِنَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّهُ لَا بَأْسَ بِالْغِنَى لِمَنِ اتَّقَى، وَالصَّحَّةُ لِمَنِ اتَّقَى خَيْرٌ مِنَ الْغِنَى، وَطَيِّبُ النَّفْسِ مِنَ النَّعَمِ»^(١).

٣٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، عَنْ معاوية، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ النَّوَاسِ بْنِ سَمْعَانَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْبِرِّ وَالْإِثْمِ، فَقَالَ: «الْبِرُّ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَالْإِثْمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ، وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلَعَ عَلَيْهِ النَّاسُ»^(٢).

٣٠٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَجْوَدَ النَّاسِ، وَأَشْجَعَ النَّاسِ، وَلَقَدْ فَرِغَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَانْطَلَقَ النَّاسُ قَبْلَ الصَّوْتِ، فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ - قَدْ سَبَقَ النَّاسُ إِلَى الصَّوْتِ - وَهُوَ يَقُولُ: «لَنْ تُرَاعُوا، لَنْ تُرَاعُوا»، وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِّي، مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ، وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ، فَقَالَ: «لَقَدْ وَجَدْتُهُ بَحْرًا، أَوْ: إِنَّهُ لَبَحْرٌ»^(٣).

٣٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ

وانظر شواهد في صحيح ابن حبان ٤٤٦/٢ .

(١) حسن ، وهو في مسند أحمد (٢٣٢٢٨) ، وسنن ابن ماجه (٢١٤١) .

(٢) صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٩٦) .

(٣) صحيح البخاري (٢٨٢٠) ، ومسند أحمد (١٢٤٩٤) .

عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «كلُّ معروفٍ صدقةٌ، وإنَّ منَ المعروفِ أنْ تلقى أخاك بوجهٍ طلقٍ، وأنْ تُفرِّغَ منْ دلوِّكَ في إناءِ أخيك». (١)

١٤٣- باب ما يجب من عونِ الملهوفِ

٣٠٦ - حدثنا الأويسِيُّ، قال: حدَّثنا عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة، عن أبي مراح

عن أبي ذرٍّ: سئل النبي ﷺ: أيُّ الأعمالِ خيرٌ؟ قال: «إيمانٌ بالله، وجهادٌ في سبيله»، قال: فأَيُّ الرِّقابِ أفضلُ؟ قال: «أغلاها ثمنًا، وأنفسها عند أهلها» قال: أفرأيتَ إن لم أستطعَ بعضَ العملِ؟ قال: «تُعِينُ ضائعًا، أو تصنعُ لأخرق» قال: أفرأيتَ إن ضَعُفْتُ؟ قال: «تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُهَا عَلَى نَفْسِكَ». (٢)

٣٠٧ - حدثنا حفص بن عمر، قال: حدَّثنا شعبة، قال: أخبرني سعيد بن أبي برزّة، سمعتُ أبي يحدث

عن جدِّي، عن النبي ﷺ قال: «على كلِّ مُسلمٍ صدقةٌ» قال: أفرأيتَ إن لم يجدْ؟ قال: «فليعملْ، فليَنفَعْ نفسه، وليَتَصَدَّقْ»، قال: أفرأيتَ إن لم يستطعْ أو لم يفعلْ؟ قال: «لِيُعِنِ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفِ» قال: أفرأيتَ إن لم يستطعْ أو لم يفعلْ؟ قال: «فليَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ» قال: أفرأيتَ إن لم يستطعْ أو لم يفعلْ؟ قال: «يُمْسِكْ عَنِ الشَّرِّ؛ فَإِنَّهَا لَهُ صَدَقَةٌ». (٣)

١٤٤- باب من دعا الله أنْ يُحسِّنَ خُلُقَهُ

٣٠٨ - حدثنا محمد بنُ سلام، قال: أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، عن عبد الرحمن ابن زياد بن أنعم، عن عبد الرحمن بن رافع التَّوْخِي

(١) صحيح بطرقه وشواهده، وهو في مسند أحمد (١٤٧٠٩). وتقدم مختصراً برقم (٢٢٤).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٢٠).

(٣) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٢٥).

عن عبد الله بن عمرو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّحَّةَ، وَالْعِفَّةَ، وَالْأَمَانَةَ، وَحُسْنَ الْخُلُقِ، وَالرِّضَا بِالْقَدَرِ». (١)

٣٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ، عَنْ أَبِي عِمْرَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابَتُوسَ، قَالَ:

دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْنَا: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا كَانَ خُلُقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: كَانَ خُلُقَهُ الْقُرْآنُ، تَقْرُؤُونَ سُورَةَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: اقْرَأْ ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [المؤمنون: ١]، قَالَ يَزِيدُ: فَقَرَأْتُ: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾ إِلَى: ﴿يَقْرُؤُوهُمْ حَفِظُونَ﴾ [المؤمنون: ٥] قَالَتْ: كَانَ خُلُقَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (٢)

١٤٥ - بَابُ لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَانِ

٣١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ لَا عُنَاءَ أَحَدًا قَطُّ، لَيْسَ إِنْسَانًا. وَكَانَ سَالِمٌ يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمَرَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ لِعَانًا». (٣)

٣١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ مُبَشَّرِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ، وَلَا الصِّيَّاحَ فِي الْأَسْوَاقِ». (٤)

٣١٢ - وَعَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ يَهُودَ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّأَمُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَعَلَيْكُمْ، وَلَعَنَكُمْ اللَّهُ، وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ. قَالَ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ،

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زياد وعبد الرحمن بن رافع .

(٢) إسناده حسن .

(٣) إسناده حسن ، وهو في سنن الترمذي (٢٠١٩) بالرفع عنه فقط .

(٤) إسناده ضعيف لضعف الفضل بن مبشر ، لكن قسمه الأول له شواهد ستأتي .

وَأَيَّاكَ وَالْعُنْفَ وَالْفُحْشَ»، قَالَتْ: أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، فَيَسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ، وَلَا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ»^(١).

٣١٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءِ»^(٢).

٣١٤ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَنْبَغِي لِذِي الْوَجْهَيْنِ أَنْ يَكُونَ أَمِينًا»^(٣).

٣١٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: «أَلَا أَمْ أَخْلَاقُ الْمُؤْمِنِ الْفُحْشُ»^(٤).

٣١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ الْكَنْدِيِّ الْكُوفِيُّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَقُولُ: لُعِنَ اللَّعَّانُونَ.

قَالَ مَرْوَانُ: الَّذِينَ يَلْعَنُونَ النَّاسَ^(٥).

١٤٦. بَابُ اللَّعَّانِ

٣١٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ

(١) صحيح البخاري (٢٩٣٥).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٣٨٣٩)، وسنن الترمذي (١٩٧٧).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٨٧٨١).

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن عبيد الكندي وأبيه.

عن أبي الدرداء قال: قال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّعَّانِينَ لَا يَكُونُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُهَدَاءَ وَلَا شُفَعَاءَ»^(١).

٣١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِلصَّدِّيقِ أَنْ يَكُونَ لَعَّانًا»^(٢).

٣١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: مَا تَلَا عَنْ قَوْمٍ قَطُّ إِلَّا حَقَّ عَلَيْهِمُ اللَّعْنَةُ^(٣).

١٤٧. بَابُ مَنْ لَعَنَ عَبْدَهُ فَأَعْتَقَهُ

٣٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْمُقْدَامِ، عَنْ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ،

عَنْ جَدِّهِ قَالَ:

أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ لَعَنَ بَعْضَ رَقِيقِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ «يَا أَبَا بَكْرٍ،

اللَّعَّانُونَ وَالصَّدِّيقُونَ! كَلَّا وَرَبَّ الْكَعْبَةِ». مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَأَعْتَقَ أَبُو بَكْرٍ يَوْمَئِذٍ

بَعْضَ رَقِيقِهِ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: لَا أَعُودُ^(٤).

١٤٨. بَابُ التَّلَا عَنْ بَلْعْنَةِ اللَّهِ، وَبَغْضَبِ اللَّهِ، وَبِالنَّارِ

٣٢١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ

عَنْ سَمُرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَتَلَا عَنْوَا بَلْعْنَةَ اللَّهِ، وَلَا بِغَضَبِ اللَّهِ، وَلَا

بِالنَّارِ»^(٥).

(١) صحيح مسلم (٢٥٩٨)، ومسنند أحمد (٢٧٥٢٩).

(٢) صحيح مسلم (٢٥٩٧)، ومسنند أحمد (٨٤٤٩).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده حسن.

(٥) حسن لغيره، وهو في مسند أحمد (٢٠١٧٥)، وسنن أبي داود (٤٩٠٦)، وسنن الترمذي (١٩٧٦).

١٤٩- بابُ لعن الكافر

٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ. قَالَ: «إِنِّي لَمْ أُبْعَثْ لِعَانًا، وَلَكِنْ بُعِثْتُ رَحْمَةً»^(١).

١٥٠- باب النمام

٣٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامٍ كُنَّا مَعَ حَذِيفَةَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ رَجُلًا يَرْفَعُ الْحَدِيثَ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ حَذِيفَةُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَتَاتٌ»^(٢).

٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ ابْنِ خُثَيْمٍ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِخِيَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «الَّذِينَ إِذَا رُؤُوا ذُكِرَ اللَّهُ، أَفَلَا أُخْبِرُكُمْ بِشَرَارِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «الْمَشَاوُونَ بِالنَّمِيمَةِ، الْمُفْسِدُونَ بَيْنَ الْأَحْيَةِ، الْبَاغُونَ الْبُرَاءَ الْعَنَتَ»^(٣).

١٥١- باب من سمع بفاحشة فأفشاها

٣٢٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ كَرِيبٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: الْقَاتِلُ الْفَاحِشَةَ، وَالَّذِي يُشِيعُ بِهَا، فِي الْإِثْمِ سَوَاءٌ^(٤).

(١) صحيح مسلم (٢٥٩٩).

(٢) صحيح البخاري (٦٠٥٦)، وصحيح مسلم (١٠٥)، ومسند أحمد (٢٣٢٤٧).

(٣) حسن بشواهده، وهو في مسند أحمد (٢٧٥٩٩)، وسنن ابن ماجه (٤١١٩).

(٤) إسناده حسن.

٣٢٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ عَنْ شَيْبَلِ بْنِ عَوْفٍ قَالَ: كَانَ يُقَالُ: مَنْ سَمِعَ بِفَاحِشَةٍ فَأَفْشَاهَا، فَهُوَ فِيهَا كَالَّذِي أَبْدَاهَا. (١)

٣٢٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، أَخْبَرَنَا حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ كَانَ يَرَى النَّكَالَ عَلَى مَنْ أَشَاعَ الرِّئْثَ، يَقُولُ: أَشَاعَ الْفَاحِشَةَ. (٢)

١٥٢ - بَابُ الْعِيَابِ

٣٢٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ ظَبْيَانَ، عَنْ أَبِي تَحِيٍّ حَكِيمِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَلِيًّا يَقُولُ: لَا تَكُونُوا عُجُلًا مَذَائِيعَ بُذْرًا، فَإِنَّ مِنْ وَرَائِكُمْ بَلَاءٌ مُبَرِّحًا مُمْلِحًا، وَأُمُورًا مُتَمَاحِلَةً رُدْحًا. (٣)

٣٢٩ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَذْكُرَ عَيُوبَ صَاحِبِكَ، فَادْكُرْ عَيُوبَ نَفْسِكَ. (٤)

٣٣٠ - حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُدُودٍ، عَنْ زَيْدِ مَوْلَى قَيْسِ الْحَذَاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ﴾.

قَالَ: لَا يَطْعَنُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ. (٥)

(١) إسناده حسن .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده ضعيف لضعف عمران بن ظبيان .

(٤) إسناده ضعيف لضعف أبي يحيى : وهو القتات .

(٥) إسناده ضعيف لجهالة أبي مودود وشيخه زيد مولى قيس الحذاء .

٣٣١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبُو جَبْرِةَ بْنُ الضَّحَّاكِ، قَالَ: فِينَا نَزَلَتْ - فِي بَنِي سَلَمَةَ - ﴿وَلَا تَنَابَرُوا يَا لَأَلْفَيْ﴾ [الحجرات: ١١]، قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَيْسَ مِنَّا رَجُلٌ إِلَّا لَهُ اسْمَانِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «يَا فُلَانُ»، فَيَقُولُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَغْضَبُ مِنْهُ. (١)

٣٣٢ - حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، عَنْ الْحَكَمِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَكْرَمَةَ يَقُولُ: لَا أَدْرِي أَيُّهُمَا جَعَلَ لَصَاحِبِهِ طَعَاماً، ابْنُ عَبَّاسٍ أَوْ ابْنُ عَمَّةٍ، فَبَيْنَا الْجَارِيَةُ تَعْمَلُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، إِذْ قَالَ أَحَدُهُمَا لَهَا: يَا زَانِيَةُ، فَقَالَ: مَهْ، إِنْ لَمْ تَحْدُثْكَ فِي الدُّنْيَا تَحْدُثْكَ فِي الْآخِرَةِ، قَالَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ كَذَلِكَ؟ قَالَ: إِنْ أَلَّهِ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ. (٢)

ابْنُ عَبَّاسٍ الَّذِي قَالَ: إِنْ أَلَّهِ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ.

٣٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، وَعَنْ عُلْقَمَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الْمُؤْمِنُ بِالطَّعَّانِ، وَلَا اللَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ، وَلَا الْبَذِيءِ». (٣)

١٥٣. باب ما جاء في التَّمَادُحِ

٣٣٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَثْنَى عَلَيْهِ رَجُلٌ خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَيْحَكَ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ - يَقُولُهُ مَرَارًا - إِنْ كَانَ أَحَدُكُمْ مَادِحًا لَا مَحَالَةَ، فَلْيَقُلْ: أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا، إِنْ كَانَ يَرَى أَنَّهُ كَذَلِكَ، وَحَسْبِيهِ اللَّهُ، وَلَا يُزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا». (٤)

(١) صحيح إن صححت صحبة أبي جبرة بن الضحاك، وهو في مسند أحمد (١٨٢٨٨)، وسنن أبي داود (٤٩٦٢)، وسنن الترمذي (٣٢٦٨)، وسنن النسائي الكبرى (١١٥١٦)، وسنن ابن ماجه (٣٧٤١).

(٢) إسناده حسن.

(٣) صحيح، وقد تقدم برقم (٣١٣).

(٤) صحيح البخاري (٢٦٦٢)، وصحيح مسلم (٣٠٠٠)، ومسند أحمد (٢٠٤٢٢).

٣٣٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنِي بَرِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِيه، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَهْلَكْتُمْ، أَوْ قَطَعْتُمْ ظَهَرَ الرَّجُلِ». (١)

٣٣٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ عُمَرَ، فَأَتَانِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ فِي وَجْهِهِ، فَقَالَ: عَقَرْتُ الرَّجُلَ، عَقَرَكَ اللَّهُ. (٢)

٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: الْمَدْحُ ذَنْبٌ.

قَالَ مُحَمَّدٌ: يَعْنِي إِذَا قِيلَ لَهَا. (٣)

١٥٤. بَابُ مَنْ أَثْنَى عَلَى صَاحِبِهِ إِنْ كَانَ آمِنًا بِهِ

٣٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو بَكْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ عُمَرُ، نِعْمَ الرَّجُلُ أَبُو عُبَيْدَةَ، نِعْمَ الرَّجُلُ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شِمَاسٍ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ، نِعْمَ الرَّجُلُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ»، قَالَ: «وَيْسَ الرَّجُلُ فَلَانٌ، وَبَيْسَ الرَّجُلُ فَلَانٌ»، حَتَّى عُدَّ سَبْعَةً. (٤)

(١) صحيح البخاري (٢٦٦١)، وصحيح مسلم (٣٠٠١)، ومسنند أحمد (١٩٦٩٢).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (٩٤٣١)، ومسنند الترمذي (٣٧٩٥)، وسنن النسائي الكبرى

(٨٢٣٠) و (٨٢٤٣).

٣٣٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، فَلَمَّا دَخَلَ هَشَّ لَهُ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلُ اسْتَأْذَنَ آخَرَ، قَالَ: «نَعَمْ ابْنُ الْعَشِيرَةِ»، فَلَمَّا دَخَلَ، لَمْ يَنْبَسِطْ إِلَيْهِ كَمَا انْبَسَطَ إِلَى الْآخَرِ، وَلَمْ يَهْشْ إِلَيْهِ كَمَا هَشَّ لِلْآخَرِ، فَلَمَّا خَرَجَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لِفُلَانٍ، ثُمَّ هَشَّشْتَ إِلَيْهِ. وَقُلْتَ لِفُلَانٍ، وَلَمْ أَرُكَ صَنَعْتَ مِثْلَهُ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، إِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ مَنْ اتَّقِيَ لَفْحَهِ» (١).

١٥٥. باب يحثي في وجوه المداحين

٣٤٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ يُشْيِي عَلَى أَمِيرٍ مِنَ الْأُمَرَاءِ، فَجَعَلَ الْمَقْلَدُ يُحْثِي فِي وَجْهِهِ التُّرَابَ، وَقَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَحْثِيَ فِي وَجْهِهِ الْمَلَّاحِينَ التُّرَابَ. (٢)

٣٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبِيعٍ

أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَمْدَحُ رَجُلًا عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ، فَجَعَلَ ابْنُ عُمَرَ يَحْثُو التُّرَابَ نَحْوَهُ فِيهِ، وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا رَأَيْتُمُ الْمَلَّاحِينَ، فَاحْثُوا فِي وَجْهِهِمُ التُّرَابَ». (٣)

٣٤٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ أَبِي رَجَاءٍ، عَنْ مِخْجَنِ الْأَسْلَمِيِّ

قَالَ رَجَاءٌ: أَقْبَلْتُ مَعَ مِخْجَنِ ذَاتَ يَوْمٍ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى مَسْجِدِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ، فَإِذَا بُرَيْدَةُ الْأَسْلَمِيِّ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ جَالِسٌ، قَالَ: وَكَانَ فِي الْمَسْجِدِ رَجُلٌ - يُقَالُ لَهُ: سَكْبَةٌ - يَطِيلُ الصَّلَاةَ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ - وَعَلَيْهِ بُرْدَةٌ - وَكَانَ

(١) صحيح البخاري (٦٠٥٤)، وصحيح مسلم (٢٥٩١)، ومسند أحمد (٢٤١٠٦).

(٢) صحيح مسلم (٣٠٠٢)، ومسند أحمد (٢٣٨٢٤).

(٣) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٥٦٨٤).

بَرِيدَةُ صَاحِبِ مُزَاحَاتٍ، فَقَالَ: يَا مُحَجَّنُ، أَتُصَلِّي كَمَا يُصَلِّي سَكْبَةُ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ مُحَجَّنُ، وَرَجَعَ. قَالَ: قَالَ مُحَجَّنُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِي، فَاذْطَلَقْنَا نَمْشِي حَتَّى صَعِدْنَا أُحُدًا، فَأَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: «وَيْلَ أُمِّهَا مِنْ قَرْيَةٍ، يَتْرُكُهَا أَهْلُهَا كَأَعْمَرَ مَا تَكُونُ، يَأْتِيهَا الدَّجَالُ، فَيَجِدُ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِهَا مَلَكًا، فَلَا يَدْخُلُهَا»، ثُمَّ انْحَدَرَ حَتَّى إِذَا كُنَّا فِي الْمَسْجِدِ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يُصَلِّي، وَيَسْجُدُ، وَيَرْكَعُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ هَذَا؟» فَأَخَذْتُ أُطْرِيهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا فُلَانٌ، وَهَذَا. فَقَالَ: «أَمْسِكْ، لَا تُسْمِعْهُ فَتُهْلِكَ».

قَالَ: فَاذْطَلَقَ يَمْشِي، حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ حَجَرِهِ، لَكِنَهُ نَفَضَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ، إِنَّ خَيْرَ دِينِكُمْ أَيْسَرُهُ»، ثَلَاثًا. (١)

١٥٦. بَابُ مَنْ مَدَحَ فِي الشَّعْرِ

٣٤٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ مَدَحْتُ اللَّهَ بِمَحَامِدٍ وَمِدَحٍ، وَإِيَّاكَ. فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْحَمْدَ»، فَجَعَلْتُ أَنْشُدُهُ، فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ طَوَالَ أَصْلَعُ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اسْكُتْ» فَدَخَلَ، فَتَكَلَّمَ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَجَ، فَأَنْشَدْتُهُ، ثُمَّ جَاءَ، فَسَكَنْتَنِي، ثُمَّ خَرَجَ، فَعَلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا الَّذِي سَكَنْتَنِي لَهُ؟ قَالَ: «هَذَا رَجُلٌ لَا يُحِبُّ الْبَاطِلَ».

[...] - حَدَّثَنَا سَلِيمَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَدَحْتُكَ وَمَدَحْتُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ. (٢)

(١) إسناده ضعيف - دون قوله: «إن خير دينكم أيسره» فحسن لغيره - لجهالة رجاء بن أبي رجاء، وهو في مسند أحمد (١٨٩٧٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان، وعبد الرحمن بن أبي بكرة لا يصح سماعه من الأسود بن سريع. والحديث في مسند أحمد (١٥٥٨٥).

١٥٧. باب إعطاء الشاعر إذا خاف شره

٣٤٤ - حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْدٍ بْنُ عَمْرَانَ ابْنِ حُصَيْنِ الْخُرَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي نُجَيْدٌ أَنَّ شَاعِرًا جَاءَ إِلَى عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ فَأَعْطَاهُ، فَقِيلَ لَهُ: تَعْطِي شَاعِرًا. فَقَالَ: أَبْقِي عَلَى عِرْضِي. (١)

١٥٨. باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه

٣٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: كَانُوا يَقُولُونَ: لَا تُكْرِمُ صَدِيقَكَ بِمَا يَشْقُ عَلَيْهِ. (٢)

١٥٩. باب الزيارة

٣٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَنَانَ الشَّامِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سَوْدَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَادَ الرَّجُلُ أَخَاهُ، أَوْ زَارَهُ، قَالَ اللَّهُ لَهُ: طِبْتَ وَطَابَ مَمْشَاكَ، وَتَبَوَّأْتَ مَنْزِلًا فِي الْجَنَّةِ». (٣)

٣٤٧ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ ابْنِ شَوْذَبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ دِينَارٍ يَحْدُثُ، عَنْ أَبِي غَالِبٍ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: زَارَنَا سَلْمَانُ مِنَ الْمَدَائِنِ إِلَى الشَّامِ مَاشِيًا، وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ وَانْدَرُورْدٌ - قَالَ: يَعْنِي سِرَاوِيلَ مَشْمُرَةً - قَالَ ابْنُ شَوْذَبٍ: رُؤْيَى سَلْمَانَ وَعَلَيْهِ كِسَاءٌ مَطْمُومُ الرَّأْسِ، سَاقِطُ الْأُذُنَيْنِ، يَعْنِي: أَنَّهُ كَانَ أَرْفَشَ، فَقِيلَ لَهُ: شَوَّهْتَ نَفْسَكَ. قَالَ: إِنَّ الْخَيْرَ خَيْرُ الْآخِرَةِ. (٤)

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال نُجَيْدٍ .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده ضعيف لضعف أبي سنان : وهو عيسى بن سنان القسملبي . والحديث في مسند أحمد (٨٣٢٥) ، وسنن الترمذي (٢٠٠٨) ، وسنن ابن ماجه (١٤٤٣) .

(٤) إسناده ضعيف لضعف أبي غالب : وهو صاحب أبي أمامة ، ثم إن القسم الثاني من الأثر معضل أيضاً .

١٦٠. باب من زار قوماً فطعمَ عندهم

٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَ أَهْلَ بَيْتٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَطَعِمَ عَنْدهم طَعَاماً، فَلَمَّا خَرَجَ أَمَرَ بِمَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَنُضِجَ لَهُ عَلَى بَسَاطٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَدَعَا لَهُمْ. (١)

٣٤٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا صَالِحُ بْنُ عَمْرِو الْوَاسِطِيِّ

عَنْ أَبِي خَلْدَةَ قَالَ: جَاءَ عَبْدُ الْكَرِيمِ أَبُو أُمَيَّةَ إِلَى أَبِي الْعَالِيَةِ، وَعَلَيْهِ ثِيَابٌ صُوفٍ، فَقَالَ لَهُ أَبُو الْعَالِيَةِ: إِنَّمَا هَذِهِ ثِيَابُ الرُّهْبَانِ، إِنْ كَانَ الْمُسْلِمُونَ إِذَا تَزَاوَرُوا تَجَمَّلُوا. (٢)

٣٥٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ الْعَرَزَمِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ، قَالَ:

أَخْرَجَتْ إِلَيَّ أَسْمَاءُ جُبَّةً مِنْ طَيَالِسَةٍ، عَلَيْهَا لِبْنَةٌ شَبْرٌ مِنْ دِيبَاجٍ، وَإِنَّ فَرَجَهَا مَكْفُوفَانِ بِهِ، فَقَالَتْ: هَذِهِ جُبَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَلْبَسُهَا لِلْوُفُودِ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ. (٣)

٣٥١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةً إِسْتَبْرَقَ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: اشْتَرِ هَذِهِ، وَالْبَسْهَا عِنْدَ الْجُمُعَةِ، أَوْ حِينَ تَقْدِمُ عَلَيْكَ الْوُفُودُ. فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ».

وَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحُلٍّ، فَأُرْسِلَ إِلَى عُمَرَ بِحُلَّةٍ، وَإِلَى أُسَامَةَ بِحُلَّةٍ، وَإِلَى عَلِيٍّ بِحُلَّةٍ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسَلَتْ بِهَا إِلَيَّ، لَقَدْ سَمِعْتُكَ تَقُولُ فِيهَا مَا قُلْتَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَبِعُهَا أَوْ تَقْضِي بِهَا حَاجَتَكَ». (٤)

(١) صحيح البخاري (٦٠٨٠) .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) صحيح مسلم (٢٠٦٩) ، ومسنَد أحمد (٢٦٩٤٢) .

(٤) صحيح البخاري (٩٤٨) ، وصحيح مسلم (٢٠٦٨) (٨) ، ومسنَد أحمد (٤٩٧٨) .

١٦١. باب فضل الزيارة

٣٥٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «زَارَ رَجُلٌ أَخَاهُ لَهُ فِي قَرْيَةٍ، فَأَرْصَدَ اللَّهُ لَهُ مَلَكًا عَلَى مَدْرَجَتِهِ، فَقَالَ: أَيْنَ تَرِيدُ؟ قَالَ: أَخًا لِي فِي هَذِهِ الْقَرْيَةِ. فَقَالَ: هَلْ لَهُ عَلَيْكَ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟ قَالَ: لَا؛ إِنِّي أَحْبَبُهُ فِي اللَّهِ. قَالَ: فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ، إِنَّ اللَّهَ أَحَبُّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ»^(١).

١٦٢. باب الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم

٣٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ
عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ الرَّجُلُ يُحِبُّ الْقَوْمَ، وَلَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَلْحَقَ بِعَمَلِهِمْ؟ قَالَ: «أَنْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ؟ قُلْتُ: إِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ. قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ يَا أَبَا ذَرٍّ»^(٢).

٣٥٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ فَقَالَ: «وَمَا أَعَدَدْتُ لَهَا؟» قَالَ: مَا أَعَدَدْتُ مِنْ كَبِيرٍ إِلَّا أَنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ: «الْمَرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ».

قَالَ أَنَسٌ: فَمَا رَأَيْتُ الْمُسْلِمِينَ فَرَحُوا بَعْدَ الْإِسْلَامِ أَشَدَّ مِمَّا فَرَحُوا يَوْمَئِذٍ^(٣).

(١) صحيح مسلم (٢٥٦٧)

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٢١٣٧٩) ، وسنن أبي داود (٥١٢٦) .

(٣) صحيح البخاري (٦١٦٧) ، وصحيح مسلم (٢٦٣٩) ، ومسند أحمد (١٢٠١٣) .

١٦٣- باب فضل الكبير

٣٥٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ أَبِي صَخْرِ، عَنْ ابْنِ قَسِيطٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا، فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

٣٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرَنَا، فَلَيْسَ مِنَّا».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، سَمِعَ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ

يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ... مِثْلَهُ^(٢).

٣٥٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا، وَيَرْحَمْ صَغِيرَنَا»^(٣).

٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُجِلِّ كَبِيرَنَا، فَلَيْسَ مِنَّا»^(٤).

(١) إسناده حسن ، ويشهد له ما بعده .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٦٧٣٣) ، وسنن أبي داود (٤٩٤٣) .

(٣) صحيح ، وهو مكرر ما قبله .

(٤) إسناده حسن ، ويشهد له ما قبله .

١٦٤. باب إجلال الكبير

٣٥٩ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَوْفٌ، عَنْ زِيَادِ بْنِ مَخْرَاقٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو كِنَانَةَ:

عَنِ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: إِنَّ مِنْ إِجْلَالِ اللَّهِ إِكْرَامَ ذِي الشَّيْبَةِ الْمُسْلِمِ، وَحَامِلِ الْقُرْآنِ، غَيْرِ الْغَالِي فِيهِ، وَلَا الْجَافِي عَنْهُ، وَإِكْرَامَ ذِي السُّلْطَانِ الْمُقْسِطِ. ^(١)

٣٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيُوَقِّرْ كَبِيرَنَا». ^(٢)

١٦٥. بابُ يُبْدَأُ الْكَبِيرُ بِالْكَلَامِ وَالسُّؤَالِ

٣٦١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى الْأَنْصَارِ

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّهُمَا حَدَّثَا - أَوْ حَدَّثَاهُ - أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ أَتَيَا خَيْرَ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَحَوِصَةُ وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَبُرَ الْكُبَرُ»، قَالَ يَحْيَى: لِيَلِيَ الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَسْتَحِقُّونَ قَتْلَكُمْ - أَوْ قَالَ: صَاحِبِكُمْ - بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ. قَالَ: «فَتَبَرُّكُمْ يَهُودٌ بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَوْمٌ كَفَّارٌ. فَوَدَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ.

قال سهل: فأدركت ناقةً من تلك الإبل، فدخلت مربداً لهم، فركضتني برجلها. ^(٣)

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي كنانة . وهو في سنن أبي داود (٤٨٤٣) مرفوع ، وفيه نفس العلة .

(٢) صحيح ، وقد تقدم برقم (٣٥٦) .

(٣) صحيح البخاري (٦١٤٢) ، وصحيح مسلم (١٦٦٩) ، ومسنند أحمد (١٧٢٧٦) .

١٦٦- باب إِذَا لَمْ يَتَكَلَّمِ الْكَبِيرُ هَلْ لِلْأَصْغَرِ أَنْ يَتَكَلَّمَ؟

٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا، لَا تَحْتَ وَرَقِهَا»، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَتَمَّ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَلَمَّا لَمْ يَتَكَلَّمَا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هِيَ النَّخْلَةُ»، فَلَمَّا خَرَجْتُ مَعَ أَبِي، قُلْتُ: يَا أَبَتِ، وَقَعَ فِي نَفْسِي النَّخْلَةُ. قَالَ: مَا مَنَعَكَ أَنْ تَقُولَهَا؟ لَوْ كُنْتُ قُلْتُهَا، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. قَالَ: مَا مَنَعَنِي إِلَّا لَمْ أَرُكَ وَلَا أَبَا بَكْرٍ تَكَلَّمْتُمَا، فَكَرِهْتُ. (١)

١٦٧- بابُ تَسْوِيدِ الْأَكَابِرِ

٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعْتُ مُطَرَفًا، عَنْ حَكِيمِ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسْوِدُوا أَبَاكُمْ وَأُمَّكُمْ إِذَا سَوَدُوا أَكْبَرَهُمْ، خَلَفُوا أَبَاهُمْ، وَإِذَا سَوَدُوا أَصْغَرَهُمْ أَزْرَى بِهِمْ ذَلِكَ فِي أَكْفَائِهِمْ، وَعَلَيْكُمْ بِالْمَالِ وَاصْطِنَاعِهِ؛ فَإِنَّهُ مَنبَهُهُ لِلْكَرِيمِ، وَيُسْتَغْنَى بِهِ عَنِ اللَّئِيمِ، وَإِيَّاكُمْ وَمَسْأَلَةَ النَّاسِ؛ فَإِنَّهَا مِنْ آخِرِ كَسْبِ الرَّجُلِ، وَإِذَا مِتُّ فَلَا تَنُوحُوا؛ فَإِنَّهُ لَمْ يُنَحْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِذَا مِتُّ فَادْفِنُونِي بِأَرْضِي لَا تَشْعُرْ بِدَفْنِي بِكَرْبٍ بَنٍ وَائِلٍ؛ فَإِنِّي كُنْتُ أَغَاظُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ». (٢)

١٦٨- بابُ يُعْطَى الثَّمَرَةُ أَصْغَرَ مَنْ حَضَرَ مِنَ الْوِلْدَانِ

٣٦٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِالزَّهْوِ قَالَ: «اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا وَمُلْكِنَا وَصَاعِنَا بِرَكَّةٍ مَعَ بَرَكَةٍ»، ثُمَّ نَاولَهُ أَصْغَرَ مَنْ يَلِيهِ مِنَ الْوِلْدَانِ. (٣)

(١) صحيح البخاري (٢٢٠٩)، وصحيح مسلم (٢٨١١)، ومسند أحمد (٤٥٩٩).

(٢) محتمل للتحسين، وهو في مسند أحمد (٢٠٦١٢).

(٣) صحيح مسلم (١٣٧٣) (٤٧٤).

١٦٩- باب رحمة الصغير

٣٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَاد، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا، وَيَعْرِفْ حَقَّ كَبِيرِنَا».(١)

١٧٠- باب معانقة الصبي

٣٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا معاوية بْنُ صالحٍ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ
عَنْ يَعْلَى بْنِ مُرَّةٍ أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، وَدُعِينَا إِلَى طَعَامٍ، فَإِذَا
حُسَيْنٌ يَلْعَبُ فِي الطَّرِيقِ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ أَمَامَ الْقَوْمِ، ثُمَّ بَسَطَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ
الْغُلَامُ يَفِرُّ هَاهُنَا وَهَاهُنَا، وَيُضَاحِكُهُ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخَذَهُ، فَجَعَلَ أَحَدَى يَدَيْهِ
فِي ذَقْنِهِ، وَالْأُخْرَى فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ اعْتَنَقَهُ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُسَيْنٌ مِنِّي وَأَنَا مِنْ
حُسَيْنٍ، أَحَبَّ اللَّهُ مَنْ أَحَبَّ حُسَيْنًا، الْحُسَيْنُ سِبْطٌ مِنَ الْأَسْبَاطِ».(٢)

١٧١- باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة

٣٦٧ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ
أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ يُقَبِّلُ زَيْنَبَ بِنْتَ عَمْرِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، وَهِيَ ابْنَةُ
سَنْتِينَ أَوْ نَحْوُهُ.(٣)

٣٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُطَّافٍ، عَنْ حَفْصِ
عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: إِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ لَا تَنْظُرَ إِلَى شَعْرِ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِكَ، إِلَّا أَنْ
يَكُونَ أَهْلَكَ أَوْ صَبِيَّةً، فَافْعَلْ».(٤)

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٣٥٦).

(٢) ضعيف، وهو في مسند أحمد (١٧٥٦١)، وسنن الترمذي (٣٣٧٥)، وسنن ابن ماجه (١٤٤).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده حسن.

١٧٢. باب مسح رأس الصبي

٣٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْهَيْثَمِ الْعَطَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: سَمَّانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْسُفَ، وَأَقْعَدَنِي عَلَى حِجْرِهِ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِي. (١)

٣٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَازِمٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانَ لِي صَوَاحِبٌ يَلْعَبْنَ مَعِي، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ يَنْقِمِعْنَ مِنْهُ، فَيُسْرِبُهُنَّ إِلَيَّ، فَيَلْعَبْنَ مَعِي. (٢)

١٧٣. باب قول الرجل للصغير يا بني

٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ أَبِي غُنَيَّْةٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي الْعِجْلَانِ الْمُحَارِبِيِّ قَالَ:

كُنْتُ فِي جَيْشِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَتَوَفَّى ابْنُ عَمٍّ لِي، وَأَوْصَى بِجَمَلٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقُلْتُ لِابْنِهِ: ادْفَعْ إِلَيَّ الْجَمَلَ؛ فَإِنِّي فِي جَيْشِ ابْنِ الزُّبَيْرِ. فَقَالَ: اذْهَبْ بِنَا إِلَى ابْنِ عَمْرٍ حَتَّى نَسْأَلَهُ، فَأَتَيْنَا ابْنَ عَمْرٍ، فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ وَالِدِي تَوَفَّى، وَأَوْصَى بِجَمَلٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهَذَا ابْنُ عَمِّي، وَهُوَ فِي جَيْشِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، أَفَادْفَعُ إِلَيْهِ الْجَمَلَ؟ قَالَ ابْنُ عَمْرٍ: يَا بَنِيَّ، إِنَّ سَبِيلَ اللَّهِ كُلُّ عَمَلٍ صَالِحٍ، فَإِنْ كَانَ والدك إِنَّمَا أَوْصَى بِجَمَلِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِذَا رَأَيْتَ قَوْمًا مُسْلِمِينَ يَغْزُونَ قَوْمًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْفَعْ إِلَيْهِمُ الْجَمَلَ؛ فَإِنَّ هَذَا وَأَصْحَابَهُ فِي سَبِيلِ غُلَمَانٍ قَوْمٍ أُتْهِمَ يَضْعُ الطَّابِعَ. (٣)

٣٧٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ:

(١) صحيح، وهو مسند أحمد (١٦٤٠٧)

(٢) صحيح البخاري (٦١٣٠)، وصحيح مسلم (٢٤٤٠)، ومسند أحمد (٢٤٢٩٨).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال أبي العجلان المحاربي.

سمعتُ جريراً، عن النبي ﷺ قال: مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ،^(١).
 ٣٧٣ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ، قَالَ: سَمِعْتُ
 قَبِيصَةَ بْنَ جَابِرٍ، قَالَ:
 سَمِعْتُ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ لَا يَرْحَمُ لَا يَرْحَمَ، وَلَا يُغْفَرُ لِمَنْ لَا يَغْفِرُ، وَلَا
 يُغْفَى عَنْ مَنْ لَمْ يَغْفُ، وَلَا يُوقَّ مَنْ لَا يَتَوَقَّى.^(٢)

١٧٤- بَابُ أَرْحَمَ مِنْ فِي الْأَرْضِ

٣٧٤ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ
 قَبِيصَةَ بْنِ جَابِرٍ
 عَنْ عُمَرَ قَالَ: لَا يَرْحَمُ مَنْ لَا يَرْحَمُ، وَلَا يُغْفَرُ لِمَنْ لَا يَغْفِرُ، وَلَا يُتَابُ
 عَلَى مَنْ لَا يُتَوَّقُ، وَلَا يُوقَّ مَنْ لَا يَتَوَقَّى.^(٣)
 ٣٧٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ
 مِخْرَاقٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَأَذْبَحُ الشَّاةَ فَأَرْحَمُهَا، أَوْ قَالَ: إِنِّي
 لَأَرْحَمُ الشَّاةَ أَنْ أَذْبَحَهَا، قَالَ: وَالشَّاةُ إِنْ رَحِمْتَهَا، رَحِمَكَ اللَّهُ^(٤) مَرَّتَيْنِ.

٣٧٦ - حَدَّثَنَا أَدَمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، سَمِعْتُ أَبَا عَثْمَانَ مَوْلَى
 الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، يَقُولُ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ أَبَا
 الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ: «لَا تُنْزِعُ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ».^(٥)

٣٧٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي قَيْسٌ، قَالَ:
 أَخْبَرَنِي جَرِيرٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَا يَرْحَمُ النَّاسَ، لَا يَرْحَمُهُ اللَّهُ».^(٦)

(١) صحيح البخاري (٦٠١٣)، وصحيح مسلم (٢٣١٩)، ومسند أحمد (١٩١٦٩).

(٢) إسناده حسن.

(٣) إسناده حسن كسابقه.

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٥٥٩٢).

(٥) حسن، وهو في مسند أحمد (٨٠٠١)، وسنن أبي داود (٤٩٤٢)، وسنن الترمذي (١٩٢٤).

(٦) صحيح، وقد تقدم برقم (٣٧٢).

١٧٥. باب رحمة العيال

٣٧٨ - حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ

عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالْعِيَالِ، وَكَانَ لَهُ ابْنٌ مُسْتَرْضِعٌ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، وَكَانَ ظُهُرُهُ قَيْنًا، وَكُنَّا نَأْتِيهِ، وَقَدْ دَخَنَ الْبَيْتَ بِإِذْخِرٍ، فَيُقْبِلُهُ، وَيَشْمُهُ^(١).

٣٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِرْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ،

عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، وَمَعَهُ صَبِيٌّ، فَجَعَلَ يَضُمُّهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَرْحَمُهُ؟» قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: «فَاللَّهُ أَرْحَمُ بِكَ مِنْكَ بِهِ، وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ»^(٢).

١٧٦. باب رحمة البهائم

٣٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي

صَالِحِ السَّمَّانِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ بِهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بَثْرًا، فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَنِي، فَنَزَلَ الْبَثْرَ، فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بَفِيهِ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَغَفَرَ لَهُ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا؟ قَالَ: «فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ»^(٣).

٣٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ

(١) صحيح مسلم (٢٣١٦).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) صحيح البخاري (٢٣٦٣)، وصحيح مسلم (٢٢٤٤)، ومسنند أحمد (٨٨٧٤).

عن عبد الله بن عمر، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «عُذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعاً، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، يَقَالُ - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا، وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا، فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ»^(١).

٣٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَقَبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِبَّانُ بْنُ زَيْدٍ الشَّرْعَبِيُّ

عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قَالَ: «ارْحَمُوا تُرَحِّمُوا، وَاغْفِرُوا يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَبِلُؤْلُؤِ الْأَقْمَاعِ الْقَوْلُ، وَبِلُؤْلُؤِ الْمَصْرِينَ الَّذِينَ يُصِرُّونَ عَلَى مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ»^(٢).

٣٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ الْكِنْدِيُّ، عن القاسم بن عبد الرحمن

عن أبي أمامة قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ رَحِمَ وَلَوْ ذَبِيحَةً، رَحِمَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٣).

١٧٧- بَابُ أَخْذِ الْبَيْضِ مِنَ الْحُمْرَةِ

٣٨٤ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله

عن عبد الله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ مَنْزِلاً، فَأَخَذَ رَجُلٌ بَيْضَ حُمْرَةٍ، فَجَاءَتْ تَرَفُّ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَيْتُكُمْ فَجَعَ هَذِهِ بَيْضَتِهَا؟» فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا أَخَذْتُ بَيْضَتَهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ارْدِّدْهُ رَحِمَةً لَهَا»^(٤).

(١) صحيح البخاري (٢٣٦٥)، وصحيح مسلم (٢٢٤٢)

(٢) حسن، وهو في مسند أحمد (٦٥٤١).

(٣) إسناده حسن.

(٤) إسناده ضعيف، لأن عبد الرحمن بن عبد الله - وهو ابن مسعود - لم يسمع من أبيه إلا

الشيء اليسير، ولم يثبت أن هذا منها، وهو في مسند أحمد (٣٨٣٥).

١٧٨. باب الطير في القفص

٣٨٥ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: كَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ، وَأَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ يَحْمِلُونَ الطَّيْرَ فِي الْأَقْفَاصِ. (١)

٣٨٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَى ابْنًا لِأَبِي طَلْحَةَ يَقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ، وَكَانَ لَهُ نُغَيْرٌ يَلْعَبُ بِهِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟» (٢)

١٧٩ - باب ينمي خيراً بين الناس

٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ أُمَّهُ - أُمَّ كُلثُومَ ابْنَةَ عُقْبَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ - أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَيْسَ الْكَذَّابُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ، فَيَقُولُ خَيْرًا، أَوْ يَنْمِي خَيْرًا».

قَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ يُرَخِّصُ فِي شَيْءٍ مِمَّا يَقُولُ النَّاسُ مِنَ الْكَذِبِ إِلَّا فِي ثَلَاثٍ: الْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ، وَحَدِيثُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ، وَحَدِيثُ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا. (٣)

١٨٠. باب لا يصلح الكذب

٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالصِّدْقِ؛ فَإِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ؛ فَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَالْفُجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذِبًا». (٤)

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه؛ هشام بن عروة لم يدرك جده ابن الزبير.

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٦٩).

(٣) صحيح دون قوله: قالت: ولم أسمعته يرخص في شيء... فالصحيح أنها زيادة مدرجة من كلام الزهري، والحديث بتمامه في صحيح مسلم بإثر (٢٦٠٥)، ومسند أحمد (٢٧٢٧٢).

(٤) صحيح البخاري (٦٠٩٤)، وصحيح مسلم (٢٦٠٧)، ومسند أحمد (٣٦٣٨).

٣٨٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: لَا يَصْلُحُ الْكَذِبُ فِي جِدٍّ وَلَا هَزَلٍ، وَلَا أَنْ يَعِدَ أَحَدُكُمْ
وَلَدَهُ شَيْئاً ثُمَّ لَا يُنْجِزْ لَهُ. (١)

١٨١. بَابُ الَّذِي يَصْبِرُ عَلَى أَدَى النَّاسِ

٣٩٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ
ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ الَّذِي يُخَالِطُ النَّاسَ، وَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ،
خَيْرٌ مِنَ الَّذِي لَا يُخَالِطُ النَّاسَ، وَلَا يَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُمْ». (٢)

١٨٢. بَابُ الصَّبْرِ عَلَى الْأَذَى

٣٩١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي
الْأَعْمَشُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ
عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ - أَوْ لَيْسَ شَيْءٌ - أَصْبَرَ عَلَى أَذَى
يَسْمَعُهُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، إِنَّهُمْ لَيَدْعُونَ لَهُ وَلِلَّاءِ، وَإِنَّهُ لَيُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ». (٣)

٣٩٢ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ:
سَمِعْتُ شَقِيقاً يَقُولُ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَسَمَ النَّبِيُّ ﷺ قِسْمَةً - كَبَعُضُ مَا كَانَ يَقْسِمُ -
فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: وَاللَّهِ إِنَّهَا لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجَهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قُلْتُ أَنَا:
لَأَقُولَنَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَأَتَيْتُهُ - وَهُوَ فِي أَصْحَابِهِ - فَسَارَرْتُهُ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ﷺ،
وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، وَغَضِبَ، حَتَّى وَدِدْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَخْبَرْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أُؤْذِيَ
مُوسَى بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَّرَ». (٤)

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٥٠٢٢) ، وسنن الترمذي (٢٥٠٧) ، وسنن ابن ماجه
(٤٠٣٢) .

(٣) صحيح البخاري (٧٣٧٨) ، وصحيح مسلم (٢٨٠٤) ، ومسند أحمد (١٩٥٢٧) .

(٤) صحيح البخاري (٣١٠٥) ، وصحيح مسلم (١٠٦٢) ، ومسند أحمد (٣٦٠٨) .

١٨٣- باب إصلاح ذات البين

٣٩٣ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو معاويةَ، عن الأعمش، عن عمرو بن مُرَّة، عن سالم بن أبي الجعدِ، عن أُمِّ الدرداءِ

عن أبي الدرداءِ، عن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَلَا أُبَيِّنُكُمْ بِدَرَجَةٍ أَفْضَلَ مِنَ الصَّلَاةِ وَالصَّيَامِ وَالصَّدَقَةِ؟» قَالُوا: بَلَى. قَالَ: «صَلَّاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، وَفَسَادُ ذَاتِ الْبَيْنِ هِيَ الْحَالِقَةُ»^(١).

٣٩٤ - حَدَّثَنَا موسى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ بْنُ الْحُسَيْنِ، عن الحَكَمِ، عن مجاهد

عن ابن عَبَّاسٍ «اتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ» [الأنفال: ١] قَالَ: هَذَا تَحْرِيجٌ مِنَ اللَّهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَتَّقُوا اللَّهَ، وَأَنْ يُصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِهِمْ»^(٢).

١٨٤- باب إذا كذبت لرجل هو لك مُصَدِّقٌ

٣٩٥ - حَدَّثَنَا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عن ضُبَارَةَ بْنِ مَالِكِ الْحَضْرَمِيِّ، عن عبد الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ

أَنَّ سَفْيَانَ بْنَ أَسِيدٍ الْحَضْرَمِيَّ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «كَبُرَتْ خِيَانَةٌ أَنْ تُحَدِّثَ أَخَاكَ حَدِيثًا هُوَ لَكَ مُصَدِّقٌ، وَأَنْتَ لَهُ كَاذِبٌ»^(٣).

١٨٥- باب لا تعد أخاك شيئاً فتُخْلِفْهُ

٣٩٦ - حَدَّثَنَا عبد الله بنُ سعيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عبد الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُحَارِبِيُّ، عن لَيْثٍ، عن عبد الملك، عن عِكْرِمَةَ

عن ابن عباسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تُمَارِ أَخَاكَ، وَلَا تُمَارِضْهُ، وَلَا تُعِدَّهُ مَوْعِدًا فَتُخْلِفْهُ»^(٤).

(١) صحيح، وهو مسند أحمد (٢٧٥٠٨)، وسنن أبي داود (٤٩١٩)، وسنن الترمذي (٢٥٠٩).

(٢) إسناده حسن.

(٣) إسناده ضعيف، فيه بقية وهو ابن الوليد وهو مدلس، وقد عنعن. وضبارة بن مالك مجهول.

وهو في سنن أبي داود (٤٩٧١).

(٤) إسناده ضعيف لضعف ليث: وهو ابن سليم. وهو في سنن الترمذي (١٩٩٥).

١٨٦. بابُ الطَّعْنِ فِي الْأَنْسَابِ

٣٩٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ «شَعْبَتَانِ لَا تَتْرَكُهُمَا أُمَّتِي: النِّيَاحَةُ،
وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ».(١)

١٨٧. بابُ حُبِّ الرَّجُلِ قَوْمَهُ

٣٩٨ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ الرَّيِّعِ،
قَالَ: حَدَّثَنِي عَبَادُ الرَّمْلِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ يَقَالُ لَهَا: فُسَيْلَةُ، قَالَتْ:
سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمِنَ الْعَصَبِيَّةُ أَنْ يُعَيِّنَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ
عَلَى ظُلْمٍ؟ قَالَ: «نَعَمْ».(٢)

١٨٩. بابُ هَجْرَةِ الرَّجُلِ

٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ
خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الطُّفَيْلِ - وَهُوَ ابْنُ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا -
أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ - أَوْ عَطَاءٍ - أَعْطَتْهُ
عَائِشَةُ: وَاللَّهِ لَتَنْتَهَيْنَ عَائِشَةُ، أَوْ لِأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: أَهْوَا قَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَتْ
عَائِشَةُ: هُوَ اللَّهُ عَلَيَّ نَذْرٌ أَنْ لَا أَكْلِمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا، فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِالْمُهَاجِرِينَ
حِينَ طَالَتْ هَجْرَتُهَا إِيَّاهُ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَحَدًا أَبَدًا، وَلَا أَحْنُ نَذْرِي الَّذِي
نَذَرْتُ أَبَدًا. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ، كَلَّمَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، وَهُمَا مِنْ بَنِي زَهْرَةَ، فَقَالَ لَهَا: أَنْشِدِيكُمَا بِاللَّهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي
عَلَى عَائِشَةَ، فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذِرَ قَطِيعَتِي. فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ
مُشْتَمِلِينَ عَلَيْهِ بِأَرْدِيَّتِهِمَا حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ، أَدْخُلْ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا. قَالَا: كُلُّنَا يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. ادْخُلُوا

(١) صحيح مسلم (٦٧)، ومسنند أحمد (٩٥٧٤).

(٢) حسن، وهو في مسند أحمد (١٦٩٨٩)، وسنن أبي داود (٥١١٩)، وسنن (٣٩٤٩).

كلّكم - ولا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ - فلما دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ فِي الْحِجَابِ، وَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ، وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا يَبْكِي، وَطَفِقَ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمَتْهُ وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ. قَالَ: فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكَرَةِ وَالتَّحْرِيجِ، طَفِقَتْ تَذْكُرُهُمَا وَتَبْكِي، وَتَقُولُ: إِنِّي قَدْ نَذَرْتُ، وَالنَّذْرُ شَدِيدٌ، فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمَتْ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَاعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا أَرْبَعِينَ رَقَبَةً، ثُمَّ كَانَتْ تَذْكُرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي حَتَّى تَبُلَّ دُمُوعُهَا خِمَارَهَا^(١).

١٨٩. باب هجرة المسلم

٤٠٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَدَابَرُوا وَكُونُوا - عِبَادَ اللَّهِ - إِخْوَانًا، وَلَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ»^(٢).

٤٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ أَنَّ أَبَا أَيُّوبَ صَاحِبَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيَصُدُّ هَذَا وَيَصُدُّ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ»^(٣).

٤٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَبَاغُضُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَكُونُوا - عِبَادَ اللَّهِ - إِخْوَانًا»^(٤).

(١) صحيح البخاري (٦٠٧٣)، ومسند أحمد (١٨٩٢).
 (٢) صحيح البخاري (٦٠٦٥)، وصحيح مسلم (٢٥٥٩)، ومسند أحمد (١٣٣٥٤).
 (٣) صحيح البخاري (٦٢٣٧)، وصحيح مسلم (٢٥٦٠)، ومسند أحمد (٢٣٥٢٨).
 (٤) صحيح البخاري (٥١٤٣) وليس عنده: «ولا تنافسوا»، وصحيح مسلم (٢٥٦٣) (٣١) ومسند أحمد (٩٠٥١) ببيان أطول.

٤٠٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا تَوَادَّ اثْنَانِ فِي اللَّهِ جَلَّ وَعَزَّ أَوْ فِي الْإِسْلَامِ، فَيُفَرِّقُ بَيْنَهُمَا أَوَّلُ ذَنْبٍ يُحْدِثُهُ أَحَدُهُمَا». (١)

٤٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ، قَالَتْ مُعَاذَةُ:

سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيَّ ابْنَ عَمِّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - وَكَانَ قُتِلَ أَبُوهُ يَوْمَ أُحُدٍ - أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يُصَارِمَ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَإِنَّهُمَا نَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَى صِرَامِهِمَا، وَأَنْ أَوْلَهُمَا فِتْنًا يَكُونُ كَفَارَةً عَنْهُ سَبْقُهُ بِالْفَقِيءِ، وَإِنْ مَاتَا عَلَى صِرَامِهِمَا لَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ جَمِيعًا أَبَدًا، وَإِنْ سَلَّمَ عَلَيْهِ، فَأَبَى أَنْ يَقْبَلَ تَسْلِيمَهُ وَسَلَامَهُ، رَدَّ عَلَيْهِ الْمَلِكُ، وَرَدَّ عَلَى الْآخِرِ الشَّيْطَانُ». (٢)

٤٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لِأَعْرِفُ غَضَبَكَ وَرِضَاكَ» قَالَتْ: قُلْتُ: وَكَيْفَ تَعْرِفُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِنَّكَ إِذَا كُنْتَ رَاضِيَةً، قُلْتَ: بَلَى وَرَبِّ مُحَمَّدٍ، وَإِذَا كُنْتَ سَاخِطَةً، قُلْتَ: لَا وَرَبِّ إِبْرَاهِيمَ». قَالَتْ: قُلْتُ: أَجَلُ، لَسْتُ أَهَاجِرُ إِلَّا أَسْمَكَ. (٣)

١٩٠. بَابُ مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً

٤٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَثْمَانَ الْوَلِيدُ ابْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي أَنَسٍ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي خِرَاشٍ السُّلَمِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ هَجَرَ أَخَاهُ سَنَةً فَهُوَ كَسَفِكَ دَمِهِ». (٤)

(١) إسناده حسن في الشواهد، وانظر شواهد في مسند أحمد (٥٣٣٧).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٦٢٥٧).

(٣) صحيح البخاري (٥٢٢٨)، وصحيح مسلم (٢٤٣٩)، ومسند أحمد (٢٤٣١٨).

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٧٩٣٥)، وسنن أبي داود (٤٩١٥).

٤٠٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي الْوَلِيدِ الْمَدَنِيُّ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ أَبِي أَنْسٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «هَجْرَةُ الْمُؤْمِنِ سَنَةٌ كَدَمِهِ».

وفي المجلس محمد بن المنكدر، وعبد الله بن أبي عتَاب فقالا: قد سَمِعْنَا هذا عنه. (١)

١٩١. باب المهتجرين

٤٠٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، يَلْتَقِيَانِ فَيُعْرِضُ هَذَا، وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ». (٢)

٤٠٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُعَاذَةَ أَنَّهَا سَمِعَتْ هِشَامَ بْنَ عَامِرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ يُصَارِمُ مُسْلِمًا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَإِنَّهُمَا مَا صَارَمَا فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَإِنَّهُمَا نَاكِبَانِ عَنِ الْحَقِّ مَا دَامَا عَلَى صِرَامِهِمَا، وَإِنْ أَوَّلَهُمَا فَيَتَأَيَّمُ لِكُفْرَانِهِ لِهَ سَبْقِهِ بِالْفِيءِ، وَإِنْ هُمَا مَاتَا عَلَى صِرَامِهِمَا، لَمْ يَدْخُلَا الْجَنَّةَ جَمِيعًا». (٣)

١٩٢. باب الشُّحْنَاءِ

٤١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا». (٤)

(١) صحيح، وانظر ما قبله.

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٤٠١).

(٣) صحيح، وقد تقدم برقم (٤٠٤).

(٤) صحيح البخاري (٥١٤٣)، وصحيح مسلم (٢٥٦٣) (٢٨) و(٣٠)، ومسنند أحمد (٩١٢٠).

٤١١ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا

أَبُو صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَجِدُ مِنْ شَرِّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ اللَّهِ ذَا الْوَجْهَيْنِ؛ الَّذِي يَأْتِي هَوْلًا بِوَجْهِ، وَهَوْلًا بِوَجْهِ»^(١).

٤١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا»^(٢).

٤١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْاِثْنِينَ وَيَوْمَ الْخَمِيسِ، فَيُغْفَرُ لِكُلِّ عَبْدٍ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، إِلَّا رَجُلٌ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ شَحْنَاءُ، فَيَقَالُ: أَنْظِرُوا هَذَيْنِ حَتَّى يَصْطَلِحَا»^(٣).

٤١٤ - حَدَّثَنَا بَشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو إِدْرِيسَ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا الدَّرْدَاءَ يَقُولُ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَكُمْ مِنَ الصَّدَقَةِ وَالصِّيَامِ؟ صَلَاحُ ذَاتِ الْبَيْنِ، أَلَا وَإِنَّ الْبَغْضَةَ هِيَ الْحَالِقَةُ^(٤).

٤١٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شَيْهَابٍ، عَنْ لَيْثٍ عَنْ أَبِي فَزَّارَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثٌ مَنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ، غُفِرَ لَهُ مَا سِوَاهُ لِمَنْ شَاءَ: مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَمْ يَكُنْ سَاحِرًا يَتَّبِعُ السَّحْرَةَ، وَلَمْ يَحْقِدْ عَلَى أَخِيهِ»^(٥).

(١) صحيح البخاري (٣٤٩٤)، وصحيح مسلم (٢٥٢٦)، ومسنند أحمد (٨٤٣٨).

(٢) صحيح، وقد تقدم تخريجه برقم (٤٠٢).

(٣) صحيح مسلم (٢٥٦٥)، ومسنند أحمد (٧٦٣٩).

(٤) إسناده صحيح، وقد تقدم مرفوعاً برقم (٣٩٣) بإسناد صحيح.

(٥) إسناده ضعيف لضعف لَيْثٍ: وهو ابن أَبِي سُلَيْمٍ.

١٩٣- باب أن السلام يُجزئ من الصَّرم

٤١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هَلَالٍ بْنِ أَبِي هَلَالٍ مَوْلَى ابْنِ كَعْبِ الْمَذْحِجِيِّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَهْجُرَ مُؤْمِنًا فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَإِذَا مَرَّتْ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَلْيَلْقَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ، فَقَدْ اشْتَرَكَا فِي الْأَجْرِ، وَإِنْ لَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ، فَقَدْ بَرَّئَ الْمُسْلِمُ مِنَ الْهَجْرِ»^(١).

١٩٤- باب التفرقة بين الأحداث

٤١٧ - حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَغْرَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُبَشَّرٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ: كَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِبَنِيهِ: إِذَا أَصْبَحْتُمْ فَبَدِّدُوا وَلَا تَجْتَمِعُوا فِي دَارٍ وَاحِدَةٍ؛ فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ تَقَاطِعُوا، أَوْ يَكُونَ بَيْنَكُمْ شَرٌّ^(٢).

١٩٥- باب مَنْ أَسَارَ عَلَى أَخِيهِ وَإِنْ لَمْ يَسْتَشِرْهُ

٤١٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، أَنَّ وَهْبَ ابْنَ كَيْسَانَ، أَخْبَرَهُ - وَكَانَ وَهْبٌ أَدْرَكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَأَى رَاعِيًا وَغَنَمًا فِي مَكَانٍ قَبِيحٍ، وَرَأَى مَكَانًا أَمْثَلَ مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ: وَيَحْكُ يَا رَاعِي، حَوَّلَهَا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ رَاعٍ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»^(٣).

١٩٦- باب مَنْ كَرِهَ أَمْثَالَ السَّوَاءِ

٤١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوَاءِ، الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ، كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْتِهِ»^(٤).

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال هلال بن أبي هلال، وهو في سنن أبي داود (٤٩١٢).

(٢) إسناده ضعيف لضعف الفضل بن مبشر.

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٥٨٦٩).

(٤) صحيح البخاري (٢٦٢٢)، وصحيح مسلم (١٦٢٢)، ومسند أحمد (١٨٧٢).

١٩٧. بابُ ما ذُكر في المكرِ والخديعةِ

٤٢٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَّاجِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَسْبَاطِ الْحَارِثِيُّ - واسمه بِشْرُ بْنُ رَافِعٍ - عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْمُؤْمِنُ غَيْرُ كَرِيمٍ، وَالْفَاجِرُ خَبٌّ لَيْثٌ»^(١).

١٩٨. بابُ السَّبَابِ

٤٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أُمَيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ مُوسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَبَّ أَحَدُهُمَا، وَالْآخَرُ سَاكِتٌ - وَالنَّبِيُّ ﷺ جَالِسٌ - ثُمَّ رَدَّ الْآخَرُ، فَنَهَضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقِيلَ: نَهَضْتُ؟ قَالَ: «نَهَضَتِ الْمَلَائِكَةُ، فَنَهَضْتُ مَعَهُمْ، إِنَّ هَذَا مَا كَانَ سَاكِتًا رَدَّتِ الْمَلَائِكَةُ عَلَى الَّذِي سَبَّهُ، فَلَمَّا رَدَّ، نَهَضَتِ الْمَلَائِكَةُ»^(٢).

٤٢٢ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رُدَيْحُ بْنُ عَطِيَّةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي عُبَلَةَ

عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَاهَا، فَقَالَ: إِنَّ رَجُلًا نَالَ مِنْكَ عِنْدَ عَبْدِ الْمَلِكِ. فَقَالَتْ: إِنَّ نَوْبُنُ بِمَا لَيْسَ فِينَا، فَطَالَمَا زُكِينَا بِمَا لَيْسَ فِينَا.^(٣)

٤٢٣ - حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حُمَيْدِ الرُّوَاسِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لَصَاحِبِهِ: أَنْتَ عَدُوِّي، فَقَدْ خَرَجَ أَحَدُهُمَا مِنَ الْإِسْلَامِ، أَوْ بَرِئَ مِنْ صَاحِبِهِ.

(١) حسن ، وهو في مسند أحمد (٩١١٨) ، وسنن أبي داود (٤٧٩٠) ، وسنن الترمذي (١٩٦٤) .

(٢) إسناده ضعيف لضعف عيسى بن موسى وعبد الله بن كيسان .

(٣) إسناده حسن .

قال قيس: وأخبرني - بعد - أبو جُحَيْفَةَ، أَنَّ عبدَ الله قال: إِلَّا مَنْ تَابَ.^(١)

١٩٩- باب سقي الماء

٤٢٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ طَاوُسٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ - أَظْنُهُ رَفَعَهُ شُكَّ لَيْثٍ - قَالَ: « فِي ابْنِ آدَمَ سِتُونَ وَثَلَاثُ مِائَةٍ
سَلَامَى - أَوْ عَظْمٍ أَوْ مِفْصَلٍ - عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ صَدَقَةٌ، كُلُّ كَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ
صَدَقَةٌ، وَعَوْنُ الرَّجُلِ أَخَاهُ صَدَقَةٌ، وَالشُّرْبَةُ مِنَ الْمَاءِ يَسْقِيهَا صَدَقَةٌ، وَإِمَاطَةُ الْأَذَى
عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ».^(٢)

٢٠٠- بابُ الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا فَعَلَى الْأَوَّلِ

٤٢٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا
الْعَلَاءُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا، فَعَلَى الْبَادِيِ مَا لَمْ
يَعْتَدِ الْمَظْلُومُ».^(٣)

٤٢٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ
الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ سَعْدٍ

عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمُسْتَبَّانِ مَا قَالَا، فَعَلَى الْبَادِيِ حَتَّى يَعْتَدِيَ
الْمَظْلُومُ».^(٤)

٤٢٧ - وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا الْعُضَةُ؟» قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ:
«نَقْلُ الْحَدِيثِ مِنْ بَعْضِ النَّاسِ إِلَى بَعْضٍ؛ لِيُفْسِدُوا بَيْنَهُمْ».^(٥)

(١) إسناده صحيح .

(٢) حسن بشواهده ، وانظرها في مسند أحمد (٢٢٩٩٨) .

(٣) صحيح مسلم (٢٥٨٧) ، ومسند أحمد (٧٢٠٦) .

(٤) صحيح لغيره ، يشهد له ما قبله .

(٥) صحيح لغيره ، يشهد له حديث ابن مسعود في صحيح مسلم (٢٦٠٦) ، ومسند أحمد (٤١٦٠) .

٤٢٨- وقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا، وَلَا يَبْغِ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ»^(١).

٢٠١- بَابُ الْمُسْتَبَانَ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ

٤٢٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الشَّخِيرِ

عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الرَّجُلُ يُسْبِيهِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْمُسْتَبَانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ»^(٢).

٤٣٠- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ حَجَّاجِ بْنِ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا سَبَّنِي فِي مَلَأٍ؛ هُمْ أَنْقَصُ مِنِّي، فَرَدَدْتُ عَلَيْهِ، هَلْ عَلَيَّ فِي ذَلِكَ جُنَاحٌ؟ قَالَ: «الْمُسْتَبَانِ شَيْطَانَانِ يَتَهَاتَرَانِ وَيَتَكَاذِبَانِ»^(٣).

٤٣١- قَالَ عِيَاضُ: وَكُنْتُ حَرَبًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَهْدَيْتُ إِلَيْهِ نَاقَةً قَبْلَ أَنْ أُسْلِمَ، فَلَمْ يَقْبَلْهَا، وَقَالَ: «إِنِّي أَكْرَهُ زُبْدَ الْمُشْرِكِينَ»^(٤).

٢٠٢- بَابُ سَبَابِ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ

٤٣٢- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ زَكَرِيَّا، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ»^(٥).

(١) صحيح لغيره، يشهد له حديث عياض بن حمار الآتي برقم (٤٣٠).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٧٤٨٧).

(٣) صحيح مسلم (٢٨٦٥)(٦٤).

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٧٤٨٢)، وسنن أبي داود (٣٠٥٧)، وسنن الترمذي (١٥٧٧).

(٥) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (١٥١٩)، وسنن النسائي ١٢١/٧، وسنن ابن ماجه (٣٩٤١).

٤٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاحِشًا، وَلَا لَعَنًا، وَلَا سَبَابًا، كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الْمُعْتَبَةِ: «مَا لَهُ تَرِبَ جَبِينُهُ». (١)

٤٣٤ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». (٢)

٤٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْمَرٍ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدُّؤْلِيَّ حَدَّثَهُ

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا ذَرٍّ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ». (٣)

٤٣٦ - وَبِالسَّنَدِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى لغير أبيه وهو يَعْلَمُ، فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ هُوَ مِنْهُمْ، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ دَعَا رَجُلًا بِالْكَفْرِ، أَوْ قَالَ: عَدُوُّ اللَّهِ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ، إِلَّا حَارَتْ عَلَيْهِ». (٤)

٤٣٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ

ثَابِتٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ صُرْدٍ - رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَغَضِبَ أَحَدُهُمَا، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ حَتَّى اتَّفَخَ وَجْهُهُ وَتَغَيَّرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ الَّذِي يَجِدُ، فَانْطَلَقَ إِلَيْهِ الرَّجُلُ فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: تَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ. وَقَالَ: أَتَرَى بِي بَأْسًا، أَمْ جُنُونٌ أَنَا؟ اذْهَبْ». (٥)

٤٣٨ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ

عَمْرُو بْنِ سَلْمَةَ

(١) صحيح البخاري (٦٠٣١)، ومسنند أحمد (١٢٢٧٤).

(٢) صحيح البخاري (٤٨)، صحيح مسلم (٦٤)، ومسنند أحمد (٣٦٤٧).

(٣) صحيح البخاري (٦٠٤٥)، ومسنند أحمد (٢١٥٧١).

(٤) صحيح البخاري (٣٥٠٨)، وصحيح مسلم (٦١)، ومسنند أحمد (٢١٤٦٥).

(٥) صحيح البخاري (٦٠٤٨)، وصحيح مسلم (٢٦١٠)، ومسنند أحمد (٢٧٢٠٥).

عن عبد الله قال: ما من مُسلمين إلا بينهما من الله عز وجل سترٌ، فإذا قال أحدهما لصاحبه كلمة هجر، فقد خرقَ سترَ الله، وإذا قال أحدهما للآخر: أنتَ كافرٌ، فقد كفرَ أحدهما. (١)

٢٠٣. باب من لم يواجه الناس بكلامه

٤٣٩ - حدثنا عمر بن حفص، قال: حدثنا أبي، قال: حدثنا الأعمش قال: حدثنا مسلمٌ عن مسروق، قال:

قالت عائشة: صنعَ النبي ﷺ شيئاً، فرخص فيه، فتنزه عنه قومٌ، فبلغ ذلك النبي ﷺ، فخطب، فحمد الله، ثم قال: «ما بال أقوام يتنزهون عن الشيء أصنعهُ، فوالله إني لأعلمهم بالله، وأشدُّهم له خشيةً». (٢)

٤٤٠ - حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن سلمٍ العلويِّ

عن أنس قال: كان النبي ﷺ قلَّ ما يواجه الرجلَ بشيءٍ يكرهه، فدخل عليه يوماً رجلاً - وعليه أثرُ صُفرةٍ - فلما قام، قال لأصحابه: «لو غيرَ - أو نزَع - هذه الصُفرةَ». (٣)

٢٠٤. باب من قال لآخر: يا منافق، في تأويل تأويله

٤٤١ - حدثنا موسى، قال: حدثنا عبد العزيز، قال: حدثنا حصين، عن سعد بن عبيدة، عن أبي عبد الرحمن السلمي قال:

سمعتُ علياً رضي الله عنه يقول: بعثني النبي ﷺ والزبير بن العوام - وكِلانا فارس - فقال: «انطلقوا حتى تبغوا روضةً كذا وكذا، وبها امرأةٌ معها كتابٌ من حاطبٍ

(١) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد .

(٢) صحيح البخاري (٦١٠١) ، وصحيح مسلم (٢٣٥٦) ، ومسنند أحمد (٢٤١٨٠) .

(٣) حسن ، وهو في مسند أحمد (١٢٣٦٧) ، وسنن أبي داود (٤١٨٢) و (٤٧٨٩) ، والشمائل للترمذي (٣٤١) ، والسنن الكبرى للنسائي (١٠٠٦٣) .

إلى المشركين، فأتوني بها»، فوافيناها تسيرٌ على بعيرٍ لها حيثُ وصفَ لنا النبي ﷺ، فقلنا: الكتاب الذي معك. قالت: ما معي كتابٌ. فبحَثناها وبعيرَها، فقال صاحبي: ما أرى. فقلت: ما كَذَبَ النبي ﷺ، والذي نفسي بيده لأَجْرَدُنْكَ أو لَتُخْرِجَنَّه، فأهوتُ بيدها إلى حُجْزَتِها وعليها إزارُ صوفٍ، فأخْرَجْتُ، فأتينا النبي ﷺ، فقال عمرُ: خانَ اللهَ ورسولُه والمؤمنينَ، دَعْنِي أَضْرِبْ عُنُقَه. وقال: «ما حَمَلَكَ؟» فقال: ما بي إلا أنْ أَكُونَ مُؤْمِنًا بِاللَّهِ، وأردتُ أنْ يَكُونَ لي عِنْدَ الْقَوْمِ يَدٌ. قال: «صدقَ يا عمرُ، أو ليس قد شَهِدَ بَدْرًا؟ لَعَلَّ اللَّهَ أَطَّلَعَ إِلَيْهِ، فقال: اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ، فَقَدْ وَجِبَتْ لَكُمْ الْجَنَّةُ»، فدمَعَتْ عينا عمرَ، وقال: اللهَ ورسولُه أعلمُ. (١)

٢٠٥- باب مَنْ قال لأخيه: يا كافرُ

٤٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ: كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا». (٢)

٤٤٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَالَ لِلْآخِرِ: كَافِرٌ، فَقَدْ كَفَرَ أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ الَّذِي قَالَ لَهُ كَافِرًا فَقَدْ صَدَقَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ كَمَا قَالَ لَهُ فَقَدْ بَاءَ الَّذِي قَالَ لَهُ بِالْكَفْرِ». (٣)

٢٠٦- بابُ شِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ

٤٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ. (٤)

-
- (١) صحيح البخاري (٣٠٨١)، وصحيح مسلم (٢٤٩٤)، ومسنَد أحمد (٨٢٧).
(٢) صحيح البخاري (٦١٠٤)، وصحيح مسلم (٦٠)، ومسنَد أحمد (٥٩٣٣).
(٣) صحيح، وهو بمعنى سابقه.
(٤) صحيح البخاري (٦٣٤٧)، وصحيح مسلم (٢٧٠٧)، ومسنَد أحمد (٧٣٥٥)، وعندهم

٢٠٧-بابُ السَّرَفِ فِي الْمَالِ

- ٤٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلَاثًا، وَيَسْخَطُ لَكُمْ ثَلَاثًا؛ يَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا، وَأَنْ تَنَاصِحُوا مَنْ وَلَّاهُ اللَّهُ أَمْرَكُمْ، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ، وَكَثْرَةُ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةُ الْمَالِ»^(١).
- ٤٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسِ الْمَلَانِيِّ، عَنِ الْمِنْهَالِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ [سبأ: ٣٩]، قَالَ: فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا تَقْتِيرٍ^(٢).

٢٠٨-بابُ الْمُبَذِّرِينَ

- ٤٤٧ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ مُسْلِمِ الْبَطْنِيِّ، عَنْ أَبِي الْعَبِيدِينَ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ عَنِ الْمُبَذِّرِينَ، قَالَ: الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي غَيْرِ حَقٍّ^(٣).
- ٤٤٨ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْمُبَذِّرِينَ، قَالَ: الْمُبَذِّرِينَ فِي غَيْرِ حَقٍّ^(٤).

٢٠٩-بابُ إِصْلَاحِ الْمَنَازِلِ

- ٤٤٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

زيادة: «جهد البلاء، ودرك الشقاء».

(١) صحيح مسلم (١٧١٥)، ومسند أحمد (٨٣٣٤).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده حسن.

كان عمرُ يقولُ على المنبر: يا أيُّها الناسِ، أَصْلِحُوا عَلَيْكُمْ مَثَاوِيَكُمْ، وَأَخِفُوا هَذِهِ الْجَنَانَ قَبْلَ أَنْ تَخْفِيَكُمْ؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَبْدُوَ لَكُمْ مُسْلِمُوهَا، وَإِنَّا - وَاللَّهِ - مَا سَأَلْمَانَهُنَّ مِنْذُ عَادَيْنَاهُنَّ.^(١)

٢١٠. بَابُ النِّفْقَةِ فِي الْبِنَاءِ

٤٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ مُضَرَّبٍ، عَنْ خَبَّابٍ، قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ لَيُوجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا الْبِنَاءَ.^(٢)

٢١١. بَابُ عَمَلِ الرَّجُلِ مَعَ عُمَّالِهِ

٤٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ وَهَبٍ الطَّائِفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُطَيْفُ بْنُ أَبِي سَفْيَانَ، أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَاصِمٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ لَابْنِ أَخٍ لَهُ خَرَجَ مِنَ الْوَهْطِ: أَيْعَمَلُ عُمَّالُكَ؟ قَالَ: لَا أَدْرِي. قَالَ: أَمَا لَوْ كُنْتَ ثَقْفِيًّا لَعَلِمْتَ مَا يَعْمَلُ عُمَّالُكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَيْنَا، فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَمِلَ مَعَ عُمَّالِهِ فِي دَارِهِ - وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ مَرَّةً: فِي مَالِهِ - كَانَ عَامِلًا مِنْ عُمَّالِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.^(٣)

٢١٢. بَابُ التَّطَاوُلِ فِي الْبِنْيَانِ

٤٥٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَتَطَاوَلَ النَّاسُ فِي الْبِنْيَانِ».^(٤)

٤٥٣ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُرَيْثُ بْنُ السَّائِبِ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: كُنْتُ أُدْخِلُ بَيُوتَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي خِلَافَةِ عِثْمَانَ بْنِ عَفَّانٍ فَاتَّانَوُلُ سُقْفُهَا بِيَدِي.^(٥)

(١) إسناده قوي .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال غطيف بن أبي سفيان .

(٤) صحيح البخاري (٧١٢١) ، ومسند أحمد (١٠٨٥٨) .

(٥) إسناده حسن .

٤٥٤ - وبالسند عن عبد الله، قال: أخبرنا داود بن قيس، قال:

رَأَيْتُ الْحُجْرَاتِ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ مَغْشَى مِنْ خَارِجِ بِمُسُوحِ الشَّعْرِ، وَأُظُنُّ عَرْضَ الْبَيْتِ مِنْ بَابِ الْحِجْرَةِ إِلَى بَابِ الْبَيْتِ نَحْوًا مِّنْ سِتٍّ أَوْ سَبْعٍ أَذْرُعٍ، وَأَحْزَرَ الْبَيْتَ الدَّاخِلَ عَشْرَ أَذْرُعٍ، وَأُظُنُّ سُمْكَهُ بَيْنَ الثَّمَانِ وَالسَّبْعِ نَحْوَ ذَلِكَ. وَوَقَفْتُ عِنْدَ بَابِ عَائِشَةَ فَإِذَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْمَغْرِبِ (١).

٤٥٥ - وبالسند عن عبد الله، قال: أخبرنا علي بن مسعدة

عن عبد الله الرومي، قال: دخلتُ على أُمِّ طَلْقٍ، فَقُلْتُ: مَا أَقْصَرَ سَقْفَ بَيْتِكَ هَذَا، قَالَتْ: يَا بُنَيَّ، إِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ إِلَيَّ عَمَّالَهُ أَنْ لَا تُطِيلُوا بِنَاءَكُمْ؛ فَإِنَّهُ مِنْ شَرِّ أَيَّامِكُمْ. (٢)

٢١٣. بَابُ مَنْ بَنَى

٤٥٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَامِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ

عَنْ حَبَّةَ بْنِ خَالِدٍ وَسَوَّاءِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُمَا أَتَيَا النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُعَالِجُ حَائِطًا أَوْ بِنَاءً لَهُ، فَأَعَانَاهُ. (٣)

٤٥٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ

عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى خَبَّابٍ نَعُوذُ، وَقَدْ اِكْتَوَى سَبْعَ كَيِّاتٍ، فَقَالَ: إِنَّ أَصْحَابَنَا الَّذِينَ سَلَفُوا مَضَوْا، وَلَمْ تَنْقُصْهُمْ الدُّنْيَا، وَإِنَّا أَصَبْنَا مَا لَا نَجِدُ لَهُ مَوْضِعًا إِلَّا التُّرَابَ، وَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ، لَدَعَوْتُ بِهِ.

ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى - وَهُوَ يَبْنِي حَائِطًا لَهُ - فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْلِمَ يُؤْجَرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفِقُهُ إِلَّا فِي شَيْءٍ يَجْعَلُهُ فِي التُّرَابِ. (٤)

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله الرومي وأم طلق .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال سلام بن شرحبيل ، وهو في مسند أحمد (١٥٨٥٥) ، وسنن ابن ماجه (٤١٦٥) .

(٤) صحيح البخاري (٥٦٧٢) ، وصحيح مسلم (٢٦٨١) وروايته مختصرة على الطرف الأول ،

ومسند أحمد (٢١٠٥٩)

٤٥٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو السَّفَرِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَنَا أَصْلِحُ خُصْماً لَنَا - فَقَالَ: «مَا
هَذَا؟» قُلْتُ: أَصْلِحُ خُصْماً يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: «الْأَمْرُ أَسْرَعُ مِنْ ذَلِكَ». (١)

٢١٤. بَابُ الْمَسْكَنِ الْوَاسِعِ

٤٥٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَبَيْصَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ خُمَيْلٍ
عَنْ نَافِعِ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْمَسْكِنُ
الْوَاسِعُ، وَالْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيُّ». (٢)

٢١٥. بَابُ مَنْ اتَّخَذَ الْغُرْفَ

٤٦٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ نِبْرَاسٍ أَبُو الْحَسَنِ، عَنْ ثَابِتٍ
أَنَّهُ كَانَ مَعَ أَنَسٍ بِالرَّأْوِيَةِ - فَوْقَ غُرْفَةٍ لَهُ - فَسَمِعَ الْأَذَانَ، فَزَلَ وَنَزَلَتْهُ فَقَارَبَ فِي
الْخُطَا، فَقَالَ: كُنْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، فَمَشَى بِي هَذِهِ الْمِشْيَةَ، وَقَالَ: أَتَدْرِي لِمَ فَعَلْتُ
بِكَ؟ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَشَى بِي هَذِهِ الْمِشْيَةَ، وَقَالَ: «أَتَدْرِي لِمَ مَشَيْتُ بِكَ؟» قُلْتُ: اللَّهُ
وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «لِيَكْثُرَ عَدَدُ خُطَايَا فِي طَلَبِ الصَّلَاةِ». (٣)

٢١٦. بَابُ نَقْشِ الْبُنْيَانِ

٤٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ، قَالَ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي هَنْدٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْنِيَ النَّاسُ بُيُوتاً
يُسَبِّحُونَهَا بِالْمَرَّاحِلِ».

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٦٥٠٢)، وسنن أبي داود (٥٢٣٥) و(٥٢٣٦)، وسنن الترمذي
(٢٣٣٥)، وسنن ابن ماجه (٤١٦٠)
(٢) صحيح لغيره، وقد تقدم برقم (١١٦).
(٣) إسناده ضعيف لضعف الضحاك بن نبراس.

قال إبراهيم: يعني: الثَّيَابَ الْمُخَطَّطَةَ. (١)

٤٦٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ، قَالَ:

كُتِبَ مَعَاوِيَةُ إِلَى الْمَغِيرَةِ: اكِتُبْ إِلَيَّ مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَكُتِبَ إِلَيْهِ: إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، اللَّهُمَّ لَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ»، وَكُتِبَ إِلَيْهِ: إِنَّهُ كَانَ يَنْهَى عَنْ قِيلٍ وَقَالَ، وَكَثْرَةِ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةِ الْمَالِ، وَكَانَ يَنْهَى عَنْ عُقُوقِ الْأُمَّهَاتِ، وَوَادِ الْبَنَاتِ، وَمَنْعِ وَهَاتِ. (٢)

٤٦٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَنْ يُنْجِيَ أَحَدًا مِنْكُمْ عَمَلُهُ»، قَالُوا: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «وَلَا أَنَا، إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ مِنْهُ بِرَحْمَةٍ، فَسَدَّدُوا وَقَارِبُوا، وَاغْدُوا وَرُوحُوا، وَشَيْءٌ مِنَ الدُّلْجَةِ، وَالْقَصْدُ الْقَصْدَ تَبَلُّغُوا». (٣)

٢١٧. باب الرفق

٤٦٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالُوا: السَّأَمُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا، فَقُلْتُ: عَلَيْكُمُ السَّأَمُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلًا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرَّفْقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ». (٤)

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، ابن أبي هند - وهو سعيد - لم يسمع من أبي هريرة .

(٢) صحيح، وقد تقدم تخريجه برقم (٢٩٨) .

(٣) صحيح البخاري (٦٤٦٣)، ومسند أحمد (١٠٦٧٧) . وهو عند مسلم (٢٨١٦) مختصراً .

(٤) صحيح البخاري (٦٠٢٤)، وصحيح مسلم (٢١٦٥) (١٠٠)، ومسند أحمد (٢٤٠٩٠)

٤٦٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ تَمِيمِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هِلَالٍ
عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يُحَرِّمِ الرَّفْقَ، يُحَرِّمِ الْخَيْرَ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ .. مِثْلَهُ. (١)
٤٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ يَعْلَى بْنِ مَمْلُكٍ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ
عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ، فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ، وَمَنْ حُرِمَ حَظُّهُ مِنَ الرَّفْقِ، فَقَدْ حُرِمَ حَظُّهُ مِنَ الْخَيْرِ، أَثْقَلُ شَيْءٍ فِي مِيزَانِ الْمُؤْمِنِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُسْنُ الْخُلُقِ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيَبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِيَّ». (٢)
٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ - وَاسْمُهُ أَبُو بَكْرٍ - مَوْلَى زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، قَالَتْ عَمْرَةُ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَقِيلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثَرَاتِهِمْ». (٣)
٤٦٨ - حَدَّثَنَا الْغُدَّانِيُّ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا كَثِيرُ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ
عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَكُونُ الْخُرْقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ، وَإِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ». (٤)

٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَمْرٍو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي عَتَبَةَ يُحَدِّثُ

-
- (١) صحيح مسلم (٢٥٩٢)، ومسند أحمد (١٩٢٠٨).
(٢) بعضه صحيح، وبعضه صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٢٧٥٥٣)، وسنن الترمذي (٢٠٠٢) و(٢٠١٣).
(٣) جيد بطرقه وشواهد، وهو في مسند أحمد (٢٥٤٧٤)، وسنن أبي داود (٤٣٧٥)، والسنن الكبرى للنسائي (٧٢٩٤).
(٤) إسناده حسن.

عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ أشدَّ حياءَ من العذراءِ في خِدرِها، وكان إذا كَرِهَ شيئاً عَرَفَنَاهُ في وجهه. (١)

٤٧٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ قَابُوسَ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْهَذْيُ الصَّالِحُ، وَالسَّمْتُ، وَالْإِقْتِصَادُ، جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءاً مِنَ النَّبُوَّةِ». (٢)

٤٧١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمِقْدَامِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كُنْتُ عَلَى بَعِيرٍ فِيهِ صَعُوبَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ». (٣)

٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ؛ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَالظُّلْمُ ظِلْمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ». (٤)

٢١٨- بابُ الرِّفْقِ فِي الْمَعِيشَةِ

٤٧٣ - حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ كَثِيرٍ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَتْ: أُمْسِكْ حَتَّى أُحِيطَ نَقَبَتِي. فَأَمْسَكْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، لَوْ خَرَجْتُ فَأَخْبَرْتُهُمْ لَعَدُّوهُ مِنْكَ بِخُلَا. قَالَتْ: أَبْصِرْ شَأْنَكَ، إِنَّهُ لَا جَدِيدَ لِمَنْ لَا يَلْبَسُ الْخَلْقَ. (٥)

(١) صحيح البخاري (٣٥٦٢)، وصحيح مسلم (٢٣٢٠)، ومسنند أحمد (١١٦٨٣).
(٢) حسن لغيره، وهو في مسند أحمد (٢٦٩٨)، وسنن أبي داود (٤٧٧٦).
(٣) صحيح مسلم (٢٥٩٤)، ومسنند أحمد (٢٤٩٣٨).
(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (٩٥٦٩).
(٥) إسناده حسن.

٢١٩- باب ما يُعطى العبدُ على الرِّفق

٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرِّفْقَ،
وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعَنْفِ».
وعن يونس، عن حُمَيْدٍ .. مثله. (١)

٢٢٠- باب التسكين

٤٧٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ
قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَسِّرُوا وَلَا تُعَسِّرُوا،
وَسَكِّنُوا وَلَا تُتَفِّرُوا». (٢)

٤٧٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: نَزَلَ ضَيْفٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ - وَفِي الدَّارِ كَلْبَةٌ لَهُمْ -
فَقَالُوا: يَا كَلْبَةُ، لَا تَنْبَحِي عَلَى ضَيْفِنَا، فَصَحَنَ الْجَرَاءُ فِي بَطْنِهَا، فَذَكَرُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ،
فَقَالَ: إِنْ مِثْلَ هَذَا كَمِثْلِ أُمَّةٍ تَكُونُ بَعْدَكُمْ يَغْلِبُ سَفَهَاؤُهَا عُلَمَاءَهَا. (٣)

٢٢١- باب الخرق

٤٧٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْمُقَدِّمِ بْنِ شُرَيْحٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ:
سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: كُنْتُ عَلَى بَعِيرٍ فِيهِ صُعُوبَةٌ، فَجَعَلْتُ أَضْرِبُهُ، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «عَلَيْكَ بِالرِّفْقِ؛ فَإِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ
شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ». (٤)

(١) صحيح لغيره ، وهو في مسند أحمد (١٦٨٠٢) ، وسنن أبي داود (٤٨٠٧) .
(٢) صحيح البخاري (٦٩) ، وصحيح مسلم (١٧٣٤) ، ومسند أحمد (١٢٣٣٣) .
(٣) إسناده ضعيف ، فيه عطاء بن السائب ، وقد اختلط ، ورواية جرير - وهو ابن عبد الحميد - عنه
بعد الاختلاط .
وروي مرفوعاً كما في مسند أحمد (٦٥٨٨) ، وإسناده ضعيف لنفس العلة .
(٤) صحيح ، وقد تقدم برقم (٤٧١) .

٤٧٨ - حَدَّثَنَا صَدَقَةٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ رَجُلٌ مَنَا يُقَالُ لَهُ: جَابِرٌ أَوْ جُوَيْرٌ:

طَلَبْتُ حَاجَةً إِلَى عَمْرِ فِي خِلَافَتِهِ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ لَيْلاً، فَغَدَوْتُ عَلَيْهِ، وَقَدْ أُعْطِيَتْ فِطْنَةٌ وَلِسَانًا - أَوْ قَالَ: مَنْطِقًا - فَأَخَذْتُ فِي الدُّنْيَا فَصَغَّرْتُهَا، فَتَرَكْتُهَا لَا تَسْوَى شَيْئًا، وَإِلَى جَنْبِهِ رَجُلٌ أَيْضُ الشَّعْرِ، أَيْضُ الثِّيَابِ، فَقَالَ لَمَّا فَرَعْتُ: كُلُّ قَوْلِكَ كَانَ مُقَارِبًا إِلَّا وَقَوْلَكَ فِي الدُّنْيَا، وَهَلْ تَدْرِي مَا الدُّنْيَا؟ إِنَّ الدُّنْيَا فِيهَا بَلَاغُنَا - أَوْ قَالَ: زَادُنَا إِلَى الْآخِرَةِ - وَفِيهَا أَعْمَالُنَا الَّتِي تُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ. قَالَ: فَأَخَذَ فِي الدُّنْيَا رَجُلٌ هُوَ أَعْلَمُ بِهَا مِنِّي، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، مَنْ هَذَا الرَّجُلُ الَّذِي إِلَى جَنْبِكَ؟ قَالَ: سَيِّدُ الْمُسْلِمِينَ، أَبِي بَنْ كَعْبٍ. (١)

٤٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِرْوَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْسَجَةَ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأَشْرَةُ شَرٌّ». (٢)

٢٢٢. باب اصطناع المال

٤٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْشُ بْنُ الْحَارثِ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ مَنَا تُنْتَجُ فَرَسُهُ فَيَنْحَرُهَا، فيقول: أَنَا أَعِيشُ حَتَّى أُرْكَبَ هَذَا؟ فَجَاءَنَا كِتَابُ عَمْرٍ، أَنْ أَصْلِحُوا مَا رَزَقَكُمْ اللَّهُ؛ فَإِنَّ فِي الْأَمْرِ تَنْفُسًا. (٣)

٤٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ قَامَتِ السَّاعَةُ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فِصِيلَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَقُومَ حَتَّى يَغْرِسَهَا فَلْيَغْرِسْهَا». (٤)

٤٨٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبَجَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ:

(١) إسناده ضعيف لجهالة جابر أو جوير .

(٢) حسن ، وهو في مسند أحمد (١٨٥٣٠) .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة الحارث : وهو ابن لقيط .

(٤) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٢٩٠٢) .

قال لي عبد الله بن سلام: إِن سَمِعْتَ بِالذَّجَالِ قَدْ خَرَجَ، وَأَنْتَ عَلَى وَدِيَّةٍ تَغْرِسُهَا، فَلَا تَعْجَلْ أَنْ تُصْلِحَهَا؛ فَإِنَّ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ عَيْشًا. (١)

٢٢٣. بابُ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ

٤٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثُ دَعَوَاتٍ مُسْتَجَابَاتٍ: دَعْوَةُ الْمَظْلُومِ، وَدَعْوَةُ الْمُسَافِرِ، وَدَعْوَةُ الْوَالِدِ عَلَى وَلَدِهِ». (٢)

٢٢٤. باب سؤال العبد الرزق من الله عز وجل

لِقَوْلِهِ: ﴿وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾

٤٨٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ نَظَرَ نَحْوَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَقْبِلْ بِقُلُوبِهِمْ»، وَنَظَرَ نَحْوَ الْعِرَاقِ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَنَظَرَ نَحْوَ كُلِّ أَفُقٍ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ ارْزُقْنَا مِنْ ثَرَاثِ الْأَرْضِ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدَنَّا وَصَاعِنَا». (٣)

٢٢٥. بابُ الظُّلْمِ ظُلُمَاتُ

٤٨٥ - حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مِقْسَمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اتَّقُوا الظُّلْمَ، فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» وَاتَّقُوا الشُّحَّ؛ فَإِنَّ الشُّحَّ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَحَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحْلَوْا مَحَارِمَهُمْ. (٤)

(١) إسناده ضعيف لجهالة داود بن أبي داود .

(٢) حسن لغيره ، وقد تقدم برقم (٣٢) .

(٣) صحيح لغيره ، وهو في مسند أحمد (١٤٦٩٠) .

(٤) صحيح مسلم (٢٥٧٨) ، ومسند أحمد (١٤٤٦١)

٤٨٦ - حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُنْكَدِرُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَكُونُ فِي آخِرِ أُمَّتِي مَسْخٌ وَقَذْفٌ وَخَسَفٌ، وَيُيَدُّ بِأَهْلِ الْمَظَالِمِ»^(١).

٤٨٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمَاجِشُونِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الظُّلُمُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(٢).

٤٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَإِسْحَاقُ قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِي

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ، حُبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ بَيْنَهُمْ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا نَقُّوا وَهَذَّبُوا، أُذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَأَحْدَهُمْ بِمَنْزِلَةٍ أَدْلُ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا»^(٣).

٤٨٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْفُحْشَ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ، وَإِيَّاكُمْ وَالشُّحَّ؛ فَإِنَّهُ دَعَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَقَطَعُوا أَرْحَامَهُمْ، وَدَعَاهُمْ فَاسْتَحَلُّوا مَحَارِمَهُمْ»^(٤).

٤٩٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ

(١) إسناده ضعيف لضعف المنكدر بن محمد، والحديث دون قوله: «يُيَدُّ بِأَهْلِ الْمَظَالِمِ» حسن لغيره، وانظر شواهد في مسند أحمد (٦٥٢١).

(٢) صحيح البخاري (٢٤٤٧)، وصحيح مسلم (٢٥٧٩)، ومسند أحمد (٦٢١٠).

(٣) صحيح البخاري (٢٤٤٠)، ومسند أحمد (١١٠٩٨).

(٤) صحيح، وقد تقدم برقم (٤٧٢).

عن جابر، عن النَّبِيِّ ﷺ قال: «إِيَّاكُمْ وَالظُّلْمَ؛ فَإِنَّ الظُّلْمَ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَاتَّقُوا الشُّعْ؛ فَإِنَّهُ أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، وَحَمَلَهُمْ عَلَى أَنْ سَفَكُوا دِمَاءَهُمْ، وَاسْتَحْلَوْا مُحَارِمَهُمْ»^(١).

٤٩١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمٍ

عَنْ أَبِي الضُّحَى، قَالَ: اجْتَمَعَ مَسْرُوقٌ وَشُتَيْرٌ بْنُ شَكْلٍ فِي الْمَسْجِدِ، فَتَقَوَّضَ إِلَيْهِمَا حِلَقُ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ مَسْرُوقٌ: لَا أَرَى هَؤُلَاءِ يَجْتَمِعُونَ إِلَيْنَا إِلَّا لِيَسْتَمِعُوا مِنَّا خَيْرًا، فَأَمَّا أَنْ تُحَدِّثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَأُصَدِّقَكَ أَنَا، وَإِنَّمَا أَنْ أُحَدِّثَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ فَتُصَدِّقَنِي، فَقَالَ: حَدِّثْ يَا أَبَا عَاشِشَةَ، قَالَ: هَلْ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: الْعَيْنَانِ يَزْنِيَانِ، وَالْيَدَانِ يَزْنِيَانِ، وَالرَّجُلَانِ يَزْنِيَانِ، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ أَوْ يُكَذِّبُهُ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ، قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَجْمَعَ لِحَلَالٍ وَحَرَامٍ وَأَمْرٍ وَنَهْيٍ مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى﴾؟ قَالَ: نَعَمْ، وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَسْرَعُ فَرَجًا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَأَنَا قَدْ سَمِعْتُهُ. قَالَ: فَهَلْ سَمِعْتَ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: مَا فِي الْقُرْآنِ آيَةٌ أَشَدُّ تَفْوِيضًا مِنْ قَوْلِهِ: ﴿قُلْ يَتَّبِعُوا آلَ الَّذِينَ آسَرُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾؟ قَالَ: نَعَمْ. [قَالَ:] وَأَنَا سَمِعْتُهُ.^(٢)

٤٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ مُسْهِرٍ - أَوْ بَلَّغَنِي عَنْهُ - قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ،

عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيِّ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: «يَا عِبَادِي، إِنِّي قَدْ حَرَمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي، وَجَعَلْتُهُ مُحَرَّمًا بَيْنَكُمْ، فَلَا تَظَالَمُوا، يَا عِبَادِي، إِنَّكُمْ الَّذِينَ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ وَلَا أَبَالِي، فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرْ لَكُمْ، يَا عِبَادِي، كُلُّكُمْ

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٤٨٥).

(٢) إسناده حسن.

جائعٌ إِلَّا مَنْ أَطْعَمْتُهُ، فَاسْتَطْعِمُونِي أَطْعِمُكُمْ، [يا عبادي] كُلُّكُمْ عَارٌ إِلَّا مَنْ كَسَوْتُهُ، فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ، يا عبادي، لَوْ أَنَّ أَوْلَكُمْ وَأَخْرِكُمْ، وَإِنْ سَكَمَ وَجَنَّكُمْ، كَانُوا عَلَى أَتَقَى قَلْبَ عَبْدٍ مِنْكُمْ، لَمْ يَزِدْ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئاً، وَلَوْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ لَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً، وَلَوْ اجْتَمَعُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ، فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ مَا سَأَلَ، لَمْ يَنْقُصْ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئاً إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْبَحْرُ أَنْ يُغْمَسَ فِيهِ الْمَخِيطُ غَمْسَةً وَاحِدَةً، يا عبادي، إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أَجْعَلُهَا عَلَيْكُمْ، فَمَنْ وَجَدَ خيراً فَلْيَحْمِدِ اللَّهَ، وَمَنْ وَجَدَ غيرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ».

كان أبو إدريس، إذا حَدَّثَ بهذا الحديث جثا على رُكْبَتَيْهِ. (١)

٢٢٦- باب كفارة المريض

٤٩٣ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، أَنَّ غُضَيْفَ بْنَ الْحَارِثِ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَجُلًا أَتَى أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ - وَهُوَ وَجَعٌ - فَقَالَ: كَيْفَ أَمْسَى أَجْرُ الْأَمِيرِ؟ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ فِيمَا تُؤْجَرُونَ بِهِ؟ فَقَالَ: بِمَا يُصَيِّبُنَا فِيمَا نَكْرَهُ. فَقَالَ: إِنَّمَا تُؤْجَرُونَ بِمَا أَنْفَقْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَاسْتَفْتَقَ لَكُمْ، ثُمَّ عَدَّ أَدَاةَ الرَّحْلِ كُلَّهَا حَتَّى بَلَغَ عِذَارَ الْبِرْدُونِ، وَلَكِنَّ هَذَا الْوَصَبَ الَّذِي يُصَيِّبُكُمْ فِي أَجْسَادِكُمْ، يُكَفِّرُ اللَّهُ مِنْ خَطَايَاكُمْ (٢).

٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُلْحَلَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا يُصَيِّبُ الْمُسْلِمَ مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حَزَنٍ، وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشُّوْكَةُ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللَّهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ». (٣)

(١) صحيح مسلم (٢٥٧٧)، وهو بنحوه في مسند أحمد (٢١٣٦٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف إسحاق بن العلاء - وهو إسحاق بن إبراهيم بن العلاء المعروف بابن زريق - في روايته عن عمرو بن الحارث.

(٣) صحيح البخاري (٥٦٤١)، وصحيح مسلم (٢٥٧٣)، ومسند أحمد (١٨٤٢٤).

٤٩٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ - وَعَادَ مَرِيضاً فِي كِنْدَةَ - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: أَبْشِرْ، فَإِنَّ مَرَضَ الْمُؤْمِنِ يَجْعَلُهُ اللَّهُ لَهُ كَفَّارَةً وَمُسْتَعْتَباً، وَإِنَّ مَرَضَ الْفَاجِرِ كَالْبَعِيرِ عَقَلَهُ أَهْلُهُ ثُمَّ أَرْسَلُوهُ، فَلَا يَدْرِي لِمَ عَقِلَ وَلِمَ أُرْسِلَ.^(١)

٤٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَدِيُّ بْنُ عَدِيٍّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ الْبَلَاءُ بِالْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنَةِ فِي جَسَدِهِ وَأَهْلِهِ وَمَالِهِ، حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَمَا عَلَيْهِ خَطِيئَةٌ».

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو .. مثله، وزاد: «فِي وَلَدِهِ».^(٢)

٤٩٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَلْ أَخَذْتِكَ أُمٌّ مِلْدَمٍ؟» قَالَ: وَمَا أُمٌّ مِلْدَمٍ؟ قَالَ: «حَرٌّ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ» قَالَ: لَا. قَالَ: «فَهَلْ صُدِعْتَ؟» قَالَ: وَمَا الصُّدَاعُ؟ قَالَ: «رِيحٌ تَعْتَرِضُ فِي الرَّأْسِ تَضْرِبُ الْعُرُوقَ» قَالَ: لَا. قَالَ: فَلَمَّا قَامَ، قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ» أَي: فَلْيَنْظُرْهُ.^(٣)

٢٢٧. بَابُ الْعِيَادَةِ جَوْفَ اللَّيْلِ

٤٩٨ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ سَفِيَّانَ بْنِ سَلَمَةَ

عَنْ خَالِدِ بْنِ الرَّيِّعِ، قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ حُذَيْفَةُ، سَمِعَ بِذَلِكَ رَهْطُهُ وَالْأَنْصَارُ، فَأَتَوْهُ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ أَوْ عِنْدَ الصُّبْحِ، قَالَ: أَيُّ سَاعَةٍ هَذِهِ؟ قُلْنَا: جَوْفُ اللَّيْلِ أَوْ عِنْدَ الصُّبْحِ. قَالَ:

(١) إسناده حسن .

(٢) حسن ، وهو في مسند أحمد (٧٨٥٩) ، وسنن الترمذي (٢٣٩٩) .

(٣) حسن ، وهو في مسند أحمد (٨٣٩٥) ، والسنن الكبرى للنسائي (٧٤٩١) .

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ صَبَاحِ النَّارِ. قَالَ: جِئْتُمْ بِمَا أُكْفَنُ بِهِ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: لَا تَغَالُوا بِالْأَكْفَانِ؛ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُنْ لِي عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ بَدَّلْتُ بِهِ خَيْرًا مِنْهُ، وَإِنْ كَانَتْ الْأُخْرَى سَلْبًا سَرِيعًا.

قال ابن إدريس: أتيناها في بعض الليال. (١)

٤٩٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا اشْتَكَى الْمُؤْمِنُ أَخْلَصَهُ اللَّهُ كَمَا يُخْلَصُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ». (٢)

٥٠٠ - حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُرْوَةُ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصَابُ بِمُصِيبَةٍ - وَجَعٍ أَوْ مَرَضٍ - إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً ذُنُوبِهِ، حَتَّى الشُّوْكَهُ يُشَاكُهَا أَوْ النَّكْبَةُ». (٣)

٥٠١ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجُعَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ سَعْدٍ، أَنَّ أَبَاهَا قَالَ: اشْتَكَيْتُ بِمَكَّةَ شَكْوَى شَدِيدَةً، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَتْرُكُ مَالًا، وَإِنِّي لَمْ أَتْرُكْ إِلَّا ابْنَةً وَاحِدَةً، أَفَأُوصِي بِثُلْثِي مَالِي وَأَتْرُكُ الثُّلُثَ؟ قَالَ: «لَا» قَالَ: أَوْصِي بِالنِّصْفِ، وَأَتْرُكُ لَهَا النِّصْفَ؟ قَالَ: «لَا» قُلْتُ: فَأُوصِي بِالثُّلُثِ، وَأَتْرُكُ لَهَا الثُّلُثَيْنِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ»، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِي، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهِي وَبَطْنِي، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اشْفِ سَعْدًا، وَأَتِمَّ لَهُ هِجْرَتَهُ»، فَمَا زِلْتُ أَجِدُ بَرْدَ يَدِهِ عَلَى كَبْدي فِيمَا يُخَالُ إِلَيَّ حَتَّى السَّاعَةِ. (٤)

(١) إسناده ضعيف لجهالة خالد بن الربيع .

(٢) صحيح ، وهو في صحيح ابن حبان (٢٩٣٦) .

(٣) صحيح البخاري (٥٦٤٠) ، وصحيح مسلم (٢٥٧٢) ، ومسنند أحمد (٢٤٥٧٣) .

(٤) صحيح البخاري (٥٦٥٩) ، ومسنند أحمد (١٤٧٤) .

٢٢٨- بابُ يُكْتَبُ للمريض ما كان يَعْمَلُ وهو صحيحٌ

٥٠٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُخَيْمِرَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ أَحَدٍ يَمْرُضُ إِلَّا كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ وَهُوَ صَحِيحٌ»^(١).

٥٠٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سِنَانُ أَبُو رِبِيعَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ ابْتَلَاهُ اللَّهُ فِي جَسَدِهِ إِلَّا كُتِبَ لَهُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي صِحَّتِهِ مَا كَانَ مَرِيضًا، فَإِنْ عَافَاهُ - أَرَاهُ قَالَ - غَسَلَهُ، وَإِنْ قَبِضَهُ غَفَرَ لَهُ».

حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِنَانٍ عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وَزَادَ، قَالَ: «فَإِنْ شَفَاهُ غَسَلَهُ»^(٢).

٥٠٤ - حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَتِ الْحُمَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: ابْعَثْنِي إِلَى آثِرِ أَهْلِكَ عِنْدَكَ، فَبَعَثَهَا إِلَى الْأَنْصَارِ، فَبَقِيَتْ عَلَيْهِمْ سِتَّةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَتَاهُمْ فِي دِيَارِهِمْ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ دَارًا دَارًا، وَيَبْتَئُ بَيْتًا، يَدْعُو لَهُمْ بِالْعَافِيَةِ، فَلَمَّا رَجَعَ، تَبِعَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْهُمْ، فَقَالَتْ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَمِنَ الْأَنْصَارِ، وَإِنَّ أَبِي لَمِنَ الْأَنْصَارِ، فَادْعُ اللَّهَ لِي كَمَا دَعَوْتَ لِلْأَنْصَارِ. قَالَ: «مَا شِئْتُ، إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيَكَ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ» قَالَتْ: بَلْ أَصْبِرُ، وَلَا أَجْعَلُ الْجَنَّةَ خَطَرًا^(٣).

٥٠٥ - وَعَنْ عَطَاءٍ

(١) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٦٤٨٢) .
(٢) صحيح لغيره ، وهو في مسند أحمد (١٢٥٠٣) .
(٣) إسناده صحيح ، وهو في مسند أحمد (٩٦٨٩) مختصر .

عن أبي هريرة قال: ما من مرض يُصِيبُني، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الْحُمَى؛ لَأَنهَا تَدْخُلُ فِي كُلِّ عَضْوٍ مِنِّي، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُعْطِي كُلَّ عَضْوٍ قِسْطَهُ مِنَ الْأَجْرِ. (١)

٥٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي نُحَيْلَةَ، قِيلَ لَهُ: ادْعُ اللَّهَ. قَالَ: اللَّهُمَّ انْقُصْ مِنَ الْمَرْضَى، وَلَا تُنْقِصْ مِنَ الْأَجْرِ. فَقِيلَ لَهُ: ادْعُ، ادْعُ. فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ الْمُقَرَّبِينَ، وَاجْعَلْ أُمِّي مِنَ الْحُورِ الْعِينِ. (٢)

٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ قَالَ:

قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ: أَلَا أُرِيكَ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: هَذِهِ الْمَرْأَةُ السَّوْدَاءُ أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي أُصْرَعُ، وَإِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي. قَالَ: «إِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ وَلَكَ الْجَنَّةُ، وَإِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ» فَقَالَتْ: أَصْبِرُ. فَقَالَتْ: إِنِّي أَتَكَشَّفُ، فَادْعُ اللَّهَ لِي أَنْ لَا أَتَكَشَّفُ، فَدَعَا لَهَا. (٣)

٥٠٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، أَنَّهُ رَأَى أُمَّ زُفَرٍ - تِلْكَ الْمَرْأَةُ - طَوِيلَةَ سُدَاءَ عَلَى سُلَّمِ الْكَعْبَةِ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ الْقَاسِمَ أَخْبَرَهُ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «مَا أَصَابَ الْمُؤْمِنَ مِنْ شَوْكَةٍ فَمَا فَوْقَهَا، فَهُوَ كَفَّارَةٌ». (٤)

٥٠٩ - حَدَّثَنَا بَشَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ:

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) صحيح البخاري (٥٦٥٢) ، وصحيح مسلم (٢٥٧٦) ، ومسنَد أحمد (٣٢٤٠) .

(٤) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٢٦٢٠٨) ، وهو بنحوه في صحيح مسلم (٢٥٧٢) .

سمعتُ أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «ما من مسلم يشاك شوكاً في الدنيا يحْتَسِبُهَا إِلَّا قَصَّ بها من خطاياهِ يومَ القيامةِ». (١)

٥١٠ - حدَّثنا عمرُ، قال: حدَّثنا أبي، قال: حدَّثنا الأعمشُ، قال: حدَّثني أبو سفيانَ

عن جابرٍ قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «ما من مؤمنٍ ولا مؤمنةٍ، ولا مسلمٍ ولا مسلمةٍ، يمرضُ مَرَضاً إِلَّا قَضَى اللهُ به عنه من خطاياهِ». (٢)

٢٢٩. باب هل يكون قول المريض: «إني وجعٌ» شكايةً

٥١١ - حدَّثنا زكريا، قال: حدَّثنا أبو أسامة، عن هشامٍ، عن أبيه، قال:

دخلتُ أنا وعبدُ الله بنُ الزُّبَيْرِ على أسماءَ قبل قتلِ عبدِ الله بعشرِ ليالٍ، وأسماءُ وجِعةٌ، فقال لها عبدُ الله: كيف تجدِينكِ؟ قالت: وجِعةٌ. قال: إني في الموتِ. فقالت: لعلَّكَ تشتهي موتي؟ فلذلك تتمنَّاهُ، فلا تفعلْ، فوالله ما أشتهي أن أموتَ حتَّى يأتيَ عليَّ أحدُ طرفيكِ، أو تُقتَلَ فأحتسِبُكَ، وإما أن تظفرَ فتقرَّ عيني، فإنَّكَ أن تُعرضَ عليكِ خِطَّةٌ فلا تُوافِقْكَ، فتقبَّلها كراهيةَ الموتِ.

وإنما عني ابنُ الزُّبَيْرِ ليُقتَلَ، فيحزنها ذلك. (٣)

٥١٢ - حدَّثنا أحمدُ بنُ عيسى، قال: حدَّثنا عبدُ الله بنُ وهبٍ، قال: أخبرني هشامُ

ابنُ سعدٍ، عن زيدِ بنِ أسلمٍ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ

عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ، أنَّه دخلَ على رسولِ الله ﷺ وهو مَوْعُوكٌ، عليه قَطِيفَةٌ، فوضَعَ يده عليه، فوجدَ حرارتَها فوقَ القَطِيفَةِ، فقال أبو سعيدٍ: ما أشدَّ حُمَاكَ يا رسولَ الله! قال: «إنا كذلك، يشدُّ علينا البلاءُ، ويضاعفُ لنا الأجرُ» فقال: يا رسولَ الله، أيُّ الناسِ أشدُّ بلاءً؟ قال: «الأنبياءُ، ثم الصَّالحونَ، وقد كان

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٩٢١٩).

(٢) قوي، وهو في مسند أحمد (١٥١٤٦).

(٣) إسناده صحيح.

أَحَدُهُمْ يُبْتَلَىٰ بِالْفَقْرِ، حَتَّىٰ مَا يَجِدُ إِلَّا الْعِبَادَةَ يَجُوبُهَا فَيَلْبَسُهَا، وَيُبْتَلَىٰ بِالْقَمَلِ حَتَّىٰ يَقْتُلَهُ، وَلَا أَحَدُهُمْ كَانَ أَشَدَّ فَرَحًا بِالْبَلَاءِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِالْعِطَاءِ»^(١)

٢٣٠. بابُ عِيَادَةِ الْمُغْمَى عَلَيْهِ

٥١٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، عَنْ ابْنِ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَرَضْتُ مَرَضًا، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَبُو بَكْرٍ وَهُمَا مَاشِيَانِ، فَوَجَدَانِي أُغْمِي عَلَيَّ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ، ثُمَّ صَبَّ وَضْوءَهُ عَلَيَّ، فَأَفَقْتُ، فَإِذَا النَّبِيُّ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَصْنَعُ فِي مَالِي؟ كَيْفَ أَقْضِي فِي مَالِي؟ فَلَمْ يُجِبْنِي بِشَيْءٍ حَتَّىٰ نَزَلَتْ آيَةُ الْمِيرَاثِ.^(٢)

٢٣١. بابُ عِيَادَةِ الصَّبِيَانِ

٥١٤ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ صَبِيًّا لَابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَقُلَ، فَبَعَثَتْ أُمُّهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ وَلَدِي فِي الْمَوْتِ، فَقَالَ الرَّسُولُ: «أَذْهَبْ، فَقُلْ لَهَا: إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ»، فَرَجَعَ الرَّسُولُ فَأَخْبَرَهَا، فَبَعَثَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَمَّا جَاءَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مِنْهُمْ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الصَّبِيَّ فَوَضَعَهُ بَيْنَ ثَدْوَتَيْهِ - وَلَصَدْرُهُ قَعْقَعَةٌ كَقَعْقَعَةِ الشَّنَةِ - فَدَمَعَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ سَعْدٌ: أَتَبْكِي وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ؟ فَقَالَ: «إِنَّمَا أَبْكِي رَحْمَةً لَهَا، إِنَّ اللَّهَ لَا يَرْحَمُ مِنْ عِبَادِهِ إِلَّا الرَّحْمَاءَ».^(٣)

(١) إسناده حسن، وهو في سنن ابن ماجه (٤٠٢٤) .

(٢) صحيح البخاري (٥٦٥١)، وصحيح مسلم (١٦١٦)، ومسنند أحمد (١٤٢٩٨) .

(٣) صحيح البخاري (١٢٨٤)، وصحيح مسلم (٩٢٣)، ومسنند أحمد (٢١٧٧٦) .

باب ٢٣٢-

٥١٥ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ وَاقِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضَمْرَةُ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي عُبَلَةَ، قَالَ: مَرَضَتِ امْرَأَتِي، فَكُنْتُ أَجِيءُ إِلَى أُمِّ الدَّرْدَاءِ، فَتَقُولُ
لِي: كَيْفَ أَهْلُكَ؟ فَأَقُولُ لَهَا: مَرْضَى، فَتَدْعُو لِي بِطَعَامٍ، فَأَكُلُ، ثُمَّ عُدْتُ فَفَعَلْتُ ذَلِكَ،
فَجِئْتُهَا مَرَّةً، فَقَالَتْ: كَيْفَ؟ قُلْتُ: قَدْ تَمَائَلُوا. فَقَالَتْ: إِنَّمَا كُنْتُ أَدْعُو لَكَ بِطَعَامٍ أَنْ كُنْتُ
تُخْبِرُنَا عَنْ أَهْلِكَ أَنَّهُمْ مَرْضَى، فَأَمَّا أَنْ تَمَائَلُوا، فَلَا نَدْعُو لَكَ بِشَيْءٍ. (١)

باب ٢٣٣- عِيَادَةُ الْأَعْرَابِ

٥١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ
الْحِذَاءِ، عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، فَقَالَ: «لَا بِأَسَ
عَلَيْكَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ: قَالَ الْأَعْرَابِيُّ: بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ، عَلَى شَيْخٍ
كَبِيرٍ، كَمَا تُزِيرُهُ الْقُبُورُ. قَالَ: «فَنَعَمْ، إِذَا». (٢)

باب ٢٣٤- عِيَادَةُ الْمَرْضَى

٥١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا
يَزِيدُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَصْبَحَ الْيَوْمَ مِنْكُمْ صَائِمًا؟» قَالَ أَبُو
بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ شَهِدَ مِنْكُمْ
الْيَوْمَ جَنَازَةً؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا. قَالَ: «مَنْ أَطْعَمَ الْيَوْمَ مِسْكِينًا؟» قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا.

قَالَ مَرْوَانُ: بَلَّغْنِي أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا اجْتَمَعَ هَذِهِ الْخِصَالُ فِي رَجُلٍ فِي
يَوْمٍ إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ». (٣)

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٣٦١٦)

(٣) صحيح مسلم (١٠٢٨)(١٢) ١٨٥٧/٤

٥١٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ،
عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أُمِّ السَّائِبِ وَهِيَ تُزْفِرُ، فَقَالَ:
«مَالِكُ؟» قَالَتْ: الْحَمَى أَخْزَاهَا اللَّهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَهْ، لَا تَسْبِيهَا؛ فَإِنَّهَا تُذْهِبُ
خَطَايَا الْمُؤْمِنِ كَمَا يَذْهِبُ الْكَبِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ». (١)

٥١٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ،
عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَقُولُ اللَّهُ: اسْتَطَعَمْتُكَ، فَلَمْ
تُطْعِمْنِي. قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبُّ، وَكَيْفَ اسْتَطَعَمْتَنِي وَلَمْ أُطْعِمْكَ، وَأَنْتَ رَبُّ
الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ عَبْدِي فَلَانًا اسْتَطَعَمَكَ فَلَمْ تُطْعِمْهُ؟ أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ
لَوْ كُنْتَ أَطْعَمْتَهُ، لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟ ابْنُ آدَمَ، اسْتَطَعَيْتَكَ فَلَمْ تَسْقِنِي، فَقَالَ: يَا
رَبُّ، وَكَيْفَ أَسْقَيْتَكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَيَقُولُ: إِنَّ عَبْدِي فَلَانًا اسْتَطَقَّاكَ فَلَمْ
تَسْقِهِ، أَمَا عَلِمْتَ أَنَّكَ لَوْ كُنْتَ سَقَيْتَهُ، لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي؟ يَا ابْنَ آدَمَ، مَرِضْتُ
فَلَمْ تَعُدْنِي، قَالَ: يَا رَبُّ، كَيْفَ أَعُودُكَ وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ
عَبْدِي فَلَانًا مَرِضَ، فَلَوْ كُنْتَ عُدْتَهُ، لَوَجَدْتَ ذَلِكَ عِنْدِي، أَوْ وَجَدْتَنِي عِنْدَهُ؟». (٢)

٥٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يُزَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ،
قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عِيْسَى الْأَسْوَارِيُّ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُودُوا الْمَرِيضَ، وَاتَّبِعُوا الْجَنَائِزَ،
تُذَكِّرْكُمْ الْآخِرَةَ». (٣)

٥٢١ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَّانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ،
عَنْ أَبِيهِ

(١) صحيح مسلم (٢٥٧٥) .

(٢) صحيح مسلم (٢٥٦٩) ، وهو في مسند أحمد (٩٢٤٢) بنحوه مختصر .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١١١٨٠) .

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «ثلاث كلهن حق على كل مسلم: عيادة المريض، وشهود الجنائز، وتشميت العاطس إذا حمده الله عز وجل». (١)

٢٣٥. باب دُعاء العائد للمريض بالشفاء

٥٢٢ - حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عبد الوهاب، قال: حدثنا أيوب، عن عمرو ابن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن، قال: حدثني ثلاثة من بني سعد - كلهم يحدث عن أبيه، أن رسول الله ﷺ دخل على سعد يعود بمكة، فبكى، فقال: «ما يبكيك؟» قال: خشيت أن أموت بالأرض التي هاجرت منها، كما مات سعد. قال: «اللهم اشف سعداً» ثلاثاً، فقال: لي مال كثير، يرثني ابنتي، أفأوصي بمالي كله؟ قال: «لا» قال: فبالثلثين؟ قال: «لا» قال: فالنصف؟ قال: «لا» قال: فالثلث؟ قال: «الثلث، والثلث كثير، إن صدقتك من مالك صدقة، ونفقتك على عيالك صدقة، وما تأكل امرأتك من طعامك لك صدقة، وإنك أن تدع أهلَكَ بخير - أو قال بعيش - خير من أن تدعهم يتكففون الناس». وقال بيده. (٢)

٢٣٦. باب فضل عيادة المريض

٥٢٣ - حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا عبد الواحد، قال: حدثنا عاصم، عن أبي قلابة، عن أبي الأشعث الصنعاني عن أبي أسماء، قال: من دعا أخاه كان في خرفة الجنة. قلت لأبي قلابة: ما خرفة الجنة؟ قال: جناها. قلت لأبي قلابة: عن من حدثه أبو أسماء؟ قال: عن ثوبان، عن رسول الله ﷺ.

حدثنا ابن حبيب بن أبي ثابت، قال: حدثنا أبو أسامة، عن المثنى (أظنه ابن سعد)، قال: حدثنا أبو قلابة، عن أبي الأشعث، عن أبي أسماء الرحيبي، عن ثوبان، عن النبي ﷺ .. نحوه. (٣)

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٨٦٧٥).

(٢) صحيح مسلم (١٦٢٨) (٨) و (٩)، ومسند أحمد (١٤٤٠).

(٣) صحيح مسلم (٢٥٦٨)، ومسند أحمد (٢٢٣٨٩).

٢٣٧. بابُ الحديثِ للمريضِ والعائِدِ

٥٢٤ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ حَزْمٍ وَمُحَمَّدَ بْنَ الْمُنْكَدِرِ فِي نَاسٍ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ عَادُوا عُمَرَ بْنَ الْحَكَمِ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالُوا: يَا أَبَا حَفْصٍ، حَدَّثْنَا. قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ عَادَ مَرِيضًا خَاضَ فِي الرَّحْمَةِ، حَتَّى إِذَا قَعَدَ اسْتَقَرَّ فِيهَا»^(١).

٢٣٨. بابُ مَنْ صَلَّى عِنْدَ الْمَرِيضِ

٥٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ عَمْرِو عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: عَادَنِي عُمَرُ بْنُ صَفْوَانَ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِهِمْ ابْنُ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ: إِنَّا سَفَرٌ^(٢).

٢٣٩. بابُ عِيَادَةِ الْمُشْرِكِ

٥٢٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ غُلَامًا مِنَ الْيَهُودِ كَانَ يَخْدُمُ النَّبِيَّ ﷺ، فَمَرِضَ، فَأَتَاهُ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَقَالَ: «أَسْلِمَ» فَظَنَرَ إِلَى أَبِيهِ - وَهُوَ عِنْدَ رَأْسِهِ - فَقَالَ لَهُ: أَطْعَ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ، فَأَسْلَمَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْقَذَهُ مِنَ النَّارِ»^(٣).

٢٤٠. بابُ مَا يَقُولُ لِلْمَرِيضِ

٥٢٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، قُلْتُ: يَا أَبَتَاهُ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى، يَقُولُ:

(١) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (١٤٢٦٠).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) صحيح البخاري (١٣٥٦)، ومسند أحمد (١٣٩٧٧).

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكٍ نَعْلِهِ
وَكَانَ بَلالُ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ فَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أُبَيَّتَنَ لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْ خِرُّ وَجَلِيلُ
وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مِجْنَةٍ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ
قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ
حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، وَصَحَّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدَّهَا،
وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ» (١).

٥٢٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا
دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: «لَا بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» قَالَ: ذَاكَ طَهُورٌ، كَلَّا، بَلْ
هِيَ حُمَّى تَفُورُ (أَوْ تَتَوَرَّ)، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ الْقُبُورَ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَنَعَمْ،
إِذَا» (٢).

٥٢٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَرْمَلَةَ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيِّ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ:
كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَسْأَلُهُ: كَيْفَ هُوَ؟ فَإِذَا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ،
قَالَ: خَارَ اللَّهُ لَكَ، وَلَمْ يَزِدْهُ عَلَيْهِ. (٣)

٢٤١. بَابُ مَا يُجِيبُ الْمَرِيضُ

٥٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ
سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

دَخَلَ الْحَجَّاجُ عَلَى ابْنِ عُمَرَ - وَأَنَا عَنْدَهُ - فَقَالَ: كَيْفَ هُوَ؟ قَالَ: صَالِحٌ. قَالَ: مَنْ
أَصَابَكَ؟ قَالَ: أَصَابَنِي مَنْ أَمَرَ بِحَمْلِ السَّلَاحِ فِي يَوْمٍ لَا يَحِلُّ فِيهِ حَمْلُهُ، يَعْنِي:
الْحَجَّاجُ. (٤)

(١) صحيح البخاري (١٨٨٩)، وصحيح مسلم (١٣٧٦) وروايته مختصرة، ومسند أحمد (٢٦٢٤٠).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٥١٦)

(٣) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن علي القرشي.

(٤) صحيح البخاري (٩٦٧)

٢٤٢. بابُ عيادةِ الفاسق

٥٣١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زَحْرٍ، عَنْ جِبَانَ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: لَا تَعُودُوا شُرَابَ الْخَمْرِ إِذَا مَرَضُوا. (١)

٢٤٣. بابُ عيادةِ النِّسَاءِ الرَّجُلِ الْمَرِيضِ

٥٣٢ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ - هُوَ ابْنُ مُسْلِمٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ: رَأَيْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ - عَلَى رِحَالِهَا أَعُوذُ لَيْسَ عَلَيْهَا غِشَاءٌ - عَائِدَةً لِرَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْمَسْجِدِ مِنَ الْأَنْصَارِ (٢).

٢٤٤. بابُ مَنْ كَرِهَ لِلْعَائِدِ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى الْفُضُولِ مِنَ الْبَيْتِ

٥٣٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ الْأَجْلَحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْهَذِيلِ، قَالَ: دَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ وَمَعَهُ قَوْمٌ، وَفِي الْبَيْتِ امْرَأَةٌ، فَجَعَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ يَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ انْفَقَأَتْ عَيْنُكَ، كَانَ خَيْرًا لَكَ. (٣)

٢٤٥. بابُ العيادةِ مِنَ الرَّمَدِ

٥٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ:

(١) إسناده ضعيف لضعف عبيد الله بن زحر .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة الحارث بن عبد الله الأنصاري .

(٣) إسناده حسن .

سمعتُ زيد بن أرقم يقول: رَمَدَتْ عَيْنِي، فعادني النبي ﷺ، ثم قال: «يا زيد، لو أَنَّ عَيْنَكَ لِمَا بِهَا كَيْفَ كُنْتَ تَصْنَعُ؟» قال: كُنْتُ أَصْبِرُ وَأُحْتَسِبُ. قال: «لو أَنَّ عَيْنَكَ لِمَا بِهَا، ثُمَّ صَبَرْتَ وَاحْتَسَبْتَ، كَانَ ثَوَابُكَ الْجَنَّةِ». (١)

٥٣٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ذَهَبَ بِصَرِّهِ، فَعَادُوهُ، فَقَالَ: كُنْتُ أُرِيدُهُمَا لِأَنْظُرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَأَمَّا إِذْ قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْرُئُنِي أَنَّ مَا بِهِمَا بَظِلِّي مِنْ ظِلِّهِ تَبَالَةً. (٢)

٥٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَابْنُ يُوسُفَ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: «إِذَا ابْتَلَيْتُهُ بِحَبِيبَتِيهِ - يَرِيدُ عَيْنِيهِ - ثُمَّ صَبَرَ، عَوَّضْتُهُ الْجَنَّةَ». (٣)

٥٣٧ - حَدَّثَنَا خُطَّابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عَجْلَانَ وَإِسْحَاقَ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتٌ، عَنِ الْقَاسِمِ

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَقُولُ اللَّهُ: «يَا ابْنَ آدَمَ، إِذَا أَخَذْتُ كَرِيمَتِكَ، فَصَبَرْتَ عِنْدَ الصَّدْمَةِ وَاحْتَسَبْتَ، لَمْ أَرْضَ لَكَ ثَوَابًا دُونَ الْجَنَّةِ». (٤)

٢٤٦. بَابُ أَيْنَ يَقَعْدُ الْعَانِدُ؟

٥٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَادَ الْمَرِيضَ جَلَسَ عِنْدَ رَأْسِهِ، ثُمَّ قَالَ - سَبْعَ مَرَارٍ -: «أَسْأَلُ اللَّهَ الْعَظِيمَ، رَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، أَنْ يَشْفِيكَ»، فَإِنْ كَانَ فِي أَجَلِهِ تَأْخِيرٌ، عُوْفِي مِنْ وَجَعِهِ. (٥)

(١) حسن، وهو في مسند أحمد (١٩٣٤٨)، وسنن أبي داود (٣١٠٢).

(٢) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد: وهو ابن جدعان.

(٣) صحيح البخاري (٥٦٥٣)، ومسند أحمد (١٢٤٦٨).

(٤) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٢٢٢٢٨)، وسنن ابن ماجه (١٥٩٧).

(٥) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢١٣٨)، وسنن أبي داود (٣١٠٦)، وسنن الترمذي

٥٣٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ،
 قَالَ: ذَهَبْتُ مَعَ الْحَسَنِ إِلَى قَتَادَةَ نَعُوذُهُ، فَقَعَدَ عِنْدَ رَأْسِهِ، فَسَأَلَهُ، ثُمَّ دَعَا لَهُ،
 قَالَ: اللَّهُمَّ اشْفِ قَلْبَهُ، وَاشْفِ سَقَمَهُ. (١)

٢٤٧. بَابُ مَا يَعْمَلُ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ

٥٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ وَحَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ،
 عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ يَصْنَعُ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَهْلِهِ؟ فَقَالَتْ:
 كَانَ يَكُونُ فِي مَهْنَةِ أَهْلِهِ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ خَرَجَ. (٢)

٥٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:
 سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ:
 يَخْصِفُ نَعْلَهُ، وَيَعْمَلُ مَا يَعْمَلُ الرَّجُلُ فِي بَيْتِهِ. (٣)

٥٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ
 أَبِيهِ قَالَ:

سَأَلْتُ عَائِشَةَ: مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ: مَا يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ فِي
 بَيْتِهِ: يَخْصِفُ النَّعْلَ، وَيَرْقُعُ الثَّوْبَ، وَيَخِيطُ. (٤)

٥٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ
 قَيْلٍ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَاذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ فِي بَيْتِهِ؟ قَالَتْ:
 كَانَ بَشَرًا مِنَ الْبَشَرِ: يَفْلِي ثَوْبَهُ، وَيَحْلِبُ شَاتَهُ. (٥)

(٢٠٨٣)، والسنن الكبرى للنسائي (١٠٨٨٢ - ١٠٨٨٧).

(١) إسناده حسن.

(٢) صحيح البخاري (٦٧٦)، ومسنند أحمد (٢٤٢٢٦).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٤٩٠٣).

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٤٧٤٩)، وانظر ما قبله.

(٥) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٦١٩٤).

٢٤٨. باب إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه

٥٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرَبَ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَحَبَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، فَلْيُعْلِمْهُ أَنَّهُ أَحَبَّهُ»^(١).

٥٤٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُشَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ رَبَاحٍ، عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ اللَّهِ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ:

لَقِيتُ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَخَذَ بِمَنْكَبِي مِنْ وَرَائِي، قَالَ: أَمَّا إِنِّي أُحِبُّكَ، قَالَ: أَحَبَّكَ الَّذِي أَحْبَبْتَنِي لَهُ، فَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَحَبَّ الرَّجُلُ الرَّجُلَ، فَلْيُخْبِرْهُ أَنَّهُ أَحَبَّهُ» مَا أَخْبَرْتُكَ. قَالَ: ثُمَّ أَخَذَ يَعْزِضُ عَلَيَّ الْخُطْبَةَ، قَالَ: أَمَّا إِنْ عِنْدَنَا جَارِيَةٌ، أَمَّا إِنَّهَا عَوْرَاءُ^(٢).

٥٤٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا تَحَابَّ الرَّجُلَانِ إِلَّا كَانَ أَفْضَلُهُمَا أَشَدَّهُمَا حَبًّا لَصَاحِبِهِ»^(٣).

٢٤٩. باب إذا أحب رجلاً فلا يُماره ولا يسأل عنه

٥٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ، أَنَّ أَبَا الزَّاهِرِيَّةَ حَدَّثَهُ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نَفِيرٍ

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ أَنَّهُ قَالَ: إِذَا أَحْبَبْتَ أَخًا، فَلَا تُمَارِهِ، وَلَا تُشَارَهُ، وَلَا تَسْأَلْ عَنْهُ، فَعَسَى أَنْ تُؤَافِيَ لَهُ عَدُوًّا، فَيُخْبِرَكَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ، فَيُفَرِّقَ بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ^(٤).

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٧١٧١)، وسنن أبي داود (٥١٢٤)، وسنن السترمذي بإثر (٢٣٩١)، والسنن الكبرى للنسائي (١٠٠٣٤).

(٢) مرفوعة حسن بالشواهد، وأبو عبيد الله الذي في الإسناد: هو سليم المكي.

(٣) إسناده حسن، وقد صرح مبارك بن فضالة بالتحديث فانتفت شبهة تدليسه. والحديث في صحيح ابن حبان (٥٦٦).

(٤) إسناده حسن. وقد روي مرفوعاً ولا يصح.

٥٤٨ - حَدَّثَنَا الْمُقَرِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ أَخَاهُ اللَّهُ فِي اللَّهِ، قَالَ:
إِنِّي أَحْبَبْتُ اللَّهَ، فَدَخَلَ جَمِيعاً الْجَنَّةِ، كَانَ الَّذِي أَحَبَّ فِي اللَّهِ أَرْفَعَ دَرَجَةً؛ لِحُبِّهِ
عَلَى الَّذِي أَحَبَّهُ لَهُ» (١).

٢٥٠. بَابُ الْعَقْلِ فِي الْقَلْبِ

٥٤٩ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي
عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ خَلِيفَةَ
عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ بِصِفِّينَ يَقُولُ: إِنَّ الْعَقْلَ فِي الْقَلْبِ،
وَالرَّحْمَةَ فِي الْكَبِدِ، وَالرَّأْفَةَ فِي الطَّحَالِ، وَالنَّفْسَ فِي الرُّثَّةِ (٢).

٢٥١. بَابُ الْكِبَرِ

٥٥٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الصَّقْعَبِيِّ بْنِ
زُهَيْرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ
الْبَادِيَةِ عَلَيْهِ جُبَّةٌ سَيِّجَانٌ، حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ قَدْ وَضَعَ
كُلَّ فَارِسٍ - أَوْ قَالَ: يَرِيدُ أَنْ يَضَعَ كُلَّ فَارِسٍ - وَيَرْفَعُ كُلَّ رَاعٍ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ
بِمَجَامِعِ جُبَّتِهِ، فَقَالَ: «أَلَا أَرَى عَلَيْكَ لِبَاسَ مَنْ لَا يَعْقِلُ»، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ
نُوحاً ﷺ لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ لِابْنِهِ: إِنِّي قَاصِرٌ عَلَيْكَ الْوَصِيَّةَ، أَمْرُكَ بَاثْنَتَيْنِ، وَأَنْهَاكَ
عَنْ اثْنَتَيْنِ؛ أَمْرُكَ بِإِلَهِ إِلَّا اللَّهُ، فَإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، لَوْ وَضِعْنَ فِي
كَفَّةٍ وَوُضِعَتْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ فِي كِفَّةٍ، لَرَجَحَتْ بِهِنَّ، وَلَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ
السَّبْعَ كُنَّ حَلَقَةً مَبْهَمَةً، لَقَصَمْتُهُنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَسَبَّحَانَ اللَّهَ وَبِحَمْدِهِ، فَإِنَّهَا صَلَاةُ كُلِّ
شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ كُلُّ شَيْءٍ، وَأَنْهَاكَ عَنِ الشُّرْكِ وَالْكِبَرِ» فَقُلْتُ - أَوْ قِيلَ - يَا رَسُولَ اللَّهِ،

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن : وهو ابن زياد بن أنعم الإفريقي .

(٢) إسناده حسن .

هذا الشُّركُ قد عرفناه، فما الكِبَرُ؟ هو أن يكونَ لأحدنا حُلَّةٌ يلبسُها؟ قال: «لا». قال: فهو أن يكونَ لأحدنا نَعْلانِ حَسَنَتانِ لهما شِراكانِ حَسَنانِ؟ قال: «لا». قال: فهو أن يكونَ لأحدنا دَابَّةٌ يركبُها؟ قال: «لا». قال: فهو أن يكونَ لأحدنا أصحابٌ يجلسونَ إليه؟ قال: «لا». قال: يا رسولَ الله، فما الكِبَرُ؟ قال: «سَفَهُ الحَقِّ، وَغَمَصُ النَّاسِ».

حدَّثنا عبد الله بنُ مَسْلَمَةَ، قال: حدَّثنا عبد العزيز، عن زيدٍ

عن عبد الله بن عمرو أنه قال: يا رسولَ الله، أَمِنَ الكِبَرُ ..؟ نحوه (١).

٥٤٩ - حدَّثنا مُسَدَّدٌ، قال: حدَّثنا يونسُ بنُ القاسمِ أبو عمرَ اليماميُّ، قال: حدَّثنا

عكرمةُ بنُ خالدٍ، قال:

سمِعْتُ ابنَ عمرَ، عن النبيِّ ﷺ يقولُ: «مَنْ تَعَظَّمَ فِي نَفْسِهِ، أَوْ اخْتَالَ فِي مِشْيَتِهِ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ». (٢)

٥٥٢ - حدَّثنا عبد العزيز بنُ عبد الله، عن عبد العزيز بنِ محمد، عن محمد بنِ

عمرو، عن أبي سلمة

عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما استَكْبَرَ مَنْ أَكَلَ مَعَهُ خَادِمُهُ، وَرَكِبَ الحِمَارَ بِالأَسْوَاقِ، وَاعْتَقَلَ الشَّاةَ فَحَلَبَهَا». (٣)

٥٥٣ - حدَّثنا موسى بنُ بَحرٍ، قال: حدَّثنا عليُّ بنُ هاشم بنِ البريد قال: حدَّثنا

صالحُ بَيَّاعُ الأَكْسِيَةِ

عن جدته قالت: رأيتُ عليّاً رضي الله عنه اشترى تمرّاً بدرهم، فحمله في ملْحَفَتِهِ، فقلتُ له (أو قال له رجل): أَحْمِلْ عَنْكَ يا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قال: لا، أبو العيالِ أَحَقُّ أَنْ يَحْمَلَ. (٤)

٥٥٤ - حدَّثنا عمرُ قال: حدَّثنا أبي قال: حدَّثنا الأعمش قال: حدَّثنا أبو إسحاق،

عن أبي مسلمٍ الأغرِ حدَّثه

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٦٥٨٣).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٥٩٩٥).

(٣) إسناده حسن.

(٤) إسناده ضعيف لجهالة صالح وجدته.

عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «العزُّ إزاره، والكبرياء رداؤه، فمن نازعني بشيء منهما عَذَّبْتُهُ».(١)

٥٥٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَوَاحَةَ يَزِيدُ ابْنُ أَبِيهِمْ، عَنْ الْهَيْثَمِ بْنِ مَالِكِ الطَّائِيِّ

قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ يَقُولُ عَلَى الْمَنْبَرِ قَالَ: إِنَّ لِلشَّيْطَانِ مَصَالِيَّ وَفُخُوخًا، وَإِنْ مَصَالِيَّ الشَّيْطَانِ وَفُخُوخَهُ الْبَطْرُ بِأَنْعُمِ اللَّهِ، وَالْفَخْرُ بِعِطَاءِ اللَّهِ، وَالْكَبْرِيَاءُ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ، وَاتَّبَاعُ الْهَوَى فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ.(٢)

٥٥٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اِحْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ (وَقَالَ سَفِيَانُ أَيْضًا: اخْتَصِمَتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ) قَالَتِ النَّارُ: يَلْجُئُنِي الْجَبَّارُونَ وَيَلْجُئُنِي الْمُتَكَبِّرُونَ. وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: يَلْجُئُنِي الضُّعَفَاءُ، وَيَلْجُئُنِي الْفُقَرَاءُ. قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ، ثُمَّ قَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي، أَعَذِبُ بِكَ مِنْ أَشَاءٍ، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْكُمَا مِلْؤُهَا».(٣)

٥٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جُمَيْعٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ لَمْ يَكُنْ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُتَحَرِّقِينَ، وَلَا مُتَمَاوِتِينَ، وَكَانُوا يَتَنَاشَدُونَ الشُّعْرَ فِي مَجَالِسِهِمْ، وَيَذْكُرُونَ أَمْرَ جَاهِلِيَّتِهِمْ، فَإِذَا أَرِيدَ أَحَدُهُمْ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ، دَارَتْ حَمَالِقُ عَيْنِهِ كَأَنَّهُ مَجْنُونٌ».(٤)

٥٥٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَكَانَ جَمِيلًا، فَقَالَ: حُبِّبْ إِلَيَّ الْجَمَالَ، وَأَعْطِيتُ مَا تَرَى، حَتَّى مَا أُحِبُّ أَنْ يَفُوقَنِي أَحَدٌ، إِمَّا قَالَ: بِشْرَاكِ نَعْلٍ، وَإِمَّا قَالَ: بِشَيْعٍ أَحْمَرَ، الْكَبِيرُ ذَاكَ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّ الْكَبِيرَ مَنْ بَطَرَ الْحَقَّ، وَغَمِطَ النَّاسَ».(٥)

(١) صحيح مسلم (٢٦٢٠)، ومسنند أحمد (٧٣٨٢) وعنده : عن أبي هريرة وحده .

(٢) إسناده حسن ، وقد روي مرفوعاً ولا يصح .

(٣) صحيح البخاري (٤٨٤٩) ، وصحيح مسلم (٢٨٤٦) ، ومسنند أحمد (٧٧١٨) .

(٤) إسناده حسن .

(٥) صحيح ، وهو في سنن أبي داود (٤٠٩٢) ، وصحيح ابن حبان (٥٤٦٧) .

٥٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عُمَرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُحْشَرُ الْمُتَكَبِّرُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَمْثَالَ الذَّرِّ فِي
صُورَةِ الرِّجَالِ، يَغْشَاهُمُ الذُّلُّ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ، يُسَاقُونَ إِلَى سِجْنٍ مِنْ جَهَنَّمَ يُسَمَّى:
بُؤْلَسٌ، تَعْلُوهُمْ نَارُ الْأَنْيَارِ، وَيُسْقَوْنَ مِنْ عُصَارَةِ أَهْلِ النَّارِ؛ طِينَةُ الْخَبَالِ»^(١)

٢٥٢- باب من انتصر من ظلمه

٥٦٠ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبِي،
عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنِ الْبَهِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «دُونِكَ فَانْتَصِرِي»^(٢)
٥٦١ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ
قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هَاشِمٍ
أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتَهُ
وَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي مِرْطِهَا، فَأَذِنَ لَهَا، فَدَخَلَتْ، فَقَالَتْ: إِنَّ
أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي، يَسْأَلُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي قُحَافَةَ. قَالَ: «أَيُّ بِنْتٍ، أَتُحِبِّينَ مَا
أُحِبُّ؟» قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: «فَأُحِبِّي هَذِهِ» فَقَامَتْ، فَخَرَجَتْ، فَحَدَّثَتْهُمْ، فَقُلْنَ: مَا أَغْنَيْتِ
عَنَا شَيْئًا، فَارْجِعِي إِلَيْهِ. قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَكَلِمُهُ فِيهَا أَبَدًا. فَأَرْسَلَنَ زَيْنَبَ زَوْجَ - النَّبِيِّ ﷺ -
فَاسْتَأْذَنْتْ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ، وَوَقَعَتْ فِي زَيْنَبَ تَسْنِي، فَطَفِقَتْ أَنْظُرُ: هَلْ يَأْذُنُ
لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ أَزَلْ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَا يَكْرَهُ أَنْ أُتْصِرَ، فَوَقَعْتُ
بِزَيْنَبَ، فَلَمْ أُنْشَبْ أَنْ أُتْخِنْتُهَا غَلْبَةً، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي
بَكْرٍ»^(٣)

(١) حسن ، وهو في مسند أحمد (٦٦٧٧) ، وسنن الترمذي (٢٤٩٢) .
(٢) حسن ، وهو في مسند أحمد (٢٤٦٢٠) ، والسنن الكبرى للنسائي (٨٩١٤) و (١١٤٧٦) ،
وسنن ابن ماجه (١٩٨١) .
(٣) صحيح مسلم (٢٤٤٢) ، ومسند أحمد (٢٤٥٧٥) .

٢٥٣. باب المواساة في السنة والمجاعة

٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ بَشِيرٍ الْجَهْضَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمَارَةُ الْمُعَوَّلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ مَجَاعَةٌ، مَنْ أَدْرَكَتْهُ، فَلَا يَعْدِلَنَّ بِالْأَكْبَادِ الْجَائِعَةِ^(١).

٥٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ الْأَنْصَارَ قَالَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ: اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ. قَالَ: « لَا ». فَقَالُوا: تَكْفُونَا الْمُؤُونَةَ، وَتُشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ؟ قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا. (٢)

٥٦٤ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ عَامَ الرَّمَادَةِ - وَكَانَتْ سَنَةً شَدِيدَةً مُلِمَّةً بَعْدَمَا اجْتَهَدَ عَمْرُؤُ فِي إِمْدَادِ الْأَعْرَابِ بِالْإِبِلِ وَالْقَمْحِ وَالزَّيْتِ مِنَ الْأَرْيَافِ كُلِّهَا، حَتَّى بَلَغَتْ الْأَرْيَافُ كُلُّهَا مِمَّا جَهَدَهَا ذَلِكَ، فَقَامَ عَمْرُؤُ يَدْعُو - فَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَهُمْ عَلَى رُؤُوسِ الْجِبَالِ، فَاسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ وَلِلْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ حِينَ نَزَلَ بِهِ الْغَيْثُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَوَاللَّهِ لَوْ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُفْرِجْهَا مَا تَرَكْتُ بِأَهْلِ بَيْتِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَهُمْ سَاعَةٌ إِلَّا أَدْخَلْتُ مَعَهُمْ أَعْدَادَهُمْ مِنَ الْفُقَرَاءِ، فَلَمْ يَكُنْ اثْنَانِ يَهْلِكَانِ مِنَ الطَّعَامِ عَلَى مَا يُقِيمُ وَاحِدًا. (٣)

(١) إسناده ضعيف لجهالة حماد بن بشير . وقال الذهبي في ميزان الاعتدال ٥٨٩/٢ : حديث منكر .

(٢) صحيح البخاري (٢٧١٩) .

(٣) إسناده صحيح .

٥٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ
عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَحَابَايَاكُمْ، لَا يُصْبِحُ أَحَدُكُمْ بَعْدَ ثَالِثَةٍ،
وَفِي بَيْتِهِ مِنْهُ شَيْءٌ»، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْعَلُ كَمَا فَعَلْنَا الْعَامَ
الْمَاضِي؟ قَالَ: «كُلُّوا وَادْخِرُوا؛ فَإِنَّ ذَلِكَ الْعَامَ كَانُوا فِي جَهَنَّمَ فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا»^(١).

٢٥٤. باب التجارب

٥٦٦ - حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ
عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:
كَنتُ جَالِسًا عِنْدَ معاويةَ، فَحَدَّثَ نَفْسَهُ، ثُمَّ انْتَبَهَ، فَقَالَ: لَا حِلْمَ إِلَّا تَجَرِبَةً.
يُعِيدُهَا ثَلَاثًا. ^(٢)

٥٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ زَحْرٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: لَا حَلِيمَ إِلَّا دُوْ عَثْرَةٍ، وَلَا حَكِيمَ إِلَّا ذُو تَجَرِبَةٍ
(....) - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دُرَّاجٍ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. ^(٣)

٢٥٥. باب مَنْ أَطْعَمَ أَخَاهُ فِي اللَّهِ

٥٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ
لَيْثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ نَشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ
عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: لَأَنْ أَجْمَعَ نَفَرًا مِنْ إِخْوَانِي عَلَى صَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ،
أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى سَوْقِكُمْ، فَأَعْتِقَ رَقَبَةً. ^(٤)

(١) صحيح البخاري (٥٥٦٩)، وصحيح مسلم (١٩٧٤).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) ضعيف موقوفاً ومرفوعاً، فأما الموقوف ففي إسناده ابن زحر - وهو عبید الله - وهو ضعيف. وأما
المرفوع ففي إسناده دراج - وهو ابن سمعان - وهو ضعيف في روايته عن أبي الهيثم: وهو
سليمان بن عمرو العتواري، والحديث في مسند أحمد (١١٠٥٦).

(٤) إسناده ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سليم.

٢٥٦. باب حلف الجاهلية

٥٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُليَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «شَهِدْتُ مَعَ عُمُومَتِي حِلْفَ الْمُطَيِّبِينَ، فَمَا أَحِبُّ أَنْ أَكُفَّهُ، وَأَنْ لِي حُمْرَ النَّعَمِ» (١).

٢٥٧. باب الإخاء

٥٧٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ ابْنِ مَسْعُودٍ وَالزُّبَيْرِ (٢).

٥٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: حَالَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ فُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي النَّبِيِّ بِالْمَدِينَةِ (٣).

٢٥٨. باب لا حلف في الإسلام

٥٧٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عُمَرُو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: جَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى دَرَجِ الْكَعْبَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ كَانَ لَهُ حِلْفٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، لَمْ يَزِدْهُ الْإِسْلَامُ إِلَّا شِدَّةً، وَلَا هِجْرَةً بَعْدَ الْفَتْحِ» (٤).

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٩٧٦).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) صحيح البخاري (٧٣٤٠)، وصحيح مسلم (٢٥٢٩)، ومسند أحمد (١٢٤٧٢).

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (٧٠١٢) بسياق أطول.

٢٥٩. باب من استمطر في أول المطر

٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ قَالَ: أَصَابَنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مَطَرٌ، فَحَسَرَ النَّبِيُّ ﷺ ثَوْبَهُ عَنْهُ حَتَّى
أَصَابَهُ الْمَطَرُ، قُلْنَا: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: «لَأَنَّهُ حَدِيثُ عَهْدٍ بِرَبِّهِ» (١).

٢٦٠. باب إن الغنم بركة

٥٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ، عَنْ
حُمَيْدِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ خُثَيْمٍ، أَنَّهُ قَالَ:

كُنْتُ جَالِسًا مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ بِأَرْضِهِ بِالْعَقِيقِ، فَأَتَاهُ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ عَلَى دَوَابٍّ،
فَنَزَلُوا. قَالَ حُمَيْدٌ: فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: اذْهَبْ إِلَى أُمِّي، وَقُلْ لَهَا: إِنَّ ابْنَكَ يُقْرِئُكَ السَّلَامَ،
وَيَقُولُ: أَطْعَمِينَا شَيْئًا. قَالَ: فَوَضَعْتُ ثَلَاثَةَ أَقْرَاصٍ مِنْ شَعِيرٍ، وَشَيْئًا مِنْ زَيْتٍ وَمِلْحٍ فِي
صَفْحَةٍ، فَوَضَعْتُهَا عَلَى رَأْسِي، فَحَمَلْتُهَا إِلَيْهِمْ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، كَبَّرَ أَبُو هُرَيْرَةَ،
وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَشْبَعَنَا مِنَ الْخُبْزِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ طَعَامُنَا إِلَّا الْأَسْوَدَانِ: التَّمْرُ
وَالْمَاءُ، فَلَمْ يُصِيبِ الْقَوْمَ مِنَ الطَّعَامِ شَيْئًا، فَلَمَّا انْصَرَفُوا، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، أَحْسِنْ إِلَى
غَنَمِكَ، وَامْسَحِ الرِّغَامَ عَنْهَا، وَأَطِيبِ مَرَاحَهَا، وَصَلِّ فِي نَاحِيَّتِهَا؛ فَإِنَّهَا مِنْ دَوَابِّ الْجَنَّةِ،
وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الثَّلَاةُ مِنَ الْغَنَمِ أَحَبَّ إِلَى
صَاحِبِهَا مِنْ دَارِ مَرْوَانَ (٢).

٥٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ الْأَزْرَقُ،
عَنْ أَبِي عُمَرَ، عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الشَّاةُ فِي الْبَيْتِ بَرَكَةٌ، وَالشَّاتَانِ
بَرَكَتَانِ، وَالثَّلَاثُ بَرَكَاتٌ» (٣).

(١) صحيح مسلم (٨٩٨)، ومسنند أحمد (١٢٣٦٥)

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده ضعيف جداً، إسماعيل الأزرق - وهو ابن سلمان - ضعيف، وأبو عمر - وهو دينار بن

عمرو - متروك .

٢٦١. باب الإبل عزّاهلها

٥٧٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ «رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، وَالْفَخْرُ
وَالخَيْلَاءُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ، الْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبَرِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»^(١)
٥٧٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ أَبِي حَفْصَةَ، عَنْ
عِكْرِمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: عَجِبْتُ لِلْكِلاِبِ وَالشَّاءِ؛ إِنَّ الشَّاءَ يُذْبَحُ مِنْهَا فِي السَّنَةِ
كَذَا وَكَذَا، وَيُهْدَى كَذَا وَكَذَا، وَالشَّاءُ أَكْثَرُ مِنْهَا! وَالْكَلبُ تَضَعُ الْكَلْبَةُ الْوَاحِدَةُ كَذَا
وَكَذَا.^(٢)

٥٧٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي
هَنْدٍ الْهَمْدَانِيِّ

عَنْ أَبِي ظَبْيَانَ، قَالَ: لِي عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ: يَا أَبَا ظَبْيَانَ، كَمْ عَطَاؤُكَ؟ قَالَ: أَلْفَانِ
وَحَمْسُمِائَةٍ، قَالَ لَهُ: يَا أَبَا ظَبْيَانَ، اتَّخِذْ مِنَ الْحَرْثِ وَالسَّايِئِ مَنْ قَبْلَ أَنْ تَلِيَكُمُ غِلْمَةُ
قُرَيْشٍ، لَا يُعَدُّ الْعَطَاءُ مَعَهُمْ مَالًا^(٣).

٥٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
سَمِعْتُ أَبَا إِسْحَاقَ

سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ حَزْنٍ يَقُولُ: تَفَاخَرَ أَهْلُ الْإِبِلِ وَأَصْحَابُ الشَّاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:
«بُعِثَ مُوسَى وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ، وَبُعِثَ دَاوُدُ وَهُوَ رَاعِي، وَبُعِثْتُ أَنَا وَأَنَا أُرْعَى غَنَمًا
لِأَهْلِي بِالْأَجْيَادِ»^(٤).

(١) صحيح البخاري (٣٣٠١)، وصحيح مسلم (٥٢)، ومسند أحمد (٨٨٤٦).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده حسن.

(٤) صحيح إن ثبتت صحة عبدة بن حزن، وإلا فإن بعضه يكون صحيحاً لغيره، وبعضه الآخر
يكون حسناً لغيره. وهو في السنن الكبرى للنسائي (١١٣٢٤).

٢٦٢. باب الأعرابية

٥٨٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «الْكَبَائِرُ سَبْعٌ، أَوَّلُهُنَّ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَرَمْيُ الْمُحَصَّنَاتِ، وَالْأَعْرَابِيَّةُ بَعْدَ الْهَجْرَةِ»^(١).

٢٦٣. باب ساكن القرى

٥٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانٌ، قَالَ: سَمِعْتُ رَاشِدَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ثُوبَانَ يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَسْكُنِ الْكُفُورَ؛ فَإِنَّ سَاكِنَ الْكُفُورِ كَسَاكِنِ الْقُبُورِ» قَالَ أَحْمَدُ: الْكُفُورُ الْقُرَى. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفْوَانٌ، قَالَ: سَمِعْتُ رَاشِدَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ ثُوبَانَ، قَالَ: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «يَا ثُوبَانُ، لَا تَسْكُنِ الْكُفُورَ؛ فَإِنَّ سَاكِنَ الْكُفُورِ كَسَاكِنِ الْقُبُورِ»^(٢).

٢٦٤. باب البدو إلى التلاع

٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمَقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنِ الْبَدْوِ. قُلْتُ: وَهَلْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبْدُو؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، كَانَ يَبْدُو إِلَى هَؤُلَاءِ التَّلَاعِ^(٣).

٥٨٣ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ وَهَبٍ، قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسِيدٍ إِذَا رَكِبَ - وَهُوَ مُحْرِمٌ - وَضَعَ ثَوْبَهُ عَنْ مَنْكِبَيْهِ، وَوَضَعَهُ عَلَى فَخْذَيْهِ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَفْعَلُ مِثْلَ هَذَا^(٤).

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٢٤٣٠٧) ، وسنن أبي داود (٢٤٧٨) و(٤٨٠٨) .

(٤) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن عبد الله بن أسيد .

٢٦٥. باب مَنْ أَحَبَّ كِتْمَانَ السِّرِّ، وَأَنْ يَجَالِسَ كُلَّ قَوْمٍ فَيَعْرِفَ أَخْلَاقَهُمْ

٥٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَرَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَا جَالِسَيْنِ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ الْقَارِيِّ، فَجَلَسَ إِلَيْهِمَا، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّا لَا نَحِبُّ مَنْ يَرْفَعُ حَدِيثَنَا. فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَسْتُ أَجَالِسُ أَوْلَئِكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ. قَالَ عُمَرُ: بَلَى، فَجَالَسَ هَذَا وَهَذَا، وَلَا تَرْفَعُ حَدِيثَنَا. ثُمَّ قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: مَنْ تَرَى النَّاسَ يَقُولُونَ يَكُونُ الْخَلِيفَةُ بَعْدِي؟ فَعَدَّدَ الْأَنْصَارِيُّ رِجَالًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، لَمْ يُسَمَّ عَلِيًّا، فَقَالَ عُمَرُ: فَمَا لَهُمْ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ لَأَحْرَأُهُمْ - إِنْ كَانَ عَلَيْهِمْ - أَنْ يُقِيمَهُمْ عَلَى طَرِيقَةٍ مِنَ الْحَقِّ. ^(١)

٢٦٦. باب التَّوَدُّةِ فِي الْأُمُورِ

٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، أَنَّ رَجُلًا تُوفِّيَ، وَتَرَكَ ابْنًا لَهُ وَمَوْلَى لَهُ، فَأَوْصَى مَوْلَاهُ بِابْنِهِ، فَلَمْ يَأْلُوهُ حَتَّى أَدْرَكَ زَوْجَهُ، فَقَالَ لَهُ: جَهِّزْنِي أَطْلُبُ الْعِلْمَ، فَجَهَّزَهُ، فَأَتَى عَالِمًا فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْطَلِقَ، فَقُلْ لِي أَعْلَمُكَ. فَقَالَ: حَضَرَ مِنِّي الْخُرُوجُ، فَعَلَّمْنِي. فَقَالَ: اتَّقِ اللَّهَ وَاصْبِرْ، وَلَا تَسْتَعْجِلْ. قَالَ الْحَسَنُ: فِي هَذَا الْخَيْرُ كُلُّهُ - فَجَاءَ وَلَا يَكَادُ نَسَاهُنَّ، إِنَّمَا هُنَّ ثَلَاثٌ - فَلَمَّا جَاءَ أَهْلَهُ، نَزَلَ عَنْ رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا نَزَلَ الدَّارَ، إِذَا هُوَ بِرَجُلٍ نَائِمٍ مَتْرَاحٍ عَنِ الْمَرْأَةِ، وَإِذَا امْرَأَتُهُ نَائِمَةٌ. قَالَ: وَاللَّهِ مَا أُرِيدُ مَا أَنْتَظَرُ بِهِذَا، فَرَجَعَ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ السَّيْفَ، قَالَ: «اتَّقِ اللَّهَ، وَاصْبِرْ وَلَا تَسْتَعْجِلْ»، فَرَجَعَ، فَلَمَّا قَامَ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ: مَا أَنْتَظَرُ بِهِذَا شَيْئًا، فَرَجَعَ إِلَى رَاحِلَتِهِ، فَلَمَّا رَأَاهُ أَرَادَ أَنْ يَأْخُذَ سَيْفَهُ ذِكْرَهُ، فَرَجَعَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ عَلَى رَأْسِهِ اسْتَيْقِظَ الرَّجُلُ، فَلَمَّا رَأَاهُ وَثَبَ إِلَيْهِ، فَعَانَقَهُ، وَقَبَّلَهُ، وَسَاءَ لَهُ، قَالَ: مَا أَصَبْتَ بَعْدِي؟ قَالَ: أَصَبْتُ وَاللَّهِ بَعْدَكَ خَيْرًا كَثِيرًا، أَصَبْتُ وَاللَّهِ بَعْدَكَ أَنِّي مَشَيْتُ اللَّيْلَةَ بَيْنَ السَّيْفِ وَبَيْنَ رَأْسِكَ ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَحَجَزَنِي مَا أَصَبْتُ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ قَتْلِكَ. ^(٢)

(١) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن عبد الله بن عبد الرحمن .

(٢) إسناده ضعيف لضعف أبي هلال : وهو محمد بن سليم الراسبي .

٢٦٧- باب التَّوَدُّة فِي الْأُمُور

٥٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ

عَنْ أَشَجَّ عَبْدِ الْقَيْسِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ فِيكَ لَخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ» قُلْتُ: وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الْحِلْمُ، وَالْحَيَاءُ» قُلْتُ: قَدِيمًا كَانَ أَوْ حَدِيثًا؟ قَالَ: «قَدِيمًا» قُلْتُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى خُلُقَيْنِ أَحَبَّهُمَا اللَّهُ. (١)

٥٨٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي هَاشِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْ لَقِيَ الْوَفْدَ الَّذِينَ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَبْدِ الْقَيْسِ - وَذَكَرَ قَتَادَةُ أَبَا نَضْرَةَ -

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَشَجَّ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ». (٢)

٥٨٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةٌ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْأَشَجِّ أَشَجَّ عَبْدِ الْقَيْسِ: «إِنَّ فِيكَ لَخَصْلَتَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ: الْحِلْمُ وَالْأَنَاةُ». (٣)

٥٨٩ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَالِبُ بْنُ حُجَيْرٍ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي هُوْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ

سَمِعَ جَدَّهُ مَزِيدَةَ الْعَبْدِيَّ، قَالَ: جَاءَ الْأَشَجُّ يَمْشِي حَتَّى أَخَذَ بِيَدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَبَّلَهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَمَّا إِنَّ فِيكَ لَخُلُقَيْنِ يُحِبُّهُمَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ» قَالَ: جَبَلًا جَبَلْتُ عَلَيْهِ، أَوْ خُلِقًا مَعِيَ؟ قَالَ: «لَا، بَلْ جَبَلًا جَبَلْتُ عَلَيْهِ» قَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَبَلَنِي عَلَى مَا يَحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ. (٤)

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٧٨٢٨).

(٢) صحيح مسلم (١٨)، ومسند أحمد (١١١٧٥).

(٣) صحيح مسلم (١٧) (٢٥).

(٤) إسناده حسن في الشواهد.

٥٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فِطْرٌ، عَنْ أَبِي يَحْيَى: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَوْ أَنَّ جَبَلًا بَغَى عَلَى جَبَلٍ لَدُكَّ الْبَاغِي (١).

٥٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ

عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « اِحْتَجَّتِ النَّارُ وَالْجَنَّةُ، فَقَالَتِ النَّارُ:

يَدْخُلْنِي الْمُتَكَبِّرُونَ وَالْمُتَجَبِّرُونَ، وَقَالَتِ الْجَنَّةُ: لَا يَدْخُلْنِي إِلَّا الضُّعَفَاءُ

وَالْمَسَاكِينُ، فَقَالَ لِلنَّارِ: أَنْتِ عَذَابِي أَنْتَقِمُ بِكِ مِمَّنْ شِئْتُ، وَقَالَ لِلْجَنَّةِ: أَنْتِ

رَحِمَتِي أَرْحَمُ بِكِ مِمَّنْ شِئْتُ » (٢).

٥٩٢ - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو

هَانِي الْخَوْلَانِيُّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْجَنَبِيِّ

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « ثَلَاثَةٌ لَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ فَارَقَ

الْجَمَاعَةَ، وَعَصَى إِمَامَهُ فَمَاتَ عَاصِيًّا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْهُ، وَأَمَةٌ أَوْ عَبْدٌ أَبَقَ مِنْ سَيِّدِهِ،

وَامْرَأَةٌ غَابَ زَوْجُهَا، وَكَفَّهَا مَرْوَةَ الدُّنْيَا، فَتَبَرَّجَتْ وَتَمَرَّجَتْ بَعْدَهُ. وَثَلَاثَةٌ لَا

يُسْأَلُ عَنْهُمْ: رَجُلٌ نَازَعَ اللَّهَ رِدَاءً هُوَ، فَإِنْ رَدَّاهُ الْكِبْرِيَاءُ، وَإِزَارَةُ عِزِّهِ، وَرَجُلٌ شَكَّ

فِي أَمْرِ اللَّهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ » (٣).

٥٩٣ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « كُلُّ ذَنْبٍ يُؤَخِّرُ اللَّهُ مِنْهَا مَا شَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

إِلَّا الْبَغْيَ، وَعُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ، أَوْ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ، يُعَجَّلُ لِصَاحِبِهَا فِي الدُّنْيَا قَبْلَ

الْمَوْتِ » (٤).

(١) حسن، وفي هذا الإسناد أبو يحيى - وهو الفتات - وهو ضعيف، لكنه توبع كما في جامع ابن وهب ص ٤٤.

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٥٥٦).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٣٩٤٣).

(٤) صحيح، وانظر مسند أحمد (٢٠٣٧٤) و(٢٠٣٨٠).

٥٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ حَدَّثَنَا مَسْكِينُ بْنُ بُكَيْرٍ الْحَذَاءُ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: يُبْصَرُ أَحَدُكُمْ الْقَذَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَنْسَى الْجَذَلَ - أَوِ الْجَذَعَ - فِي عَيْنِ نَفْسِهِ^(١). قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: «الْجَذَلَ»: الْخَشْبَةُ الْعَالِيَةُ الْكَبِيرَةُ.

٥٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُسْتَنِيرُ بْنُ أَحْضَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ مَعْقِلِ الْمُرْنِيِّ، فَأَمَاطَ أَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، فَرَأَيْتُ شَيْئاً فَبَادَرْتُهُ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ يَا ابْنَ أَخِي؟ قَالَ: رَأَيْتُكَ تَصْنَعُ شَيْئاً فَصَنَعْتُهُ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ يَا ابْنَ أَخِي، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ أَمَاطَ أَذَى عَنِ طَرِيقِ الْمُسْلِمِينَ، كُتِبَ لَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ تُقْبِلَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٢).

٢٦٩. بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ

٥٩٦ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ضِمَامُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ وَرْدَانَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَهَادَوْا تَحَابُّوا»^(٣).

٥٩٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمَغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ:

كَانَ أَنَسُ يَقُولُ: يَا بَنِيَّ، تَبَاذَلُوا بَيْنَكُمْ؛ فَإِنَّهُ أَوْدُ لِمَا بَيْنَكُمْ^(٤).

(١) صحيح موقوفاً. وقد رُوي مرفوعاً كما عند ابن حبان (٥٧٦١)، والموقوف أصح.

(٢) حسن بشواهده.

(٣) إسناده حسن. وروى نحوه في مسند أحمد (٩٢٥٠).

(٤) إسناده صحيح.

٢٧٠. باب من لم يقبل الهدية لما دخل البُغض في الناس

٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ نَاقَةً، فَعَوَّضَهُ، فَتَسَخَّطَهُ، فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ: «يُهْدِي أَحَدُهُمْ، فَأَعَوَّضُهُ بِقَدَرٍ مَا عِنْدِي، ثُمَّ يَسَخَّطُهُ، وَأَيْمُ اللَّهِ! لَا أَقْبَلُ بَعْدَ عَامِي هَذَا مِنَ الْعَرَبِ هَدِيَّةً إِلَّا مِنْ قُرَشِيٍّ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ، أَوْ ثَقَفِيٍّ، أَوْ دَوْسِيٍّ» (١).

٢٧١. باب الحياء

٥٩٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ

قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ عَقْبُهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِيِّ: إِذَا لَمْ تَسْتَحْ، فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ» (٢).

٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسِتُّونَ - أَوْ: بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - شُعْبَةً، أَفْضَلُهَا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ» (٣).

٦٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ مَوْلَى أَنَسٍ، قَالَ:

(١) حسن ، وهو في مسند أحمد (٧٣٦٣) ، وسنن أبي داود (٣٥٣٧) وروايته مختصرة ، وسنن الترمذي (٣٩٤٦) .

(٢) صحيح البخاري (٣٤٨٤) ، ومسند أحمد (١٧٠٩٠) .

(٣) صحيح البخاري (٩) ، وصحيح مسلم (٣٥) ، ومسند أحمد (٩٣٦١) .

سمعتُ أبا سعيد قال: كان النَّبيُّ ﷺ أشدَّ حياءَ مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خِدْرِهَا،
وكان إذا كَرِهَ شَيْئًا، عَرَفْنَاهُ فِي وَجْهِهِ.

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ،
عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ مَوْلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.
عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، مثله. قال أبو عبد الله: وقال عُذْرٌ وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ:
مولى أنس. (١)

٦٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ،
عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ أَخْبَرَهُ
أَنَّ عَثْمَانَ وَعَائِشَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ اسْتَأْذَنَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُوَ
مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشٍ عَائِشَةَ، لَابِسًا مِرْطًا عَائِشَةَ - فَأَذِنَ لِأَبِي بَكْرٍ وَهُوَ كَذَلِكَ،
فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذِنَ لَهُ وَهُوَ
كَذَلِكَ، فَقَضَى إِلَيْهِ حَاجَتَهُ، ثُمَّ انْصَرَفَ. قَالَ: عَثْمَانُ: ثُمَّ اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَجَلَسَ،
وَقَالَ لِعَائِشَةَ: «اجْمَعِي إِلَيَّ ثِيَابَكَ»، قَالَ: فَقَضَيْتُ إِلَيْهِ حَاجَتِي، ثُمَّ انْصَرَفَتْ.
قَالَ: فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَرَكَ فَرَعْتَ لِأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا
كَمَا فَرَعْتَ لِعَثْمَانَ! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَثْمَانَ رَجُلٌ حَيٌّ، وَإِنِّي خَشِيتُ
إِنْ أَذِنْتُ لَهُ - وَأَنَا عَلَى تِلْكَ الْحَالِ - أَنْ لَا يَبْلُغَ إِلَيَّ فِي حَاجَتِهِ». (٢)

٦٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتِ
الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا كَانَ الْحَيَاءُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ،
وَلَا كَانَ الْفُحْشُ فِي شَيْءٍ إِلَّا شَانَهُ». (٣)

(١) صحيح ، وقد تقدم برقم (٤٦٩) .

(٢) صحيح مسلم (٢٤٠٢) ، ومسند أحمد (٥١٤) .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٢٦٨٩) ، وسنن الترمذي (١٩٧٤) ، وسنن ابن ماجه (٤١٨٥) .

٦٠٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ
عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يَعْطُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، فَقَالَ: «دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ
مِنْ الْإِيمَانِ».

(...) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ،
عَنْ سَالِمٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يُعَاتِبُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ، كَأَنَّهُ
يَقُولُ: أَضَرَّ بِكَ. فَقَالَ: «دَعُهُ، فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الْإِيمَانِ»^(١).

٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي
حَرْمَلَةَ، عَنْ عَطَاءٍ وَسَلِيمَانَ ابْنَيْ يَسَارٍ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُضْطَجِعاً فِي بَيْتِي، كَاشِفاً عَنْ فَخْذِهِ أَوْ
سَاقِيهِ، فَاسْتَأْذَنَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذِنَ لَهُ كَذَلِكَ، فَتَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُمَرُ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَأَذِنَ لَهُ كَذَلِكَ، ثُمَّ تَحَدَّثَ، ثُمَّ اسْتَأْذَنَ عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،
فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ وَسَوَّى ثِيَابَهُ - قَالَ مُحَمَّدٌ: وَلَا أَقُولُ فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ - فَدَخَلَ،
فَتَحَدَّثَ، فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَهْشَ وَلَمْ تُبَالِهْ،
ثُمَّ دَخَلَ عُمَرُ فَلَمْ تَهْشَ وَلَمْ تُبَالِهْ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ فَجَلَسَتْ وَسَوَّيْتُ ثِيَابَكَ؟ قَالَ:
أَلَا أَسْتَحْيِي مِنْ رَجُلٍ تَسْتَحْيِي مِنْهُ الْمَلَائِكَةُ؟^(٢)

٢٧٢ - بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا أَصْبَحَ

٦٠٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ، قَالَ: «أَصْبَحْنَا وَأَصْبَحَ [الْمَلِكُ اللَّهُ،
و] الْحَمْدُ كُلُّهُ لِلَّهِ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»، وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا
وَأَمْسَى الْمُلْكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ كُلُّهُ لِلَّهِ، لَا شَرِيكَ لَهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ»^(٣).

(١) صحيح البخاري (٢٤)، وصحيح مسلم (٣٦)، ومسنند أحمد (٥١٨٣).

(٢) صحيح مسلم (٢٤٠١)، ومسنند أحمد (٢٤٣٣٠).

(٣) إسناده ضعيف لضعف عمر: وهو ابن أبي سلمة الزهري. وما بين حاصرتين زيادة من البزار (٣١٠٥).

٢٧٣- باب مَنْ دَعَا فِي غَيْرِهِ مِنَ الدُّعَاءِ

٦٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ابْنَ الْكَرِيمِ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ؛ خَلِيلِ الرَّحْمَنِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى»؛ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يَوْسُفُ، ثُمَّ جَاءَنِي الدَّاعِي، لَأَجَبْتُ؛ إِذَا جَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: ﴿ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسْئَلُهُ مَا بَالُ الْيَسُوءِ الَّذِي قَطَعَنَ أَيْدِيَهُنَّ﴾ [يوسف: ٥٠]. وَرَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى لُوطٍ؛ إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ آوَىٰ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ﴾ [هود: ٨٠]. فَمَا بَعَثَ اللَّهُ بَعْدَهُ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا فِي نُرُوءٍ مِنْ قَوْمِهِ. قَالَ مُحَمَّدٌ: الشُّرُوءُ الْكَثْرَةُ وَالْمَنْعَةُ. (١)

٢٧٤- باب النَّاخِلَةِ مِنَ الدُّعَاءِ

٦٠٨ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ: كَانَ الرَّبِيعُ يَأْتِي عُلْقَمَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِذَا لَمْ أَكُنْ ثَمَّةً، أَرْسَلُوا إِلَيَّ، فَجَاءَ مَرَّةً وَلَسْتُ ثَمَّةً، فَلَقِينِي عُلْقَمَةُ، وَقَالَ لِي: أَلَمْ تَرَ مَا جَاءَ بِهِ الرَّبِيعُ؟ قَالَ: أَلَمْ تَرَ أَكْثَرَ مَا يَدْعُو النَّاسُ، وَمَا أَقَلُّ إِجَابَتِهِمْ؟ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَقْبَلُ إِلَّا النَّاخِلَةَ مِنَ الدُّعَاءِ. قُلْتُ: أَوَلَيْسَ قَدْ قَالَ ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ؟ قَالَ: وَمَا قَالَ؟ قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَا يَسْمَعُ اللَّهُ مِنْ مُسْمِعٍ، وَلَا مُرَاءٍ، وَلَا لَاعِبٍ، إِلَّا دَاغٍ دَعَا يَثْبُتُ مِنْ قَلْبِهِ. قَالَ: فَذَكَرَ عُلْقَمَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ. (٢)

(١) صحيح ، وهو بتمامه في مسند أحمد (٨٣٩١ - ٨٣٩٢) ، وهو عند البخاري (٣٣٧٢) ، ومسلم (١٥١) دون قوله : «إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنَ الْكَرِيمِ ...» ، وهي عند البخاري (٣٣٨٢) ، وفي مسند أحمد (٥٧١٢) لكن من حديث ابن عمر ، وقد رُوِيَ نحوه من حديث أبي هريرة كما عند البخاري (٣٣٥٣) ، ومسلم (٢٣٧٨) .
(٢) إسناده صحيح .

٢٧٥- باب لِيَعْزِمَ الدُّعَاءُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُكْرَهَ لَهُ

٦٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنِ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ، فَلَا يَقُولُ: إِنَّ شَيْئًا، وَلِيَعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ، وَلِيَعْظِمَ الرَّغْبَةَ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَعْظُمُ عَلَيْهِ شَيْءٌ أَعْطَاهُ»^(١)

٦١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَعَا أَحَدُكُمْ، فَلْيَعْزِمِ فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُلْ: اللَّهُمَّ إِنَّ شَيْئًا فَأَعْظِمْنِي، فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرَهَ لَهُ»^(٢)

٢٧٦- باب رَفَعَ الْأَيْدِي فِي الدُّعَاءِ

٦١١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ - وَهُوَ وَهْبٌ - قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍَ وَابْنَ الزُّبَيْرِ يَدْعُوَانِ، يُدِيرَانِ بِالرَّاحَتَيْنِ عَلَى الْوَجْهِ^(٣).

٦١٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو - رَافِعًا يَدَيْهِ - يَقُولُ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَلَا تُعَاقِبْنِي، أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتَهُ أَوْ شَتَمْتَهُ، فَلَا تُعَاقِبْنِي فِيهِ»^(٤).

٦١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي حَسَنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ

(١) صحيح مسلم (٢٦٧٩) (٨)، ومسند أحمد (٩٩٠٠)، وهو بنحوه في صحيح البخاري (٦٣٣٩) وبعض روايات مسلم (٢٦٧٩).

(٢) صحيح البخاري (٦٣٣٨)، وصحيح مسلم (٢٦٧٨)، ومسند أحمد (١١٩٨٠).

(٣) إسناده ضعيف لضعف محمد بن فليح وأبيه.

(٤) ضعيف بهذا اللفظ، فهو من رواية سماك بن حرب عن عكرمة، وروايته عنه مضطربة. وهو في مسند أحمد (٢٥٠١٦). وقد روي بغير هذا اللفظ في صحيح مسلم (٢٦٠٠)، ومسند أحمد (٢٤١٧٩).

عن أبي هريرة، قال: قَدِمَ الطُّفَيْلُ بْنُ عَمْرٍو الدَّوسِيُّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ دَوْسًا قَدْ عَصَتْ وَأَبَتْ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا. فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَةَ رَفَعَ يَدَيْهِ - فَظَنَّ النَّاسُ أَنَّهُ يَدْعُو عَلَيْهِمْ - فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا، وَائْتِ بِهِمْ». (١)

٦١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَحِطَ الْمَطَرُ عَامًا، فَقَامَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَحِطَ الْمَطَرُ، وَأَجْدَبَتِ الْأَرْضُ، وَهَلَكَ الْمَالُ. فَرَفَعَ يَدَيْهِ، وَمَا يُرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابَةٍ - فَمَدَّ يَدَيْهِ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ، يَسْتَسْقِي اللَّهَ، فَمَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ، حَتَّى أَهَمَّ الشَّابَّ الْقَرِيبَ الدَّارِ الرُّجُوعُ إِلَى أَهْلِهِ، فَلَمَّتْ جُمُعَةٌ، فَلَمَّا كَانَتْ الْجُمُعَةُ الَّتِي تَلِيهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَهَلَّلَمْتُ الْبُيُوتَ، وَاحْتَبَسَ الرُّكْبَانُ. فَتَبَسَّمَ لِسُرْعَةِ مَلَالِ ابْنِ آدَمَ، وَقَالَ بِيَدِهِ: «اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا»، فَتَكَشَّطَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ. (٢)

٦١٥ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا - أَنَّهَا رَأَتْ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو رَافِعًا يَدَيْهِ، يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، فَلَا تُعَاقِبْنِي، أَيُّمَا رَجُلٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ آذَيْتُهُ أَوْ شَتَمْتُهُ، فَلَا تَعَاقِبْنِي فِيهِ». (٣)

٦١٦ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حِجَّاجُ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ عَمْرٍو قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: هَلْ لَكَ فِي حِصْنٍ وَمِنْعَةٍ؟ حِصْنٍ دَوْسٍ؟ قَالَ: فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَا ذَخَرَ اللَّهُ لِلْأَنْصَارِ، فَهَاجَرَ الطُّفَيْلُ وَهَاجَرَ مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَمَرَضَ الرَّجُلُ، فَضَجَرَ - أَوْ كَلِمَةً شَبِيهَةً بِهَا - فَجَبَا إِلَى قَرْنٍ، فَأَخَذَ مِشْقَصًا، فَقَطَعَ وَدَجَّيْهِ فَمَاتَ، فَرَأَاهُ الطُّفَيْلُ فِي الْمَنَامِ، قَالَ: مَا فَعَلَ بكَ؟ قَالَ: غَفَرَ لِي بِهَجْرَتِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: مَا شَأْنُ يَدَيْكَ؟ قَالَ: فَقِيلَ: إِنَّا لَا نُصْلِحُ

(١) صحيح البخاري (٦٣٩٧)، وصحيح مسلم (٢٥٢٤)، ومسنند أحمد (٧٣١٥).

(٢) صحيح البخاري (١٠١٣)، وصحيح مسلم (٨٩٧)، ومسنند أحمد (١٢٠١٩).

(٣) ضعيف بهذا اللفظ، وقد تقدم برقم (٦١٢).

منك ما أفسدت من يديك. قال: فقضها الطفيل على النبي ﷺ ، فقال: « اللهم، وليديهِ فَاغْفِرْ » ورفع يديه^(١).

٦١٧ - حدثنا أبو معمر، قال: حدثنا عبد الوارث، قال: حدثنا عبد العزيز بن صهيب عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يتعوذ، يقول: « اللهم إني أعوذ بك من الكسل، وأعوذ بك من الجبن، وأعوذ بك من الهرم، وأعوذ بك من البخل »^(٢).
٦١٨ - حدثنا خليفة بن خياط، قال: حدثنا كثير بن هشام، قال: حدثنا جعفر، عن يزيد بن الأصم

عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: « قال الله عز وجل: أنا عند ظن عبدي، وأنا معه إذا دعاني »^(٣).

٢٧٧- باب سيد الاستغفار

٦١٩ - حدثنا مسدد، قال: حدثنا يزيد بن زريع، قال: حدثنا حسين، قال: حدثنا عبد الله بن بريدة، عن بشير بن كعب عن شداد بن أوس، عن النبي ﷺ قال: « سيد الاستغفار: اللهم أنت ربي، لا إله إلا أنت، خلقتني وأنا عبدك، وأنا على عهدك ووعدك ما استطعت، أبوء لك بنعمتك، وأبوء لك بذنبي، فاغفر لي؛ فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت، أعوذ بك من شر ما صنعت، إذا قال حين يمسي فمات، دخل الجنة - أو: كان من أهل الجنة - وإذا قال حين يصبح، فمات من يومه .. مثله »^(٤).

٦٢٠ - حدثنا أحمد بن عبد الله، قال: حدثنا ابن نمير، عن مالك بن مغول، عن ابن سوقة، عن نافع

-
- (١) صحيح مسلم (١١٦)، ومسند أحمد (١٤٩٨٢).
(٢) صحيح البخاري (٦٣٦٧)، وصحيح مسلم (٢٧٠٦)، ومسند أحمد (١٢١١٣).
(٣) صحيح البخاري (٧٤٠٥)، وصحيح مسلم (٢٦٧٥)، ومسند أحمد (٧٤٢٢). وعندهم: « حين يذكرني » بدل: « إذا دعاني ».
(٤) صحيح البخاري (٦٣٢٣)، ومسند أحمد (١٧١١١).

عن ابن عمر قال: إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ فِي الْمَجْلِسِ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» مائة مرة. (١)

٦٢١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ زَاذَانَ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الضُّحَى، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ» حَتَّى قَالَهَا مِائَةً مَرَّةً. (٢)

٦٢٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ الْعَدَوِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنِي شَدَادُ بْنُ أَوْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «سَيِّدُ الْإِسْتِغْفَارِ أَنْ يَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ، أَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ، وَأَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي، فَاغْفِرْ لِي، فَإِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ». قَالَ: «مَنْ قَالَهَا مِنَ النَّهَارِ مُوقِنًا بِهَا، فَمَاتَ مِنْ يَوْمِهِ قَبْلَ أَنْ يُمْسِيَ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ». (٣)

٦٢٣ - حَدَّثَنَا حَفْصٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ سَمِعْتُ الْأَعْرَجَ - رَجُلٌ مِنْ جُهَيْنَةَ - يُحَدِّثُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «تُوبُوا إِلَى اللَّهِ، فَإِنِّي أَتُوبُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةً مَرَّةً». (٤)

٦٢٤ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ قَالَ: «مُعَقَّبَاتٌ لَا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، مِائَةً مَرَّةً». (٥) رَفَعَهُ ابْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ وَعَمْرُو بْنُ قَيْسٍ.

-
- (١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٤٧٢٦)، وسنن أبي داود (١٥١٦)، وسنن الترمذي (٣٤٣٤)، والسنن الكبرى للنسائي (١٠٢٩٢ - ١٠٢٩٤)، وسنن ابن ماجه (٣٨١٤).
 (٢) إسناده صحيح، وهو في السنن الكبرى للنسائي (٩٩٣٥).
 (٣) صحيح، وقد تقدم برقم (٦١٩).
 (٤) صحيح مسلم (٢٧٠٢)، ومسند أحمد (١٧٨٤٧).
 (٥) صحيح مسلم (٥٩٦).

٢٧٨. باب دعاء الأخ بظهر الغيب

٦٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُزَيْدٍ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَسْرَعُ الدُّعَاءِ إِجَابَةُ دَعَاءِ غَائِبٍ لَغَائِبٍ»^(١).

٦٢٦ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيَوْهٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُرَحْبِيلُ بْنُ شَرِيكٍ الْمَعَاوِرِيُّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيَّ؛ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّنَابَحِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّ دَعْوَةَ الْأَخِ فِي اللَّهِ تُسْتَجَابُ^(٢).

٦٢٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي غَنِيَّةٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ ابْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ - وَكَانَتْ تَحْتَهُ الدَّرْدَاءُ بِنْتُ أَبِي الدَّرْدَاءِ - قَالَ:

قَدِمْتُ عَلَيْهِمُ الشَّامَ، فَوَجَدْتُ أُمَّ الدَّرْدَاءِ فِي الْبَيْتِ، وَلَمْ أَجِدْ أَبَا الدَّرْدَاءِ، قَالَتْ: أَتُرِيدُ الْحَجَّ الْعَامَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ لَنَا بِخَيْرٍ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «إِنَّ دَعْوَةَ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ لَأَخِيهِ بِظَهْرِ الْغَيْبِ، عِنْدَ رَأْسِهِ مَلَكٌ مُوَكَّلٌ، كُلَّمَا دَعَا لَأَخِيهِ بِخَيْرٍ، قَالَ: آمِينَ، وَلَكَ بِمِثْلِ». قَالَ: فَلَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، يَأْتُرُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

٦٢٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَشَهَابٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي وَلِمُحَمَّدٍ وَحَدَّنَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ حَبَّبَتْهَا عَنْ نَاسٍ كَثِيرٍ»^(٤).

(١) إسناده ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زياد : وهو الأفرقي ، والحديث في سنن أبي داود (١٥٣٥) .

(٢) إسناده حسن .

(٣) صحيح مسلم (٢٧٣٢) ، ومسند أحمد (٢١٧٠٧) .

(٤) صحيح لغيره ، وهو في مسند أحمد (٦٥٩٠) .

٦٢٩ - حَدَّثَنَا جَنْدَلُ بْنُ وَالِقِ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْلَى، عَنْ يُونُسَ بْنِ خَبَابٍ،
عَنْ مُجَاهِدٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ فِي الْمَجْلِسِ مِائَةَ مَرَّةٍ:
«رَبِّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، وَارْحَمْنِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ»^(١).

٢٧٩-باب

٦٣٠ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ يَعِيشَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِنِّي لَأَدْعُو فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِي حَتَّى أَنْ يَفْسَحَ اللَّهُ فِي
مَشْيِي دَابَّتِي، حَتَّى أَرَى مِنْ ذَلِكَ مَا يَسُرُّنِي^(٢).

٦٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ - أَوْ مُعَاوِيَةُ - قَالَ: حَدَّثَنَا
مُهَاجِرُ أَبُو الْحَسَنِ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ مَيْمُونِ الْأُوْدِيِّ
عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ فِيمَا يَدْعُو: اللَّهُمَّ تَوَفَّنِي مَعَ الْأَبْرَارِ، وَلَا تُخْلِفْنِي فِي
الْأَشْرَارِ، وَالْحَقْنِي بِالْأَخْيَارِ^(٣).

٦٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَقِيقٌ، قَالَ:
كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ بِهِؤَلَاءِ الدَّعَوَاتِ: رَبَّنَا أَصْلِحْ بَيْنَنَا، وَاهْدِنَا سَبِيلَ
الْإِسْلَامِ، وَنَجِّنَا مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ، وَاصْرِفْ عَنَّا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ،
وَبَارِكْ لَنَا فِي أَسْمَاعِنَا وَأَبْصَارِنَا وَقُلُوبِنَا وَأَزْوَاجِنَا وَدُرِّيَّاتِنَا، وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ
التَّوَّابُ الرَّحِيمُ، وَاجْعَلْنَا شَاكِرِينَ لِنِعْمَتِكَ، مُتَّيِّبِينَ بِهَا، قَائِلِينَ بِهَا، وَأَتِمِّمُهَا عَلَيْنَا^(٤).

٦٣٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، قَالَ:
كَانَ أَنَسٌ إِذَا دَعَا لِأَخِيهِ يَقُولُ: جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ صَلَاةَ قَوْمِ أَبْرَارٍ، لَيْسُوا بِظُلَمَةٍ
وَلَا فُجَّارٍ، يَقُومُونَ اللَّيْلَ وَيَصُومُونَ النَّهَارَ^(٥).

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٦٢٠).

(٢) إسناده ضعيف، ابن إسحاق - وهو محمد - مدلس، وقد عنعن.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده صحيح.

٦٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ حُرَيْثٍ يَقُولُ: ذَهَبَتْ بِي أُمِّي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي، وَدَعَا لِي بِالرُّزْقِ. (١)

٦٣٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّومِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قِيلَ لَهُ: إِنَّ إِخْوَانَكَ أَتَوْكَ مِنَ الْبَصْرَةِ - وَهُوَ يَوْمُئِذٍ بِالزَّوَاوِيَةِ - لِيَدْعُوَ اللَّهَ لَهُمْ، قَالَ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا، وَآتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ. فَاسْتَرَادُوهُ، فَقَالَ مِثْلُهَا، فَقَالَ: إِنَّ أَوْتَيْشُمُ هَذَا، فَقَدْ أَوْتَيْشُمُ خَيْرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ. (٢)

٦٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رِيْعَةَ سِنَانٌ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: أَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ غُصْنًا فَنَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَلَمْ يَنْتَفِضْ، ثُمَّ نَفَضَهُ فَانْتَفَضَ قَالَ: «إِنَّ سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَنْفُضُنَ الْخَطَايَا كَمَا تَنْفُضُ الشَّجَرَةُ وَرَقَهَا». (٣)

٦٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: أَتَتْ امْرَأَةً النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ الْحَاجَةَ - أَوْ بَعْضَ الْحَاجَةِ - فَقَالَ: «أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى خَيْرٍ مِنْ ذَلِكَ؟ تَهْلِلِينَ اللَّهَ [ثَلَاثًا وَ] ثَلَاثِينَ عِنْدَ مَنَامِكَ، وَتُسَبِّحِينَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ، وَتَحْمَدِينَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ، فَتِلْكَ مِائَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا». وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ هَلَّلَ مِائَةً، وَسَبَّحَ مِائَةً، وَكَبَّرَ مِائَةً، خَيْرٌ لَهُ مِنْ عَشْرِ رِقَابٍ يُعْتَقُهَا، وَسَبْعَ بَدَنَاتٍ يَنْحَرُهَا».

فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَلِّ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»، ثُمَّ أَتَاهُ الْعَدُوٌّ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَيُّ الدُّعَاءِ

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده حسن .

(٣) حسن في المتابعات والشواهد ، وهو في مسند أحمد (١٢٥٣٤) ، وسنن الترمذي (٣٥٣٣) .

أَفْضَلُ؟ قَالَ: «سَلِ اللَّهَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَقَدْ أَفْلَحْتَ» (١).

٦٣٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْغَنَوِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « أَحَبُّ الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » (٢).

٦٣٩ - حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ جَبْرِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ أُمِّ كُلْثُومِ ابْنَةِ أَبِي بَكْرٍ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَصَلِّي - وَلَهُ حَاجَةٌ، فَأَبْطَأْتُ عَلَيْهِ - قَالَ: « يَا عَائِشَةُ، عَلَيْكِ بِجُمْلِ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعِهِ، فَلَمَّا انصرفتُ، قلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا جُمْلُ الدُّعَاءِ وَجَوَامِعُهُ؟ قَالَ: « قُولِي: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنَ الْخَيْرِ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ كُلِّهِ، عَاجِلِهِ وَآجِلِهِ، مَا عَلِمْتُ مِنْهُ وَمَا لَمْ أَعْلَمْ، وَأَسْأَلُكَ الْجَنَّةَ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ النَّارِ وَمَا قَرَّبَ إِلَيْهَا مِنْ قَوْلٍ أَوْ عَمَلٍ، وَأَسْأَلُكَ مِمَّا سَأَلَكَ بِهِ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَأَعُوذُ بِكَ مِمَّا تَعَوَّذَ مِنْهُ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَمَا قَضَيْتَ لِي مِنْ قَضَاءٍ فَاجْعَلْ عَاقِبَتَهُ رَشَدًا » (٣).

٢٨٠. باب الصلاة على النبي ﷺ

٦٤٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجٍ، أَنَّ أَبَا الْهَيْثَمِ حَدَّثَهُ

(١) إسناده ضعيف لضعف سلمة : وهو ابن وردان ، لكن القسم الأخير منه له شواهد ، منها

حديث العباس بن عبد المطلب ، وسيأتي برقم (٧٢٦) .

(٢) صحيح مسلم (٢٧٣١) (٨٥) ، وهو في مسند أحمد (٢١٤٢٩) مختصر .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٢٥٠١٩) ، وسنن ابن ماجه (٣٨٤٦) .

عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: « أَيُّمَا رَجُلٍ مُسْلِمٍ لَمْ يَكُنْ
عِنْدَهُ صَدَقَةٌ، فَلْيَقُلْ فِي دُعَائِهِ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ، وَصَلِّ
عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ، وَالْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ، فَإِنَّهَا لَهُ زَكَاةٌ ». (١)

٦٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عَلِيٍّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى
آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، وَتَرَحَّمْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ
مُحَمَّدٍ، كَمَا تَرَحَّمْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ، شَهِدْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِالشَّهَادَةِ،
وَشَفَعْتُ لَهُ ». (٢)

٦٤٢ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ وَرْدَانَ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَنَسًا وَمَالِكَ بْنَ أَوْسٍ بِنِ الْحَدَثَانِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَتَبَرَّزُ، فَلَمْ يَجِدْ
أَحَدًا يَتَّبِعُهُ، فَخَرَجَ عُمَرُ فَاتَّبَعَهُ بِفَخَّارَةٍ أَوْ مِطْهَرَةٍ، فَوَجَدَهُ سَاجِدًا فِي مَسْرَبٍ، فَتَنَحَّى
فَجَلَسَ وَرَاءَهُ، حَتَّى رَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ، فَقَالَ: « أَحْسَنْتَ يَا عُمَرُ حِينَ وَجَدْتَنِي
سَاجِدًا فَتَنَحَّيْتَ عَنِّي، إِنَّ جِبْرِيلَ جَاءَنِي فَقَالَ: مَنْ صَلَّى عَلَيْكَ وَاحِدَةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
عَشْرًا، وَرَفَعَ لَهُ عَشْرَ دَرَجَاتٍ ». (٣)

٦٤٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا، وَحَطَّ عَنْهُ عَشْرَ خَطِيئَاتٍ ». (٤)

(١) إسناده ضعيف لضعف دراج - وهو ابن سمعان - في روايته عن أبي الهيثم العتواري .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة سعيد بن عبد الرحمن .

(٣) إسناده ضعيف لضعف سلمة بن وردان .

(٤) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١١٩٩٨) ، وسنن النسائي ٥٠/٣ .

٢٨١- باب مَنْ ذَكَرَ عِنْدَهُ النَّبِيُّ ﷺ

فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ

٦٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ زَيْدٍ - وَأَتَى عَلَيْهِ ابْنُ شَيْبَةَ خَيْرًا - عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقَى الْمِنْبَرَ، فَلَمَّا رَقَى الدَّرَجَةَ الْأُولَى قَالَ: «أَمِينَ»، ثُمَّ رَقَى الثَّانِيَةَ، فَقَالَ: «أَمِينَ»، ثُمَّ رَقَى الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: «أَمِينَ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ: «أَمِينَ» ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؟ قَالَ: «لَمَّا رَقِيتُ الدَّرَجَةَ الْأُولَى، جَاءَنِي جِبْرِيلُ ﷺ، فَقَالَ: شَقِيَّ عَبْدٌ أَذْرَكَ رَمَضَانَ فَانْسَلَخَ مِنْهُ وَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْتُ: أَمِينَ، ثُمَّ قَالَ: شَقِيَّ عَبْدٌ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: أَمِينَ» (١).

٦٤٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ عَشْرًا» (٢).

٦٤٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ كَثِيرٍ - يَرْوِيهِ - عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَقَى الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: «أَمِينَ، أَمِينَ، أَمِينَ». قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنْتَ تَصْنَعُ هَذَا؟ فَقَالَ: «قَالَ لِي جِبْرِيلُ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ أَذْرَكَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدَهُمَا لَمْ يُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: أَمِينَ. ثُمَّ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ عَبْدٍ دَخَلَ عَلَيْهِ رَمَضَانٌ. لَمْ يُغْفَرْ لَهُ، فَقُلْتُ: أَمِينَ. ثُمَّ قَالَ: رَغِمَ أَنْفُ امْرِئٍ ذُكِرْتَ عِنْدَهُ فَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ: أَمِينَ» (٣).

(١) حسن لغيره، يشهد له حديث أبي هريرة الآتي برقم (٦٤٦).

(٢) صحيح مسلم (٤٠٨)، ومسنند أحمد (٨٨٥٤).

(٣) إسناده حسن.

٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ كُرَيْبًا أَبَا رِشْدِينَ، عَنْ أَبِي عَبَّاسٍ عَنْ جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي ضِرَارٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا - وَكَانَ اسْمُهَا بَرَّةً - فَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ اسْمَهَا، فَسَمَّاها: جُوَيْرِيَةَ، فَخَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا فَخَرَجَ، وَكَرِهَ أَنْ يَدْخُلَ وَاسْمُهَا بَرَّةٌ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا بَعْدَمَا تَعَالَى النَّهَارُ - وَهُوَ فِي مَجْلِسِهَا - فَقَالَ: « مَا زِلْتَ فِي مَجْلِسِكَ؟ لَقَدْ قُلْتُ بَعْدَكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَوْ وُزِنَتْ بِكَلِمَاتِكَ، وَزَنَّتُهُنَّ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ عَدَدَ خَلْقِهِ، وَرِضَا نَفْسِهِ، وَزِنَةَ عَرْشِهِ، وَمَدَادَ - أَوْ مَدَدَ - كَلِمَاتِهِ ».

(...) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِ سَفِيَانُ - غَيْرَ مَرَّةٍ - قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ جُوَيْرِيَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: عَنْ جُوَيْرِيَةَ إِلَّا مَرَّةً. (١)

٦٤٨ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ جَهَنَّمَ، اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، اسْتَعِينُوا بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ». (٢)

٢٨٢. باب دعاء الرجل على من ظلمه

٦٤٩ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي سَمْعِي وَبَصَرِي، وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَيْنِ مِنِّي، وَانصُرْنِي عَلَى مَنْ ظَلَمَنِي، وَأَرِنِي مِنْهُ ثَأْرِي». (٣)

(١) صحيح مسلم (٢٧٢٦)، ومسند أحمد (٢٦٧٥٦) عن جويرية، وفي مسند أحمد (٢٣٣٤) عن ابن عباس.

(٢) صحيح مسلم (٥٨٨)، ومسند أحمد (٧٢٣٧)، وعندهما يقول ذلك عقب الانتهاء من التشهد.

(٣) صحيح لغيره، له شواهد كثيرة، ومنها الحديث الآتي.

٦٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِسَمْعِي وَبَصَرِي،
وَاجْعَلْهُمَا الْوَارِثَ مِنِّي، وَأَنْصُرْنِي عَلَى عَدُوِّي، وَأَرْنِي مِنْهُ ثَأْرِي» (١).

٦٥١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ
ابْنُ طَارِقٍ بْنُ أَشْنَمٍ الْأَشْجَعِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: كُنَّا نَعْدُو إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَجِيءُ الرَّجُلُ، وَتَجِيءُ الْمَرْأَةُ،
فَيَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَقُولُ إِذَا صَلَّيْتُ؟ فَيَقُولُ: «قُلْ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي،
وَارْحَمْنِي، وَاهْدِنِي، وَارْزُقْنِي، فَقَدْ جَمَعْتَ لَكَ دُنْيَاكَ وَآخِرَتَكَ».

(...) - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَيَّانَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَالِكٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبِي، وَلَمْ يَذْكُرْ: إِذَا صَلَّيْتُ . وَتَابَعَهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ. (٢)

٢٨٣- بَابُ مَنْ دَعَا بِطَوْلِ الْعُمْرِ

٦٥٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ
مَوْلَى أُمِّ قَيْسِ ابْنَةِ مِحْصَنٍ

عَنْ أُمِّ قَيْسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «مَا قَالَتْ؟ طَالَ عُمْرُهَا». وَلَا نَعْلَمُ
امْرَأَةً عُمِّرَتْ. (٣)

٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانٍ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَنَسٌ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيْنَا - أَهْلَ الْبَيْتِ - فَدَخَلَ يَوْمًا، فَدَعَا لَنَا،
فَقَالَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ: خَوَيْدِمُكَ أَلَا تَدْعُو لَهُ؟ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَكْثِرْ مَالَهُ وَوَلَدَهُ وَأَطِلْ حَيَاتَهُ،
وَافْغِرْ لَهُ»، فَدَعَا لِي بِثَلَاثٍ، فَذَفَنْتُ مِائَةً وَثَلَاثَةً، وَإِنْ ثَمَرْتِي لَتُطْعِمُنِي فِي السَّنَةِ مَرَّتَيْنِ،
وَطَالَتْ حَيَاتِي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنَ النَّاسِ، وَأَرْجُو الْمَغْفِرَةَ. (٤)

(١) صحيح لغيره ، وهذا إسناد حسن .

(٢) صحيح مسلم (٢٦٩٧) ، ومسند أحمد (١٥٨٧٧) .

(٣) محتمل للتحسين ، وهو في مسند أحمد (٢٦٩٩٩) ، وسنن النسائي ٢٩/٤ .

(٤) إسناده حسن في الشواهد . وقد تقدم نحوه برقم (٨٨) .

٢٨٤- باب من قال: يُسْتَجَابُ للعبد ما لم يَعَجَلْ

٦٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ عُيَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَ مِنَ الْقُرَاءِ وَأَهْلِ الْفِقْهِ -

أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ؛ يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي»^(١).

٦٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ؛ أَنَّ رِبْعَةَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي

إِدْرِيسٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَدْعُو بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمٍ، أَوْ يَسْتَعْجِلْ، فَيَقُولُ: دَعَوْتُ، فَلَا أَرَى يَسْتَجِيبُ لِي، فَيَدْعُ الدُّعَاءَ»^(٢).

٢٨٥- باب مَنْ تَعَوَّذَ بِاللَّهِ مِنَ الْكَسَلِ

٦٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ وَالْمَغْرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ»^(٣).

٦٥٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ، وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ^(٤).

(١) صحيح البخاري (٦٣٤٠)، وصحيح مسلم (٢٧٣٥) (٩٠) و (٩١)، ومسند أحمد (١٠٣١٢).

(٢) صحيح مسلم (٢٧٣٥) (٩٢). وانظر ما قبله.

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٦٧٣٤)، وسنن النسائي ٢٦٩/٨٠.

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٠٠٧٠).

٢٨٦. باب مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ يَغْضَبْ عَلَيْهِ

٦٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ صَبِيحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ، غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ ».

- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْخُوَزِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ لَمْ يَسْأَلْهُ يَغْضَبْ عَلَيْهِ ».(١)

٦٥٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا دَعَوْتُمُ اللَّهَ، فَاعْزِمُوا فِي الدُّعَاءِ، وَلَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنْ شِئْتَ فَأَعْطِنِي؛ فَإِنَّ اللَّهَ لَا مُسْتَكْرِهَ لَهُ ».(٢)

٦٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ، قَالَ:

سَمِعْتُ عُثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ قَالَ صَبَاحَ كُلِّ يَوْمٍ وَمَسَاءً كُلِّ لَيْلَةٍ ثَلَاثًا ثَلَاثًا: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّهُ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ »، وَكَانَ أَصَابُهُ طَرَفٌ مِنَ الْفَالَجِ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ، فَفَطِنَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّ الْحَدِيثَ كَمَا حَدَّثْتُكَ، وَلَكِنِّي لَمْ أَقُلْ ذَلِكَ الْيَوْمَ؛ لِيَمْضِيَ قَدَرُ اللَّهِ.(٣)

(١) ضعيف ، مدار إسناده على أبي صالح الخوزي ، فقد تفرد بالرواية عنه أبو المليلح ، فهو في عداد المجهولين ، وضعفه ابن معين ، وقال أبو زرعة : لا بأس به . والحديث في مسند أحمد (٩٧٠١) ، وسنن الترمذي (٣٣٧٣) ، وعقب (٣٣٧٤) .

(٢) صحيح ، وقد تقدم برقم (٦١٠) .

(٣) حسن ، وهو في مسند أحمد (٤٤٦) ، وسنن أبي داود (٥٠٨٩) وسنن الترمذي (٣٣٨٨) ، وسنن ابن ماجه (٣٨٦٩) ، والسنن الكبرى للنسائي (٩٨٤٣) .

٢٨٧. باب الدُّعَاءِ عِنْدَ الصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٦٦١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ
عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: « سَاعَتَانِ تُفْتَحُ لَهُمَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، وَقَلَّ دَاعٍ تُرَدُّ
عَلَيْهِ دَعْوَتُهُ: حِينَ يَحْضُرُ النِّدَاءُ، وَالصَّفِّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » (١).

٢٨٨. باب دَعَوَاتِ النَّبِيِّ ﷺ

٦٦٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ لُؤْلُؤَةَ
عَنْ أَبِي صِرْمَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ غِنَايَ،
وَعِنِّي مَوَلَايَ».

(...) - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مَوْلَى لَهُمْ
عَنْ أَبِي صِرْمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . مثله. (٢)

٦٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ أَوْسٍ، عَنْ
بِلَالِ بْنِ يَحْيَى
عَنْ شَتِيرِ بْنِ شَكَلٍ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمْنِي دُعَاءً
أَنْتَفِعُ بِهِ، قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ عَافِنِي مِنْ شَرِّ سَمْعِي، وَبَصَرِي، وَلِسَانِي، وَقَلْبِي، وَشَرِّ
مَنْيِّ». قَالَ وَكِيعٌ: «مَنْيِّ» يَعْنِي: الزَّانَا وَالْفَجُورَ. (٣)

٦٦٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
الْحَارِثِ، عَنْ طَلِيقِ بْنِ قَيْسٍ

(١) صحيح ، وهو في صحيح ابن حبان (١٧٢٠) .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة لؤلؤة ، وهو في مسند أحمد (١٥٧٥٦) .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٥٥٤١) ، وسنن أبي داود (١٥٥١) ، وسنن الترمذي

(٣٤٩٢) ، وسنن النسائي ٢٥٥/٨ و٢٥٩ و٢٦٠ و٢٦١ .

عن عبد الله بن عباس، قال: كان النبي ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ أَعْنِي وَلَا تُعِنْ عَلِيَّ، وَانصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلِيَّ، وَيَسِّرْ الْهُدَى لِي».(١)

٦٦٥ - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَوَ بْنَ مُرَّةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ، قَالَ: سَمِعْتُ طَلِيقَ بْنَ قَيْسٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُو بِهَذَا: «رَبِّ أَعْنِي وَلَا تُعِنْ عَلِيَّ، وَانصُرْنِي وَلَا تَنْصُرْ عَلِيَّ، وَامْكُرْ لِي وَلَا تَمْكُرْ عَلَيَّ، وَيَسِّرْ لِي الْهُدَى، وَانصُرْنِي عَلَى مَنْ بَغَى عَلَيَّ، رَبِّ اجْعَلْنِي شَكَارًا لَكَ، ذَكَارًا لَكَ، رَاهِبًا لَكَ، مَطْوَعًا لَكَ، مُخْبِتًا لَكَ، وَأَوَّاهًا مُنِيبًا، تَقَبَّلْ تَوْبَتِي، وَاغْسِلْ حَوْبَتِي، وَأَجِبْ دَعْوَتِي، وَثَبِّتْ حُجَّتِي، وَاهْدِ قَلْبِي، وَسَدِّدْ لِسَانِي، وَاسْكُلْ سَخِيمَةَ قَلْبِي».(٢)

٦٦٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ الْقُرْظِيِّ: قَالَ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سَفِيَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ: «إِنَّهُ لَا مَانِعَ لِمَا أُعْطِيَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ اللَّهُ، وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنَ الْجَدِّ، وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ». سَمِعْتُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، عَلَى هَذِهِ الْأَعْوَادِ.

(...) - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ. نَحْوَهُ.

(...) - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ، سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ. نَحْوَهُ.(٣)

٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ جَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفِيَانَ

(١) صحيح، وهو في سنن أبي داود (١٥١٠)، وسنن الترمذي (٣٥٥١)، وسنن ابن ماجه (٣٨٣٠). وانظر ما بعده.

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٩٩٧)، وسنن أبي داود (١٥١١)، والسنن الكبرى للنسائي (١٠٤٤٣).

(٣) صحيح، وهو بتمامه في مسند أحمد (١٦٨٣٩)، والقسم الثاني منه في صحيح البخاري (٧١)، وصحيح مسلم (١٠٣٧).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إِنَّ أَوْثَقَ الدُّعَاءِ أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي، وَاعْتَرَفْتُ بِذُنُوبِي، لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ رَبِّ اغْفِرْ لِي» (١)

٦٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُشَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَلَمَةَ - يَعْنِي: عَبْدَ الْعَزِيزِ - عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُوسَى، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي هُوَ عِصْمَةُ أَمْرِي، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي فِيهَا مَعَاشِي، وَاجْعَلْ لِي الْمَوْتَ رَحْمَةً لِي مِنْ كُلِّ سُوءٍ». أَوْ كَمَا قَالَ (٢)

٦٦٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُمَيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ. قَالَ سُفْيَانُ: فِي الْحَدِيثِ ثَلَاثُ، زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً، لَا أَدْرِي أَيُّهُنَّ (٣)

٦٧٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْخَمْسِ: مِنَ الْكَسَلِ، وَالْبُخْلِ، وَسُوءِ الْكِبَرِ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ (٤)

٦٧١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ» (٥)

٦٧٢ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هَنْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ

أَبِي عَمْرٍو

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٠٦٨٢) .

(٢) صحيح مسلم (٢٧٢٠) .

(٣) صحيح، وقد تقدم تخريجه برقم (٤٤٤) .

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٤٥)، وسنن أبي داود (١٥٣٩)، وسنن النسائي ٢٥٥/٨،

وسنن ابن ماجه (٣٨٤٤) .

(٥) صحيح، وقد تقدم تخريجه برقم (٦١٧) .

عن أنس قال: سمعتُ النَّبيَّ ﷺ يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ».(١)

٦٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، إِنَّكَ أَنْتَ الْمَقْدِّمُ وَالْمُؤَخِّرُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ».(٢)

٦٧٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغِنَى» وَقَالَ أَصْحَابُنَا عَنْ عَمْرٍو: «وَالْتَقَى».(٣)

٦٧٥ - حُثْنَا يَيَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا يُنَادِي بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشَّرِّ لَا يَخْلُطُهُ شَيْءٌ. قُلْتُ: مَنْ هَذَا الشَّيْخُ؟ قِيلَ: أَبُو الدَّرْدَاءِ».(٤)

٦٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَجْزَاةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ، كَمَا يُطَهَّرُ الثَّوْبُ الدَّنِسُ مِنَ الْوَسَخِ»، ثُمَّ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاءِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ».(٥)

(١) صحيح البخاري (٢٢٣٥)، ومسند أحمد (١٢٦١٦).

(٢) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٧٩١٣).

(٣) صحيح مسلم (٢٧٢١)، ومسند أحمد (٣٦٩٢).

(٤) إسناده صحيح.

(٥) صحيح مسلم (٤٧٦)، ومسند أحمد (١٩١١٨).

٦٧٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُكْثِرُ أَنْ يَدْعُوَ بِهَذَا الدُّعَاءِ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي
الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» قَالَ شُعْبَةُ: فَذَكَرْتُهِ لِقِتَادَةَ،
فَقَالَ: كَانَ أَنَسٌ يَدْعُو بِهِ، وَلَمْ يَرْفَعَهُ. (١)

٦٧٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ - يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ - عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ
وَالْقِلَّةِ وَالذَّلَّةِ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أَظْلَمَ». (٢)

٦٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ
عَجْلَانَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ لَا نَحْفَظُهُ، فَقُلْنَا:
دَعَوْتَ بِدُعَاءٍ لَا نَحْفَظُهُ؟ فَقَالَ: «سَأَنْبِئُكُمْ بِشَيْءٍ يَجْمَعُ ذَلِكَ كُلُّهُ لَكُمْ: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ
مِمَّا سَأَلَكَ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، وَنَسْتَعِيزُكَ مِمَّا اسْتَعَاذَكَ مِنْهُ نَبِيُّكَ مُحَمَّدٌ ﷺ، اللَّهُمَّ أَنْتَ
الْمُسْتَعَانُ وَعَلَيْكَ الْبَلَاءُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ». أَوْ كَمَا قَالَ. (٣)

٦٨٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ هَاشِمٍ، عَنْ عَمْرِو
ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ جَدِّهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ
الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ». (٤)

(١) صحيح مسلم (٢٦٩٠) (٢٧)، ومسند أحمد (١٣١٦٣) مرفوعاً وفيه أن شعبة قال لثابت: عن
النبي ﷺ؟ قال: نعم. وانظر ما سيأتي برقم (٦٨٢).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٨٠٥٣)، وسنن أبي داود (١٥٤٤)، وسنن النسائي ٢٦١/٨.

(٣) إسناده ضعيف، مداره على ليث: وهو ابن أبي سليم، وهو ضعيف. وهو في سنن الترمذي
(٣٥٢١).

(٤) حديث صحيح، وقد تقدم برقم (٦٥٦).

٦٨١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ نُصَيْرِ بْنِ أَبِي الْأَشْعَثِ،

عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ

عَنْ سَعِيدٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ قَنِّعْنِي بِمَا رَزَقْتَنِي، وَبَارِكْ لِي فِيهِ، وَاخْلُفْ عَلَيَّ كُلَّ غَائِبَةٍ بِخَيْرٍ^(١).

٦٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ أَكْثَرُ دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ: «اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ»^(٢).

٦٨٣ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي

سَفْيَانَ وَيزِيدَ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبَ الْقُلُوبِ، ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ»^(٣).

٦٨٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَجُلٌ مِنْ - أَسْلَمَ - يُقَالُ لَهُ مَجْرَأَةٌ - قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الْأَرْضِ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالْبَرْدِ وَالثَّلْجِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ، وَنَقِّنِي كَمَا يُنْقَى الثَّوْبُ الْأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ»^(٤).

٦٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ

مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفُجْأَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ»^(٥).

(١) إسناده ضعيف ، عطاء بن السائب اختلط ، وروايته نصير عنه بعد الاختلاط .

(٢) صحيح البخاري (٤٥٢٢) ، وصحيح مسلم (٢٦٩٠) (٢٦) ، ومسند أحمد (١١٩٨١) .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٢١٠٧) ، وسنن الترمذي (٢١٤٠) ، وسنن ابن ماجه (٣٨٣٤) .

(٤) صحيح ، وقد تقدم برقم (٦٧٦) .

(٥) صحيح مسلم (٢٧٣٩) .

٢٨٩. باب الدعاء عند الغيث والمطر

٦٨٦- حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يُحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْمُقَدَّمِ بْنِ شُرَيْحٍ بْنِ هَانِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا رَأَى نَاشِئًا فِي أَفُقٍ مِنْ آفَاقِ السَّمَاءِ، تَرَكَ عَمَلَهُ - وَإِنْ كَانَ فِي صَلَاةٍ - ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِ، فَإِنْ كَشَفَهُ اللَّهُ، حَمِدَ اللَّهَ، وَإِنْ مَطَرَتْ، قَالَ: «اللَّهُمَّ صَيِّبًا نَافِعًا». (١)

٢٩٠. باب الدعاء عند الموت

٦٨٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، قَالَ: أَتَيْتُ خُبَابًا - وَقَدْ اكْتَوَى سَبْعًا - وَقَالَ: لَوْلَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ، لَدَعَوْتُ بِهِ. (٢)

٢٩١. باب دعوات النبي ﷺ

٦٨٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو بِهَذَا الدُّعَاءِ: «رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي كُلِّهِ، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي كُلَّهَا، وَعَمْدِي وَجَهْلِي وَهَزْلِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَمَا أَخَّرْتُ، وَمَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ». (٣)

٦٨٩- حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي مُوسَى وَأَبِي بُرْدَةَ أَحْسَبُهُ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي وَجَهْلِي، وَإِسْرَافِي فِي أَمْرِي، وَمَا أَنْتَ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي هَزْلِي وَجَدِّي، وَخَطَايَا وَعَمْدِي، وَكُلُّ ذَلِكَ عِنْدِي». (٤)

(١) صحيح، وهو مسند أحمد (٢٥٥٧٠)، وهو عند البخاري مختصر برقم (١٠٣٢).

(٢) صحيح البخاري (٥٦٧٢)، وصحيح مسلم (٢٦٨١)، ومسند أحمد (٢١٠٥٩).

(٣) صحيح البخاري (٦٣٩٨)، وصحيح مسلم (٢٧١٩)، ومسند أحمد (١٩٤٨٩) و(١٩٧٣٨).

(٤) صحيح البخاري (٦٣٩٩)، وهو مختصر سابقه.

٦٩٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَيَّوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبْلِيَّ، عَنِ الصَّنَابِجِيِّ

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: أَخَذَ بِيَدِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، قُلْتُ: لَيْسَكَ. قَالَ: «إِنِّي أُحِبُّكَ» قُلْتُ: وَأَنَا وَاللَّهِ أُحِبُّكَ. قَالَ: «أَلَا أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ تَقُولُهَا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاتِكَ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحَسَنِ عِبَادَتِكَ»^(١)

٦٩١- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَخَلِيفَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْحَضْرَمِيِّ

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ: «مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ؟» فَسَكَتَ، وَرَأَى أَنَّهُ هَجَمَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى شَيْءٍ كَرِهَهُ، فَقَالَ: «مَنْ هُوَ؟ فَلَمْ يَقُلْ إِلَّا صَوَابًا». فَقَالَ رَجُلٌ: أَنَا، أَرْجُو بِهَا الْخَيْرَ. فَقَالَ: «عَزَّ وَجَلَّ»^(٢)

٦٩٢- حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَنَسٌ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ الْخَلَاءَ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»^(٣)

٦٩٣- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، قَالَ: «غُفِرَ لَكَ»^(٤)

٦٩٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سُلَيْمٍ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ زِيَادِ الْخُرَّاطِ، عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ:

(١) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٢٢١١٩) ، وسنن أبي داود (١٥٢٢) ، وسنن النسائي ٥٣/٣ .
(٢) صحيح لغيره ، وله شواهد عدة ، انظر مسند أحمد (١٢٠٣٤) .
(٣) صحيح البخاري (١٤٢) ، وصحيح مسلم (٣٧٥) ، ومسند أحمد (١١٩٤٧) .
(٤) حسن ، وهو في مسند أحمد (٢٥٢٢٠) ، وسنن أبي داود (٣٠) ، وسنن الترمذي (٧) ، والسنن الكبرى للنسائي (٩٩٠٧) ، وسنن ابن ماجه (٣٠٠) .

حدثنا ابن عباس، قال: كان النبي ﷺ يعلمنا هذا الدعاء كما يعلمنا السورة من القرآن: «أعوذ بك من عذاب جهنم، وأعوذ بك من عذاب القبر، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات، وأعوذ بك من فتنة القبر».(١)

٦٩٥- حدثنا علي بن عبد الله، قال: حدثنا ابن مهدي، عن سفيان، عن سلمة بن كهيل، عن كريب

عن ابن عباس، قال: بت عند ميمونة، فقام النبي ﷺ، فأتى حاجته، فغسل وجهه ويديه، ثم نام، ثم قام، فأتى القربة، فأطلق سناقها، ثم توضأ وضوءاً بين وضوءين؛ لم يكثر وقد أبلغ، فصلّى، فقمّت فتمطّيت؛ كراهية أن يرى أنني كنت أتقيه، فتوضأت، فقام يصلي، فقمّت عند يساره، فأخذ بأذني فأدارني عن يمينه، فتامت صلاته ثلاث عشرة ركعة، ثم اضطجع فنام حتى نفخ، وكان إذا نام نفخ، فأذنه بلال بالصلاة، فصلّى ولم يتوضأ، وكان في دعائه: «اللهم اجعل في قلبي نوراً، وفي سمعي نوراً، وعن يميني نوراً، وعن يساري نوراً، وفوقي نوراً، وتحتي نوراً، وأمامي نوراً، وخلفي نوراً، وأعظم لي نوراً»، قال كريب: وسبعاً في الثأبوت، فلقيت رجلاً من ولد العباس فحدثني بهنّ، فذكر: عصبي، ولحمي، ودمي، وشعري، وبشري، وذكر خصلتين.(٢)

٦٩٦- حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، قال: حدثني عبد العزيز بن محمد، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن، عن يحيى بن عباد أبي هبيرة، عن سعيد بن جبيرة

عن عبد الله بن عباس، قال: كان النبي ﷺ إذا قام من الليل فصلّى فقضى صلاته، يُثني على الله بما هو أهله، ثم يكون من آخر كلامه: «اللهم اجعل لي نوراً في قلبي، واجعل لي نوراً في سمعي، واجعل لي نوراً من بين يدي، ونوراً من خلفي، وزدني نوراً، وزدني نوراً، وزدني نوراً».(٣)

٦٩٧- حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن أبي الزبير، عن طاوس اليماني

(١) صحيح مسلم (٥٩٠)، ومسند أحمد (٢١٦٨).

(٢) صحيح البخاري (١٣٨) وصحيح مسلم (٧٦٣)، ومسند أحمد (٢٥٦٧).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٣٣٠١)، وانظر ما قبله.

عن عبد الله بن عباس: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ نُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ، أَنْتَ قِيَامُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، أَنْتَ الْحَقُّ، وَوَعْدُكَ الْحَقُّ، وَلِقَاؤُكَ الْحَقُّ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ، اللَّهُمَّ لَكَ أَسْلَمْتُ، وَبِكَ أَمَنْتُ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْكَ أَنَبْتُ، وَبِكَ خَاصَمْتُ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، فَاغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ وَآخَرْتُ، وَأَسْرَرْتُ وَأَعْلَنْتُ، أَنْتَ إِلَهِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». (١)

٦٩٨- حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ خُبَّابٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ وَالْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَأَهْلِي، اسْتُرْ عَوْرَتِي، وَآمِنْ رَوْعَتِي، وَاحْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ يَسَارِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي». (٢)

٦٩٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ رِفَاعَةَ الزُّرْقِيُّ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحُدٍ، وَانْكَفَى الْمُشْرِكُونَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَوْوُوا حَتَّى أَتِيَّ عَلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ». فَصَارُوا خَلْفَهُ صُفُوفًا، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ كُلُّهُ، اللَّهُمَّ لَا قَابِضَ لِمَا بَسَطْتَ، وَلَا مُقَرَّبَ لِمَا بَاعَدْتَ، وَلَا مُبَاعِدَ لِمَا قَرَّبْتَ، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ، وَلَا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ، اللَّهُمَّ أَبْطِ عَلَيْنَا مِنْ بَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ وَفَضْلِكَ وَرِزْقِكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ الْمَقِيمَ الَّذِي لَا يَحُولُ وَلَا يَزُولُ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ النَّعِيمَ يَوْمَ الْعِيْلَةِ، وَالْأَمْنَ يَوْمَ الْحَرْبِ، اللَّهُمَّ عَائِذًا بِكَ مِنْ سُوءِ مَا أُعْطِيتَ، وَشَرِّ مَا مَنَعْتَ مِنَّا، اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْإِيمَانَ وَزَيِّنْهُ فِي قُلُوبِنَا، وَكَرِّهِ إِلَيْنَا الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ، وَاجْعَلْنَا مِنَ الرَّاشِدِينَ، اللَّهُمَّ تَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ، وَأَحْيِنَا مُسْلِمِينَ، وَالْحَقُّنَا بِالصَّالِحِينَ، غَيْرَ خَزَايَا وَلَا مَقْتُونِينَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكُفْرَةَ الَّذِينَ يَصُلُّونَ عَنْ سَبِيلِكَ

(١) صحيح البخاري (١١٢٠)، وصحيح مسلم (٧٦٩)، ومسنَد أحمد (٢٧١٠).

(٢) صحيح لغيره، يشهد له حديث ابن عمر، وهو في مسنَد أحمد (٤٧٨٥)، وسنن أبي داود

(٥٠٧٤)، وسنن النسائي ٢٨٢/٨، وسنن ابن ماجه (٣٨٧١).

وَيُكَذِّبُونَ رُسُلَكَ، وَاجْعَلْ عَلَيْهِمْ رِجْزَكَ وَعَذَابَكَ، اللَّهُمَّ قَاتِلِ الْكَفَرَةَ الَّذِينَ أَوْتُوا
الْكِتَابَ، إِلَهَ الْحَقِّ. قال علي: وسمعتُه من محمد بن بشر، وأسنده، ولا أُجِيبُهُ بِهِ. (١)

٢٩٢. باب الدعاء عند الكرب

٧٠٠- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ». (٢)

٧٠١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْجَلِيلِ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ
أَنَّهُ قَالَ لِأَبِيهِ: يَا أَبَتِ إِنِّي أَسْمَعُكَ تَدْعُو كُلَّ غَدَاةٍ اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَدْنِي، اللَّهُمَّ
عَافِنِي فِي سَمْعِي، اللَّهُمَّ عَافِنِي فِي بَصَرِي، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تَعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُمَسِّي،
وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا، وَتَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ وَالْفَقْرِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ
مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ تَعِيدُهَا ثَلَاثًا حِينَ تُمَسِّي، وَحِينَ تُصْبِحُ ثَلَاثًا؟ فَقَالَ:
نَعَمْ يَا بُنَيَّ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ يَهْنُ، وَأَنَا أَحِبُّ أَنْ أُسْتَنَّ بِسُنَّتِهِ، قَالَ: وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «دَعَاؤُ الْمَكْرُوبِ: اللَّهُمَّ رَحْمَتَكَ أَرْجُو، وَلَا تَكِلْنِي إِلَى نَفْسِي طَرْفَةَ
عَيْنٍ، وَأَصْلِحْ لِي شَأْنِي كُلَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ». (٣)

٧٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الْخَطَّابِ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهُ بْنُ
أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَاشِدُ أَبُو مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ عِنْدَ الْكَرْبِ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ
وَرَبُّ الْأَرْضِ، وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، اللَّهُمَّ أَصْرِفْ شَرَّهُ». (٤)

- (١) حديث غريب منكر. كذا قال الذهبي في السيرة النبوية ٤٢٠/١، وهو في مسند أحمد
(١٥٤٩٢)، والسنن الكبرى للنسائي (١٠٤٤٥) و(١٠٤٤٦).
- (٢) صحيح البخاري (٦٣٤٦)، وصحيح مسلم (٢٧٣٠)، ومسند أحمد (٢٠١٢).
- (٣) حسن في المتابعات والشواهد، وهو في مسند أحمد (٢٠٤٣٠)، وسنن أبي داود (٥٠٩٠)،
والسنن الكبرى للنسائي (٩٨٥٠).
- (٤) إسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد العزيز. وانظر الحديث (٧٠٠).

٢٩٣. بابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الاسْتِخَارَةِ

٧٠٣- حَدَّثَنَا مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَبُو الْمُصَنَّبِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الْأُمُورِ كَالسُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ: «إِذَا هَمَّ بِالْأَمْرِ، فَلْيَرْكَعْ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ، وَأَسْتَقْدِرُكَ بِقُدْرَتِكَ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلَا أَقْدِرُ، وَتَعْلَمُ وَلَا أَعْلَمُ، وَأَنْتَ عَلَامُ الْغُيُوبِ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ هَذَا الْأَمْرَ خَيْرًا لِي فِي دِينِي، وَمَعَاشِي، وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاقْدُرْهُ لِي، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الْأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ - أَمْرِي وَآجِلِهِ، فَاصْرِفْهُ عَنِّي، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ، وَاقْدِرْ لِي الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ، ثُمَّ رَضِّنِي، وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ»^(١).

٧٠٤- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ قَالَ:

سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ مَسْجِدَ الْفَتْحِ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَيَوْمَ الثَّلَاثَاءِ وَيَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ، فَاسْتُجِيبَ لَهُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ مِنْ يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ. قَالَ جَابِرٌ: وَلَمْ يَنْزِلْ بِي أَمْرٌ مِثْلُ مَا غَاظُ إِلَّا تَوَخَّيْتُ تِلْكَ السَّاعَةَ، فَدَعَوْتُ اللَّهَ فِيهِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ يَوْمَ الْأَرْبَعَاءِ فِي تِلْكَ السَّاعَةِ، إِلَّا عَرَفْتُ الْإِجَابَةَ^(٢).

٧٠٥- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَلْفٍ بْنِ خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ أَخِي أَنَسٍ

عَنْ أَنَسٍ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَدَعَا رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا بَدِيعَ السَّمَاوَاتِ، يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ، إِنِّي أَسْأَلُكَ. فَقَالَ: «أَتَدْرُونَ بِمَا دَعَا؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ دَعَا اللَّهَ بِاسْمِهِ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ»^(٣).

(١) صحيح البخاري (١١٦٢)، ومسنند أحمد (١٤٧٠٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف كثير بن زيد، ولجهالة عبد الرحمن بن كعب. وهو في مسند أحمد (١٤٥٦٣).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٢٦١١)، وسنن أبي داود (١٤٩٥)، وسنن النسائي ٥٢/٣.

٧٠٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: عَلَّمَنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلَاتِي. قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا، وَلَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، فَاغْفِرْ لِي مِنْ عِنْدِكَ مَغْفِرَةً، إِنَّكَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ» (١).

٢٩٤. بَابُ إِذَا خَافَ السُّلْطَانُ

٧٠٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثُمَامَةُ بْنُ عُبَيْدَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَارِثَ بْنَ سُوَيْدٍ يَقُولُ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: إِذَا كَانَ عَلَى أَحَدِكُمْ إِمَامٌ يَخَافُ تَغَطُّرُ سَهْ أَوْ ظُلْمَهُ، فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ رَبَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبَّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، كُنْ لِي جَارًا مِنْ فُلَانٍ بَنِ فُلَانٍ وَأَحْزَابِهِ مِنْ خَلَائِقِكَ؛ أَنْ يَفْرُطَ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْهُمْ أَوْ يَطْغَى، عَزَّ جَارُكَ، وَجَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ» (٢).

٧٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ الْمِنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِذَا أَتَيْتَ سُلْطَانًا مَهِيئًا تَخَافُ أَنْ يَسْطُوَ بِكَ، فَقُلْ: اللَّهُ أَكْبَرُ، اللَّهُ أَعَزُّ مِنْ خَلْقِهِ جَمِيعًا، اللَّهُ أَعَزُّ مِمَّا أَخَافُ وَأَحْذَرُ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، الْمُمْسِكِ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ أَنْ يَقَعْنَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ، مِنْ شَرِّ عَبْدِكَ فُلَانٍ، وَجُنُودِهِ وَأَتْبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ، اللَّهُمَّ كُنْ لِي جَارًا مِنْ شَرِّهِمْ، جَلَّ ثَنَاؤُكَ، وَعَزَّ جَارُكَ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ. ثَلَاثَ مَرَّاتٍ (٣).

٧٠٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَيْسٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي

(١) صحيح البخاري (٨٣٤)، وصحيح مسلم (٢٧٠٥)، ومسند أحمد (٨).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: مَنْ نَزَلَ بِهِ هَمٌّ أَوْ غَمٌّ أَوْ كَرْبٌ أَوْ خَافَ مِنْ سُلْطَانٍ، فَدَعَا بِهِؤَلَاءِ اسْتَجِيبَ لَهُ: أَسْأَلُكَ بِلا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، وَأَسْأَلُكَ بِلا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ، وَأَسْأَلُكَ بِلا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعِ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعِ وَمَا فِيهِنَّ، إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ سَلَّ اللَّهُ حَاجَتَكَ. (١)

٢٩٥. باب ما يُدْخِرُ لِلدَّاعِي

من الأجر والثواب

٧٠. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نُصْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيَّ، قَالَ:

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَدْعُو، لَيْسَ بِإِثْمٍ وَلَا بِقَطِيعَةٍ رَحِمَ إِلَّا أَعْطَاهُ إِحْدَى ثَلَاثٍ: إِمَّا أَنْ يُعْجَلَ لَهُ دَعْوَتُهُ، وَإِمَّا أَنْ يَدْخِرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ، وَإِمَّا أَنْ يَدْفَعَ عَنْهُ مِنَ السُّوءِ مِثْلَهَا» قَالَ: إِنْ أَنْكَرْتُ؟ قَالَ: «اللَّهُ أَكْثَرُ». (٢)

٧١. حَدَّثَنَا ابْنُ شَيْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَوْهَبٍ، عَنْ عَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يَنْصِبُ وَجْهَهُ إِلَى اللَّهِ، يَسْأَلُهُ مَسْأَلَةً إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهَا، إِمَّا عَجَّلَهَا لَهُ فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا دَخَّرَهَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مَا لَمْ يَعْجَلْ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا عَجَّلَتْهُ؟ قَالَ: «يَقُولُ: دَعَوْتُ، وَلَا أَرَاهُ يُسْتَجَابُ لِي». (٣)

٢٩٦. باب فضل الدعاء

٧٢. حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ شَيْءٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الدُّعَاءِ». (٤)

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد العزيز بن قيس .

(٢) جيد ، وهو في مسند أحمد (١١١٣٣) .

(٣) صحيح ، وقد تقدم نحوه برقمي (٦٥٤) و(٦٥٥) .

(٤) حسن ، وهو في مسند أحمد (٨٧٤٨) ، وسنن الترمذي (٣٣٧٠) ، وسنن ابن ماجه (٣٨٢٩) .

٧١٣ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « أَشْرَفُ الْعِبَادَةِ الدُّعَاءُ ».(١)

٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ يُسَيْعٍ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الدُّعَاءَ هُوَ الْعِبَادَةُ»، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠].(٢)

٧١٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ مَبَارَكِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ : أَيُّ الْعِبَادَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: «دُعَاءُ الْمَرْءِ لِنَفْسِهِ». (٣)

٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ النَّرْسِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ قَالَ: سَمِعْتُ مَعْقِلَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، لِلشَّرْكِ فِيكُمْ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ»، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَهَلِ الشَّرْكَ إِلَّا مَنْ جَعَلَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لِلشَّرْكِ أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ، أَلَا أَذْكَكَ عَلَى شَيْءٍ إِذَا قُلْتَهُ ذَهَبَ عَنْكَ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ؟». قَالَ: «قُلْ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ». (٤)

٢٩٧. باب الدعاء عند الريح

٧١٧ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى - هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ - عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا هَاجَتْ رِيحٌ شَدِيدَةٌ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرٍ مَا أُرْسِلْتَ بِهِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا أُرْسِلْتَ بِهِ». (٥)

(١) حسن كسابقه .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٨٣٥٢) ، وسنن أبي داود (١٤٧٩) ، وسنن الترمذي (٢٩٦٩) و(٣٣٧٢) ، والسنن الكبرى للنسائي (١١٤٦٤) ، وسنن ابن ماجه (٣٨٢٨) .

(٣) إسناده ضعيف لضعف المبارك بن حسان .

(٤) إسناده ضعيف لضعف لث : وهو ابن أبي سليم ، وإل بهام الراوي عن معقل .

(٥) إسناده صحيح .

٧١٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ سَلَمَةَ، قَالَ: كَانَ إِذَا اشْتَدَّ الرِّيحُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ لَا قِحًا لَا عَقِيمًا (١).

٢٩٨- بَابُ لَا تَسْبُوا الرِّيحَ

٧١٩- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي قَالَ: لَا تَسْبُوا الرِّيحَ؛ إِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا مَا تَكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ. (٢)

٧٢٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ الزَّرْقِيُّ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَالْعَذَابِ، فَلَا تَسْبُوهَا، وَلَكِنْ سَلُّوا اللَّهَ مِنْ خَيْرِهَا، وَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا». (٣)

٢٩٩- بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الصَّوَاعِقِ

٧٢١- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو مَطَرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ وَالصَّوَاعِقَ، قَالَ: «اللَّهُمَّ لَا تَقْتُلْنَا بِصَعَقِكَ، وَلَا تُهْلِكْنَا بِعَذَابِكَ، وَعَافِنَا قَبْلَ ذَلِكَ». (٤)

(١) صحيح ، وهو في صحيح ابن حبان (١٠٠٨) ، وهو مرفوع في جميع المصادر .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٢١١٣٨) من زيادات ابنه عبد الله ، وفي السنن الكبرى للنسائي (١٠٧٧١) و (١٠٧٧٢) .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٧٦٣١) ، وسنن أبي داود (٥٠٩٧) ، والسنن الكبرى للنسائي (١٠٧٦٧) ، وسنن ابن ماجه (٣٧٢٧) .

(٤) إسناده ضعيف لضعف حجاج : وهو ابن أرملة ، ولجهالة حال أبي مطر ، وهو في مسند أحمد (٥٧٦٣) ، وسنن الترمذي (٣٤٥٠) وسنن النسائي الكبرى (١٠٧٦٤) .

٣٠٠. باب إذا سمع الرعد

٧٢٢- حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ إِذَا سَمِعَ صَوْتَ الرَّعْدِ، قَالَ: سُبْحَانَ الَّذِي سَبَّحْتَ لَهُ. قَالَ: إِنَّ الرَّعْدَ مَلَكٌ يَنْعِقُ بِالْغَيْثِ كَمَا يَنْعِقُ الرَّاعِي بِغَنَمِهِ. (١)

٧٢٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا سَمِعَ الرَّعْدَ تَرَكَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: سُبْحَانَ الَّذِي ﴿يُسَبِّحُ الرَّعْدُ بِحَمْدِهِ، وَالْمَلَكُ مِنْ خِيفَتِهِ﴾ [الرعد: ١٣] ثُمَّ يَقُولُ: إِنَّ هَذَا لَوَعِيدٌ شَدِيدٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ. (٢)

٣٠١. باب مَنْ سَأَلَ اللَّهَ الْعَافِيَةَ

٧٢٤- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ حُجَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سَلِيمَ بْنَ عَامِرٍ، عَنْ أَوْسَطَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ وَفَاةِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَامَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ أَوَّلِ مَقَامِي هَذَا ثُمَّ بَكَى أَبُو بَكْرٍ - ثُمَّ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِالصَّدَقِ، فَإِنَّهُ مَعَ الْبِرِّ، وَهُمَا فِي الْجَنَّةِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّهُ مَعَ الْفُجُورِ، وَهُمَا فِي النَّارِ، وَسَلُّوا اللَّهَ الْمُعَافَاةَ، فَإِنَّهُ لَمْ يُؤْتَ بَعْدَ الْيَقِينِ خَيْرٌ مِنَ الْمُعَافَاةِ، وَلَا تَقَاطَعُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَاسَلُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا». (٣)

٧٢٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ أَبِي الْوَرْدِ، عَنِ اللَّجْلَجِ عَنْ مُعَاذٍ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَمَامَ النُّعْمَةِ، قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا تَمَامُ النُّعْمَةِ؟» قَالَ: «تَمَامُ النُّعْمَةِ دُخُولُ الْجَنَّةِ، وَالْفَوْزُ مِنَ النَّارِ»، ثُمَّ مَرَّ

(١) صحيح، وقد روي من طريقين آخرين عن الحكم - وهو ابن أبان - كما في تفسير الطبري ١٥١/١ و ١٢٤/١.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٥)، وسنن ابن ماجه (٣٨٤٩).

على رجلٍ يقول: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الصَّبْرَ، قال: « قَدْ سَأَلْتَ رَبَّكَ الْبَلَاءَ، فَسَلِّهِ الْعَافِيَةَ »،
ومرَّ على رجلٍ يقول: يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ. قال: « سَلِّ ».(١)

٧٢٦ - حَدَّثَنَا قُرُوبُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُيَيْنَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ
عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلِّمْنِي شَيْئاً أَسْأَلُ اللَّهَ بِهِ. فَقَالَ:
« يَا عَبَّاسُ، سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ »، ثُمَّ مَكَثَ ثَلَاثًا، ثُمَّ جِئْتُ فَقُلْتُ: عَلِّمْنِي شَيْئاً أَسْأَلُ اللَّهَ بِهِ
يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ: « يَا عَبَّاسُ، يَا عَمَّ رَسُولِ اللَّهِ، سَلِ اللَّهَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ».(٢)

٣٠٢. بَابُ مَنْ كَرِهَ الدُّعَاءَ بِالْبَلَاءِ

٧٢٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ حُمَيْدٍ
عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ: اللَّهُمَّ لَمْ تُعْطِنِي مَا لَأَ فَأَتَصَدَّقُ بِهِ،
فَابْتَلَنِي بِبَلَاءٍ يَكُونُ - أَوْ قَالَ: - فِيهِ أَجْرٌ، فَقَالَ: « سُبْحَانَ اللَّهِ، لَا تُطِيقُهُ! أَلَا قُلْتُ:
اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟ ».(٣)

٧٢٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ
عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ - قُلْتُ: لِحُمَيْدٍ: النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: نَعَمْ - دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ
قَدْ جَهَدَ مِنَ الْمَرَضِ، فَكَأَنَّهُ فَرُخٌ مَنُتَوِّفٌ، قَالَ: « ادْعُ اللَّهَ بِشَيْءٍ أَوْ سَلِّهِ »، فَجَعَلَ
يَقُولُ: اللَّهُمَّ مَا أَنْتَ مُعَذِّبِي بِهِ فِي الْآخِرَةِ، فَجَعَلَهُ فِي الدُّنْيَا. قَالَ: « سُبْحَانَ اللَّهِ! لَا
تَسْتَطِيعُهُ - أَوْ قَالَ: لَا تَسْتَطِيعُوا - أَلَا قُلْتُ: اللَّهُمَّ آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي
الْآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ؟ » وَدَعَا لَهُ، فَشَفَاهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.(٤)

(١) حسن، وهو في مسند أحمد (٢٢٠١٧)، وسنن الترمذي (٣٥٢٧).

(٢) حسن لغيره، وهو في مسند أحمد (١٧٨٤)، وسنن الترمذي (٣٥١٤).

(٣) صحيح مسلم (٢٦٨٨) (٢٤)، ومسند أحمد (١٢٠٤٩).

(٤) صحيح مسلم (٢٦٨٨) (٢٣)، ومسند أحمد (١٤٠٦٧).

٣٠٣. باب مَنْ تَعَوَّذَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ

٧٢٩- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي بِجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: يَقُولُ الرَّجُلُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ»، ثُمَّ يَسْكُتُ، فَإِذَا قَالَ ذَلِكَ، فَلْيَقُلْ: «إِلَّا بَلَاءٌ فِيهِ عِلَاءٌ» (١).

٧٣٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَشِمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ (٢).

٣٠٤. باب مَنْ حَكِيَ كَلَامَ الرَّجُلِ عَنِ الْعِتَابِ

٧٣١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ - وَمُسْلِمٌ نَحْوَهُ - قَالَا: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي نُوفَلٍ بْنِ أَبِي عَقْرَبٍ

أَنْ أَبَاهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ؟ فَقَالَ: «صُمْ يَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، زِدْنِي. قَالَ: «زِدْنِي، زِدْنِي، صُمْ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، زِدْنِي فَإِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا. فَقَالَ: «إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا، إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا» فَأَفْحَمَ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَنْ يَزِيدَنِي، ثُمَّ قَالَ: «صُمْ ثَلَاثَةً مِنْ كُلِّ شَهْرٍ» (٣).

٣٠٥. باب

٧٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ وَاصِلِ مَوْلَى أَبِي عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ عَرْفُطَةَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ نَافِعٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَارْتَفَعَتْ رِيحٌ خَبِيثَةٌ مُنْتَسَةً - فَقَالَ: «أَتَلْرُونَ مَا هَذِهِ؟ هَذِهِ رِيحُ الَّذِينَ يَغْتَابُونَ الْمُؤْمِنِينَ» (٤).

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح ، وقد تقدم تخريجه برقم (٤٤٤) .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٢٠٦٦٢) ، وسنن النسائي ٢٢٥/٤ .

(٤) حسن ، وهو في مسند أحمد (١٤٧٨٤) .

٧٣٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ سَلِيمَانَ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: هَاجَتْ رِيحٌ مُنْتِنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ
نَاسًا مِنَ الْمُنَافِقِينَ اغْتَابُوا أَنَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فُبِعِثَتْ هَذِهِ الرِّيحُ لِدَلَالِكَ»^(١).

٧٣٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ
الْحَارِثِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الشَّامِيِّ، سَمِعْتُ أَبْنَ أُمِّ عَبْدِ يَقُولُ: مَنْ اغْتَيْبَ
عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَنَصَرَهُ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا خَيْرًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ اغْتَيْبَ عِنْدَهُ مُؤْمِنٌ فَلَمْ
يَنْصُرْهُ، جَزَاهُ اللَّهُ بِهَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ شَرًّا، وَمَا التَّقَمُّ أَحَدٌ لَقَمَةً شَرًّا مِنْ اغْتِيَابِ
مُؤْمِنٍ؛ إِنْ قَالَ فِيهِ مَا يَعْلَمُ، فَقَدْ اغْتَابَهُ، وَإِنْ قَالَ فِيهِ بِمَا لَا يَعْلَمُ، فَقَدْ بَهَتَهُ^(٢).

٣٠٦. بَابُ الْغَيْبَةِ وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

﴿وَلَا يَغْتَابَ بَعْضُكُمُ بَعْضًا﴾

٧٣٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَوَّامِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ
رَبِيعٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ مُحَمَّدٌ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَتَى عَلَى قَبْرَيْنِ يُعَذَّبُ صَاحِبَاهُمَا،
فَقَالَ: «إِنَّهُمَا لَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ، وَبَلَى، أَمَّا أَحَدُهُمَا: فَكَانَ يَغْتَابُ النَّاسَ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَكَانَ
لَا يَتَأَذَّى مِنَ الْبَوْلِ» فِدَعَا بِجَرِيدَةٍ رَطْبَةٍ، أَوْ بِجَرِيدَتَيْنِ، فَكَسَرَهُمَا، ثُمَّ أَمَرَ بِكُلِّ كَسْرَةٍ،
فَغُرِسَتْ عَلَى قَبْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِنَّهُ سَيُهَوَّنُ مِنْ عَذَابِهِمَا مَا كَانَا رَطْبَتَيْنِ، أَوْ:
لَمْ تَيَسَّ»^(٣).

٧٣٦- حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ:

كَانَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ يَسِيرُ مَعَ نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَمَرَّ عَلَى بَغْلٍ مَيِّتٍ قَدْ انْتَفَخَ،
فَقَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْ يَأْكُلَ أَحَدُكُمْ هَذَا حَتَّى يَمْلَأَ بَطْنَهُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ مُسْلِمٍ^(٤).

(١) إسناده قوي، وانظر ما قبله.

(٢) إسناده حسن.

(٣) صحيح لغيره، وله شواهد كثيرة انظرها في مسند أحمد (٩٦٨٦).

(٤) إسناده صحيح.

٣٠٧. باب الغيبة للميت

٧٣٧- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْهَضَاضِ الدَّوسِيِّ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: جَاءَ مَا عَزَبَ عَنْ مَالِكٍ الْأَسْلَمِيِّ، فَرَجَمَهُ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ الرَّابِعَةِ، فَمَرَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَقَالَ رَجُلَانِ مِنْهُمْ: إِنَّ هَذَا الْخَائِنَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ مِرَارًا، كُلُّ ذَلِكَ يَرُدُّهُ، ثُمَّ قُتِلَ كَمَا يُقْتَلُ الْكَلْبُ! فَسَكَتَ عَنْهُمْ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى مَرَّ بِجِيْفَةِ حِمَارٍ شَائِلَةٍ رِجْلَهُ، فَقَالَ: «كَلَّا مِنْ هَذَا» قَالَا: مِنْ جِيْفَةِ حِمَارٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: «فَالَّذِي نَلْتَمِا مِنْ عِرْضِ أَخِيكُمَا أَنْفَا أَكْثَرُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ فَإِنَّهُ فِي نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ يَتَغَمَّسُ» (١)

٣٠٨. باب من مس رأس صبي مع أبيه وبرك عليه

٧٣٨- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ عَمْرٍو الزُّرْقِيُّ الْمَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَزْرَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ أَبِي وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ، فَتَلَقَى شَيْخًا عَلَيْهِ بَرْدَةٌ وَمَعَاوِرِيٌّ وَعَلَى غَلَامِهِ بَرْدَةٌ وَمَعَاوِرِيٌّ. قُلْتُ: أَيُّ عَمٍّ، مَا مَنَعَكَ أَنْ تُعْطِيَ غُلَامَكَ هَذِهِ النَّمِرَةَ، وَتَأْخُذَ الْبَرْدَةَ، فَتَكُونَ عَلَيْكَ بُرْدَتَانِ، وَعَلَيْهِ نَمِرَةٌ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ أَبِي، فَقَالَ: أَبْنُكَ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَمَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَاكْسُوهُمْ مِمَّا تَكْسُونَ». يَا ابْنَ أَخِي، ذَهَابُ مَتَاعِ الدُّنْيَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ مَتَاعِ الْآخِرَةِ. قُلْتُ: أَيُّ أَبْتَاءَ، مَنْ هَذَا الرَّجُلُ؟ قَالَ: أَبُو الْيَسَرِ بْنِ عَمْرٍو. (٢)

٣٠٩. باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض

٧٣٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: أَدْرَكَتُ السَّلَفَ، وَإِنَّهُمْ لَيَكُونُونَ فِي الْمَنْزِلِ الْوَاحِدِ بِأَهَالِيهِمْ، فَرُبَّمَا نَزَلَ عَلَى بَعْضِهِمُ الضَّيْفُ، وَقَدَرُ أَحَدِهِمْ عَلَى النَّارِ، فَيَأْخُذُهَا صَاحِبُ الضَّيْفِ لَضَيْفِهِ، فَيَفْقِدُ الْقِدْرَ صَاحِبُهَا، فَيَقُولُ: مَنْ أَخَذَ الْقِدْرَ؟ فَيَقُولُ صَاحِبُ

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن الهضاض، وقد اختلف في اسم أبيه. وهو في سنن أبي داود (٤٤٢٨) و(٤٤٢٩)، وصحيح ابن حبان (٤٤٠٠).

(٢) صحيح مسلم (٣٠٠٧).

الضَيْفُ: نحن أَخَذْنَاهَا لَضَيْفِنَا، فيقولُ صاحبُ القِدْرِ: بَارَكَ اللهُ لَكُمْ فِيهَا - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - .
قال بَقِيَّةُ: وقال مُحَمَّدٌ: والخُبْزُ إِذَا خَبَزُوا مِثْلَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمْ إِلَّا جُدْرُ
القَصَبِ. قال بَقِيَّةُ: وأدركتُ أَنَا ذَلِكَ: مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ وَأَصْحَابُهُ^(١) .

٣١٠. باب إِكْرَامِ الضَّيْفِ وَخِدْمَتِهِ إِيَّاهُ بِنَفْسِهِ

٧٤٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَبَعَثَ إِلَى نِسَائِهِ، فَقُلْنَ: مَا مَعَنَا إِلَّا الْمَاءُ،
فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَضُمُّ - أَوْ يُضِيفُ - هَذَا؟»، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا،
فَانْطَلَقَ بِهِ إِلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ: أَكْرَمِي ضَيْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فقالت: مَا عَدَلْنَا إِلَّا قُوتٌ
لِلصِّيَّانِ، فَقَالَ: هَيْتِي طَعَامَكَ، وَأَصْلِحِي سِرَاجَكَ، وَنَوْمِي صِيَّانَكَ إِذَا أَرَادُوا عِشَاءً
فَهَيَّاتِ طَعَامَهَا، وَأَصْلَحَتِ سِرَاجَهَا، وَنَوَمَتِ صِيَّانَهَا، ثُمَّ قَامَتْ كَأَنَّهَُا تُصْلِحُ سِرَاجَهَا
فَأَطْفَأَتْهُ، وَجَعَلَا يُرِيَانِهِ أَنَّهُمَا يَأْكُلَانِ وَيَاتَا طَاوِيَيْنِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ غَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَقَالَ ﷺ: «لَقَدْ ضَحِكَ اللهُ - أَوْ: عَجِبَ - مِنْ فَعَالِكُمَا؟»، وَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿وَيُؤْتِرُونَكَ
وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوَفِّ شِعْ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: ٩].^(٢)

٣١١. باب جَانِزَةِ الضَّيْفِ

٧٤١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ
عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ أَذْنَايَ، وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ، حِينَ تَكَلَّمَ
النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ
يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتَهُ»، قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
قَالَ: «يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضَّيْفَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ، فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ
كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ».^(٣)

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٣٧٩٨)، وصحيح مسلم (٢٠٥٤) .

(٣) صحيح البخاري (٦٠١٩)، وصحيح مسلم (٤٨)(١٤) ١٣٥٢/٣، ومسند أحمد (١٦٣٧٤) .

٣١٢. باب الضيافة ثلاثة أيام

٧٤٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، فَهُوَ صَدَقَةٌ» (١).

٣١٣. باب لا يقيمُ عنده حتى يُحْرِجَهُ

٧٤٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ
عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْكَعْبِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ
جَائِزَتَهُ؛ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ
أَنْ يَتَوَيَّعَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرِجَهُ» (٢).

٣١٤. باب إذا أصبحَ بِفَنَائِهِ

٧٤٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ
عَنِ الْمِقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ الشَّامِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَيْلَةُ الضَّيْفِ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى
كُلِّ مُسْلِمٍ، فَمَنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ، فَهُوَ دَيْنٌ عَلَيْهِ إِنْ شَاءَ، فَإِنْ شَاءَ اقْتَضَاهُ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَهُ» (٣).

٣١٥. باب إذا أصبحَ الضيفُ محروماً

٧٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ
عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تَبْعُنَا فَنَنْزِلُ بِقَوْمٍ فَلَا
يَقْرُونَا، فَمَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَنَا: «إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ، فَأَمِرَ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي
لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا، فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ الَّذِي يَنْبَغِي لَهُمْ» (٤).

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٧٨٧٣)، وسنن أبي داود (٣٧٤٩).

(٢) صحيح البخاري (٦١٣٥)، وهو في مسند أحمد (٢٧١٦١)، وانظر الحديث (٧٤١).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٧١٧٢)، وسنن أبي داود (٣٧٥٠)، وسنن ابن ماجه (٣٦٧٧).

(٤) صحيح البخاري (٢٤٦١)، وصحيح مسلم (١٧٢٧)، ومسند أحمد (١٧٣٤٥).

٣١٦. باب خدمة الرجل الضيف بنفسه

٧٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ: أَنَّ أَبَا أُسَيْدَ السَّاعِدِيَّ دَعَا النَّبِيَّ ﷺ فِي عُرْسِهِ، وَكَانَتْ امْرَأَتُهُ خَادِمَتَهُمْ يَوْمئِذٍ - وَهُوَ الْعَرُوسُ - فَقَالَتْ - أَوْ قَالَ - : أَتَلْرُونَ مَا أَنْقَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ أَنْقَعْتُ لَهُ تَمَرَاتٍ مِنَ اللَّيْلِ فِي تَوْرٍ. (١)

٣١٧. باب من قدم إلى ضيفه طعاماً

فَقَامَ يُصَلِّي

٧٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْجَرِيرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَعِيمِ بْنِ قَعْنَبٍ، قَالَ: أَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ، فَلَمْ أُوَافِقْهُ، فَقُلْتُ لَامْرَأَتِهِ: أَيْنَ أَبُو ذَرٍّ؟ قَالَتْ: يَمْتَنُّ، سَيَأْتِيكَ الآنَ، فَجَلَسْتُ لَهُ، فَجَاءَ وَمَعَهُ بَعِيرَانِ، قَدْ قَطَرَ أَحَدُهُمَا بِعَجْزِ الْآخِرِ، فِي عُنُقِ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا قَرِيبَةٌ، فَوَضَعَهُمَا، ثُمَّ جَاءَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا ذَرٍّ مَا مِنْ رَجُلٍ كُنْتُ أَلْقَاهُ كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ لُقِيًّا مِنْكَ، وَلَا أَبْغَضَ إِلَيَّ لُقِيًّا مِنْكَ! قَالَ: اللَّهُ أَبُوكَ، وَمَا جَمَعَ هَذَا؟ قَالَ: إِنِّي كُنْتُ وَأَذْتُ مُوَوَّدَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَرْهَبُ إِنْ لَقَيْتُكَ أَنْ تَقُولَ: لَا تَوْبَةَ لَكَ، لَا مَخْرَجَ لَكَ، وَكُنْتُ أَرْجُو أَنْ تَقُولَ: لَكَ تَوْبَةٌ وَمَخْرَجٌ. قَالَ: أَفِي الْجَاهِلِيَّةِ أَصَبْتُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ. وَقَالَ لَامْرَأَتِهِ: آتَيْنَا بِطَعَامٍ، فَأَبَتْ، ثُمَّ أَمَرَهَا فَأَبَتْ، حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا. قَالَ: إِنَّهُ، فَإِنْ كُنَّا لَا تَعْدُونَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قُلْتُ: وَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِنَّ؟ قَالَ: « إِنْ الْمَرْأَةُ ضَلَعٌ، وَإِنَّكَ إِنْ تُرِيدُ أَنْ تُقِيمَهَا تَكْسِرُهَا، وَإِنْ تُدَارِيهَا، فَإِنَّ فِيهَا أَوْدًا وَبُلْغَةً » فَوَلَّتْ، فَجَاءَتْ بِشَرِيدَةٍ كَأَنَّهَا قِطَاةٌ، فَقَالَ: كُلْ وَلَا أَهْوَلَنَّكَ، فَإِنِّي صَائِمٌ. ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَجَعَلَ يَهْدُبُ الرُّكُوعَ، ثُمَّ انْفَتَلَ فَأَكَلَ، فَقُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ، مَا كُنْتُ أَخَافُ أَنْ

(١) صحيح البخاري (٥١٨٣)، وصحيح مسلم (٢٠٠٦) ومسند أحمد (١٦٠٦٢).

تَكْذِبْنِي! قَالَ: اللَّهُ أَبُوكَ، مَا كَذَبْتُ مِنْذُ لِقَيْتَنِي. قُلْتُ: أَلَمْ تُخْبِرْنِي أَنَّكَ صَائِمٌ؟ قَالَ: بَلَى، إِنِّي صُمْتُ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَكُتِبَ لِي أَجْرُهُ، وَحَلَّ لِي الطَّعَامُ. (١)

٣١٨. باب نفقة الرجل على أهله

٧٤٨- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي أَسْمَاءَ

عَنْ ثَوْبَانَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ دِينَارٍ أَنْفَقَهُ الرَّجُلُ عَلَى عِيَالِهِ، وَدِينَارٍ أَنْفَقَهُ عَلَى أَصْحَابِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدِينَارٍ أَنْفَقَهُ عَلَى دَابَّتِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ». قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: وَبَدَأَ بِالْعِيَالِ، وَأَيُّ رَجُلٍ أَعْظَمُ أَجْرًا مِنْ رَجُلٍ يُنْفِقُ عَلَى عِيَالٍ صِغَارٍ حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ؟ (٢)

٧٤٩- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْبَدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا، كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً». (٣)

٧٥٠- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ إِسْمَاعِيلُ ابْنُ رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عِنْدِي دِينَارٌ؟ قَالَ: «أَنْفَقْهُ عَلَى نَفْسِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ؟ فَقَالَ: «أَنْفَقْهُ عَلَى خَادِمِكَ - أَوْ قَالَ: - عَلَى وَلَدِكَ». قَالَ: عِنْدِي آخَرُ؟ قَالَ: «ضَعْهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَهُوَ أَحْسَنُهَا». (٤)

٧٥١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ مُزَاهِمِ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ

(١) رجاله ثقات، وهو في مسند أحمد (٢١٣٣٩).

(٢) صحيح مسلم (٩٩٤)، ومسند أحمد (٢٢٤٠٦).

(٣) صحيح البخاري (٥٥)، وصحيح مسلم (١٠٠٢)، ومسند أحمد (١٧٠٨٢).

(٤) صحيح لغيره دون عبارة: «ضعه في سبيل الله، وهو أحسنها» فهذه زيادة منكرة تفرد بها إسماعيل بن رافع، وهو ضعيف، ويشهد للصحيح منه حديث أبي هريرة المتقدم برقم (١٩٧).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «أربعة دنانير: ديناراً أعطيته مسكيناً، وديناراً أعطيته في رقة، وديناراً أنفقته في سبيل الله، وديناراً أنفقته على أهلِكَ، أفضلها الذي أنفقته على أهلِكَ» (١).

٣١٩. باب يُوجَرُ في كلِّ شيءٍ حتى اللقمة

يرفعها إلى في امرأته

٧٥٢- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِسَعْدٍ: «إِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فَمِ امْرَأَتِكَ» (٢).

٣٢٠. باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل

٧٥٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كُلِّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي، فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي، فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي، فَأَغْفِرَ لَهُ؟» (٣).

٣٢١. باب قول الرجل: فلان جعد، أسود أو طويل،

قصير، يريد الصفة ولا يريد الغيبة

٧٥٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَخِي أَبِي رَهْمٍ كُلْثُومُ بْنُ الْحُصَيْنِ الْغِفَارِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا رَهْمٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِينَ بَايَعُوهُ تَحْتَ الشَّجَرَةِ - يَقُولُ: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ تَبُوكَ، فَنِمْتُ لَيْلَةً بِالْأَخْضَرِ، فَصُرْتُ

(١) صحيح مسلم (٩٩٥)، ومسنند أحمد (١٠١١٩).

(٢) صحيح البخاري (٥٦)، وصحيح مسلم (١٦٢٨)، ومسنند أحمد (١٥٢٤).

(٣) صحيح البخاري (١١٤٥)، وصحيح مسلم (٧٥٨)، ومسنند أحمد (٨٩٧٤).

قريباً منه، فَأَلْقَيْ عَليْنَا النُّعَاسُ، فَطَفَقْتُ أُسْتَيْقِظُ، وَقَدْ دَنَتْ رَاحِلَتِي مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَيُفْزِعُنِي دَنُوهَا؛ خَشِيَةً أَنْ تُصِيبَ رِجْلَهُ فِي الْغَرَزِ، فَطَفَقْتُ أُوْخِرُ رَاحِلَتِي حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي بَعْضَ اللَّيْلِ، فَزَاحَمَتْ رَاحِلَتِي رَاحِلَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرِجْلُهُ فِي الْغَرَزِ، فَأَصَبْتُ رِجْلَهُ، فَلَمْ أُسْتَيْقِظْ إِلَّا بِقَوْلِهِ: «حَسٌّ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سِرْ»، فَطَفِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُنِي عَنْ مَنْ تَخَلَّفَ مِنْ بَنِي غِفَارٍ فَأُخْبِرُهُ، فَقَالَ - وَهُوَ يَسْأَلُنِي -: «مَا فَعَلَ النَّفَرُ الْحُمْرُ الطَّوَالُ الطُّطَاط؟». قَالَ: فَحَدَّثْتُهُ بِتَخَلُّفِهِمْ. قَالَ: «فَمَا فَعَلَ السُّودُ الْجَعَادُ الْقِصَارُ الَّذِينَ لَهُمْ نَعَمٌ بِشَبَكَةِ شَرَخ؟». فَذَكَرْتُهُمْ فِي بَنِي غِفَارٍ، فَلَمْ أَذْكَرْهُمْ حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّهُمْ رَهْطٌ مِنْ أَسْلَمَ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْلَيْتُكَ مِنْ أَسْلَمَ، قَالَ: «فَمَا يَمْنَعُ أَحَدَ أَوْلَيْتِكَ حِينَ يَتَخَلَّفُ أَنْ يَحْمَلَ عَلَى بَعِيرٍ مِنْ إِبِلِهِ امْرَأَةً نَشِيطاً فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ فَإِنَّ أَعَزَّ أَهْلِي عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفَ عَنِّي الْمُهَاجِرُونَ مِنْ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ، وَغِفَارٍ وَأَسْلَمَ»^(١).

٧٥٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ انْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ لَهُ؟ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ»^(٢).

٧٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْقَاسِمِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُودَةٌ لَيْلَةَ جَمْعٍ - وَكَانَتْ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبِطَةً - فَأَذِنَ لَهَا^(٣).

(١) إسناده ضعيف لجهالة ابن أخي أبي رهم، وهو في مسند أحمد (١٩٠٧٢).

(٢) إسناده حسن، وهو في سنن أبي داود (٤٧٩٢)، وقد تقدم نحوه برقم (٣٣٩).

(٣) صحيح البخاري (١٦٨٠)، وصحيح مسلم (١٢٩٠)، ومسند أحمد (٢٤٠١٥).

٣٢٢. باب مَنْ لَمْ يَرِ بِحِكَايَةِ الْخَبَرِ بَأْسًا

٧٥٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ يَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ
عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ بِالْجِعْرَانَةِ،
أَزْدَحَمُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمٍ،
فَكَذَّبُوهُ وَشَجَّوْهُ، فَكَانَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ جَبْهَتِهِ، وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا
يَعْلَمُونَ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: فَكَأَنِّي أَنْظِرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحْكِي
الرَّجُلُ يَمْسَحُ عَنْ جَبْهَتِهِ (١).

٣٢٣. باب مَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا

٧٥٨ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَسِيطٍ،
عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، قَالَ:
جَاءَ قَوْمٌ إِلَى عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، فَقَالُوا: إِنَّ لَنَا جِيرَانًا يَشْرِبُونَ وَيَفْعَلُونَ،
أَفَنَرَفَعُهُمْ إِلَى الْإِمَامِ؟ قَالَ: لَا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ رَأَى مِنْ مُسْلِمٍ
عَوْرَةً فَسَتَرَهَا، كَانَ كَمَنْ أَحْيَا مَوْؤَدَةً مِنْ قَبْرِهَا» (٢).

٣٢٤. باب قول الرجل: هلك الناس

٧٥٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتَ الرَّجُلَ يَقُولُ: هَلَكَ
النَّاسُ، فَهُوَ أَهْلُكُهُمْ» (٣).

(١) حسن، وهو في مسند أحمد (٤٠٥٧).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي الهيثم وهو المصري. وهو في سنن أبي داود (٤٨٩١).

(٣) صحيح مسلم (٢٦٢٣)، ومسند أحمد (١٠٠٠٥).

٣٢٥. باب لا يقل للمنافق: سيد

٧٦٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيدَةَ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَقُولُوا لِلْمُنَافِقِ: سَيِّدٌ، فَإِنَّهُ إِنْ يَكُ سَيِّدَكُمْ، فَقَدْ أَسْخَطْتُمْ رَبَّكُمْ عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

٣٢٦. باب ما يقول الرجل إذا زُكِّي

٧٦١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيِّ

عَنْ عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ، قَالَ: كَانَ الرَّجُلُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِذَا زُكِّيَ قَالَ: اللَّهُمَّ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا يَقُولُونَ، وَاعْفِرْ لِي مَا لَا يَعْلَمُونَ^(٢).

٧٦٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ

أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لِأَبِي مَسْعُودٍ - أَوْ أَبُو مَسْعُودٍ قَالَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ - : مَا سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ فِي : «زَعَمَ» ، قَالَ: «بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ»^(٣).

٧٦٣- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ الْيَمَامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ ، أَنَّ عَبْدِ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ قَالَ: يَا أَبَا مَسْعُودٍ ، مَا سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فِي زَعَمُوا؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «بِئْسَ مَطِيَّةُ الرَّجُلِ»^(٤).

(١) رجاله ثقات ، إلا أن قتادة - وهو ابن دعامه - لا يعرف له سماع من عبد الله بن بريدة ، والحديث في مسند أحمد (٢٢٩٣٩) ، وسنن أبي داود (٤٩٧٧) ، وسنن النسائي الكبرى (١٠٧٣) .

(٢) حسن ، وفي هذا الإسناد مبارك بن فضالة وهو مدلس ، لكنه توبع .

(٣) إسناده ضعيف ، أبو قلابه - وهو عبد الله بن زيد الجرهمي - لم يدرك أبا مسعود البديري . والحديث في مسند أحمد (٢٣٤٠٣) ، وسنن أبي داود (٤٩٧٢) .

(٤) حديث ضعيف ، وهذا إسناد شاذ خالف فيه يحيى بن عبد العزيز من هو أوثق منه وهو الأوزاعي ، وقد تقدم في الحديث السابق .

٣٢٧. باب لا يقول لشيء لا يعلمه: الله يعلمه

٧٦٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو:
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ لشيءٍ لَا يَعْلَمُهُ: اللَّهُ يَعْلَمُهُ؛ وَاللَّهُ يَعْلَمُ غَيْرَ
ذَلِكَ، فَيَعْلَمُ اللَّهُ مَا لَا يَعْلَمُ، فَذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ^(١).

٣٢٨. باب قوس قزح

٧٦٥- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرِو، قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ:
حَدَّثَنِي يُوسُفُ بْنُ مِهْرَانَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: الْمَجَرَّةُ: بَابٌ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، وَأَمَّا قَوْسُ قَزَحٍ: فَأَمَانٌ
مِنَ الْغَرَقِ بَعْدَ قَوْمِ نُوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ^(٢).

٣٢٩. باب المجرة

٧٦٦- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي حُسَيْنٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ أَبِي
الْطُّفَيْلِ: سَأَلَ ابْنَ الْكَوَّاءِ عَلِيًّا عَنِ الْمَجَرَّةِ؟ قَالَ: هُوَ شَرَجُ السَّمَاءِ، وَمِنْهَا فُتِحَتِ السَّمَاءُ
بِمَاءٍ مِنْهُمْ^(٣).

٧٦٧- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشْرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: الْقَوْسُ: أَمَانٌ لِأَهْلِ الْأَرْضِ مِنَ الْغَرَقِ، وَالْمَجَرَّةُ: بَابُ السَّمَاءِ
الَّذِي تَنْشَقُّ مِنْهُ^(٤).

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح ، سيرد بإسناد آخر برقم (٧٦٧) .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) إسناده صحيح .

٣٣٠. باب مَنْ كَرِهَ أَنْ يُقَالَ:

اللهم اجعلني في مستقر رحمتك

٧٦٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْحَارِثِ الْكُرْمَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَالَ لِأَبِي رَجَاءٍ: أَقْرَأْ عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَأَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي مُسْتَقَرِّ رَحْمَتِهِ! قَالَ: وَهَلْ يَسْتَطِيعُ أَحَدٌ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَمَا مُسْتَقَرُّ رَحْمَتِهِ؟ قَالَ: الْجَنَّةُ. قَالَ: لَمْ تُصِْبْ. قَالَ: فَمَا مُسْتَقَرُّ رَحْمَتِهِ؟ قَالَ: قُلْتُ: رَبُّ الْعَالَمِينَ. (١)

٣٣١. باب لَا تَسْبُوا الدَّهْرَ

٧٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: يَا خَيِّبَةَ الدَّهْرِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ ». (٢)

٧٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ يَحْيَى الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: يَا خَيِّبَةَ الدَّهْرِ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَنَا الدَّهْرُ، أُرْسِلُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ، فَإِذَا شِئْتُ قَبَضْتُهُمَا، وَلَا يَقُولَنَّ لِلْعَيْنِ: الْكَرَمُ؛ فَإِنَّ الْكَرَمَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ ». (٣)

٣٣٢. باب لَا يُحَدِّدُ الرَّجُلُ إِلَى أَخِيهِ النَّظَرَ إِذَا وَلَّى

٧٧١- حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: يُكْرَهُ أَنْ يُحَدِّدَ الرَّجُلُ إِلَى أَخِيهِ النَّظَرَ، أَوْ يُتَّبِعَهُ بِصَرِّهِ إِذَا وَلَّى، أَوْ يَسْأَلُهُ: مَنْ أَيْنَ جِئْتَ، وَأَيْنَ تَذْهَبُ؟ (٤)

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح مسلم (٢٢٤٦) (٤) ومسنَد أحمد (٩١١٦) وانظر ما بعده .

(٣) صحيح البخاري (٦١٨١) و(٦١٨٢) ، وصحيح مسلم (٢٢٤٦) و(٢٢٤٧) ، ومسنَد أحمد (٧٥١٨) ؟

(٤) إسناده ضعيف لضعف لَيْث : وهو ابن أبي سليم .

٣٢٢. باب قول الرجل للرجل: ويلك

٧٧٢- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا»، فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ!
قَالَ: «ارْكَبْهَا». قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ! قَالَ: «ارْكَبْهَا». قَالَ: فَإِنَّهَا بَدَنَةٌ! قَالَ: «ارْكَبْهَا، وَيْلَكَ» (١)
٧٧٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَلْقَمَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
أَبِي فَرَوَةَ، حَدَّثَنِي الْمِسْوَرُ بْنُ رِفَاعَةَ الْقُرْظِيُّ، قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - وَرَجُلٌ يَسْأَلُهُ - فَقَالَ: إِنِّي أَكَلْتُ خُبْزًا وَلَحْمًا فَهَلْ أَتَوَضَّأُ؟
فَقَالَ: وَيْحَكَ، أَتَتَوَضَّأُ مِنَ الطَّيِّبَاتِ؟! (٢)

٧٧٤- حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ
عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالْجِعْرَانَةِ، وَالتَّبَرُّ فِي حِجْرِ بِلَالٍ،
وَهُوَ يَقْسِمُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: اعْدِلْ، فَإِنَّكَ لَا تَعْدِلُ. فَقَالَ: «وَيْلَكَ، فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا
لَمْ أَعْدِلْ؟!». قَالَ عُمَرُ: دَعْنِي يَا رَسُولَ اللَّهِ أَضْرِبُ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا مَعَ
أَصْحَابٍ لَهُ - أَوْ: فِي أَصْحَابٍ لَهُ - يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ، لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيهِمْ، يَمْرُقُونَ مِنَ
الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ»، ثُمَّ قَالَ سَفْيَانٌ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: سَمِعْتُهُ مِنْ جَابِرٍ،
قُلْتُ لِسَفْيَانَ: رَوَاهُ قُرَّةٌ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ؟ قَالَ: لَا أَحْفَظُهُ مِنْ عَمْرٍو، وَإِنَّمَا حَدَّثَنَاهُ
أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ. (٣)

٧٧٥- حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَمِيرٍ،
عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ

عَنْ بَشِيرٍ - وَكَانَ اسْمُهُ: زَحْمٌ بْنُ مَعْبُدٍ - فَهَاجَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟»
قَالَ: زَحْمٌ. قَالَ: «بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ» قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ مَرَّ
بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا» ثَلَاثًا، فَمَرَّ بِقُبُورِ الْمُسْلِمِينَ،

(١) صحيح البخاري (١٦٩٠)، وصحيح مسلم (١٣٢٣)، ومسنند أحمد (١١٩٥٩).

(٢) إسناده حسن.

(٣) صحيح البخاري (٣١٣٨) مختصراً، وصحيح مسلم (١٠٦٣)، ومسنند أحمد (١٤٨٠٤).

فقال: «لقد أدرك هؤلاء خيراً كثيراً» ثلاثاً، فحانت من النبي ﷺ نظرة، فرأى رجلاً يمشي في القبور، وعليه نعلان، فقال: «يا صاحب السبتين، ألقِ سبتيتك». فنظر الرجل، فلما رأى النبي ﷺ خلع نعليه، فرمى بهما. (١)

٣٣٤. باب البناء

٧٦- حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا محمد بن أبي فديك، عن محمد بن هلال: أنه رأى حَجَرَ أزواج النبي ﷺ من جَرِيدٍ مستورةٍ بِمُسُوحِ الشَّعْرِ، فسألته عن بيت عائشة؟ فقال: كان بابه من وجهة الشام. فقلت: مصراعاً كان أو مصراعين؟ قال: كان باباً واحداً. قلت: من أي شيء كان؟ قال: من عَرَعَرٍ أو ساج. (٢)

٧٧- حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثنا ابن أبي فديك، عن عبد الله بن أبي يحيى، عن سعيد بن أبي هند

عن أبي هريرة، قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى يئني الناسُ يوتاً يوشونها وشي المراحيل»، قال إبراهيم: يعني الثياب المخططة. (٣)

٣٣٥. باب قول الرجل: لا وأبيك

٧٨- حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا محمد بن فضيل بن غزوان، عن عمار، عن أبي زرعة

عن أبي هريرة: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، أي الصدقة أفضل أجراً؟ قال: «أما وأبيك لتنبأه: أن تصدق وأنت صحيحٌ شحيحٌ، تخشى الفقر، وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت الحلقوم، قلت: لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان». (٤)

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٠٧٨٤) و(٢٠٧٨٧) و(٢٠٧٨٨)، وسنن أبي داود (٣٢٣٠)، وسنن النسائي ٩٦/٤، وسنن ابن ماجه (١٥٦٨).

(٢) إسناده حسن.

(٣) ضعيف، وقد تقدم برقم (٤٦١).

(٤) صحيح البخاري (١٤١٩)، وصحيح مسلم (١٠٣٢)، ومسند أحمد (٧١٥٩).

٣٣٦. باب إذا طلب فليطلب

طلباً يسيراً ولا يمدحه

٧٧٩. حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا طَلَبَ أَحَدُكُمْ الْحَاجَةَ، فَلْيَطْلُبْهَا طَلَبًا يَسِيرًا؛ فَإِنَّمَا لَهُ مَا
قُدِّرَ لَهُ، وَلَا يَأْتِي أَحَدُكُمْ صَاحِبَهُ فَيَمْدَحُهُ، فَيَقْطَعَ ظَهْرَهُ. ^(١)

٧٨٠. حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ بْنِ أُسَامَةَ
عَنْ أَبِي عَزَّةَ يَسَارِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْهَذَلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ إِذَا أَرَادَ
قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ، جَعَلَ لَهُ بِهَا - أَوْ: فِيهَا - حَاجَةً ». ^(٢)

٣٣٧. باب قول الرجل: لا بُلَّ شَأْنُكَ

٧٨١. حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّعِقُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا جَمْرَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو
عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ:

أَمْسَى عِنْدَنَا أَبُو هَرِيرَةَ، فَنَظَرَ إِلَى نَجْمٍ عَلَى حِيَالِهِ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي
هَرِيرَةَ بِيَدِهِ، لَيُودَنَّ أَقْوَامٌ وَلَوْ إِمَارَاتٍ فِي الدُّنْيَا وَأَعْمَالاً أَنَّهُمْ كَانُوا مُتَعَلِّقِينَ عِنْدَ
ذَلِكَ النَّجْمِ، وَلَمْ يَلُوكَ تِلْكَ الْإِمَارَاتِ، وَلَا تِلْكَ الْأَعْمَالِ. ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ: لَا
بُلَّ شَأْنُكَ، أَكُلْتُ هَذَا سَاعَ لَأَهْلِ الْمَشْرِقِ فِي مَشْرِقِهِمْ؟ قُلْتُ: نَعَمْ وَاللَّهِ. لَقَدْ قَبَّحَ
اللَّهُ وَمَكَّرَ، فَوَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هَرِيرَةَ بِيَدِهِ، لَيَسُوْقُنَّهُمْ حُمُراً غَضَاباً، كَأَنَّمَا وَجُوهُهُمْ
الْمَجَانُّ الْمُطْرَقَةُ، حَتَّى يُلْحَقُوا ذَا الزَّرْعِ بِزَرْعِهِ، وَذَا الضَّرْعِ بِضَرْعِهِ ^(٣).

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٥٥٣٩) ، وسنن الترمذي (٢١٤٧) .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبد العزيز .

٢٣٨-باب لا يقول الرجل: الله وفلان

٧٨٢- حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: سَمِعْتُ مُغِينًا يَزْعُمُ أَنَّ ابْنَ عَمْرِو سَأَلَهُ: مَنْ مَوْلَاهُ؟ فَقَالَ: اللَّهُ وَفُلَانٌ. قَالَ ابْنُ عَمْرِو: لَا تَقُلْ كَذَلِكَ، لَا تَجْعَلَ مَعَ اللَّهِ أَحَدًا، وَلَكِنْ قُلْ: فُلَانٌ بَعْدَ اللَّهِ. (١)

٢٣٩-باب قول الرجل: ما شاء الله وشئت

٧٨٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنِ الْأَجْلَحِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ. قَالَ: «جَعَلْتَ لِلَّهِ نِدًّا! مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ». (٢)

٢٤٠-باب الغناء واللهو

٧٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ:

خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو إِلَى السُّوقِ، فَمَرَّ عَلَى جَارِيَةٍ صَغِيرَةٍ تُغَنِّي فَقَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ لَوْ تَرَكَ أَحَدًا لَتَرَكَ هَذِهِ. (٣)

٧٨٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو عَمْرِو الْبَصْرِيُّ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرًا مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَسْتُ مِنْ دَدٍ، وَلَا الدُّدُ مِنِّي بِشْيءٍ». يَعْنِي: لَيْسَ الْبَاطِلُ مِنِّي بِشْيءٍ. (٤)

(١) إسناده ضعيف لجهالة مغيث، إلا أن الحافظ ابن حجر قال: لا أستبعد أن يكون ابن سُمي، فإن يكن هو فيكون الإسناد صحيحاً.

(٢) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (١٨٣٩)، وفي السنن الكبرى للنسائي (١٠٨٢٥)، وسنن ابن ماجه (٢١١٧).

(٣) إسناده حسن.

(٤) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن محمد: وهو ابن قيس المخاربي.

٧٨٦- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ [لقمان : ٦] ، قَالَ: الْغِنَاءُ وَأَشْبَاهُهُ. (١)

٧٨٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا قَنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ
عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا، وَالْأَشْرَةُ شَرٌّ ». قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: وَالْأَشْرُ: الْعَبَثُ. (٢)

٧٨٨- حَدَّثَنَا عِصَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ سَلْمَانَ بْنِ سُمَيْرٍ الْأَلْهَانِيِّ
عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَكَانَ بَاجِمِعٍ مِنَ الْمَجَامِعِ، فَبَلَغَهُ أَنَّ أَقْوَامًا يَلْعَبُونَ بِالْكُوبَةِ، فَقَامَ غَضْبَانٌ يَنْهَى عَنْهَا أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ اللَّاعِبَ بِهَا لَيَأْكُلُ ثَمَرَهَا كَأَكْلِ لَحْمِ الْخِنْزِيرِ، وَمَتَوَضَّئٍ بِالدَّمِ. (٣)

٣٤١- بَابُ الْهَدْيِ وَالسَّمْتِ الْحَسَنِ

٧٨٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: إِنَّكُمْ فِي زَمَانٍ: كَثِيرٌ فَقَهَاؤُهُ، قَلِيلٌ خُطْبَاؤُهُ، قَلِيلٌ سُؤَالُهُ، كَثِيرٌ مُعْطَوْهُ، الْعَمَلُ فِيهِ قَائِدٌ لِلْهَوَى، وَسَيِّئَاتِي مِنْ بَعْدِكُمْ زَمَانٌ: قَلِيلٌ فَقَهَاؤُهُ، كَثِيرٌ خُطْبَاؤُهُ، كَثِيرٌ سُؤَالُهُ، قَلِيلٌ مُعْطَوْهُ، الْهَوَى فِيهِ قَائِدٌ لِلْعَمَلِ، اعْلَمُوا أَنَّ حُسْنَ الْهَدْيِ - فِي آخِرِ الزَّمَانِ - خَيْرٌ مِنْ بَعْضِ الْعَمَلِ. (٤)

(١) صحيح عن ابن عباس ، وقد رُوي من طرق أخرى عنه ، وانظر تفسير الطبري ٦٢/٢١-٦٣ .

(٢) حسن ، وقد تقدم تخريجه برقم (٤٧٩) .

(٣) إسناده صحيح ، سلمان بن سمير تفرد بالرواية عنه حريز : وهو ابن عثمان ، وقال أبو داود :

شيوخ حريز كلهم ثقات .

(٤) إسناده حسن .

٧٩٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ
عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ قَالَ: قُلْتُ لَهُ: رَأَيْتَ النَّبِيَّ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ، وَلَا أَعْلَمُ عَلَى
ظَهْرِ الْأَرْضِ رَجُلًا حَيًّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ غَيْرِي، قَالَ: وَكَانَ أَبْيَضَ، مَلِيحَ الْوَجْهِ.
وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ، عَنِ الْجُرَيْرِيِّ قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبُو الطُّفَيْلِ نَطُوفُ بِالْبَيْتِ،
قَالَ أَبُو الطُّفَيْلِ: «مَا بَقِيَ أَحَدٌ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ غَيْرِي». قُلْتُ: وَرَأَيْتَهُ؟ قَالَ: نَعَمْ.
قُلْتُ: كَيْفَ كَانَ؟ قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا مُقَصَّدًا ^(١).

٧٩١- حَدَّثَنَا فَرُوءٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ قَابُوسَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْهَدْيُ الصَّالِحُ، وَالسَّمْتُ الصَّالِحُ،
وَالْاِقْتِصَادُ، جُزْءٌ مِنْ خَمْسَةِ وَعِشْرِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ».
(..)- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَابُوسُ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ الْهَدْيَ الصَّالِحَ، وَالسَّمْتَ الصَّالِحَ،
وَالْاِقْتِصَادَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنَ النُّبُوَّةِ» ^(٢).

٣٤٢. باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود

٧٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ
سَأَلَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَمَثَّلُ شِعْرًا قَطُّ؟
فَقَالَتْ: أحيانًا إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ يَقُولُ: «وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ» ^(٣).

٧٩٣- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَاوُسٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: إِنَّهَا كَلِمَةُ نَبِيٍّ: «وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تَزُودِ» ^(٤).

(١) إسناده صحيح .

(٢) حسن لغيره ، وقد تقدم برقم (٤٧٠) .

(٣) حسن بطرقه ، وسيأتي بنحوه برقم (٨٦٧) من طريق آخر ، فانظر تخريجه هناك .

(٤) حسن بطرقه ، وانظر ما قبله .

٣٤٣. باب ما يُكره من التَّمَنَّى

٧٩٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَمَنَّى أَحَدُكُمْ، فَلْيَنْظُرْ مَا
يَتَمَنَّى؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يُعْطَى»^(١).

٣٤٤. باب لَا تُسْمُوا الْعَنْبَ الْكَرْمَ

٧٩٥ - حَدَّثَنَا آدَمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَاثِلٍ
[عَنْ أَبِيهِ] عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: الْكَرْمُ، وَقُولُوا: الْحَبْلَةُ» يعني: العنب.^(٢)

٣٤٥. باب قول الرجل: ويحك

٧٩٦ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ يَسَارٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِرَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: «ارْكَبْهَا»، فَقَالَ: يَا
رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ. فَقَالَ: «ارْكَبْهَا» قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ. قَالَ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ:
«وَيَحْكُ ارْكَبْهَا»!^(٣)

٣٤٦. باب قول الرجل: يا هَنَتَاهُ

٧٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَرِيكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ
عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ
عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا هِيَ يَا هَنَتَاهُ»^(٤).
٧٩٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرِيزٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صُهَيْبَانَ الْأَسَدِيِّ:
رَأَيْتُ عَمَّارًا صَلَّى الْمَكْتُوبَةَ، ثُمَّ قَالَ لِرَجُلٍ إِلَى جَنْبِهِ: يَا هَنَاهُ، ثُمَّ قَامَ.^(٥)

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن أبي سلمة ، والحديث في مسند أحمد (٨٦٨٩) ، وسنن الترمذي (٣٦٠٥) .

(٢) صحيح مسلم (٢٢٤٨) .

(٣) صحيح البخاري (١٦٢٩) ، وصحيح مسلم (١٣٢٣) ، ومسند أحمد (٧٣٥٠) .

(٤) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن محمد بن عقييل ، وشريك : وهو ابن عبد الله النخعي . وقد ثبت

في صحيح البخاري (١٥٦٠) من حديث عائشة أن النبي ﷺ قال لها : «ما يبكيك يا هنتاه؟»

(٥) إسناده صحيح .

٧٩٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ

عَنْ أَبِيهِ قَالَ: أَرَدَفَنِي النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: « هَلْ مَعَكَ مِنْ شِعْرِ أُمِّيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ؟ » قُلْتُ: نَعَمْ. فَأَنْشَدْتُهُ بَيْتًا، فَقَالَ: « هَيْه » حَتَّى أَنْشَدْتُهُ مِائَةَ بَيْتٍ (١).

٣٤٧. باب قول الرجل: إني كسلانُ

٨٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ ابْنِ خُمَيْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي مُوسَى، قَالَ:
قَالَتْ عَائِشَةُ: لَا تَدْعُ قِيَامَ اللَّيْلِ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَذَرُهُ، وَكَانَ إِذَا مَرَضَ أَوْ كَسَلَ صَلَّى قَاعِدًا. (٢)

٣٤٨. باب من تعود من الكسل

٨٠١ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَ:
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: « اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ، وَالْجُبْنِ وَالْبُخْلِ، وَضَلَعِ الدِّينِ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ ». (٣)

٣٤٩. باب قول الرجل: نفسي لك الفداءُ

٨٠٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَجْثُو بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَيُنْشِرُ كِنَانَتَهُ، وَيَقُولُ: وَجْهِي لَوَجْهِكَ الْوَقَاءُ، وَنَفْسِي لِنَفْسِكَ الْفِدَاءُ. (٤)

(١) صحيح مسلم (٢٢٥٥)، ومسند أحمد (١٩٤٧٦).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٦١١٤)، وسنن أبي داود (١٣٠٧).

(٣) صحيح، وقد تقدم برقم (٦٧٤).

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٣٧٤٥).

٨٠٣ - حَدَّثَنَا معاذُ بْنُ فَضالةٍ، عن هشامٍ، عن حمادٍ، عن زيد بن وهبٍ

عن أبي ذرٍّ قال: فانطلقَ النَّبِيُّ ﷺ نحوَ البقيعِ، وانطلقتُ أَتْلُوهُ، فالتفتَ فرآني، فقال: «يا أبا ذرٍّ» فقلتُ: لبيكَ يا رَسُولَ اللَّهِ وسَعْدَيْكَ، وَأَنَا فِدَاؤُكَ. فقال: «إِنَّ الْمُكْثَرِينَ هُمُ الْمُقْلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا فِي حَقِّ». قلتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. فقال: «هَكَذَا» ثلاثاً، ثُمَّ عَرَضَ لَنَا أَحَدٌ، فقال: «يا أبا ذرٍّ» فقلتُ: لبيكَ رَسُولَ اللَّهِ وسَعْدَيْكَ، وَأَنَا فِدَاؤُكَ. قال: «مَا يَسْرُنِي أَنْ أَحْدًا لَأَلِ مُحَمَّدٍ ذَهَبًا، فِيمُسِي عِنْدَهُمْ دِينَارٌ - أَوْ قَالَ - مِثْقَالٌ»، ثُمَّ عَرَضَ لَنَا وَادٍ، فَاسْتَتَلَ، فَظَنَنْتُ أَنْ لَهُ حَاجَةٌ، فَجَلَسْتُ عَلَى شَفِيرٍ، وَأَبْطَأَ عَلَيَّ. قال: فَخَشِيتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ كَأَنَّهُ يُنَاجِي رَجُلًا، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيَّ وَحْدَهُ، فقلتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ، مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي كُنْتُ تُنَاجِي؟ فقال: «أَوْ سَمِعْتَهُ؟» قلتُ: نَعَمْ. قال: «فَإِنَّ جَبْرِيلَ أَتَانِي، فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِي لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ: وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ؟ قال: نَعَمْ»^(١).

٣٥٠. باب قول الرجل: «فداك أبي وأمي»

٨٠٤ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قال: حَدَّثَنَا سفيانُ، عن سعد بن إبراهيم، قال: حَدَّثَنِي عبدُ اللَّهِ بنُ شَدَّادٍ، قال: سَمِعْتُ عَلِيًّا رضيَ اللَّهُ عنه يَقُولُ: مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْدِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «ارْمِ، فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي»^(٢).

٨٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، قال: أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ، قال: حَدَّثَنَا عبدُ اللَّهِ بنُ بُرَيْدَةَ عن أبيه: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ - وَأَبُو مُوسَى يَقْرَأُ - فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» فقلتُ: أَنَا بُرَيْدَةُ جُعِلَتْ فِدَاكَ. قال: «قَدْ أُعْطِيَ هَذَا مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»^(٣).

(١) صحيح البخاري (٢٣٨٨)، وصحيح مسلم (٣٢) ٦٨٧/٢، ومسنَد أحمد (٢١٣٤٧)

(٢) صحيح البخاري (٢٩٠٥)، وصحيح مسلم (٢٤١١)، ومسنَد أحمد (٧٠٩).

(٣) صحيح مسلم (٧٩٣)، ومسنَد أحمد (٢٢٩٦٩).

٣٥١. باب قول الرجل: «يا بُنَيَّ!» لمن أبوه لم يدرك الإسلام

٨٠٦ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبُ بْنُ مَحْرَزٍ الْكُوفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّعْبُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَدِّهِ، قَالَ أَتَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا ابْنَ أَخِي، ثُمَّ سَأَلَنِي، فَانْتَسَبْتُ لَهُ، فَعَرَفَ أَنَّ أَبِي لَمْ يَدْرِكِ الْإِسْلَامَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: يَا بُنَيَّ، يَا بُنَيَّ. (١)

٨٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ سَلَمَةَ الْعَلَوِيِّ قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: كُنْتُ خَادِمًا لِلنَّبِيِّ ﷺ. قَالَ: فَكُنْتُ أُدْخِلُ بَغِيرَ اسْتِئْذَانٍ، فَجِئْتُ يَوْمًا، فَقَالَ: «كَمَا أَنْتَ يَا بُنَيَّ؟ فَإِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ: لَا تَدْخُلَنَّ إِلَّا بِإِذْنٍ». (٢)

٨٠٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ

أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ قَالَ لَهُ: يَا بُنَيَّ! (٣)

٣٥٢. باب لا يقل: خَبِثْتُ نفسي

٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: خَبِثْتُ نَفْسِي، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: لَقِيسْتُ نَفْسِي». (٤)

٨١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ

(١) إسناده ضعيف لضعف محبوب بن محرز، ولجهالة الصعب بن حكيم وأبيه.

(٢) حسن، وهو في مسند أحمد (١٣١٧٦).

(٣) إسناده حسن.

(٤) صحيح البخاري (٦١٧٩)، وصحيح مسلم (٢٢٥٠)، ومسند أحمد (٢٤٢٤٤).

عن أبيه، عن رسول الله ﷺ قال: «لا يقولن أحدكم: خُبْتُ نفسي، وليقل: لَقِسْتُ نفسي»^(١). قال محمد: أسنده عَقِيلٌ.

٢٥٣. باب كُنْيَةِ أَبِي الْحَكَمِ

٨١١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْمِقْدَامِ بْنِ شَرِيحٍ بْنِ هَانِيٍّ الْحَارِثِيُّ، عَنْ أَبِيهِ الْمِقْدَامِ، عَنْ شَرِيحٍ بْنِ هَانِيٍّ قَالَ:
حَدَّثَنِي هَانِيُّ بْنُ يَزِيدَ، أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مَعَ قَوْمِهِ، فَسَمِعَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ يُكْنُونَهُ بِأَبِي الْحَكَمِ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ، فَلِمَ تَكْنِيْتُ بِأَبِي الْحَكَمِ؟». قَالَ: لَا، وَلَكِنْ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ. قَالَ: «مَا أَحْسَنَ هَذَا!». ثُمَّ قَالَ: «مَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟». قُلْتُ: لِي شَرِيحٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ، وَمُسْلِمٌ؛ بَنُو هَانِيٍّ. قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟». قُلْتُ: شَرِيحٌ. قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شَرِيحٍ»، وَدَعَا لَهُ وَوَلَدِهِ. وَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قَوْمًا يَسْمُونَ رَجُلًا مِنْهُمْ: عَبْدَ الْحَجَرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا اسْمُكَ؟». قَالَ: عَبْدُ الْحَجَرِ. قَالَ: «لَا، أَنْتَ عَبْدُ اللَّهِ». قَالَ شَرِيحٌ: وَإِنَّ هَانِيًّا لَمَّا حَضَرَ رُجُوعَهُ إِلَى بِلَادِهِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَخْبِرْنِي بِأَيِّ شَيْءٍ يُوجِبُ لِي الْجَنَّةَ؟ قَالَ: «عَلَيْكَ بِحُسْنِ الْكَلَامِ، وَبِذَلِّ الطَّعَامِ»^(٢).

٢٥٤. باب كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الْإِسْمُ الْحَسَنُ

٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَلُ بْنُ بَشِيرٍ بْنِ أَبِي حَذَرْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي
عَنْ أَبِي حَذَرْدٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ يَسُوقُ إِبِلَنَا هَذِهِ؟». أَوْ قَالَ: «مَنْ يُبْلِغُ إِبِلَنَا هَذِهِ؟». قَالَ رَجُلٌ: أَنَا. فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟». قَالَ: فُلَانٌ، قَالَ: «اجْلِسْ»، ثُمَّ قَامَ آخَرَ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟». قَالَ: فُلَانٌ، فَقَالَ: «اجْلِسْ»، ثُمَّ قَامَ آخَرَ، فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟». قَالَ: نَاجِيَّةٌ. قَالَ: «أَنْتَ لَهَا، فَسُقْهَا»^(٣).

(١) صحيح البخاري (٦١٨٠)، وصحيح مسلم (٢٢٥١).

(٢) جيد، وهو في صحيح ابن حبان (٥٠٤).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حمل بن بشير بن أبي حذرود وعمه.

٣٥٥- باب السرعة في المشي

٨١٣- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ قَابُوسٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ مُسْرِعًا وَنَحْنُ قُعُودٌ، حَتَّى أَفْرَعَنَا سُرْعَتَهُ
إِلَيْنَا، فَلَمَّا أَتَاهُ إِلَيْنَا سَلَّمَ، ثُمَّ قَالَ: «قَدْ أَقْبَلْتُ إِلَيْكُمْ مُسْرِعًا؛ لِأُخْبِرَكُمْ بَلِيلَةِ الْقَدْرِ،
فَنَسِيْتُهَا فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ». (١)

٣٥٦- باب أحب الأسماء إلى الله عز وجل

٨١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ،
قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُهَاجِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلُ بْنُ شَيْبٍ
عَنْ أَبِي وَهَبٍ - وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ - عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الْأَنْبِيَاءِ،
وَأَحَبُّ الْأَسْمَاءِ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: عَبْدُ اللَّهِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَأَصَدَقُهَا حَارِثٌ وَهَمَامٌ،
وَأَقْبَحُهَا: حَرْبٌ، وَمُورَةٌ». (٢)

٨١٥- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنَكِّدِ
عَنْ جَابِرٍ قَالَ: وَلِدَ لِرَجُلٍ مِنَّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ: الْقَاسِمَ، فَقُلْنَا: لَا نُكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا
كَرَامَةَ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «سَمِّ ابْنَكَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ». (٣)

٣٥٧- باب تحويل الاسم إلى الاسم

٨١٦- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ
عَنْ سَهْلِ قَالَ: أَتَى بِالْمَنْدَرِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ وَلِدَ، فَوَضَعَهُ عَلَى
فَخِذِهِ وَأَبُو أُسَيْدٍ جَالِسٌ، فَلَهَى النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَأَمَرَ أَبُو أُسَيْدٍ بِابْنِهِ،

(١) إسناده ضعيف لضعف قابوس : وهو ابن أبي ظبيان . وهو في مسند أحمد (٢٣٥٢) ،
والقسم الثاني من الحديث له شواهد يتصحح بها .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عقيل بن شبيب ، وهو في مسند أحمد (١٩٠٣٢) ، وسنن أبي داود (٤٩٥٠) .

(٣) صحيح البخاري (٦١٨٦) .

فَاحْتَمِلَ مِنْ فَخْذِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَاسْتَفَاقَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: « أَيْنَ الصَّبِيُّ؟ ». فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: قَلْبَانَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « مَا اسْمُهُ؟ ». قَالَ: فُلَانٌ. قَالَ: « لَا، لَكِنَّ اسْمَهُ الْمُنْذِرُ ». فَسَمَّاهُ يَوْمَئِذٍ الْمُنْذِرَ ^(١).

٣٥٨- باب أبغض الأسماء إلى الله عز وجل

٨١٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَخْنَى الْأَسْمَاءِ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاكِ » ^(٢).

٣٥٩- باب مَنْ دَعَا آخَرَ بِتَصْغِيرِ اسْمِهِ

٨١٨- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُهَلَّبِ عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، قَالَ: كُنْتُ أَشَدَّ النَّاسِ تَكْذِيبًا بِالشَّفَاعَةِ، فَسَأَلْتُ جَابِرًا فَقَالَ: يَا طَلِيقُ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَخْرُجُونَ مِنَ النَّارِ بَعْدَ دُخُولٍ» وَنَحْنُ نَقْرَأُ الَّذِي تَقْرَأُ ^(٣).

٣٦٠- باب يُدْعَى الرَّجُلُ بِأَحَبِّ الْأَسْمَاءِ إِلَيْهِ

٨١٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ذِيَالُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ حَنْظَلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي حَنْظَلَةُ بْنُ حَزِيمٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ أَنْ يُدْعَى الرَّجُلُ بِأَحَبِّ أَسْمَائِهِ إِلَيْهِ، وَأَحَبُّ كُنَاهُ ^(٤).

(١) صحيح البخاري (٦١٩١)، وصحيح مسلم (٢١٤٩).

(٢) صحيح البخاري (٦٢٠٥)، وصحيح مسلم (٢١٤٣)، ومسنند أحمد (٧٣٢٩).

(٣) مرفوعه صحيح، وهذا إسناده ضعيف لجهالة سعيد بن المهلب. والحديث في مسند أحمد

(١٤٥٣٤)، والمرفوع منه في صحيح مسلم (١٩١)، وفي مسند أحمد (١٤٣١٢).

(٤) إسناده حسن.

٣٦١. باب تحويل اسم عاصية

٨٢٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ،

عن نافع

عن ابنِ عمرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَيَّرَ اسْمَ عَاصِيَةَ، وَقَالَ: «أَنْتِ جَمِيلَةٌ»^(١).
 ٨٢١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ وَسَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ابْنِ عَطَاءٍ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، فَسَأَلَتْهُ عَنْ اسْمِ أُخْتٍ لَهُ عِنْدَهُ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: اسْمُهَا بَرَّةٌ، فَغَيَّرَ اسْمَهَا إِلَى زَيْنَبَ، فَدَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ حِينَ تَزَوَّجَهَا، وَاسْمِي بَرَّةٌ، فَسَمِعَهَا تَدْعُونِي: بَرَّةٌ، فَقَالَ: لَا تُزَكُّوا أَنْفُسَكُمْ؛ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْبَرَّةِ مِنْكُمْ وَالْفَاجِرَةِ، سَمَّيَهَا: زَيْنَبَ، فَقَالَتْ: فَهِيَ زَيْنَبُ. فَقُلْتُ لَهَا: سَمِّي؟ فَقَالَتْ: غَيْرُهُ إِلَى مَا غَيَّرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَسَمَّيْتُهَا زَيْنَبَ^(٢).

٣٦٢. باب الصَّرم

٨٢٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ الْمَخْزُومِيِّ، حَدَّثَنِي جَلِّي عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ اسْمُهُ الصَّرمُ، فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ سَعِيدًا. قَالَ: رَأَيْتُ عَثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مُتَكِنًا فِي الْمَسْجِدِ^(٣).

٨٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانئِ بْنِ هَانئٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا وُلِدَ الْحَسَنُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟» قُلْنَا: حَرْبًا. قَالَ: «بَلْ هُوَ حَسَنٌ» فَلَمَّا وُلِدَ الْحُسَيْنُ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «أُرُونِي ابْنِي، مَا سَمَّيْتُمُوهُ؟» قُلْنَا: حَرْبًا. قَالَ: «بَلْ هُوَ حُسَيْنٌ» فَلَمَّا وُلِدَ الثَّالِثُ سَمَّيْتُهُ حَرْبًا، فَجَاءَ

(١) صحيح مسلم (٢١٣٩)، ومسنَد أحمد (٤٦٨٢).

(٢) إسناده حسن، وهو في سنن أبي داود (٤٩٥٣). ورواه مسلم في صحيحه (٢١٤٢) مختصراً.

(٣) حسن، عمرو بن عثمان بن عبد الرحمن - وإن كان مجهول الحال - توبع كما عند البزار (١٩٩٤)، والطبراني (٥٥٢٨).

النَّبِيُّ ﷺ ، فقال: «أروني ابني، ما سمَّيتوه؟» قلنا: حَرْبًا. قال: «بَلْ هُوَ مُحْسِنٌ»، ثُمَّ قال: «إِنِّي سَمَّيْتُهُمْ بِأَسْمَاءٍ وَلِدَ هَارُونُ: شَبَّرٌ، وَشَبِيرٌ، وَمُشَبَّرٌ»^(١).

٣٦٣- باب غُرَاب

٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمِّي رَائِظَةُ بِنْتُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِيهَا، قَالَ: شَهِدْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حُنَيْنًا، فَقَالَ لِي: «مَا اسْمُكَ؟». قُلْتُ: غُرَابٌ. قَالَ: «لَا، بَلْ اسْمُكَ مُسْلِمٌ»^(٢).

٣٦٤- باب شِهَاب

٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمْرَانُ الْقَطَّانُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ زُرَّارَةَ ابْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ: شِهَابٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «بَلْ أَنْتَ هِشَامٌ»^(٣).

٣٦٥- باب العاص

٨٢٦ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنِي عَامِرٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ قَالَ: سَمِعْتُ مُطِيعًا يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: «لَا يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ الْيَوْمِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»، فَلَمْ يُنْرِكِ الْإِسْلَامَ أَحَدٌ مِنْ عَصَاةِ قُرَيْشٍ غَيْرِ مُطِيعٍ؛ كَانَ اسْمُهُ الْعَاصُ، فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ مُطِيعًا^(٤).

(١) حسن ، وهو في مسند أحمد (٧٦٩) .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة رائظة بنت مسلم .

(٣) حسن ، وهو في صحيح ابن حبان (٥٨٢٣) .

(٤) صحيح مسلم (١٧٨٢)(٨٩) ، ومسند أحمد (١٥٤٠٩) .

٢٦٦- باب من دعا صاحبه فيختصر وينقص

من اسمه شيناً

٨٢٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ

أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ، هَذَا جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. قَالَتْ: وَهُوَ يَرَى مَا لَا أَرَى. (١)
٨٢٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْيَشْكُرِيُّ الْبَصْرِيُّ، قَالَ:

حَدَّثَنِي جَدَّتِي أُمُّ كُلْثُومُ بِنْتُ ثُمَامَةَ: أَنَّهَا قَدِمَتْ حَاجَةً، فَإِنَّ أَخَاهَا الْمُخَارِقَ بْنَ ثُمَامَةَ قَالَ: ادْخُلِي عَلَى عَائِشَةَ، وَسَلِّطِيهَا عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ قَدْ أَكْثَرُوا فِيهِ عِنْدَنَا. قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ: بَعْضُ بَنِيكَ يَقْرئُكَ السَّلَامَ، وَيَسْأَلُكَ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ. قَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. قَالَتْ: أَمَّا أَنَا فَأَشْهَدُ عَلَى أَنِّي رَأَيْتُ عُثْمَانَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي لَيْلَةِ قَائِظَةِ، وَنَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَجَبْرِيلُ يُوحِي إِلَيْهِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَضْرِبُ كَفًّا - أَوْ كَيْفَ - ابْنَ عَفَانَ بِيَدِهِ: «اكْتُبْ عُثْمَ» فَمَا كَانَ اللَّهُ يُنْزِلُ تِلْكَ الْمَنْزِلَةَ مِنْ نَبِيِّهِ ﷺ إِلَّا رَجُلًا عَلَيْهِ كَرِيمًا، فَمَنْ سَبَّ ابْنَ عَفَانَ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ (٢).

٢٦٧- باب زَحْمٍ

٨٢٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنِ سُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَشِيرُ بْنُ نَهْلِكَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا بَشِيرٌ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: زَحْمٌ. قَالَ: «بَلْ أَنْتَ بَشِيرٌ»، فَبَيْنَمَا أَنَا أُمَاشِي النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «يَا ابْنَ الْخَصَاصِيَّةِ، مَا أَصْبَحْتَ تَنْقِمُ عَلَى اللَّهِ؟ أَصْبَحْتَ تُمَاشِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ». قُلْتُ: بِأَبِي وَأُمِّي مَا أَنْقِمُ عَلَى اللَّهِ شَيْئًا، كُلَّ خَيْرٍ قَدْ أَصْبَحْتُ، فَأَتَى عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا كَثِيرًا»، ثُمَّ أَتَى عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: «لَقَدْ أَدْرَكَ هَؤُلَاءِ خَيْرًا

(١) صحيح البخاري (٦٢٠١)، وصحيح مسلم (٢٤٤٧)(٩١)، ومسنند أحمد (٢٤٥٧٤).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أم كلثوم بنت ثمامة.

كثيراً، فإذا رَجُلٌ عَلَيْهِ سَبْتَانِ، يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ، فَقَالَ: «يَا صَاحِبَ السَّبْتَيْنِ، أَلْقِ سَبْتَيْكَ»، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ. (١)

٨٣٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ إِيَادٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: سَمِعْتُ لَيْلَى امْرَأَةَ بَشِيرٍ تُحَدِّثُ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ الْخَصَاصِيَّةِ، وَكَانَ اسْمُهُ رَحْمًا، فَسَمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ بِشِيرًا. (٢)

٣٦٨ - باب بَرَّة

٨٣١ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ اسْمَ جُوَيْرِيَةَ كَانَ بَرَّةً، فَسَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ جُوَيْرِيَةَ. (٣)

٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ،

عَنْ أَبِي رَافِعٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ اسْمُ مَيْمُونَةَ بَرَّةً، فَسَمَّاهَا النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ. (٤)

٣٦٩ - باب أَفْلَحَ

٨٣٣ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ عِشْتُ نَهَيْتُ أُمَّتِي - إِنْ شَاءَ اللَّهُ - أَنْ يُسَمِّيَ أَحَدُهُمْ بَرَكَةً، وَنَافِعًا، وَأَفْلَحَ - وَلَا أُدْرِي قَالَ: «رَافِعٌ، أَمْ لَا؟ - يُقَالُ: هَا هُنَا بَرَكَةٌ؟ فَيُقَالُ: لَيْسَ هَا هُنَا». فَقُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ وَلَمْ يَنْهَ عَنْ ذَلِكَ. (٥)

٨٣٤ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٧٧٥).

(٢) صحيح، وانظر ما قبله.

(٣) صحيح، وقد تقدم مطولاً برقم (٦٤٧).

(٤) شاذ بهذا اللفظ، وقد نبه على ذلك ابن حجر «الفتح» ٤٧٦/١٠، والصواب ما رواه أصحاب شعبة بأن

فيه «زنب» «بدل» «ميمونة»، وهو على الصواب في صحيح مسلم (٢١٤١)، ومسنده أحمد (٩٥٦٠).

(٥) صحيح، وهو في سنن أبي داود (٤٩٦٠)، وانظر ما بعده.

سمع جابر بن عبد الله يقول: أراد النبي ﷺ أن ينهي أن يُسمى يعلَى، وبركة، ونافع، ويسار، وأفلح، ونحو ذلك، ثم سكت بعد عنها، فلم يقل شيئاً. (١)

٣٧٠. باب رباح

٨٣٥ - حدثنا محمد بن المثنى، قال: حدثنا عمر بن يونس بن القاسم، قال: حدثنا عكرمة، عن سيماء أبي زميل، قال:

حدثني عبد الله بن عباس قال: حدثني عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قال: لما اعتزل النبي ﷺ نساءه، فإذا أنا برباح غلام رسول الله ﷺ، فنأديت: يا رباح، استأذن لي على رسول الله ﷺ. (٢)

٣٧١. باب أسماء الأنبياء

٨٣٦ - حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا داود بن قيس، قال: حدثني موسى بن يسار سمعت أبا هريرة، عن النبي ﷺ قال: « تَسْمُوا بِأَسْمِي، وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي؛ فإني أنا أبو القاسم ». (٣)

٨٣٧ - حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبة، عن حميد الطويل

عن أنس بن مالك، قال: كان النبي ﷺ في السوق، فقال رجل: يا أبا القاسم، فالتفت إليه النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنما دعوتُ هذا. فقال النبي ﷺ: « سَمُوا بِأَسْمِي، وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي ». (٤)

٨٣٨ - حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا يحيى بن أبي الهيثم القطان، قال: حدثني يوسف بن عبد الله بن سلام، قال: سماني النبي ﷺ يوسف، وأقعدني على حجره، ومسح على رأسي. (٥)

(١) صحيح مسلم (٢١٣٨)، ومسنَد أحمد (١٤٦٠٦).

(٢) صحيح مسلم (١٤٧٩).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٧٧٢٨)، وفي صحيح البخاري (٣٥٣٩)، وصحيح مسلم (٢١٣٤)، ومسنَد أحمد (٧٣٧٧) دون قوله: « فإني أنا أبو القاسم ».

(٤) صحيح البخاري (٢١٢٠)، وصحيح مسلم (٢١٣١)، ومسنَد أحمد (١٢١٣٠).

(٥) صحيح، وقد تقدم برقم (٣٦٩).

٨٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ وَفُلَانٍ، سَمِعُوا سَالِمَ بْنَ أَبِي الْجَعْدِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: وَلَدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، وَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ أَنَّ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: وَلَدَ لَهُ غُلَامٌ، فَأَرَادُوا أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ: «تَسَمُّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكُنُّوا بِكُنْيَتِي؛ فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا، أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ». وَقَالَ حَصِينٌ: «بَعَثْتُ قَاسِمًا، أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ».(١)

٨٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: وَلَدَ لِي غُلَامٌ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَسَمَّاهُ إِبْرَاهِيمَ، فَحَنَكُهُ بِتَمْرَةٍ، وَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ، وَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَكَانَ أَكْبَرَ وَلَدِ أَبِي مُوسَى.(٢)

٣٧٢- بَابُ حَزْنٍ

٨٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ جَلْبَةَ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: «مَا اسْمُكَ؟». قَالَ: حَزْنٌ. قَالَ: «أَنْتَ سَهْلٌ». قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّيْتَنِي بِهِ. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا زَالَتِ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ.

(...) - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ شَيْبَةَ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ فَحَدَّثَنِي

(١) صحيح البخاري (٣١١٤)، وصحيح مسلم (٢١٣٣)، ومسند أحمد (١٤٢٢٧).

(٢) صحيح البخاري (٥٤٦٧) بتمامه، وصحيح مسلم (٢١٤٥)، ومسند أحمد (١٩٥٧٠) دون قوله: ودعا له بالبركة، وكان أكبر ولد أبي موسى.

أَنَّ جَدَّهُ حَزَنًا قَدِيمًا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: « مَا اسْمُكَ؟ » قَالَ: اسْمِي حَزْنٌ .
 قَالَ: « بَلْ أَنْتَ سَهْلٌ » قَالَ: مَا أَنَا بِمُغَيِّرٍ اسْمًا سَمَانِيهِ أَبِي. قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ: فَمَا
 زَالَتْ فِينَا الْحُزُونَةُ. (١)

٢٧٣- باب اسم النبي ﷺ وكنيته

٨٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ
 أَبِي الْجَعْدِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: وَلَدَ لِرَجُلٍ مِّنَّا غُلَامًا، فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نُكْنِيكَ
 أَبَا الْقَاسِمِ، وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا. فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ مَا قَالَتِ الْأَنْصَارُ، فَقَالَ
 النَّبِيُّ ﷺ: « أَحْسَنْتِ الْأَنْصَارُ، تَسَمُّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي؛ فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ ». (٢)

٨٤٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَطْرٌ، عَنْ مَنْذَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْحَنْفِيَّةِ
 يَقُولُ: كَانَتْ رُحْصَةً لِّعَلِيٍّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ وَلَدَ لِي بِعَدَاكَ أُسْمِيهِ بِاسْمِكَ، وَأَكْنِيهِ
 بِكُنْيَتِكَ؟ قَالَ: «نَعَمْ». (٣)

٨٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَجْمَعَ بَيْنَ اسْمِهِ وَكُنْيَتِهِ، وَقَالَ: «أَنَا
 أَبُو الْقَاسِمِ، وَاللَّهُ يُعْطِي، وَأَنَا أَقْسِمُ». (٤)

٨٤٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدٍ
 عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّوقِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ. فَالْتَفَتَ
 النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: دَعَوْتُ هَذَا، فَقَالَ: « سَمُّوْا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي ». (٥)

(١) صحيح البخاري (٦١٩٠)، ومسنند أحمد (٢٣٦٧٣) .

(٢) صحيح البخاري (٣١١٥)، ومسنند أحمد (١٤١٨٣)، وقد تقدم نحوه برقم (٨٣٩) .

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٧٣٠)، وسنن أبي داود (٤٩٦٧)، وسنن الترمذي (٢٨٤٣) .

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (٩٥٩٨)، وسنن الترمذي (٢٨٤١) .

(٥) صحيح، وقد تقدم برقم (٨٣٧) .

٣٧٤- باب هل يكنى المشرك

٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ: حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ
أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَلَغَ مَجْلِسًا فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنْ
سَلُولٍ - وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي - فَقَالَ: لَا تُؤْذِينَا فِي مَجْلِسِنَا. فَدَخَلَ
النَّبِيُّ ﷺ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ: «أَيُّ سَعْدٍ، أَلَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ أَبُو حُبَابٍ؟»،
يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنْ سَلُولٍ (١).

٣٧٥- باب الكنية للصبي

٨٤٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَيْنَا - وَلِي أَخٌ صَغِيرٌ يُكْنَى أَبَا عُمَيْرٍ،
وَكَانَ لَهُ نَعْرٌ يَلْعَبُ بِهِ، فَمَاتَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَاهُ حَزِينًا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُهُ؟»
قِيلَ لَهُ: مَاتَ نَعْرُهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟» (٢).

٣٧٦- باب الكنية قبل أن يولد له

٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ مَغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ كُنِيَ عَلْقَمَةَ: أَبَا شَيْلٍ، وَلَمْ يُوَلَدْ لَهُ (٣)
٨٤٩ - حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: كُنَّانِي عَبْدُ اللَّهِ قَبْلَ أَنْ يُوَلَدْ لِي (٤)

٣٧٧- باب كنية النساء

٨٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ
يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ بْنِ حَمْزَةَ

(١) صحيح البخاري (٤٥٦٦)، وصحيح مسلم (١٧٩٨)، ومسنند أحمد (٢١٧٦٧).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٢٦٩).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ نِسَاءَكَ فَاجْنِبْنِي. فَقَالَ: «تَكْنِي بِأَبْنِ أُخْتِكَ عَبْدُ اللَّهِ» (١)

٨٥١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ عَبْدِ بْنِ حَمْزَةَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ

أَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَلَا تُكْنِينِي؟ فَقَالَ: «اِكْنِي بِابْنِكَ» يَعْنِي: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ، فَكَانَتْ تُكْنَى: أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ (٢)

٢٧٨- باب من كنى رجلاً بشيء هو فيه أو بأحد هم

٨٥٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: إِنَّ كَانَتْ أَحَبَّ أَسْمَاءَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَيْهِ لِأَبُو تُرَابٍ، وَإِنْ كَانَ لِيَفْرَحُ أَنْ يُدْعَى بِهَا، وَمَا سَمَّاهُ أَبُو تُرَابٍ إِلَّا النَّبِيَّ ﷺ؛ غَاضَبَ يَوْمَاً فَاطِمَةَ، فَخَرَجَ فَاضْطَجَعَ إِلَى الْجِدَارِ إِلَى الْمَسْجِدِ، وَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّبِعُهُ، فَقَالَ: هُوَ ذَا مُضْطَجِعٍ فِي الْجِدَارِ. فَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ امْتَلَأَ ظَهْرُهُ تُرَاباً، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَمْسَحُ التُّرَابَ عَنْ ظَهْرِهِ، وَيَقُولُ: «اجْلِسْ أَبَا تُرَابٍ» (٣)

٢٧٩- باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل؟

٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي نَحْلٍ لَنَا - نَخْلٌ لِأَبِي طَلْحَةَ - تَبَرَّزَ لِحَاجَتِهِ، وَبِلَالٌ يَمْشِي وَرَاءَهُ، يُكْرِمُ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى جَنْبِهِ، فَمَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِقَبْرِ فَقَامَ، حَتَّى تَمَّ إِلَيْهِ بِلَالٌ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا بِلَالُ! هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟» قَالَ: مَا أَسْمَعُ شَيْئاً. فَقَالَ: «صَاحِبُ هَذَا الْقَبْرِ يُعَذِّبُ». فَوُجِدَ يَهُودِيًّا (٤)

(١) صحيح، وانظر ما بعده.

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٤٧٥٦)، وسنن أبي داود (٤٩٧٠).

(٣) صحيح البخاري (٤٤١) وصحيح مسلم (٢٤٠٩).

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٢٥٣٠).

٣٨٠- باب

٨٥٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ لِأَخِي لَهُ صَغِيرٌ: ارْدِفِ الْغُلَامَ . فَأَبَى، فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ: بِئْسَ مَا أُدْبِتَ. قَالَ قَيْسٌ: فَسَمِعْتُ أَبَا سَفِيَانَ يَقُولُ: دَعُ عَنْكَ أَخَاكَ. (١)

٨٥٥ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: إِذَا كَثُرَ الْأَخِلَاءُ، كَثُرَ الْغُرَمَاءُ. قُلْتُ لِمُوسَى: وَمَا الْغُرَمَاءُ؟ قَالَ: الْحُقُوقُ. (٢)

٣٨١- باب مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةٌ

٨٥٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ خَالِدٍ - هُوَ ابْنُ كَيْسَانَ - قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَمْرٍ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ إِيَّاسُ بْنُ خَيْثَمَةَ، قَالَ: أَلَا أُشِيدُكَ مِنْ شَعْرِي يَا ابْنَ الْفَارُوقِ؟ قَالَ: بَلَى، وَلَكِنْ لَا تَشْدِينِي إِلَّا حَسَنًا. فَأَنْشَدَهُ حَتَّى إِذَا بَلَغَ شَيْئًا كَرِهَهُ ابْنُ عَمْرٍ، قَالَ لَهُ: أُمْسِكْ. (٣)

٨٥٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ مُطَرِّفًا، قَالَ: صَحَبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ مِنَ الْكُوفَةِ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَقُلَّ مَنْزِلٌ يَنْزِلُهُ إِلَّا وَهُوَ يَنْشِدُنِي شِعْرًا، وَقَالَ: إِنَّ فِي الْمَعَارِضِ لَمَنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ (٤).

٨٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبِي بَنِي كَعْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الشَّعْرِ حِكْمَةً». (٥)

٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هَمَّامٍ مُحَمَّدُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ الْحَسَنِ

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده حسن .

(٣) إسناده ضعيف لضعف أيوب بن ثابت وخالد بن كيسان .

(٤) إسناده صحيح ، وقد روي مرفوعاً كما عند القضاعي (١٠١١) وغيره ، ولا يصح .

(٥) صحيح البخاري (٦١٤٥) ، ومسنند أحمد (١٥٧٨٦) .

عن الأسود بن سَريع، قلتُ: يا رسولَ الله، إِنِّي مَدَحْتُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ بِمَحَامِدِهِ، قال: «أَمَّا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْحَمْدَ، وَلَمْ يَزِدْهُ عَلَى ذَلِكَ.» (١)

٨٦٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قال: حَدَّثَنَا أَبِي، قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قال: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ رَجُلٍ قِيحاً حَتَّى يَرِيَهُ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْراً.» (٢)

٨٦١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قال: حَدَّثَنَا مَبَارَكُ، عَنْ الْحَسَنِ

عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، قال: كُنْتُ شَاعِراً، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقُلْتُ: أَلَا أَنْشِدُكَ مَحَامِدَ حَمَدْتُ بِهَا رَبِّي. قال: «إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْمَحَامِدَ» وَلَمْ يَزِدْنِي عَلَيْهِ. (٣)

٨٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُكَ، قال: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ رَسُولَ اللَّهِ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «فَكَيْفَ يَنْسَبْتِي؟». فَقَالَ: لِأَسْلَافِكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ. (٤)

٨٦٣ - وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قال: ذَهَبَتْ أُسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تُسَبِّهُ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَنْفُخُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (٥)

٣٨٢- باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح

٨٦٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ

عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ كَعْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قال: «مِنْ الشَّعْرِ حِكْمَةٌ.» (٦)

(١) ضعيف، وقد تقدم برقم (٣٤٣).

(٢) صحيح البخاري (٦١٥٥)، وصحيح مسلم (٢٢٥٧)، ومسند أحمد (٧٨٧٤).

(٣) ضعيف، وقد تقدم برقم (٣٤٣).

(٤) صحيح البخاري (٣٥٣١)، وصحيح مسلم (٢٤٨٩).

(٥) صحيح البخاري (٣٥٣١)، وصحيح مسلم (٢٤٨٧).

(٦) صحيح، وقد تقدم برقم (٨٥٨).

٨٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنْعَمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الشَّعْرُ بِمَنْزِلَةِ الْكَلَامِ؛ حَسَنُهُ كَحَسَنِ الْكَلَامِ، وَقَبِيحُهُ كَقَبِيحِ الْكَلَامِ» (١).

٨٦٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَغَيْرُهُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ: الشَّعْرُ مِنْهُ حَسَنٌ وَمِنْهُ قَبِيحٌ، خُذْ بِالْحَسَنِ، وَدَعْ الْقَبِيحَ، وَلَقَدْ رَوَيْتُ مِنْ شَعْرِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَشْعَارًا، مِنْهَا الْقَصِيدَةُ فِيهَا أَرْبَعُونَ بَيْتًا، وَدُونَ ذَلِكَ (٢).

٨٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْمُقْلَمِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ:

قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنَ الشَّعْرِ؟ فَقَالَتْ: كَانَ يَتَمَثَّلُ بِشَيْءٍ مِنْ شَعْرِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ: «وَيَأْتِيكَ بِالْأَخْبَارِ مَنْ لَمْ تُزَوِّدِ» (٣).

٨٦٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَبَارَكٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ

أَنَّ الْأَسْوَدَ بْنَ سَرِيحٍ حَدَّثَهُ قَالَ: كُنْتُ شَاعِرًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، امْتَدَحْتُ رَبِّي، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّ رَبَّكَ يُحِبُّ الْحَمْدَ» وما استزادني على ذلك (٤).

٣٨٣ - بَابُ مِنْ اسْتِنْدَادِ الشَّعْرِ

٨٦٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْلَى، قَالَ:

سَمِعْتُ عَمْرَوَ بْنَ الشَّرِيدِ

(١) حسن لغيره، له شاهد حسن من حديث عائشة، وهو عند أبي يعلى (٤٧٦٠).

(٢) إسناده حسن.

(٣) حسن بطرقه، وهو في مسند أحمد (٢٥٠٧١)، وسنن الترمذي (٢٨٤٨)، وفي الشمائل

(٢٤٢)، وسنن النسائي الكبرى (١٠٨٣٥).

(٤) ضعيف، وقد تقدم برقم (٣٤٣).

عن الشَّريد، قال: استَشَدَّنِي النَّبِيُّ ﷺ شِعْرَ أُمَيَّةَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، وَأَشَدَّتْهُ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «هَيْهَ، هَيْهَ، حَتَّى أَشَدَّتْهُ مِثْلَ قَافِيَةٍ، فَقَالَ: «إِنْ كَادَ لَيْسِلِمُ»^(١).

٢٨٤- باب من كره الغالب عليه الشعر

٨٧٠- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَأَنْ يَمْتَلِيَّ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قِيحًا خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلِيَّ شِعْرًا» قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْفَاوْنُ﴾^(٢)

٨٧١- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَالشُّعْرَاءُ يَتَّبِعُهُمُ الْفَاوْنُ﴾ [الشعراء: ٢٢٤] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٢٢٦]. فَنَسَخَ مِنْ ذَلِكَ وَاسْتَشْنَى، فَقَالَ: «إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا» إِلَى قَوْلِهِ: «يَنْفَلِيُونَ»^(٣)

٢٨٥- باب من قال: «إِنْ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا»

٨٧٢- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا - أَوْ أَعْرَابِيًّا - أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَتَكَلَّمَ بِكَلَامٍ بَيْنَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا، وَإِنَّ مِنَ الشُّعْرِ حِكْمَةً»^(٤)

٨٧٣- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ سَلَامٍ: أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ دَفَعَ وَكَدَّهُ إِلَى الشَّعْبِيِّ يُؤَدِّبُهُمْ، فَقَالَ: عَلَّمَهُمُ الشُّعْرَ يَمْجُدُوا وَيَنْجِدُوا، وَأَطْعَمَهُمُ اللَّحْمَ تَشْتَدُّ قُلُوبُهُمْ، وَجَزَّ شُعُورَهُمْ تَشْتَدُّ رِقَابُهُمْ، وَجَالَسَ بِهِمْ عَلَيْهِ الرِّجَالُ يَنَاقِضُوهُمْ الْكَلَامَ»^(٥).

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٧٩٩)

(٢) صحيح البخاري (٦١٥٤)، ومسنند أحمد (٤٩٧٥) وليس فيهما ذكر الآية.

(٣) إسناده حسن بالمتابعات.

(٤) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٢٧٦١)، وسنن أبي داود (٥٠١١)، وسنن الترمذي

(٢٨٤٥)، وسنن ابن ماجه (٣٧٥٦).

(٥) إسناده ضعيف لجهالة عمر بن سلام.

٣٨٦- باب ما يكره من الشعر

٨٧٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ، عَنْ يَوْسَفَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ جُرْمًا
إِنْسَانٌ شَاعِرٌ يَهْجُو الْقَبِيلَةَ مِنْ أَسْرِهِا، وَرَجُلٌ انْتَفَى مِنْ أَبِيهِ» (١).

٣٨٧- باب كثرة الكلام

٨٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ،
عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: قَدِمَ رَجُلَانِ مِنَ الْمَشْرِقِ خَطِيْبَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
فَقَامَا فَتَكَلَّمَا ثُمَّ قَعَدَا، وَقَامَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ خَطِيْبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَكَلَّمَ، فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْ
كَلَامِهِمَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُهُ فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا قَوْلَكُمْ، فَإِنَّمَا تَشْقِيْقُ
الْكَلَامِ مِنَ الشَّيْطَانِ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا» (٢).

٨٧٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ
أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ يَقُولُ: خَطَبَ رَجُلٌ عِنْدَ عُمَرَ، فَأَكْثَرَ الْكَلَامَ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ كَثْرَةَ
الْكَلَامِ فِي الْخُطْبِ مِنْ شَقَائِقِ الشَّيْطَانِ (٣).

٨٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو
عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهِيلُ بْنُ فِرَاعٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا يَزِيدَ - أَوْ: مَعْنَى بَنِي يَزِيدَ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «اجْتَمِعُوا فِي مَسَاجِدِكُمْ،
وَكُلُّمُ اجْتَمَعَ قَوْمٌ، فَلْيُؤْذِنُونِي». فَأَتَانَا أَوَّلَ مَنْ أَتَى، فَجَلَسَ، فَتَكَلَّمَ مُتَكَلِّمًا مِنَّا، ثُمَّ قَالَ:
إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ الَّذِي لَيْسَ لِلْحَمْدِ دُونُهُ مَقْصَدٌ، وَلَا وَرَاءَهُ مَنْفَعَةٌ، فَغَضِبَ فَقَامَ، فَتَلَاوَمْنَا

(١) صحيح، وهو في سنن ابن ماجه (٣٧٦١)، وصحيح ابن حبان (٥٧٨٥).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٥٦٨٧)، وهو في صحيح البخاري (٥٧٦٧) بنحوه.

(٣) إسناده صحيح.

بَيْنَنَا، فَقُلْنَا: أَنَا أَوَّلُ مَنْ أَتَى، فَذَهَبَ إِلَى مَسْجِدٍ آخَرَ فَجَلَسَ فِيهِ، فَأَتَيْنَاهُ فَكَلَّمْنَاهُ، فَجَاءَ مَعَنَا، فَقَعَدَ فِي مَجْلِسِهِ أَوْ قَرِيباً مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَا شَاءَ جَعَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، وَمَا شَاءَ جَعَلَ خَلْفَهُ، وَإِنْ مِنَ الْبَيَانِ سِحْراً»، ثُمَّ أَمَرْنَا وَعَلَّمْنَا. (١)

٣٨٨- باب التمني

٨٧٨ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ يَقُولُ:

قَالَتْ عَائِشَةُ: أَرَقَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: «لَيْتَ رَجُلًا صَالِحًا مِنْ أَصْحَابِي يَجِئُنِي فَيَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ السَّلَاحِ، فَقَالَ: «مَنْ هَذَا؟» قَالَ: سَعْدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَحْرُسُكَ. فَنَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى سَمِعْنَا غَطِيطَهُ. (٢)

٣٨٩- باب يقال للرجل والشيء والفرس: هو بَحْر

٨٧٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ فَزَعٌ بِالْمَدِينَةِ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ - يُقَالُ لَهُ: الْمُنْدُوبُ - فَرَكِبَهُ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ: مَا رَأَيْتُ مِنْ شَيْءٍ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا. (٣)

٣٩٠- باب الضرب على اللحن

٨٨٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ:

كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَضْرِبُ وَلَدَهُ عَلَى اللَّحْنِ. (٤)

٨٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ كَثِيرِ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ عَجْلَانَ قَالَ:

(١) إسناده ضعيف لجهالة سهيل بن ذراع، وهو في مسند أحمد (١٥٨٦١)، لكن قوله: «إِنْ مِنْ

البيان سحراً» صحيح لغيره، وله شواهد عدة منها حديث ابن عمر المتقدم برقم (٨٧٥).

(٢) صحيح البخاري (٢٨٨٥)، وصحيح مسلم (٢٤١٠)، ومسند أحمد (٢٥٠٩٣).

(٣) صحيح البخاري (٢٦٢٧)، وصحيح مسلم (٢٣٠٧)، ومسند أحمد (١٢٧٤٤).

(٤) إسناده صحيح.

مرَّ عمرُ بنُ الخطَّابِ رضي الله عنه برجلين يَرمِيانِ، فقال أحدهما للآخر: أسبَّتَ. فقال عمرُ: سوءُ اللَّحَنِ أشدُّ من سوءِ الرَّمْيِ. (١)

٣٩١- باب الرجل يقول: ليس بشيء

وهو يريد أنه ليس بحق

٨٨٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ يَقُولُ:
قَالَتْ عَائِشَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ: سَأَلَ نَاسٌ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْكُفَّانِ؟ فَقَالَ لَهُمْ: «لَيْسُوا بِشَيْءٍ»، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَ بِالشَّيْءِ يَكُونُ حَقًّا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطُفُهَا الشَّيْطَانُ، فَيُفَرِّقُهَا بَأُذُنِي وَلَيْلِهِ كَقَرَقَرَةِ الدَّجَاجَةِ، فَيَخْلُطُونَ فِيهِ بِأَكْثَرِ مِنْ مِائَةِ كَذْبَةٍ». (٢)

٣٩٢- باب المعارض

٨٨٣- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَحَدَا الْحَادِي، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَرْفِقْ يَا أَنْجَشَةُ - وَيَحَكَ - بِالْقَوَارِيرِ». (٣)
٨٨٤- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ: قَالَ أَبِي:
حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ فِيمَا أَرَى - شَكَّ أَبِي - أَنَّهُ قَالَ: حَسْبَ امْرِئٍ مِنَ الْكُذْبِ أَنْ يُحَدِّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ.
قَالَ: وَفِيمَا أَرَى قَالَ: قَالَ عُمَرُ: أَمَا فِي الْمَعَارِضِ مَا يَكْفِي الْمُسْلِمَ مِنَ الْكُذْبِ؟ (٤)

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال عبد الرحمن بن عجلان .

(٢) صحيح البخاري (٦٢١٣) ، وصحيح مسلم (٢٢٢٨) ، ومسنند أحمد (٢٤٥٧٠) .

(٣) صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٦٤) .

(٤) إسناده صحيح .

٨٨٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشَّخِيرِ، قَالَ:

صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ إِلَى الْبَصْرَةِ، فَمَا أَتَى عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا أَنْشَدَنَا فِيهِ الشَّعْرُ، وَقَالَ: إِنَّ فِي مَعَارِضِ الْكَلَامِ لَمُنْدُوحَةً عَنِ الْكَذِبِ،^(١)

٣٩٣- باب إفشاء السرِّ

٨٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: عَجِبْتُ مِنَ الرَّجُلِ يَغُرُّ مِنَ الْقَدَرِ وَهُوَ مُوقِعُهُ! وَيَرَى الْقَذَاةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَيَدْعُ الْجَذْعَ فِي عَيْنِهِ! وَيُخْرِجُ الضُّغْنَ مِنْ نَفْسِ أَخِيهِ، وَيَدْعُ الضُّغْنَ فِي نَفْسِهِ! وَمَا وَضَعْتُ سِرِّي عِنْدَ أَحَدٍ فَلَمْتُهُ عَلَى إِفْشَائِهِ، وَكَيْفَ أَلَوْمُهُ وَقَدْ ضَقْتُ بِهِ ذُرْعًا؟^(٢)

٣٩٤- باب السُّخْرِيَّةِ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ:

(لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ) الْآيَةُ

٨٨٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَرَّ رَجُلٌ مُصَابٌ عَلَى نِسْوَةٍ، فَتَضَاحَكْنَ بِهِ يَسْخَرْنَ، فَأُصِيبَ بَعْضُهُنَّ.^(٣)

٣٩٥- باب التَّوَدُّةِ فِي الْأُمُورِ

٨٨٨ - حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنِ الزَّهْرِيِّ

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٨٥٧).

(٢) إسناده حسن.

(٣) إسناده حسن.

عن رجل من بني، قال: أتيت رسول الله ﷺ مع أبي، فناجى أبي دوني، قال: فقلت لأبي: ما قال لك؟ قال: « إذا أردت أمراً، فعليك بالتؤدة، حتى يريك الله منه المخرج » أو: « حتى يجعل الله لك مخرجاً ».(١)

٨٨٩ - وعن الحسن بن عمرو الفقيمي، عن منذر الثوري

عن محمد ابن الحنفية، قال: ليس بحكيم من لا يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بداً، حتى يجعل الله له فرجاً أو مخرجاً ».(٢)

٣٩٦- باب من هدى زقاقاً أو طريقاً

٨٩٠ - حدثنا محمد بن سلام، قال: حدثنا الفزاري، قال: حدثنا قنن بن عبد الله، عن عبد الرحمن بن عوسجة

عن البراء بن عازب، عن النبي ﷺ قال: « من منح منيحة أو هدى زقاقاً - أو قال: طريقاً - كان له عدل عتاق نسمة ».(٣)

٨٩١ - حدثنا محمد، قال: أخبرنا عبد الله بن رجاء، قال: أخبرنا عكرمة بن عمار، عن أبي زميل، عن مالك بن مرثد، عن أبيه

عن أبي ذر يرفعه - قال: ثم قال بعد ذلك: لا أعلمه إلا رفعه - قال: « إفرغك من دلوك في دلو أخيك صدقة، وأمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر صدقة، وتبسّمك في وجه أخيك صدقة، وإمطتك الحجر والشوك والعظم عن طريق الناس لك صدقة، وهدايتك الرجل في أرض الضالة صدقة ».(٤)

٣٩٧- باب من كمه أعمى

٨٩٢ - حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن عمرو بن أبي عمرو، عن عكرمة

(١) إسناده ضعيف، سعد بن سعيد الأنصاري سيء الحفظ .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٨٥١٦)، وسنن الترمذي (١٩٥٧) .

(٤) صحيح، وهو في سنن الترمذي (١٩٥٦)، وصحيح ابن حبان (٥٢٩) .

عن ابن عباس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَعَنَ اللَّهُ مَنْ كَمَّه أَعْمَى عَنِ السَّبِيلِ»^(١).

٣٩٨- باب البغي

٨٩٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَهْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ بَفَنَاءَ بَيْتِهِ بِمَكَّةَ جَالِسٌ، إِذْ مَرَّ بِهِ عُثْمَانُ ابْنُ مَطْعُونٍ، فَكَشَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلَا تَجْلِسُ». قَالَ: بَلَى. فَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ مُسْتَقْبِلَهُ، فَبَيْنَمَا هُوَ يُحَدِّثُهُ إِذْ شَخَصَ النَّبِيُّ ﷺ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: «أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آنفًا، وَأَنْتَ جَالِسٌ». قَالَ: فَمَا قَالَ لَكَ؟ قَالَ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَى وَيَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠]. قَالَ عُثْمَانُ: وَذَلِكَ حِينَ اسْتَقَرَّ الْإِيمَانُ فِي قَلْبِي، وَأُحِبِّتُ مُحَمَّدًا^(٢).

٣٩٩- باب عقوبة البغي

٨٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الطَّنَافِسيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ عَالَ جَارِيَتَيْنِ حَتَّى تُدْرِكَا، دَخَلْتُ أَنَا وَهُوَ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ»، وَأَشَارَ مُحَمَّدٌ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى^(٣).

٨٩٥- «وَبَابَانِ يُعَجَّلَانِ فِي الدُّنْيَا: الْبَغْيُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ»^(٤).

٤٠٠- باب الحسب

٨٩٦- حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ مَعْمَرٍ الْعَوْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٨١٦).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شهر: وهو ابن حوشب. والحديث في مسند أحمد (٢٩١٩).

(٣) صحيح مسلم (٢٦٣١).

(٤) صحيح، وانظر الحديث (٢٩).

عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « إِنَّ الْكَرِيمَ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ».(١)

٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنَّ أَوْلِيَانِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُتَّقُونَ، وَإِنْ كَانَ نَسَبٌ أَقْرَبَ مِنْ نَسَبٍ، فَلَا يَأْتِينِي النَّاسُ بِالْأَعْمَالِ، وَتَأْتُونَ بِالذُّنُوبِ تَحْمِلُونَهَا عَلَى رِقَابِكُمْ، فَتَقُولُونَ: يَا مُحَمَّدُ. فَأَقُولُ هَكَذَا وَهَكَذَا: لَا ، وَأَعْرَضَ فِي كَلَا عِطْفِيهِ. »(٢)

٨٩٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا

عبد الملك، قال: حَدَّثَنَا عطاء

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَا أَرَى أَحَدًا يَعْمَلُ بِهِذِهِ الْآيَةِ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ حَتَّى يَبْلُغَ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣]. فيقول الرجل للرجل: أَنَا أَكْرَمُ مِنْكَ. فَلَيْسَ أَحَدٌ أَكْرَمَ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِتَقْوَى اللَّهِ. »(٣)

٨٩٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، قَالَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا تَعْدُونَ الْكَرَمَ؟ وَقَدْ بَيَّنَّ اللَّهُ الْكَرَمَ، فَأَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ، مَا تَعْدُونَ الْحَسَبَ؟ أَفْضَلُكُمْ حَسَبًا أَحْسَنُكُمْ خُلُقًا. »(٤)

٤٠١- باب الأرواح جنود مُجَنَّدَة

٩٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ. »

(...) - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ

سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

(١) صحيح ، وقد تقدم برقم (٦٠٧) .

(٢) إسناده حسن .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) إسناده صحيح .

عن عائشة رضي الله عنها، عن النبي ﷺ مثله. (١)

٩٠١ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، قال: حدثني سليمان بن بلال، عن سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الأرواحُ جنودٌ مُجنَّدَةٌ، فما تعارفَ منها اتَّلفَ، وما تناكرَ منها اختَلَفَ». (٢)

٤٠٢- باب قول الرجل عند التعجب: سبحان الله

٩٠٢ - حدثنا يحيى بن صالح المصري، عن إسحاق بن يحيى الكلبي، قال: حدثنا الزهري، قال: أخبرنا أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «بينما راع في غنمه، عدا عليه الذئب، فقال: مَنْ لها يوم السَّبع؟ ليس لها راعٍ غيري». فقال النَّاسُ: سبحان الله! فقال رسول الله ﷺ: «فإني أؤمنُ بذلكَ أنا وأبو بكرٍ وعمر» (٣).

٩٠٣ - حدثنا آدم، قال: حدثنا شعبه، عن الأعمش، قال: سمعتُ سعد بن عبيدة يحدث، عن أبي عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه، قال: كان النبي ﷺ في جنازة، فأخذَ شيئاً، فجعل يَنكُتُ به في الأرض، فقال: «ما مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا قَدْ كُتِبَ مَقْعَدُهُ مِنَ النَّارِ، وَمَقْعَدُهُ مِنَ الْجَنَّةِ». قالوا: يا رسول الله، أَفَلَا تَتَكَلَّمُ عَلَيَّ كِتَابِنَا، وَنَدْعُ الْعَمَلَ؟ قال: «اعْمَلُوا، فَكُلُّ مُبْسَرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ». قال: «أَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ فَسَيُسَّرُ لِعَمَلِ السَّعَادَةِ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الشَّقَاوَةِ فَسَيُسَّرُ لِعَمَلِ الشَّقَاوَةِ». ثم قرأ: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى﴾ [الليل: ٧-٥]. (٤)

(١) صحيح البخاري (٣٣٣٦).

(٢) صحيح مسلم (٢٦٣٨)، ومسنَد أحمد (٧٩٣٥).

(٣) صحيح البخاري (٣٦٦٣)، وصحيح مسلم (٢٣٨٨).

(٤) صحيح البخاري (٤٩٤٧)، وصحيح مسلم (٢٦٤٧)، ومسنَد أحمد (١١١٠).

٤٠٣- باب مَسْحِ الْأَرْضِ بِالْيَدِ

٩٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُسَيْدِ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ، عَنْ أُمِّهِ، قَالَتْ:

قُلْتُ لِأَبِي قَتَادَةَ: مَا لَكَ لَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ كَمَا يُحَدِّثُ عَنْهُ النَّاسُ؟ فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ، فَلَيْسَ هَلْ لَجَنِبِهِ مَضْجَعاً مِنَ النَّارِ»، وَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ، وَيَمْسَحُ الْأَرْضَ بِيَدِهِ. (١)

٤٠٤- باب الْخَذْفِ

٩٠٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ صُهَيْبَانَ الْأَزْدِيَّ يُحَدِّثُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَغْفَلٍ الْمُزْنِيِّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخَذْفِ، وَقَالَ: «إِنَّهُ لَا يَقْتُلُ الصَّيِّدَ، وَلَا يُنْكِي الْعَدُوَّ، وَإِنَّهُ يَفْقَأُ الْعَيْنَ، وَيَكْسِرُ السِّنَّ». (٢)

٤٠٥- باب لَا تَسْبُوا الرِّيحَ

٩٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَخَذَتِ النَّاسَ الرِّيحُ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ - وَعُمَرُ حَاجٌّ - فَاسْتَدْتُ، فَقَالَ عُمَرُ لِمَنْ حَوْلَهُ: مَا الرِّيحُ؟ فَلَمْ يَرْجِعُوا بِشَيْءٍ. فَاسْتَحْشْتُ رَاحِلَتِي فَأَدْرَكْتُهُ، فَقُلْتُ: بُلْغَنِي أَنْكَ سَأَلْتَ عَنِ الرِّيحِ؟ وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ، وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ، فَلَا تَسْبُوهَا، وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا، وَعُودُوا مِنْ شَرِّهَا». (٣)

(١) إسناده ضعيف لجهالة أم أسيد . والحديث مشهور بلفظ : «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وهو حديث متواتر .

(٢) صحيح البخاري (٥٤٧٩) ، وصحيح مسلم (١٩٥٤) ، ومسنند أحمد (١٦٤٩٤) .

(٣) صحيح ، وقد تقدم برقم (٧٢٠) .

٤٠٦- باب قول الرجل: مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وكذا

٩٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ؛ أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى أَثَرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: « هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ » قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ؛ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكُوكِبِ وَأَمَّا مَنْ قَالَ: بَنُو كَذَا وَكَذَلِكَ فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي، مُؤْمِنٌ بِالْكُوكِبِ. » (١)

٤٠٧- باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً

٩٠٨ - حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً دَخَلَ وَخَرَجَ، وَأَقْبَلَ وَأَدْبَرَ، وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ، فَإِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ سُرِّي، فَعَرَفَتْهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وَمَا أَذْرِي لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾ [الأحقاف: ٢٤]». (٢)

٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ عَيْسَى بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ زُرَّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « الطَّيْرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا [إِلَّا]، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ. » (٣)

(١) صحيح البخاري (٨٤٦)، وصحيح مسلم (٧١)، ومسنند أحمد (١٧٠٦١).
(٢) صحيح البخاري (٣٢٠٦)، وصحيح مسلم (٨٩٩)، ومسنند أحمد (٢٦٠٣٧).
(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٣٦٨٧)، وسنن أبي داود (٣٩١٠)، وسنن الترمذي (١٦١٤)، وسنن ابن ماجه (٣٥٣٨).

٤٠٨- باب الطَّيْرَةِ

٩١٠- حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، يَعْنِي: عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا طَيْرَةَ، وَخَيْرُهَا الْفَالُ». قَالُوا: وَمَا الْفَالُ؟ قَالَ: «كَلِمَةٌ صَالِحَةٌ يَسْمَعُهَا أَحَدُكُمْ». (١)

٤٠٩- باب فضل من لم يتطيّر

٩١١ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ وَآدَمُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ بِالْمَوْسِمِ أَيَّامَ الْحَجِّ، فَأَعْجَبَنِي كَثْرَةُ أُمَّتِي؛ قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ، قَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، أَرْضَيْتَ؟ قَالَ: نَعَمْ أَيْ رَبِّ. قَالَ: فَإِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يَغْيِرُ حِسَابٍ، وَهُمْ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ». قَالَ عُكَّاشَةُ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ». فَقَالَ رَجُلٌ آخَرُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ. قَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ». (...)- حَدَّثَنَا مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ وَهَمَّامٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. وَسَاقَ الْحَدِيثَ. (٢)

٤١٠- باب الطَّيْرَةِ مِنَ الْجِنِّ

٩١٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ عُلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا كَانَتْ تُؤْتِي بِالصَّبَّيَّانِ إِذَا وَلِدُوا، فَتَدْعُو لَهُم بِالْبَرَكَاتِ، فَأُتِيَتْ بِصَبْيٍ، فَذَهَبَتْ تَضَعُ وَسَادَتَهُ، فَإِذَا تَحْتَ رَأْسِهِ مُوسَى، فَسَأَلَتْهُمْ عَنِ الْمَوْسَى،

(١) صحيح البخاري (٥٧٥٤)، وصحيح مسلم (٢٢٢٣)، ومسنند أحمد (٧٦١٨).

(٢) حديث صحيح، وهو في مسند أحمد (٣٨١٩).

فَقَالُوا: نَجْعَلُهَا مِنَ الْجَنِّ. فَأَخَذَتِ الْمَوْسَى، فَرَمَتْ بِهَا، وَنَهَتْهُمْ عَنْهَا، وَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ الطَّيْرَةَ، وَيَبْغِضُهَا. وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَنْهَى عَنْهَا. (١)

٤١١. باب الفأل

٩١٣- حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ

عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: « لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ الصَّالِحُ؛ الْكَلِمَةُ الْحَسَنَةُ ». (٢)

٩١٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَيْةُ التَّمِيمِيِّ
أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « لَا شَيْءَ فِي الْهَامِ، وَأَصْدَقُ الطَّيْرَةِ الْفَأْلُ، وَالْعَيْنُ حَقٌّ ». (٣)

٤١٢. باب التبرك بالاسم الحسن

٩١٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُؤَمِّلٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ السَّائِبِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، حِينَ ذَكَرَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ: أَنَّ سُهَيْلًا قَدْ أَرْسَلَهُ إِلَيْهِ قَوْمُهُ، فَصَالَحُوهُ عَلَى أَنْ يَرْجَعَ عَنْهُمْ هَذَا الْعَامَ، وَيُخْلَوْهَا لَهُمْ قَابِلَ ثَلَاثَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - حِينَ أَتَى، فَقِيلَ: أَتَى سُهَيْلٌ -: «سَهْلٌ
اللَّهُ أَمْرُكُمْ». وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ السَّائِبِ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ. (٤)

(١) إسناده حسن .

(٢) صحيح البخاري (٥٧٧٦)، وصحيح مسلم (٢٢٢٤)، ومسنند أحمد (١٢٣٢٣) .

(٣) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (١٦٦٢٧) .

(٤) صحيح لغيره، يشهد له حديث المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم، وهو في صحيح البخاري (٢٧٣١)، ومسنند أحمد (١٨٩٢٨) .

٤١٣- باب الشُّوم في الفرس

٩١٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ وَسَلَامِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « الشُّومُ فِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ ».(١)

٩١٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِنْ كَانَ الشُّومُ فِي شَيْءٍ: فَفِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ ».(٢)

٩١٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ - يَعْنِي: أَبَا قُدَامَةَ - قَالَ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ عَمْرٍ

الزَّهْرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي دَارٍ كَثُرَ فِيهَا عَدَدُنَا،

وَكَثُرَ فِيهَا أَمْوَالُنَا، فَتَحَوَّلْنَا إِلَى دَارٍ أُخْرَى، فَقُلَّ فِيهَا عَدَدُنَا، وَقَلَّتْ فِيهَا أَمْوَالُنَا؟

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُدُّوْهَا، أَوْ دَعُوْهَا وَهِيَ ذَمِيْمَةٌ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي

إِسْنَادِهِ نَظَرَ.(٣)

(١) صحيح البخاري (٢٨٥٨)، وصحيح مسلم (٢٢٢٥)، ومسند أحمد (٤٥٤٤).

(٢) صحيح البخاري (٢٨٥٩)، وصحيح مسلم (٢٢٢٦)، ومسند أحمد (٢٢٨٣٦).

(٣) بل إسناده حسن على أقل الدرجات، والظاهر أن ما قاله المصنف بسبب عكرمة بن عمار، إذ أن الأئمة تكلموا في روايته عن يحيى بن أبي كثير حصراً، وهذا الإسناد ليس منها. والحديث في سنن أبي داود (٣٩٢).

آخر الجزء السادس

يتلوه

الجزء السابع

٤١٤. باب العطاس

٩١٩- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْعَطَّاسَ، وَيُكَرِّهُ التَّثَاؤُبَ، فَإِذَا
عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَحَقَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمْعُهُ أَنْ يُشَمَّتَهُ، وَأَمَّا التَّثَاؤُبُ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ
الشَّيْطَانِ، فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِذَا قَالَ: هَاهُ، ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ ».(١)

٤١٥- باب ما يقول إذا عطس

٩٢٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، قَالَ الْمَلَكُ: رَبُّ
الْعَالَمِينَ، فَإِذَا قَالَ: رَبُّ الْعَالَمِينَ. قَالَ الْمَلَكُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ.(٢)
٩٢١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ:
حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِذَا عَطَسَ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَإِذَا
قَالَ، فَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَإِذَا قَالَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَلْيَقُلْ:
يَهْدِيكَ اللَّهُ، وَيُصْلِحْ بِأَلَاكَ ».(٣) قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَثْبَتُ مَا يُرَوَّى فِي هَذَا الْبَابِ
هَذَا الْحَدِيثُ الَّذِي يُرَوَّى عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ.

(١) صحيح البخاري (٦٢٢٣)، ومسنند أحمد (٩٥٣٠). وانظر الحديث (٩٤٢).

(٢) إسناده ضعيف، عطاء - وهو ابن السائب - اختلط، ورواية أبي عوانة - وهو الوضاح بن عبد الله - عنه بعد الاختلاط.

(٣) صحيح البخاري (٦٢٢٤)، ومسنند أحمد (٨٦٣١).

٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَرَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زِيَادٍ بْنِ أَنْعَمٍ الْإِفْرِيقِيِّ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي: أَنَّهُمْ كَانُوا غَزَاةً فِي الْبَحْرِ زَمَنَ مُعَاوِيَةَ، فَانْضَمَّ مَرْكَبُنَا إِلَى مَرْكَبِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، فَلَمَّا حَضَرَ غَدَاؤُنَا أُرْسِلْنَا إِلَيْهِ، فَأَتَانَا، فَقَالَ: دَعَوْتُمُونِي وَأَنَا صَائِمٌ، فَلَمْ يَكُنْ لِي بُدٌّ مِنْ أَنْ أُجِيبَكُمْ؛ لِأَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ لِلْمُسْلِمِ عَلَى أَخِيهِ سِتَّ خِصَالٍ وَاجِبَةٍ، إِنْ تَرَكَ مِنْهَا شَيْئًا فَقَدْ تَرَكَ مِنْهَا شَيْئًا، فَقَدْ تَرَكَ حَقًّا وَاجِبًا لِأَخِيهِ عَلَيْهِ: يُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ، وَيَعُودُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيَحْضُرُهُ إِذَا مَاتَ، وَيَنْصَحُهُ إِذَا اسْتَنْصَحَهُ». قَالَ: وَكَانَ مَعَنَا رَجُلٌ مَزَّاحٌ يَقُولُ لِرَجُلٍ أَصَابَ طَعَامَنَا: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا وَبَرًّا، فَغَضِبَ عَلَيْهِ حِينَ أَكْثَرَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لِأَبِي أَيُّوبَ: مَا تَرَى فِي رَجُلٍ إِذَا قُلْتُ لَهُ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا وَبَرًّا، غَضِبَ وَشَتَمَنِي؟ فَقَالَ أَبُو أَيُّوبَ: إِنَّا كُنَّا نَقُولُ: إِنْ مَنْ لَمْ يَصْلَحْهُ الْخَيْرُ أَصْلَحَهُ الشَّرُّ، فَاقْلَبْ عَلَيْهِ! فَقَالَ لَهُ حِينَ أَتَاهُ: جَزَاكَ اللَّهُ شَرًّا وَعَرًّا! فَضَحِكَ وَرَضِي، وَقَالَ: مَا تَدْعُ مَزَاحًا! فَقَالَ الرَّجُلُ: جَزَى اللَّهُ أَبَا أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيَّ خَيْرًا. (١)

٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحٍ

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ لِلْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ: يَعُودُهُ إِذَا مَرَضَ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ، وَيُسَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ». (٢)

٩٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَشْعَثَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ سُؤَيْدٍ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ: أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ، وَإِرَارِ الْمُقْسِمِ، وَنَصْرِ

(١) مرفوعه صحيح لغيره، يشهد له حديث أبي هريرة الآتي برقم (٩٢٥)، وهذا إسناد ضعيف لضعف عبد الرحمن بن زياد بن أنعم.

(٢) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٢٢٣٤٢)، وسنن ابن ماجه (١٤٣٤).

المَظْلُوم، وإفشاء السَّلام، وإجابة الدَّاعي. ونَهَانَا عَنْ خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ آيَةِ الْفِضَّةِ، وَعَنْ الْمَيَاطِرِ، وَالْقَسِيَّةِ، وَالْإِسْتَبْرَقِ، وَالذَّيْبَاجِ، وَالْحَرِيرِ». (١)

٩٢٥ - وعن إسماعيلَ بنِ جعفر، عن العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه عن أبي هريرة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ». قيل: ما هي يا رسولَ الله؟ قال: «إِذَا لَقَيْتَهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَنْصَحَكَ، فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ تَعَوَّدْهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاتَّبِعْهُ». (٢)

٤١٧-باب من سمع العطسة يقول: الحمد لله

٩٢٦ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ غَنَّامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَنْ قَالَ عِنْدَ عَطَسَةٍ سَمِعَهَا: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا كَانَ، لَمْ يَجِدْ وَجَعَ الضَّرْسِ وَلَا أُذُنٌ أَبْدَأُ. (٣)

٤١٨-باب كيف تسميت من سمع العطسة

٩٢٧ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَإِذَا قَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ، فَلْيَقُلْ لَهُ أَخُوهُ أَوْ صَاحِبُهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، وَلْيَقُلْ هُوَ: يَهْدِيكُمْ اللَّهُ، وَيُصَلِّحُ بِأَلْسِنَتِكُمْ». (٤)

٩٢٨ - حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَيْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنْ اللَّهَ يُحِبُّ الْعُطَّاسَ، وَيَكْرَهُ التَّشَاؤُبَ، وَإِذَا

- (١) صحيح البخاري (١٢٣٩)، وصحيح مسلم (٢٠٦٦)، ومسنند أحمد (١٨٥٠٤).
- (٢) صحيح البخاري (١٢٤٠) وليس عنده «وإذا استنصحك فانصح له»، وصحيح مسلم (٢١٦٢)، ومسنند أحمد (٨٨٤٥).
- (٣) إسناده ضعيف، خيثمة - وهو ابن عبد الرحمن - يرسل، وأغلب الظن أنه لم يسمع من علي.
- (٤) صحيح، وقد تقدم برقم (٩٢١).

عَطَسَ أَحَدُكُمْ وَحَمِدَ اللَّهَ كَانَ حَقًّا عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ سَمِعَهُ أَنْ يَقُولَ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَأَمَّا الشَّائِبُ، فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَرُدَّهُ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا تَنَاءَبَ ضَحِكَ مِنْهُ الشَّيْطَانُ. (١)

٩٢٩ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ إِذَا شُمْتَ: عَافَاكَ اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ النَّارِ، يَرْحَمُكُمْ اللَّهُ. (٢)

٩٣٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَعْلَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُنِينٍ - وَهُوَ: يَزِيدُ بْنُ

كَيْسَانَ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَحَمِدَ اللَّهَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ». ثُمَّ عَطَسَ آخَرُ، فَلَمْ يَقُلْ لَهُ شَيْئًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَدَدْتَ عَلَيَّ الْآخِرَ، وَلَمْ تَقُلْ لِي شَيْئًا. قَالَ: «إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ، وَسَكَتَ». (٣)

٤١٩ - بَابُ إِذَا لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ لَا يُشَمَّتْ

٩٣١ - حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ التَّيْمِيُّ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ: عَطَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَشَمَّتْ أَحَدَهُمَا، وَلَمْ يُشَمَّتِ الْآخَرَ، فَقَالَ: شَمَّتْ هَذَا وَلَمْ تُشَمِّتْنِي؟ قَالَ: «إِنَّ هَذَا حَمِدَ اللَّهَ، وَلَمْ تَحْمَدْهُ». (٤)

٩٣٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ - هُوَ أَخُو ابْنِ عُليَّةَ -

قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ جَلَسَ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ أَحَدُهُمَا أَشْرَفُ مِنَ الْآخَرِ، فَعَطَسَ الشَّرِيفُ مِنْهُمَا، فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، وَلَمْ يُشَمِّتْهُ، وَعَطَسَ الْآخَرُ فَحَمِدَ اللَّهَ، فَشَمَّتْهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ الشَّرِيفُ: عَطَسْتُ عِنْدَكَ فَلَمْ تُشَمِّتْنِي، وَعَطَسَ هَذَا الْآخَرُ فَشَمَّتْهُ! فَقَالَ: «إِنَّ هَذَا ذَكَرَ اللَّهَ، فَذَكَرْتُهُ، وَأَنْتَ نَسِيتَ اللَّهَ، فَنَسَيْتَكَ». (٥)

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٩١٩).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) صحيح، وانظر الحديث (٩٣٢).

(٤) صحيح البخاري (٦٢٢١)، وصحيح مسلم (٢٩٩١)، ومسند أحمد (١١٩٦٢).

(٥) حسن بهذا اللفظ، وهو في مسند أحمد (٨٣٤٦).

٤٢٠- باب كيف يبدأ العطس

٩٣٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا عَطَسَ قِيلَ لَهُ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، فَقَالَ: يَرْحَمُنَا اللَّهُ
وَيَاكُم، وَيَغْفِرُ لَنَا وَلَكُمْ. (١)

٩٣٤- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَلْيَقُلْ
مَنْ يَرُدُّ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ. وَلْيَقُلْ هُوَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ. (٢)

٩٣٥- حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ
عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: عَطَسَ رَجُلٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، ثُمَّ عَطَسَ
أُخْرَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مَرْكُومٌ». (٣)

٤٢١- باب من قال: يرحمك إن كنت حمدت الله

٩٣٦- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِمَارَةُ بْنُ زَادَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَكْحُولُ الْأَرْدِيُّ، قَالَ:
كُنْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ، فَعَطَسَ رَجُلٌ مِنْ نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ:
يَرْحَمُكَ اللَّهُ، إِنْ كُنْتَ حَمِدْتَ اللَّهَ. (٤)

٤٢٢- باب لا يقل: أب

٩٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ:
أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ
أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: عَطَسَ ابْنُ لَعْبِدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - إِمَّا أَبُو بَكْرٍ وَإِمَّا عُمَرُ - فَقَالَ: أَب. فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَمَا أَب؟ إِنَّ أَبَ اسْمُ شَيْطَانٍ مِنَ الشَّيَاطِينِ جَعَلَهَا بَيْنَ الْعَطَسَةِ
وَالْحَمْدِ. (٥)

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) صحيح مسلم (٢٩٩٣) ، ومسند أحمد (٢٦٥٠١) .

(٤) إسناده ضعيف لضعف عمارة بن زاذان .

(٥) إسناده صحيح ، وذكر الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٦٠١/١٠ أنه وقع في رواية ابن أبي شيبة

٤٢٣- باب إذا عطس مراراً

٩٣٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِيَّاسُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَطَسَ رَجُلٌ، فَقَالَ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ، ثُمَّ عَطَسَ أُخْرَى، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «هَذَا مَرْكُومٌ»^(١).

٩٣٩- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: شَمَّتُهُ وَاحِدَةً وَثْنَتَيْنِ وَثَلَاثًا، فَمَا كَانَ بَعْدَ هَذَا فَهُوَ زُكَّامٌ^(٢).

٤٢٤- باب إذا عطس اليهودي

٩٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ الدَّيْلَمِ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ لَهُمْ: «يَرْحَمُكَ اللَّهُ»، فَكَانَ يَقُولُ: «يَهْدِيكُمْ اللَّهُ، وَيُصْلِحُ بِالْكُفْرِ».

(...) - حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ الدَّيْلَمِ قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، مِثْلَهُ^(٣).

٤٢٥- باب تَشَمَّيْتُ الرَّجُلَ الْمَرْأَةَ

٩٤١- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ وَأَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكِ الْمَزْنِيُّ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ كُلَيْبٍ

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي مُوسَى - وَهُوَ فِي بَيْتِ ابْنَتِهِ أُمِّ الْفَضْلِ ابْنِ الْعَبَّاسِ - فَعَطَسْتُ فَلَمْ يَشُمَّتْنِي، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا، فَأَخْبَرْتُ أُمِّي، فَلَمَّا أَنْ أَتَاهَا وَقَعَتْ بِهِ، وَقَالَتْ: عَطَسَ ابْنِي فَلَمْ تُشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتُ فَشَمَّتْهَا، فَقَالَ لَهَا: إِنِّي

«أش» بدلاً من «أب»، والذي وجدته في مطبوع ابن أبي شيبة ٦٩٠/٨ «أشهب».

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٩٣٥).

(٢) إسناده قوي.

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٩٥٨٦)، وسنن أبي داود (٥٠٣٨)، وسنن الترمذي (٢٧٣٩).

سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ: «إِذَا عَطَسَ أَحَدُكُمْ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمَّتُوهُ، وَإِنْ لَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ فَلَا تُشَمِّتُوهُ». وَإِنَّ ابْنَكَ عَطَسَ فَلَمْ يَحْمَدِ اللَّهَ، فَلَمْ أَشَمِّتْهُ، وَعَطَسْتَ فَحَمِدْتَ اللَّهَ، فَشَمِّتُهَا، فَقَالَتْ: أَحَسَنْتُ. (١)

٤٢٦-باب التثاؤب

٩٤٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَثَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَكْظِمْ مَا اسْتَطَاعَ». (٢)

٤٢٧-باب من يقول: لبّيك، عند الجواب

٩٤٣- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنْ مُعَاذٍ قَالَ: أَنَا رَكِيفُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. ثُمَّ قَالَ: مِثْلُهُ ثَلَاثًا: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ؟» قُلْتُ: لَا. قَالَ: «حَقُّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً، فَقَالَ: «يَا مُعَاذُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ. قَالَ: «هَلْ تَدْرِي مَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ إِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ؟ أَنْ لَا يُعَذِّبَهُمْ». (٣).

٤٢٨-باب قيام الرجل لأخيه

٩٤٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ حِينَ عَمِيَ - قَالَ:

سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ: وَأَذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِتُوبَةِ اللَّهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا؛ يَهْنُونِي بِالتُّوبَةِ، يَقُولُونَ: لِيَهْنِكَ تُوبَةُ اللَّهِ عَلَيْكَ، حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ

(١) صحيح مسلم (٢٩٩٢)، ومسنَد أحمد (١٩٦٩٦).

(٢) صحيح مسلم (٢٩٩٤)، ومسنَد أحمد (٩١٦٢) وانظر الحديث (٩١٩).

(٣) صحيح البخاري (٢٨٥٦)، وصحيح مسلم (٣٠)، ومسنَد أحمد (٢١٩٩١).

ابنُ عُبَيْدِ اللَّهِ يَهْرُولُ، حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللَّهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِّنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، لَا أُنْسَاهَا لَطْلَحَةً. (١)

٩٤٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرَعَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ: أَنَّ نَاسًا نَزَلُوا عَلَى حُكْمِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ، فَلَمَّا بَلَغَ قَرِيبًا مِنَ الْمَسْجِدِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اتُّوا خَيْرَكُمْ، أَوْ سَيِّدُكُمْ» فَقَالَ: «يَا سَعْدُ، إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ»، فَقَالَ سَعْدُ: «أَحْكُمُ فِيهِمْ: أَنْ تُقْتَلَ مُقَاتِلَتُهُمْ، وَتُسَبَّى ذُرِّيَّتُهُمْ، فَقَالَ ﷺ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ اللَّهِ» أَوْ قَالَ: «حَكَمْتَ بِحُكْمِ الْمَلِكِ». (٢)

٩٤٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: مَا كَانَ شَخْصٌ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ رُؤْيَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ لَمْ يَقُومُوا إِلَيْهِ، لِمَا يَعْلَمُونَ مِنْ كَرَاهِيَّتِهِ لَذَلِكَ. (٣)

٩٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَيْسَرَةُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمِنْهَالُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنِي عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ

عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ كَانَ أَشْبَهَ بِالنَّبِيِّ ﷺ كَلَامًا وَلَا حَدِيثًا وَلَا جَلْسَةً مِنْ فَاطِمَةَ.

قَالَتْ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَأَاهَا قَدْ أَقْبَلَتْ رَحَبَ بَها، ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَبَّلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهَا، فَجَاءَ بِهَا حَتَّى يُجْلِسَهَا فِي مَكَانِهِ، وَكَانَتْ إِذَا أَتَاهَا النَّبِيُّ ﷺ رَحَبَتْ بِهِ، ثُمَّ قَامَتْ إِلَيْهِ، فَقَبَّلَتْهُ، وَأَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ،

(١) صحيح البخاري (٤٤١٨)، وصحيح مسلم (٢٧٦٩)، ومسنند أحمد (١٥٧٨٩).

(٢) صحيح البخاري (٣٠٤٣)، وصحيح مسلم (١٧٦٨)، ومسنند أحمد (١١١٦٨).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٢٣٤٥).

فَرَحَّبَ وَقَبَّلَهَا، وَأَسَرَ إِلَيْهَا، فَبَكَتْ، ثُمَّ أَسَرَ إِلَيْهَا، فَضَحِكَتْ، فَقُلْتُ لِلنِّسَاءِ: إِنَّ كُنْتُ لَأَرَى أَنَّ لِهَذِهِ الْمَرْأَةَ فَضْلًا عَلَى النِّسَاءِ، فَإِذَا هِيَ مِنَ النِّسَاءِ! بَيْنَمَا هِيَ تَبْكِي إِذَا هِيَ تَضْحَكُ، فَسَأَلْتُهَا: مَا قَالَ لَكَ؟ قَالَتْ: إِنِّي إِذَا لَبَدْرَةٌ، فَلَمَّا قُبِضَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَتْ: أَسَرَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «إِنِّي مَيِّتٌ»، فَبَكَيتُ، ثُمَّ أَسَرَ إِلَيَّ، فَقَالَ: «إِنَّكَ أَوَّلُ أَهْلِي بِي لِحَوْقًا» فَسُرَرْتُ بِذَلِكَ، وَأَعْجَبَنِي. (١)

٤٢٩- باب قيام الرجل للرجل القاعد

٩٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ - وَهُوَ قَاعِدٌ - وَأَبُو بَكْرٍ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا فَرَأَانَا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْنَا، فَقَعَدْنَا، فَصَلَّيْنَا بِصَلَاتِهِ قُعُودًا، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: «إِنْ كِدْتُمْ تَفْعَلُوا فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ، يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ، فَلَا تَفْعَلُوا، اتَّمُوا بِأَمَّتِكُمْ؛ إِنْ صَلَّي قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِنْ صَلَّي قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا». (٢)

٤٣٠- باب إذا تشاءب فليضع يده على فيه

٩٤٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَضَعْ يَدَهُ بِفِيهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ فِيهِ». (٣)

٩٥٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هَلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِذَا تَشَاءَبَ فَلْيَضَعْ يَدَهُ عَلَى فِيهِ؛ فَإِنَّمَا هُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ. (٤)

(١) إسناده صحيح، وهو في سنن أبي داود (٥٢١٧)، وسنن الترمذي (٣٨٧٢)، وسنن النسائي الكبرى (٨٣٦٩).

(٢) صحيح مسلم (٤١٣)، ومسنند أحمد (١٤٥٩٠).

(٣) صحيح مسلم (٢٩٩٥)، ومسنند أحمد (١١٢٦٢).

(٤) إسناده صحيح.

٩٥١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ:

حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ يُحَدِّثُ أَبِي عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ عَلَى فِيهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُهُ».

(...) - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ، قَالَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ

عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا تَنَاءَبَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُمْسِكْ بِيَدِهِ فَمَهْ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدْخُلُهُ».(١)

٤٣١- باب هل يفلي أحد رؤس غيره؟

٩٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ ابْنَةِ مِلْحَانَ فُتْطَعِمُهُ، وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَأُطْعِمَتْهُ، وَجَعَلَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ.(٢)

٩٥٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ أَبُو هِشَامٍ الْمَخْزُومِيُّ

- وَكَانَ ثِقَةً - قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّعِقُ بْنُ حَزْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُطِيبٍ، عَنْ الْحَسَنِ

عَنْ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ السَّعْدِيِّ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «هَذَا سَيِّدُ أَهْلِ الْوَبَرِ»، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمَالُ الَّذِي لَيْسَ عَلَيَّ فِيهِ تَبَعَةٌ مِنْ طَالِبٍ، وَلَا مِنْ ضَيْفٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نِعَمَ الْمَالُ أَرْبَعُونَ، وَالْأَكْثَرُ سِتُونَ، وَوَيْلٌ لِأَصْحَابِ الْمِئِينَ، إِلَّا مَنْ أُعْطِيَ الْكَرِيمَةَ، وَمَنْحَ الْغَزِيرَةِ، وَنَحَرَ السَّمِينَةِ، فَأَكَلَ، وَأُطْعِمَ الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْرَمُ هَذِهِ الْأَخْلَاقِ لَا يُحَلُّ بِوَادٍ أَنَا فِيهِ مِنْ كَثَرَةِ نَعَمِي. فَقَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ بِالْعَطِيَّةِ؟» قُلْتُ: أُعْطِي الْبَكْرَ، وَأُعْطِي النَّابَ. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الْمَنِحَةِ؟» قَالَ: إِنِّي لَا مُنَحُ النَّاقَةَ. قَالَ: «كَيْفَ تَصْنَعُ فِي الطَّرِيقَةِ؟» قَالَ:

(١) صحيح ، وقد تقدم برقم (٩٤٩) .

(٢) صحيح البخاري (٢٧٨٨) ، وصحيح مسلم (١٩١٢) .

يَعْدُو النَّاسُ بِحِبَالِهِمْ، وَلَا يُوزَعُ رَجُلٌ مِنْ جَمَلٍ يَخْطِمْهُ، فِيمَسِكُهُ مَا بَدَأَ لَهُ، حَتَّى يَكُونَ هُوَ يَرِدُهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «فَمَا لَكَ أَحَبُّ إِلَيْكَ، أَمْ مَالُ مَوَالِكَ؟» قَالَ: مَالِي. قَالَ: «فَإِنَّمَا لَكَ مِنْ مَالِكَ مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ، أَوْ أَعْطَيْتَ فَأَمْضَيْتَ، وَسَائِرُهُ لِمَوَالِكَ» فَقُلْتُ: لَا جَرَمَ، لَئِنْ رَجَعْتُ لِأُقَلِّنَ عَدَدَهَا. فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ جَمَعَ بَيْنَهُ، فَقَالَ: يَا بَنِي، خُذُوا عَنِّي، فَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْخُذُوا عَنْ أَحَدٍ هُوَ أَنْصَحُ لَكُمْ مِنِّي: لَا تَتَوَحَّوْا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَنْخُ عَلَيْهِ، وَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنِ النَّيَاحَةِ، وَكَفَّنُونِي فِي ثِيَابِي الَّتِي كُنْتُ أُصَلِّي فِيهَا، وَسَوِّدُوا أَكَابِرُكُمْ؛ فَإِنَّكُمْ إِذَا سَوَّدْتُمْ أَكَابِرُكُمْ لَمْ يَزَلْ لِأَيِّكُمْ فِيكُمْ خَلِيفَةٌ، وَإِذَا سَوَّدْتُمْ أَصَاغِرُكُمْ، هَانَ أَكَابِرُكُمْ عَلَى النَّاسِ، وَزَهَدُوا فِيكُمْ. وَأَصْلِحُوا عَيْشَكُمْ؛ فَإِنَّ فِيهِ غِنًى عَنْ طَلَبِ النَّاسِ، وَإِيَّاكُمْ وَالْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّهَا آخِرُ كَسْبِ الْمَرْءِ. وَإِذَا دَفَنْتُمُونِي فَسَوُّوا عَلَيَّ قَبْرِي؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَكُونُ شَيْءٌ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْحَيِّ مِنْ بَكْرِ بْنِ وَاثِلٍ: خُمَاشَاتٌ، فَلَا أَمِنْ سَفِيهَا أَنْ يَأْتِيَ أَمْرًا يَدْخُلُ عَلَيْكُمْ عَيْبًا فِي دِينِكُمْ. قَالَ عَلِيٌّ: فَذَاكَرْتُ أَبَا النُّعْمَانِ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ، فَقَالَ: أَتَيْتُ الصَّعِقَ بْنَ حَزْنٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنَا عَنِ الْحَسَنِ. فَقِيلَ لَهُ: عَنِ الْحَسَنِ؟ قَالَ: لَا، يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ عَنِ الْحَسَنِ، قِيلَ لَهُ: سَمِعْتَهُ مِنْ يُونُسَ؟ قَالَ: لَا. حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ مُطِيبٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ قَيْسٍ. فَقُلْتُ لِأَبِي النُّعْمَانِ: فَلَمْ تَحْمَلْهُ؟ قَالَ: لَا، ضَيَعْنَاهُ. (١)

٤٣٢- باب تحريك الرأس وعض الشفتين عند التعجب

٩٥٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، قَالَ:

سَأَلْتُ خَلِيلِي أَبَا ذَرٍّ، فَقَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بَوْضُوءٍ، فَحَرَّكَ رَأْسَهُ، وَعَضَّ عَلَى شَفَتَيْهِ. قُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي أَذَيْتُكَ؟ قَالَ: «لَا، وَلَكِنَّكَ تُذَرِّكُ أُمَرَاءَ أَوْ أَيْمَةً

(١) إسناده ضعيف، القاسم بن مطيب لئيل الحديث، والحسن - وهو البصري - مدلس، وقد عنعن فيه، وقد تقدم جزء من هذا الحديث بمعناه وبإسناد آخر برقم (٣٦٢).

يُؤَخِّرُونَ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا . قلتُ: فما تأمرني؟ قال: « صَلِّ الصَّلَاةَ لَوَقْتِهَا، فَإِنْ أَدْرَكَتَ مَعَهُمْ فَصَلِّهِ، وَلَا تَقُولَنَّ: صَلَّيْتُ، فَلَا أَصَلِّي » .^(١)

٤٣٣- باب ضرب الرجل يده على فخذه

عند التعجب أو الشيء

٩٥٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا تَصَلُّونَ؟» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا عِنْدَ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثًا! فَانصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ - وَلَمْ يُرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا - ثُمَّ سَمِعْتُ وَهُوَ مُنْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ، يَقُولُ: ﴿وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَفِئَةً جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤] ^(٢) .

٩٥٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُهُ يَضْرِبُ جَبْهَتَهُ بِيَدِهِ، وَيَقُولُ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ، أَتَزْعُمُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَيْكُونُ لَكُمْ الْمَهْنُاءُ وَعَلَيَّ الْمَأْتَمُ؟ أَشْهَدُ لِسَمِيعَتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا انْقَطَعَ شَيْعُ نَعْلٍ أَحَدِكُمْ، فَلَا يَمْشِي فِي نَعْلِهِ الْأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهُ» .^(٣)

٤٣٤- باب إذا ضرب الرجل فخذه أخيه

ولم يردبه سوءاً

٩٥٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَاءِ، قَالَ: مَرَّ بِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الصَّامِتِ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا، فَجَلَسَ، فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّ ابْنَ أَبِي زِيَادٍ قَدْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ، فَمَا تَأْمُرُ؟ فَضَرَبَ فَخْذِي

(١) صحيح مسلم (٦٤٨)، ومسند أحمد (٢١٣٠٦) .

(٢) صحيح البخاري (١١٢٧)، وصحيح مسلم (٧٧٥)، ومسند أحمد (٩٠٠) .

(٣) صحيح مسلم (٢٠٩٨)، ومسند أحمد (٧٤٤٧) .

ضربة - أحسبه قال: حتى أثرَ فيها - ثم قال: سألتُ أبا ذرٍّ كما سألتني، فضربَ فخذِي كما ضربتُ فخذَكَ، فقال: «صلِّ الصَّلَاةَ لَوْ قِيَهَا، فَإِنْ أَدْرَكَتَ مَعَهُمْ فَصَلِّ، وَلَا تَقُلْ: قَدْ صَلَّيْتُ، فَلَا أَصَلِّي» (١).

٧/٩٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ انْطَلَقَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ، حَتَّى وَجَدُوهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ فِي أُطْمِ بَنِي قِفَالَةَ، وَقَدْ قَارَبَ ابْنُ صَيَّادٍ يَوْمئِذٍ الْحُلُمَ، فَلَمْ يَشْعُرْ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فَنَظَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأَمِيِّينَ. قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: فَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟ فَرَضَهُ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «آمَنْتُ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ» ثُمَّ قَالَ لَابْنِ صَيَّادٍ: «مَاذَا تَرَى؟» فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ: يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «خُلُطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ» قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي خَبَيْتُ لَكَ خَبِيئًا». قَالَ: هُوَ الدُّخُّ. قَالَ: «اخْسَأْ، فَلَمْ تَعُدْ قَدْرَكَ» قَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْذَنُ لِي فِيهِ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنْ يَكُ هُوَ لَا تُسَلِّطْ عَلَيْهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ» (٢).

٢/٩٥٨ - قَالَ سَالِمٌ: فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: انْطَلَقَ بَعْدَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ وَأَبِيُّ بَنُ كَعْبِ الْأَنْصَارِيِّ يَوْمًا إِلَى النَّخْلِ الَّتِي فِيهَا ابْنُ صَيَّادٍ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ طَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَّقِي بَجْلُوعَ النَّخْلِ، وَهُوَ يَسْمَعُ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فَرَّاشِهِ فِي قُطَيْفَةٍ لَهُ فِيهَا زَمْزَمَةٌ، فَرَأَتْ أُمُّ ابْنِ صَيَّادٍ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَّقِي بَجْلُوعَ النَّخْلِ. فَقَالَتْ لَابْنِ صَيَّادٍ: أَيُّ صَافٍ (وَهُوَ اسْمُهُ) هَذَا مُحَمَّدٌ، فَتَنَاهَى ابْنَ صَيَّادٍ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَوْ تَرَكَتَهُ لَبَيَّنَ» (٣).

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٩٥٤).

(٢) صحيح البخاري (٣٠٥٥)، وصحيح مسلم (٢٩٣٠)، ومسنند أحمد (٦٣٦٠).

(٣) صحيح البخاري (٣٠٥٦)، وصحيح مسلم (٢٩٣١)، ومسنند أحمد (٦٣٦٣).

٣/٩٥٨- قال سالم: قال عبد الله: قام النبي ﷺ في الناس، فَأَتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ، فَقَالَ: «إِنِّي أَنْذَرُكُمْوَهُ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ: تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَغْوَرُّ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَغْوَرَ»^(١).

٩٥٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ جُنْبًا يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ مِنْ مَاءٍ . قَالَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، إِنَّ شَعْرِي أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ. قَالَ: وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِ الْحَسَنِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، كَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ أَكْثَرَ مِنْ شَعْرِكَ وَأَطْيَبَ^(٢).

٤٣٥- باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس

١/٩٦٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: صُرِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَرَسٍ بِالْمَدِينَةِ عَلَى جِذْعٍ نَخْلَةٍ، فَاَنْفَكَتْ قَدَمُهُ، فَكُنَّا نَعُودُهُ فِي مَشْرَبَةٍ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَأَتَيْنَاهُ وَهُوَ يُصَلِّي قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا قِيَامًا، ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى وَهُوَ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ قِيَامًا، فَأَوْمَأَ إِلَيْنَا أَنْ اقْعُدُوا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، قَالَ: « إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَلَا تَقُومُوا وَالْإِمَامُ قَاعِدٌ، كَمَا تَفْعَلُ فَارِسٌ بِعُظَمَائِهِمْ »^(٣).

٢/٩٦٠- قَالَ: وَوُلِدَ لِفُلَانٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ، فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نُكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ. حَتَّى قَعَدْنَا فِي الطَّرِيقِ نَسْأَلُهُ عَنِ السَّاعَةِ، فَقَالَ: « جِئْتُمُونِي تَسْأَلُونِي عَنِ السَّاعَةِ؟، قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: « مَا مِنْ نَفْسٍ مَنُفُوسَةٍ يَأْتِي عَلَيْهَا مِائَةُ سَنَةٍ^(٤) ».

(١) صحيح البخاري (٣٠٥٧)، وصحيح مسلم بأثر (٢٩٣١)، ومسنند أحمد (٦٣٦٥).

(٢) صحيح البخاري (٢٥٦)، وصحيح مسلم (٣٢٩)، ومسنند أحمد (١٤٤٣٠).

(٣) صحيح، وقد تقدم برقم (٩٤٨).

(٤) صحيح مسلم (٢٥٣٨)، ومسنند أحمد (١٤٣٦٤).

٣/٩٦٠- قُلْنَا: وَلِدَ لِفُلَانٍ مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ فَسَمَّاهُ مُحَمَّدًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: لَا نَكْنِيكَ بِرَسُولِ اللَّهِ. قَالَ: « أَحَسَّنْتَ الْأَنْصَارُ، سَمُّوا بِاسْمِي، وَلَا تَكْتُبُوا بِكُنْيَتِي ». (١)

٤٣٦- باب

٩٦١- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي الدَّرَاوَزِيُّ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ فِي السُّوقِ دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ - وَالنَّاسُ كَنَفَهُ - فَمَرَّ بِجَدِّي أَسْكَ، فَتَنَاوَلَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ، ثُمَّ قَالَ: « أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا لَهُ بِدْرُهُمْ؟ » فَقَالُوا: مَا نُحِبُّ أَنَّهُ لَنَا بِشَيْءٍ، وَمَا نَصْنَعُ بِهِ؟ قَالَ: « أَتُحِبُّونَ أَنَّهُ لَكُمْ؟ » قَالُوا: لَا - قَالَ ذَلِكَ لَهُمْ ثَلَاثًا - فَقَالُوا: لَا وَاللَّهِ، لَوْ كَانَ حَيًّا لَكَانَ عَيْبًا فِيهِ أَنَّهُ أَسْكَ - وَالْأَسْكَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ أُذُنَانِ - فَكَيْفَ وَهُوَ مَيِّتٌ؟ قَالَ: « فَوَاللَّهِ، لِلدُّنْيَا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ هَذَا عَلَيْكُمْ ». (٢)

٩٦٢- حَدَّثَنَا عَثْمَانُ الْمُؤَدِّن، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ الْحَسَنِ عَنْ عَتِيٍّ بْنِ ضَمْرَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عِنْدَ أَبِي رَجُلًا تَعَزَّى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعَضَّهُ أَبِي - وَلَمْ يُكَيِّهِ - فَنَظَرَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، قَالَ: كَأَنَّكُمْ أَنْكَرْتُمُوهُ؟! فَقَالَ: إِنِّي لَا أَهَابُ فِي هَذَا أَحَدًا أَبَدًا، إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ تَعَزَّى بِعِزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعَضَّوهُ وَلَا تَكْنُوهُ ».

(...) - حَدَّثَنَا عَثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عَتِيٍّ، مِثْلَهُ. (٣)

٤٣٧- باب مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا خَدِرَتْ رَجُلُهُ

٩٦٣- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: خَدِرْتُ رَجُلُ ابْنِ عَمْرٍ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: اذْكُرْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيْكَ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدٌ (٤).

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٨٣٩).

(٢) صحيح مسلم (٢٩٥٧)، ومسنند أحمد (١٤٩٣٠).

(٣) حسن، وهو في مسند أحمد (٢١٢٣٣)، وسنن النسائي الكبرى (٨٨٦٤) و(٨٨٦٥).

(٤) إسناده صحيح، وقد روي بغير هذا الإسناد عن أبي إسحاق السبيعي كما عند ابن السني.

٩٦٤- حَدَّثَنَا مُسْنَدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَثْمَانَ
عَنْ أَبِي مُوسَى، أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَائِطٍ مِنْ حَيْطَانِ الْمَدِينَةِ، وَفِي
يَدِ النَّبِيِّ ﷺ عُودٌ يَضْرِبُ بِهِ بَيْنَ الْمَاءِ وَالطِّينِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يَسْتَفْتِحُ، فَقَالَ
النَّبِيُّ ﷺ: «افْتَحْ لَهُ، وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ». فَذَهَبَ، فَإِذَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَفَتَحَتْ
لَهُ وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ»، فَإِذَا
عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَفَتَحَتْ لَهُ، وَبَشَّرَتْهُ بِالْجَنَّةِ، ثُمَّ اسْتَفْتَحَ رَجُلٌ آخَرُ - وَكَانَ
مُتَكِنًا فَجَلَسَ - وَقَالَ: «افْتَحْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بِلَوَى تُصَيِّبُهُ، أَوْ تَكُونُ». فَذَهَبَتْ،
فَإِذَا عُثْمَانُ، فَفَتَحَتْ لَهُ، فَأَخْبَرَتْهُ بِالذِّي قَالَ. قَالَ: اللَّهُ الْمُسْتَعَانُ^(١).

باب ٤٣٩- مُصَافِحَةُ الصَّبِيَّانِ

٩٦٥- حَدَّثَنَا ابْنُ شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ نُبَاتَةَ
عَنْ سَلَمَةَ بْنِ وَرْدَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُصَافِحُ النَّاسَ، فَسَأَلَنِي: مَنْ
أَنْتَ؟ فَقُلْتُ: مَوْلَى لِبْنِي لَيْثٍ. فَمَسَحَ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا، وَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ^(٢).

باب ٤٤٠- المصافحة

٩٦٦- حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «قَدْ أَقْبَلَ أَهْلُ
الْيَمَنِ، وَهُمْ أَرْقَ قُلُوبًا مِنْكُمْ». فَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافِحَةِ^(٣).

في «عمل اليوم والليلة» (١٦٨) و(١٧٠)، لكن رواية المصنف هنا أصح الروايات عنه، لأنها
من رواية سفيان الثوري، وهو أوثق الناس في روايته عن أبي إسحاق، وقد نص على ذلك
المزي في «تهذيب الكمال». قلت: «ويا» التي في الأثر ليست للاستغاثة كما توهمه
بعضهم، وإنما هي للتحجب.

(١) صحيح البخاري (٣٦٩٦)، وصحيح مسلم (٢٤٠٣)، ومسنند أحمد (١٩٦٤٣).

(٢) إسناده ضعيف لضعف سلمة بن وردان.

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٣٢١٢).

٩٦٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَا، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَّاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: مِنْ تَمَامِ التَّحِيَّةِ أَنْ تُصَافِحَ أَخَاكَ. (١)

٤٤١. بَابُ مَسْحِ الْمَرْأَةِ رَأْسِ الصَّبِيِّ

٩٦٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي - وَكَانَ لِعَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الزُّبَيْرِ، فَأَخَذَهُ الْحَجَّاجُ مِنْهُ -

قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ بَعْثَنِي إِلَى أُمِّهِ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَأَخْبَرَهَا بِمَا يُعَامِلُهُمْ حَجَّاجٌ، وَتَدْعُو لِي، وَتَمَسَحُ رَأْسِي، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ وَصِيفٌ. (٢)

٤٤٢. بَابُ الْمَعَانِقَةِ

٩٦٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنِ ابْنِ عَقِيلٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ: أَنَّهُ بَلَغَهُ حَدِيثٌ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، فَابْتَعَتْ بَعِيرًا، فَشَدَدَتْ إِلَيْهِ رَحْلِي شَهْرًا، حَتَّى قَدِمْتُ الشَّامَ، فَإِذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَنَيْسٍ، فَبَعَثْتُ إِلَيْهِ أَنَّ جَابِرًا بِالْبَابِ، فَرَجَعَ الرَّسُولُ، فَقَالَ: جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ. فَخَرَجَ فَاعْتَقَنِي. قُلْتُ: حَدِيثٌ بَلَغَنِي لَمْ أَسْمَعْهُ، خَشِيتُ أَنْ أَمُوتَ أَوْ تَمُوتَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَحْشُرُ اللَّهُ الْعِبَادَ - أَوِ النَّاسَ - عُرَاءَ غُرْلًا بَهُمَا» قُلْتُ: مَا بَهُمَا؟ قَالَ: «لَيْسَ مَعَهُمْ شَيْءٌ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعْدَ - أَحْسَبُهُ قَالَ: كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا الْمَلِكُ، لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ أَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ، وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ، وَلَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ أَهْلِ النَّارِ أَنْ يَدْخُلَ النَّارَ، وَأَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَطْلُبُهُ بِمَظْلَمَةٍ». قُلْتُ: وَكَيْفَ؟ وَإِنَّمَا نَأْتِي اللَّهَ عُرَاءَ بَهُمَا؟ قَالَ: «بِالْحَسَنَاتِ وَالسَّيِّئَاتِ». (٣)

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة إبراهيم بن مرزوق وأبيه .

(٣) حسن ، وهو في مسند أحمد (١٦٠٤٢) .

٤٤٣- بابُ الرَّجُلِ يُقْبَلُ ابْنَتَهُ

٩٧٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ مَيْسَرَةَ بْنِ حَبِيبٍ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ أَحَدًا كَانَ أَشْبَهَ حَدِيثًا وَكَلَامًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ فَاطِمَةَ، وَكَانَتْ إِذَا دَخَلَتْ عَلَيْهِ قَامَ إِلَيْهَا، فَرَحَّبَ بِهَا، وَقَبَّلَهَا، وَأَجْلَسَهَا فِي مَجْلِسِهِ، وَكَانَ إِذَا دَخَلَ عَلَيْهَا قَامَتْ إِلَيْهِ فَأَخَذَتْ بِيَدِهِ، فَرَحَّبَتْ بِهِ وَقَبَّلَتْهُ، وَأَجْلَسَتْهُ فِي مَجْلِسِهَا، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوُفِّيَ، فَرَحَّبَ بِهَا، وَقَبَّلَهَا. (١)

٤٤٤- بابُ تَقْبِيلِ الْيَدِ

٩٧١- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: كُنَّا فِي غَزْوَةٍ، فَحَاصَ النَّاسُ حَيْصَةً، قُلْنَا: كَيْفَ نَلْقَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَدْ قَرَرْنَا؟ فَنَزَلَتْ: ﴿الْأَمْتَحَرَفَاقِلْنَالِ﴾ [الأنفال: ١٦]، فَقُلْنَا: لَا نَقْدِمُ الْمَدِينَةَ، فَلَا يَرَانَا أَحَدٌ، فَقُلْنَا: لَوْ قَدِمْنَا، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ، قُلْنَا: نَحْنُ الْفَرَارُونَ. قَالَ: «أَنْتُمْ الْعَكَارُونَ» فَقَبَّلَنَا يَدُهُ، قَالَ: «أَنَا فِتْنُكُمْ». (٢)

٩٧٢- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَطَافُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ:

حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَزِينٍ، قَالَ: مَرَرْنَا بِالرَّبَذَةِ، فَقِيلَ لَنَا: هَا هُنَا سَلَمَةُ ابْنُ الْأَكْوَعِ، فَأَتَيْنَاهُ فَسَلَّمْنَا عَلَيْهِ، فَأَخْرَجَ يَدَيْهِ، فَقَالَ: بَايَعْتُ بِهِاتَيْنِ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ. فَأَخْرَجَ كَفًّا لَهُ ضَخْمَةً كَأَنَّهَا كَفُ بَعِيرٍ، فَقُمْنَا إِلَيْهَا فَقَبَّلْنَاهَا. (٣)

٩٧٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ

قَالَ ثَابِتٌ لِأَنْسٍ: أَمَسَسْتَ النَّبِيَّ ﷺ بِيَدِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَبَّلَهَا. (٤)

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٩٤٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وهو في مسند أحمد (٥٣٨٤).

(٣) محتمل التحسين، وهو في مسند أحمد (١٦٥٥١).

(٤) إسناده ضعيف لضعف ابن جدعان، وهو علي بن زيد.

٤٤٥- بابُ تَقْبِيلِ الرَّجُلِ

٩٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْنَقي، قَالَ: حَدَّثَنِي امْرَأَةٌ مِنْ صَبَاحِ عَبْدِ الْقَيْسِ - يُقَالُ لَهَا: أُمُّ أَبَانَ ابْنَةُ الْوَازِعِ - عَنْ جَدِّهَا، أَنَّ جَدَّهَا الْوَازِعَ بْنَ عَامِرٍ قَالَ: قَدِمْنَا، فَقِيلَ: ذَاكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَأَخَذْنَا بِيَدَيْهِ وَرَجَلَيْهِ نُقَبِّلُهَا. (١)

٩٧٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيانُ بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ ذُكْوَانَ عَنْ صُهَيْبٍ، قَالَ: رَأَيْتُ عَلِيًّا يَقْبَلُ يَدَ الْعَبَّاسِ وَرِجْلَيْهِ. (٢)

٤٤٦- بابُ قِيَامِ الرَّجُلِ لِلرَّجُلِ تَعْظِيمًا

٩٧٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. وَحَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مِجْلَزٍ يَقُولُ: إِنَّ مَعَاوِيَةَ خَرَجَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فُعُودًا، فَقَامَ ابْنُ عَامِرٍ، وَقَعَدَ ابْنُ الزُّبَيْرِ - وَكَانَ أَرْزَنُهُمَا - قَالَ مَعَاوِيَةُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَمَثَلَ لَهُ عِبَادُ اللَّهِ قِيَامًا، فَلْيَتَبَوَّأْ بَيْتًا مِنَ النَّارِ». (٣)

٤٤٧- بابُ بَدْءِ السَّلَامِ

٩٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ ﷺ عَلَى صُورَتِهِ، وَطُولُهُ سِتُونَ ذِرَاعًا، ثُمَّ قَالَ: اذْهَبْ، فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَئِكَ - نَفَرٌ مِنَ الْمَلَائِكَةِ جُلُوسٌ - فَاسْتَمَعَ مَا يُحْيُونَكَ بِهِ، فَإِنِهَا تَحْيَتُكَ وَتَحْيَةُ ذَرِّيَّتِكَ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقَالُوا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَرَادَوْهُ: وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَتِهِ، فَلَمْ يَزَلْ يَنْقُصُ الْخَلْقُ حَتَّى الْآنَ». (٤)

(١) إسناده ضعيف لجهالة أم أبان .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة صهيب : وهو مولى العباس .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٦٨٣٠) ، وسنن أبي داود (٥٢٢٩) ، وسنن الترمذي (٢٧٥٥) .

(٤) صحيح البخاري (٣٣٢٦) ، وصحيح مسلم (٢٨٤١) ، ومسند أحمد (٨١٧١) .

٤٤٨- بابُ إفشاءِ السَّلام

٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، عَنْ قَنَانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ

عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا». (١)

٩٧٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالْقَعْنَبِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « لَا تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ حَتَّى تُؤْمِنُوا، وَلَا تُؤْمِنُوا حَتَّى تَحَابُّوا، أَلَا أَدْلِكُكُمْ عَلَى مَا تَحَابُّونَ بِهِ؟ » قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «أَفْشُوا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ». (٢)

٩٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ بْنُ غَزْوَانَ، عَنْ عَطَاءِ ابْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اعْبُدُوا الرَّحْمَنَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَأَفْشُوا السَّلَامَ، تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ». (٣)

٤٤٩- بابُ من بدأ بالسَّلام

٩٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عُيَيْدٍ

عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: مَا كَانَ أَحَدٌ يَبْدُؤُ - أَوْ يَبْدُرُ - ابْنَ عُمَرَ بِالسَّلَامِ. (٤)

٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ

جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، يَقُولُ: « يُسَلِّمُ الرَّأَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْمَاشِيَانِ أَيُّهُمَا يَبْدُؤُ بِالسَّلَامِ فَهُوَ أَفْضَلُ ». (٥)

(١) حسن ، وقد تقدم برقم (٤٧٩)

(٢) صحيح مسلم (٥٤) ، ومسنند أحمد (٩٠٨٤) .

(٣) صحيح لغيره ، وهو في مسند أحمد (٦٥٨٧) ، وسنن ابن ماجه (٣٦٩٤) .

(٤) إسناده صحيح .

(٥) إسناده قوي ، وقد صرح ابن جريج وأبو الزبير بالتحديث فانتفت شبهة تدليسهما .

٩٨٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ

عبد الله بن أبي عتيق، عن نافع

أَنَّ ابْنَ عَمَرَ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ الْأَغْرَ - وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ مَزِينَةَ، وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - كَانَتْ لَهُ أَوْسُقٌ مِنْ تَمَرٍ عَلَى رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، اخْتَلَفَ إِلَيْهِ مَرَارًا، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَرْسَلَ مَعِيَ أَبَا بَكْرٍ الصَّدِيقَ، قَالَ: فَكُلْ مَنْ لَقِينَا سَلَّمُوا عَلَيْنَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَلَا تَرَى النَّاسَ يَبْذُؤُونَكَ بِالسَّلَامِ، فَيَكُونُ لَهُمْ. الْأَجْرُ؟ ابْدَأْهُمْ بِالسَّلَامِ يَكُنْ لَكَ الْأَجْرُ. يُحَدِّثُ هَذَا ابْنُ عَمَرَ عَنْ نَفْسِهِ. (١)

٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ وَالْقَعْنَبِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ

عطاء بن يزيد

عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « لَا يَحِلُّ لِمُرِيٍّ مُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَيَلْتَقِيَانِ، فَيُعْرِضُ هَذَا وَيُعْرِضُ هَذَا، وَخَيْرُهُمَا الَّذِي يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ ». (٢)

٤٥٠ - بَابُ فَضْلِ السَّلَامِ

٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ،

عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ التِّيمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ: «عَشْرُ حَسَنَاتٍ». فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. فَقَالَ: «عَشْرُونَ حَسَنَةً». فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. فَقَالَ: «ثَلَاثُونَ حَسَنَةً». فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْمَجْلِسِ، وَلَمْ يُسَلِّمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَوْشَكَ مَا نَسِيَ صَاحِبُكُمْ! إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَجْلِسَ فَلْيَجْلِسْ، وَإِذَا قَامَ فَلْيُسَلِّمْ، مَا الْأَوَّلَى بِأَحَقَّ مِنَ الْآخِرَةِ ». (٣)

(١) إسناده حسن .

(٢) صحيح البخاري (٦٠٧٧)، وصحيح مسلم (٢٥٦٠)، ومسند أحمد (٢٣٥٢٨) .

(٣) صحيح، وهو في صحيح ابن حبان (٤٩٣) .

٩٨٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ

عَنْ عُمَرَ قَالَ: كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي بَكْرٍ، فِيمُرُّ عَلَى الْقَوْمِ، فَيَقُولُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَيَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، وَيَقُولُ: السَّلَامُ، فَيَقُولُونَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَضَلْنَا النَّاسَ الْيَوْمَ بِزِيَادَةِ كَثِيرَةٍ. (...)- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ

عَنْ زَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ. مِثْلَهُ. (١)

٩٨٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَا حَسَدَكُمْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ مَا حَسَدَوْكُمْ عَلَى السَّلَامِ وَالتَّائِمِينَ». (٢)

٤٥١- بَابُ السَّلَامِ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٩٨٨- حَدَّثَنَا شَهَابٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْا السَّلَامَ بَيْنَكُمْ». (٣)

٩٨٩- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَلٌّ، قَالَ: سَمِعْتُ شَقِيقَ بْنَ سَلَمَةَ أَبَا وَائِلٍ يَذْكُرُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانُوا يُصَلُّونَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ الْقَائِلُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ صَلَاتَهُ قَالَ: «مَنْ الْقَائِلُ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ؟ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

(١) إسناده صحيحان .

(٢) إسناده صحيح ، وهو في سنن ابن ماجه (٨٥٦) . وروي نحوه مطولاً في مسند أحمد (٢٥٠٢٩) .

(٣) إسناده صحيح .

قال: وَقَدْ كَانُوا يَتَعَلَّمُونَهَا كَمَا يَتَعَلَّمُ أَحَدُكُمْ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ. (١)

٤٥٢- بابُ حقِّ المسلم على المسلم

أَنْ يُسَلِّمَ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهِ

٩٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «حَقُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ سِتٌّ». قِيلَ: وَمَا
هِيَ؟ قَالَ: «إِذَا لَقِيَتهُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، وَإِذَا دَعَاكَ فَأَجِبْهُ، وَإِذَا اسْتَصْحَكَ فَانْصَحْ لَهُ، وَإِذَا
عَطَسَ فَحَمِدَ اللَّهَ فَشَمِّتْهُ، وَإِذَا مَرَضَ فَعُدُّهُ، وَإِذَا مَاتَ فَاصْحَبْهُ». (٢)

٤٥٣- بابُ يسلمُ الماشي على القاعدِ

٩٩١ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ:
حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ سَلَامٍ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي سَلَامٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْحُبْرَانِيِّ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شُبُلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِیُسَلِّمِ الرَّاکِبُ
عَلَى الرَّاجِلِ، وَلِیُسَلِّمِ الرَّاجِلُ عَلَى الْقَاعِدِ، وَلِیُسَلِّمِ الْأَقْلُ عَلَى الْأَكْثَرِ، فَمَنْ أَجَابَ
السَّلَامَ فَهُوَ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُجِبْ فَلَا شَيْءَ لَهُ». (٣)

٩٩٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ

أَخْبَرَنِي زِيَادٌ، أَنَّ ثَابِتًا أَخْبَرَهُ - وَهُوَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ - يَرْوِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّاکِبُ عَلَى الْمَاشِي،
وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ». (٤)

٩٩٣ - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: فَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

(١) إسناده حسن .

(٢) صحيح ، وقد تقدم برقم (٩٢٥) .

(٣) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٥٦٦٦) .

(٤) صحيح البخاري (٦٢٣٢) ، وصحيح مسلم (٢١٦٠) ، ومسند أحمد (٨٣١٢) .

أنه سَمِعَ جابراً، يقول: المشيان إذا اجتمعا فأيهما بدأ بالسَّلام، فهو أفضلُ.^(١)

٤٥٤- باب تسليم الرَّاكِب على القاعد

٩٩٤- حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّأَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ».^(٢)

٩٩٥ - حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ هَانِيٍّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ

عَنْ فَضَالَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الْفَارِسُ عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ».^(٣)

٤٥٥- باب هل يسلم الماشي على الرَّاكِب؟

٩٩٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ أَنَّهُ لَقِيَ فَارِسًا، فَبَدَأَ بِالسَّلَامِ، فَقُلْتُ: تَبْدَأُ بِالسَّلَامِ؟ قَالَ: رَأَيْتُ شُرَيْحًا مَاشِيًا يَبْدَأُ بِالسَّلَامِ^(٤).

٤٥٦- باب يسلم القليل على الكثير

٩٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو هَانِيٍّ؛ أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ الْجَنْبِيَّ حَدَّثَهُ

عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «يُسَلِّمُ الرَّأَكِبُ عَلَى الْمَاشِي، وَالْمَاشِي عَلَى الْقَاعِدِ، وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ»^(٥).

(١) قوي، وقد تقدم برقم (٩٨٣).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٩٩٢).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٣٩٤١)، وسنن الترمذي (٢٧٠٥)، وسنن النسائي الكبرى (١٠١٧٠).

(٤) إسناده حسن.

(٥) صحيح، وهو مكرر ما قبله.

٩٩٨- أخبرنا عبدُ الله، قال: أخبرنا حَيَّوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، قال: أخبرني أبو هانئ الخولانيُّ، عن أبي عليٍّ الجنبيِّ

عن فضالة، أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «يُسَلِّمُ الفَارِسُ على الماشي، والماشي على القائم، والقليلُ على الكثير». (١)

٤٥٧- بابُ يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ على الكبير

٩٩٩- حدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قال: أخبرنا مَخْلَدٌ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني زيادٌ، أنَّه سمعَ ثابتاً مولى ابنِ زيدٍ
أنَّه سمعَ أبا هريرةَ يقولُ: قال رسولُ الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الرَّائِبُ على الماشي، والماشي على القاعدِ، والقليلُ على الكثير». (٢)

١٠٠٠- حدَّثنا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قال: حدَّثني أبي، قال: حدَّثني إبراهيمُ، عن موسى بنِ عُقْبَةَ، عن صفوانِ بنِ سُلَيْمٍ، عن عطاءِ بنِ يَسَارٍ
عن أبي هريرةَ، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «يُسَلِّمُ الصَّغِيرُ على الكبير، والماشي على القاعدِ، والقليلُ على الكثير». (٣)

٤٥٨- بابُ مُنتَهَى السَّلَامِ

١٠٠١- حدَّثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قال: أخبرنا مَخْلَدٌ، قال: أخبرنا ابنُ جُرَيْجٍ، قال: أخبرني زيادٌ
عن أبي الزنادِ، قال: كان خارجةٌ يكتبُ على كتابِ زيدٍ إذا سلَّم، قال: السَّلَامُ عليك يا أميرَ المؤمنينَ ورحمةُ اللهِ وبركاته ومغفرته، وطيبُ صلواتِهِ. (٤)

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٩٩٥).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٩٩٢).

(٣) صحيح، وقد علَّقه البخاري في صحيحه (٦٢٣٤)، وهو في مسند أحمد (٨١٦٢). وانظر ما تقدم برقم (٩٩٢).

(٤) إسناده صحيح.

٤٥٩. بابُ من سلّم إشارةً

١٠٠٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْحَكَمِ، قَالَ:

حَدَّثَنَا هِيَاجُ بْنُ بِسَامٍ أَبُو قُرَّةَ الْخُرَاسَانِيُّ - رَأَيْتُهُ بِالْبَصْرَةِ - ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنْسَاءً يَمُرُّ عَلَيْنَا، فَيَوْمِي بِيَدِهِ إِلَيْنَا فَيُسَلِّمُ، وَكَانَ بِهِ وَضَحٌ، وَرَأَيْتُ الْحَسَنَ يَخْضُبُ بِالصُّفْرَةِ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

- وَقَالَتْ أَسْمَاءُ: أَلَوَى النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى النِّسَاءِ بِالسَّلَامِ. (١)

١٠٠٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ سَعْدٍ

عَنْ أَبِيهِ سَعْدٍ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو مَعَ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، حَتَّى إِذَا نَزَلَا سَرِفًا مَرَّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَأَشَارَ إِلَيْهِمُ بِالسَّلَامِ، فَرَدَّا عَلَيْهِ. (٢)

١٠٠٤ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّسْلِيمَ بِالْيَدِ. أَوْ قَالَ: كَانَ يَكْرَهُهُ التَّسْلِيمَ بِالْيَدِ. (٣)

٤٦٠. بابُ يُسْمَعُ إِذَا سَلَّمَ

١٠٠٥ - حَدَّثَنَا خَلَادٌ بْنُ يُحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ قَالَ: أَتَيْتُ مُجْلِسًا فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ: إِذَا سَلَّمْتَ فَاسْمَعْ؛ فَإِنَّهَا تَحِيَّةٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةٌ طَيِّبَةٌ. (٤)

٤٦١. بابُ من خرج يُسَلِّمُ وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ

١٠٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

(١) إسناده ضعيف لجهالة هياج بن بسام .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة موسى بن سعد وأبيه .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) إسناده صحيح .

أَنَّ الطُّفَيْلَ بْنَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ كَانَ يَأْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَيَغْدُو مَعَهُ إِلَى السُّوقِ. قَالَ: فَإِذَا غَدَوْنَا إِلَى السُّوقِ لَمْ يَمْرُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَلَى سَقَاطٍ، وَلَا صَاحِبِ بَيْعَةٍ، وَلَا مُسْكِينٍ، وَلَا أَحَدٍ إِلَّا يُسَلِّمُ عَلَيْهِ. قَالَ الطُّفَيْلُ: فَجِئْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو يَوْمًا، فَاسْتَبَعْنِي عَلَى السُّوقِ. فَقُلْتُ: مَا تَصْنَعُ بِالسُّوقِ؟ وَأَنْتَ لَا تَقِفُ عَلَى الْبَيْعِ، وَلَا تَسْأَلُ عَنِ السَّلْعِ، وَلَا تَسُومُ بِهَا، وَلَا تَجْلِسُ فِي مَجَالِسِ السُّوقِ! فَاجْلِسْ بِنَا هَاهُنَا نَتَحَدَّثُ. فَقَالَ لِي عَبْدُ اللَّهِ: يَا أَبَا بَطْنٍ - وَكَانَ الطُّفَيْلُ ذَا بَطْنٍ - إِنَّمَا نَغْدُو مِنْ أَجْلِ السَّلَامِ [نُسَلِّمُ] عَلَى مَنْ لَقِينَا. (١)

٤٦٢- باب التسليم إذا جاء المجلس

١٠٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ رَجَعَ فَلْيُسَلِّمْ؛ فَإِنَّ الْأُخْرَى لَيْسَتْ بِأَحَقَّ مِنَ الْأُولَى». (...)- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَمْسَى، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مثله. (٢)

٤٦٣- باب التسليم إذا قام من المجلس

١٠٠٨- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَجْلَانَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا جَاءَ الرَّجُلُ الْمَجْلِسَ فَلْيُسَلِّمْ، فَإِنْ جَلَسَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَقُومَ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَ الْمَجْلِسُ فَلْيُسَلِّمْ؛ فَإِنَّ الْأُولَى لَيْسَتْ بِأَحَقَّ مِنَ الْأُخْرَى». (٣)

(١) إسناده صحيح .

(٢) قوي ، وهو في مسند أحمد (٧١٤٢) ، وسنن أبي داود (٥٢٠٨) ، وسنن الترمذي (٢٧٠٦) ،

وسنن النسائي الكبرى (١٠٢٠٠-١٠٢٠٣)

(٣) قوي ، وانظر ما قبله .

٤٦٤- بابُ حقٍّ من سَلَمٍ إذا قام

١٠٠٩- حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِسْطَامُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ، إِنْ كُنْتَ فِي مَجْلِسٍ تَرْجُو خَيْرَهُ، فَعَجَلْتَ بِكَ حَاجَةً، فَقُلْ: سَلَامٌ عَلَيْكُمْ؛ فَإِنَّكَ تُشْرِكُهُمْ فِيهَا أَصَابُوا فِي ذَلِكَ الْمَجْلِسِ. وَمَا مِنْ قَوْمٍ يَجْلِسُونَ مَجْلِسًا، فَيَتَفَرَّقُونَ عَنْهُ لَمْ يُذَكِّرِ اللَّهَ، إِلَّا كَأَنَّمَا تَفَرَّقُوا عَنْ جِيْفَةِ حِمَارٍ. (١)

١٠١٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: مَنْ لَقِيَ أَخَاهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَإِنْ حَالَتْ بَيْنَهُمَا شَجَرَةٌ أَوْ حَائِطٌ، ثُمَّ لَقِيَهُ، فَلْيُسَلِّمْ عَلَيْهِ. (٢)

١٠١١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ زَيْرَاسٍ أَبُو الْحَسَنِ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانُوا يَكُونُونَ فَتَسْتَقْبِلُهُمُ الشَّجَرَةُ، فَتَنْطَلِقُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ عَنْ يَمِينِهَا، وَطَائِفَةٌ عَنْ شِمَالِهَا، فَإِذَا التَّقَوَّا، سَلَّمَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ. (٣)

٤٦٥- بابُ مَنْ دَهَنَ يَدَهُ لِلْمَصَافِحَةِ

١٠١٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ الْمَصْرِيُّ، عَنْ قُرَيْشٍ الْبَصْرِيِّ - هُوَ ابْنُ حَيَّانَ - عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ: أَنَّ أَنَسًا كَانَ إِذَا أَصْبَحَ أَدْهَنَ يَدَهُ بِدُهْنٍ طَيِّبٍ؛ لِمَصَافِحَةِ إِخْوَانِهِ. (٤)

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح مرفوعاً، وهذا إسناد خالف فيه عبد الله بن صالح من هو أوثق منه، فقد رواه أبو داود (٥٢٠٠) من طريق عبد الله بن وهب، عن معاوية - وهو ابن صالح - عن أبي موسى، عن أبي مريم، به. وأبو موسى هذا مجهول. ثم رواه من طريق ابن وهب أيضاً، عن معاوية، عن عبد الوهاب بن بخت، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعاً. وهذا إسناد صحيح .

(٣) صحيح لغيره، وهو في حكم المرفوع، وانظر ما قبله .

(٤) إسناده حسن .

٤٦٦- بابُ التَّسْلِيمِ بِالْمَعْرِفَةِ وَغَيْرِهَا

١٠١٣- حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو: أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ:
«تَطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتُقْرِئُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ». (١)

٤٦٧- باب

١٠١٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ
سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْأَفْنِيَةِ وَالصُّعْدَاتِ أَنْ يُجْلَسَ
فِيهَا، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: لَا نَسْتَطِيعُهُ، لَا نُطِيقُهُ. قَالَ: «أَمَّا لَا، فَأَعْطُوا حَقَّهَا» قَالُوا:
وَمَا حَقُّهَا؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَإِرْشَادُ ابْنِ السَّبِيلِ، وَتَشْمِيتُ الْعَاطِسِ إِذَا حَمِدَ
اللَّهُ، وَرَدُّ التَّحِيَّةِ». (٢)

١٠١٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا كِنَانَةُ مَوْلَى صَفِيَّةَ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَبْخَلُ النَّاسِ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ، وَالْمَغْبُونُ مَنْ لَمْ يَرُدَّهُ، وَإِنْ
حَالَتْ بَيْنَكَ وَبَيْنَ أَخِيكَ شَجَرَةٌ، فَإِنْ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَبْدَأَهُ بِالسَّلَامِ لَا يَبْدُؤُكَ، فَافْعَلْ. (٣)
١٠١٦ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنْ عَمْرٍو
ابْنِ شُعَيْبٍ

عَنْ سَالِمٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: وَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ فَرَدَّ
زَادَ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ،
ثُمَّ أَتَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، وَطَيَّبُ صَلَوَاتِهِ. (٤)

(١) صحيح البخاري (١٢)، وصحيح مسلم (٣٩)، ومسنند أحمد (٦٥٨١).

(٢) قوي، وهو في سنن أبي داود (٤٨١٦)، وصحيح ابن حبان (٥٩٦).

(٣) إسناده ضعيف لضعف كنانة مولى صفية، لكن صح بعض منه مرفوعاً كما تقدم عند الأثر (١٠١٠).

(٤) إسناده ضعيف لجهالة سالم مولى عبد الله بن عمرو.

٤٦٨- باب لا يُسَلَّم على فاسق

١٠١٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ زُحْرٍ، عَنْ حِبَّانَ بْنِ أَبِي جَبَلَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: «لَا تُسَلِّمُوا عَلَى شُرَابِ الْخَمْرِ^(١)».

١٠١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ محبوبٍ وَمُعَلَّى وَعَارِمٌ قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: لَيْسَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْفَاسِقِ حُرْمَةٌ.^(٢)

١٠١٩ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَزِيقٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَكْرَهُ الْأَسْبِرْنَجَ، وَيَقُولُ: لَا تُسَلِّمُوا عَلَى مَنْ لَعِبَ بِهَا وَهِيَ مِنَ الْمَيْسِرِ.^(٣)

٤٦٩- باب من ترك السلام على المتخلف

وأصحاب المعاصي

١٠٢٠ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يُحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعُرْنِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدِ الطَّائِي، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبِيعَةَ

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ رَجُلٌ مُتَخَلِّقٌ بِخُلُقٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ، وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، وَأَعْرَضَ عَنِ الرَّجُلِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعْرَضْتَ عَنِّي؟! قَالَ: «بَيْنَ عَيْنَيْهِ جَمْرَةٌ».^(٤)

١٠٢١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ بْنِ وائِلٍ السَّهْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

(١) إسناده ضعيف لضعف عبيد الله بن زحر .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي رزيق ، وهو من الطبقة السابعة ؛ لذا فالإسناد معضل أيضاً .

(٤) إسناده حسن .

عن جدّه: أَنَّ رجلاً أتى النَّبيَّ ﷺ وفي يده خاتمٌ مِنْ ذهبٍ، فأعرضَ النَّبيُّ ﷺ عنه، فلمَّا رأى الرَّجُلُ كراهيته، ذهبَ فألقى الخاتمَ، وأخذَ خاتماً مِنْ حديدٍ فلبسه، وأتى النَّبيَّ ﷺ قال: «هذا شرٌّ، هذا حليّةُ أهلِ النارِ». فرجعَ فطرحه، ولبسَ خاتماً مِنْ ورقٍ، فسكتَ عنه النَّبيُّ ﷺ (١).

١٠٢٢- حدَّثنا عبدُ الله بنُ صالح، قال: حدَّثني اللَّيثُ، عن عمرو- هو ابنُ الحارث - عن بكر بنِ سودة، عن أبي النّجيب

عن أبي سعيد، قال: أقبلَ رجلٌ مِنَ البحرَينِ إلى النَّبيِّ ﷺ فسَلَّمَ عليه، فلمْ يردْ - وفي يده خاتمٌ مِنْ ذهبٍ، وعليه جُبّةٌ حَرِير - فانطلقَ الرَّجُلُ محزوناً، فشكا إلى امرأته، فقالت: لعلَّ برسولِ الله ﷺ وجبتك وخاتمك، فالتقهما ثمَّ عُدَّ، ففعلَ، فردَّ السَّلامَ، فقال: جئتُكَ أنفأ، فأعرضتَ عني؟ قال: «كَانَ فِي يَدِكَ جَمْرٌ مِنْ نارٍ». فقال: لقد جئتُ إذاً بجَمْرٍ كثيرٍ. قال: «إِنَّ ما جئتُ به ليسَ بِأَجْزَأَ عَنَّا مِنْ حِجارَةٍ وَرَقٍ، أو صُفْرٍ، أو حديدٍ». (٢)

٤٧٠- بابُ التَّسْلِيمِ على الأمير

١٠٢٣- حدَّثنا عبدُ الغَفَّار بنُ داود، قال: حدَّثنا يعقوبُ بنُ عبد الرّحمن، عن موسى بنِ عُقبة، عن ابنِ شهابٍ، أنَّ عمرَ بنَ عبد العزيز

سألَ أبا بكر بنِ سليمان بنِ أبي حثمة: لِمَ كان أبو بكر يكتُبُ: مِنْ أبي بكر خليفة رسولِ الله. ثمَّ كان عمرُ يكتُبُ بعده: مِنْ عمرَ بنِ الخطّاب خليفة أبي بكر؟ مَنْ أوَّلُ مَنْ كَتَبَ: أميرَ المؤمنين؟ فقال: حدَّثتني جدّتي الشَّفاء - وكانت مِنَ المهاجراتِ الأوَّل، وكان عمرُ بنُ الخطّاب رضي الله عنه إذا هو دخلَ السُّوقَ دخلَ عليها - قالت: كَتَبَ عمرُ بنُ الخطّاب إلى عَامِلِ العِراقين: أَنْ ابعثْ إليَّ برجلينِ جَلْدَينِ نِيلَينِ؛ أسألهما

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٦٥١٨).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي النجيب، وهو في مسند أحمد (١١١٠٩)، وسنن النسائي

عن العراق وأهله، فبعث إليه صاحب العراقين بلييد بن ربيعة وعدي بن حاتم، فقديما المدينة، فأناخا راحلتيهما بفناء المسجد، ثم دخلوا المسجد، فوجدوا عمرو بن العاص، فقالا له: يا عمرو، استأذن لنا على أمير المؤمنين. فوثب عمرو فدخل على عمر، فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين. فقال له عمر: ما بدا لك في هذا الاسم يا ابن العاص؟ لتخرجن مما قلت. قال: نعم، قديم لييد بن ربيعة وعدي بن حاتم، فقالا لي: استأذن لنا على أمير المؤمنين، فقلت: أنتمما والله أصبتهما اسمه، وإنه الأمير، ونحن المؤمنون. فجرى الكتاب من ذلك اليوم. (١)

١٠٢٤- حدثنا أبو اليمان، قال: أخبرنا شعيب، عن الزهري قال:

أخبرني عبيد الله بن عبد الله قال: قدم معاوية حاجاً حجته الأولى وهو خليفة، فدخل عليه عثمان بن حنيف الأنصاري، فقال: السلام عليك أيها الأمير ورحمة الله، فأنكرها أهل الشام، وقالوا: من هذا المنافق الذي يقصر بتحية أمير المؤمنين؟ فبرك عثمان على ركبته، ثم قال: يا أمير المؤمنين، إن هؤلاء أنكروا عليّ أمراً أنت أعلم به منهم، فوالله لقد حييت بها أبا بكر، وعمر، وعثمان، فما أنكروه منهم أحد. فقال معاوية لمن تكلم من أهل الشام: على رسلكم؛ فإنه قد كان بعض ما يقول، ولكن أهل الشام قد حدثت هذه الفتن، قالوا: لا تقصر عندنا تحية خليفتنا، فإنني إخالكم يا أهل المدينة تقولون لعامل الصدقة: أيها الأمير. (٢)

١٠٢٥- حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا سفيان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر، قال: دخلت على الحجاج، فما سلمت عليه. (٣)

١٠٢٦- حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو عوانة، عن مغيرة، عن سيماء ابن سلمة الضبي

(١) إسناده صحيح.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

عن تميم بن حذلم، قال: إني لأذكرُ أوَّلَ مَنْ سُلِّمَ عليه بالإمرة بالكوفة، خَرَجَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ مِنْ بَابِ الرَّحْبَةِ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْ كِنْدَةَ - زَعَمُوا أَنَّهُ: أَبُو قُرَّةَ الْكِنْدِيِّ - فَسَلَّمَ عَلَيْهِ. فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَكَرِهَهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَيُّهَا الْأَمِيرُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، هَلْ أَنَا إِلَّا مِنْهُمْ، أَمْ لَا؟ قَالَ سِمَاكٌ: ثُمَّ أَقْرَأَ بِهَا بَعْدُ^(١).

١٠٢٧- أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ عُبَيْدٍ - بَطْنُ مِنْ حِمِيرٍ - قَالَ: دَخَلْنَا عَلَى رُوَيْفِعٍ - وَكَانَ أَمِيرًا عَلَى أَنْطَابُلُسَ - فَجَاءَ رَجُلٌ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، وَنَحْنُ عِنْدَهُ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا الْأَمِيرُ. فَقَالَ لَهُ رُوَيْفِعُ: لَوْ سَلَّمْتَ عَلَيْنَا لَرَدَدْنَا عَلَيْكَ السَّلَامَ، وَلَكِنْ إِنَّمَا سَلَّمْتَ عَلَى مَسْلَمَةَ بْنِ مُخَلَّدٍ - وَكَانَ مَسْلَمَةُ عَلَى مِصْرَ - أَذْهَبَ إِلَيْهِ فَلِيرِدَ عَلَيْكَ السَّلَامَ. قَالَ زِيَادٌ: وَكُنَّا إِذَا جِئْنَا فَسَلَّمْنَا وَهُوَ فِي الْمَجْلِسِ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ^(٢).

٤٧١. باب التَّسْلِيمِ عَلَى النَّائِمِ

١٠٢٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجِيءُ مِنَ اللَّيْلِ، فَيُسَلِّمُ تَسْلِيمًا لَا يُوقِظُ نَائِمًا، وَيُسْمَعُ الْيَقْظَانُ^(٣).

٤٧٢. باب حَيَّاكَ اللَّهُ

١٠٢٩- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَفْيَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الشَّعْبِيِّ أَنَّ عَمَرَ قَالَ لِعَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: حَيَّاكَ اللَّهُ مِنْ مَعْرِفَةٍ^(٤).

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة زياد بن عبيد .

(٣) صحيح مسلم (٢٠٥٥) ، ومسنده أحمد (٢٣٨٠٨) .

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه ، الشعبي لم يدرك عمر .

٤٧٣- بابُ مرحباً

١٠٣٠- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَقْبَلْتُ فَاطِمَةَ تَمْشِي كَأَنَّ مَشْيَهَا مَشْيَ النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: «مَرْحَباً بِأَبْنَتِي». ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ، أَوْ عَنْ شِمَالِهِ. (١)

١٠٣١- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هَانِيِ بْنِ هَانِيٍّ عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عَمَّارٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ - فَعَرَفَ صَوْتَهُ - فَقَالَ: «مَرْحَباً بِالطَّيِّبِ الْمُطَيِّبِ». (٢)

٤٧٤- باب كيف رد السلام؟

١٠٣٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَيُّوَةُ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ إِذْ جَاءَ الْأَعْرَابِيُّ مِنْ أَجْلَفِ النَّاسِ وَأَشَدَّهُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. فَقَالُوا: وَعَلَيْكُمْ السَّلَامُ. (٣)

١٠٣٣- حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي جَمْرَةَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْهِ، يَقُولُ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. (٤)

١٠٣٤- قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: وَقَالَتْ قَيْلَةُ: قَالَ رَجُلٌ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «وَعَلَيْكَ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ». (٥)

(١) صحيح البخاري (٣٦٢٣)، وصحيح مسلم (٢٤٥٠)، ومسند أحمد (٢٦٤١٣).
(٢) رجاله ثقات، وهو في مسند أحمد (٧٧٩)، وسنن الترمذي (٣٧٩٨)، وسنن ابن ماجه (١٤٦).
(٣) إسناده صحيح.
(٤) إسناده صحيح.
(٥) هكذا علَّقه البخاري بصيغة الجزم، وهو جزء من حديث حسن طويل حسنه ابن عبد البر كما نقل عنه ابن حجر في «الإصابة» في ترجمة قيلة، وقال ابن حجر في «الفتح» ٦٥/١١: سنده لا بأس به، وقد أخرجه بطوله الطبراني في «المعجم الكبير» ١/٢٥، وروى أبو داود (٣٠٧٠)، والترمذي (٢٨١٤) بعضاً منه، وهذا الجزء الذي ذكره المصنف وقع في رواية الترمذي، ولم يقع في رواية أبي داود، وسيورد المصنف قسماً آخر من هذا الحديث. برقم (١١٧٩).

١٠٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ

ابْنِ هِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ فَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ، فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ حَيَّاهُ بِتَحِيَّةِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، مِمَّنْ أَنْتَ؟» قُلْتُ: مِنْ غِفَارٍ. (١)

١٠٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ:

أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَائِشُ، هَذَا جِبْرِيلُ، وَهُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ». قَالَتْ: فَقُلْتُ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لَا أَرَى. تُرِيدُ بِذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ. (٢)

١٠٣٧- حَدَّثَنَا مَطَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِسْطَامٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي: يَا بُنَيَّ، إِذَا مَرَّ بِكَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَلَا تَقُلْ: وَعَلَيْكَ. كَأَنَّكَ تَخْصُهُ بِذَلِكَ وَحْدَهُ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ وَحْدَهُ، وَلَكِنْ قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ. (٣)

٤٧٥- بَابُ مَنْ لَمْ يَرُدِّ السَّلَامَ

١٠٣٨- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ: مَرَرْتُ بِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أُمِّ الْحَكَمِ، فَسَلَّمْتُ، فَمَا رَدَّ عَلَيَّ شَيْئًا؟ فَقَالَ: «يَا ابْنَ أَخِي، مَا يَكُونُ عَلَيْكَ مِنْ ذَلِكَ؟ رَدَّ عَلَيْكَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ؛ مَلَكٌ عَنْ يَمِينِهِ» (٤).

(١) صحيح مسلم (٢٤٧٣)، ومسند أحمد (٢١٥٢٥).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٨٢٧).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

١٠٣٩ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهَبٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِنَّ السَّلَامَ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللَّهِ، وَضَعَهُ اللَّهُ فِي الْأَرْضِ، فَأَفْشَوْهُ بَيْنَكُمْ، إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا سَلَّمَ عَلَى الْقَوْمِ فَرَدُّوا عَلَيْهِ كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَضْلُ دَرَجَةٍ؛ لِأَنَّهُ ذَكَرَهُمُ السَّلَامَ، وَإِنْ لَمْ يُرَدَّ عَلَيْهِ رَدَّ عَلَيْهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ وَأَطْيَبُ. (١)

١٠٤٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ هِشَامٍ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: التَّسْلِيمُ تَطَوُّعٌ، وَالرَّدُّ فَرِيضَةٌ. (٢)

٤٧٦- بَابُ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ

١٠٤١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ: الْكَذُوبُ مَنْ كَذَبَ عَلَى يَمِينِهِ، وَالبَخِيلُ مَنْ بَخِلَ بِالسَّلَامِ، وَالسَّرُوقُ مَنْ سَرَقَ الصَّلَاةَ. (٣)

١٠٤٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي عَثْمَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَبْخَلُ النَّاسِ الَّذِي يَبْخُلُ بِالسَّلَامِ، وَإِنْ أَعْجَزَ النَّاسُ مِنْ عَجِزَ بالدُّعَاءِ. (٤)

٤٧٧- بَابُ السَّلَامِ عَلَى الصَّبِيَّانِ

١٠٤٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ النَّبَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ مَرَّ عَلَى صَبِيَّانٍ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمَا، وَقَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْعَلُهُ بِهِمَا. (٥)

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده ضعيف لضعف فضيل بن سليمان .

(٤) إسناده صحيح .

(٥) صحيح البخاري (٦٢٤٧) ، وصحيح مسلم (٢١٦٨) ، ومسند أحمد (١٢٣٣٧) .

١٠٤٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ
عَنْ عُنْبَسَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرِو يُسَلِّمُ عَلَى الصَّبِيَّانِ فِي الْكِتَابِ. (١)

٤٧٨- بَابُ تَسْلِيمِ النِّسَاءِ عَلَى الرِّجَالِ

١٠٤٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، أَنَّ أَبَا مَرْةٍ
مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ،

أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ تَقُولُ: ذَهَبْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَغْتَسِلُ، فَسَلَّمْتُ
عَلَيْهِ، فَقَالَ: « مَنْ هَذِهِ ؟ » فَقُلْتُ: أُمُّ هَانِئٍ. قَالَ: « مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئٍ ». (٢)

١٠٤٦- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ، قَالَ:

سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: كُنَّ النِّسَاءُ يُسَلِّمْنَ عَلَى الرِّجَالِ. (٣)

٤٧٩- بَابُ التَّسْلِيمِ عَلَى النِّسَاءِ

١٠٤٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامٍ، عَنْ شَهْرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَسْمَاءَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ فِي الْمَسْجِدِ، وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قَعُودٌ، قَالَ
بِيَدِهِ إِلَيْهِنَّ بِالسَّلَامِ، فَقَالَ: « إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُتَعَمِّينَ، إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُتَعَمِّينَ ». قَالَتْ
إِحْدَاهُنَّ: نَعُوذُ بِاللَّهِ - يَا نَبِيَّ اللَّهِ - مِنْ كُفْرَانِ نِعَمِ اللَّهِ. قَالَ: « بَلَى، إِنْ إِحْدَاكُنَّ تَطُولُ
أَيَّمْتُهَا، ثُمَّ تَغْضَبُ الْغَضْبَةَ، فَقُولُ: وَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ مِنْهُ سَاعَةً خَيْرًا قَطُّ، فَذَلِكَ كُفْرَانُ
نِعَمِ اللَّهِ، وَذَلِكَ كُفْرَانُ نِعَمِ الْمُتَعَمِّينَ ». (٤)

١٠٤٨- حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ ابْنِ أَبِي غَنِيَّةٍ، عَنْ

مُحَمَّدِ بْنِ مُهَاجِرٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَسْمَاءَ ابْنَةِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّةِ: مَرَّ بِِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا فِي جَوَارِ أَتْرَابٍ لِي،
فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، وَقَالَ: « إِيَّاكُنَّ وَكُفْرَانَ الْمُتَعَمِّينَ ؟ » قَالَ: « لَعَلَّ إِحْدَاكُنَّ تَطُولُ أَيَّمْتُهَا

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٣٥٧) ، وصحيح مسلم (٣٣٦) (٨٢) ٤٩٨/١ .

(٣) إسناده حسن .

(٤) حسن ، وهو في مسند أحمد (٢٧٥٦١) ، وسنن أبي داود (٥٢٠٤) ، وسنن الترمذي (٢٦٩٧) ، وسنن

ابن ماجه (٣٧٠١) .

من آبِئِهَا، ثُمَّ يَرْزُقُهَا اللَّهُ زَوْجًا، وَيَرْزُقُهَا مِنْهُ وَلَدًا، فَتَغْضَبُ الْغَضْبَةَ فَتَكْفُرُ، فَتَقُولُ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ» (١).

٤٨٠- باب من كره تسليم الخاصة

١٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَلْمَانَ، عَنْ سَيَّارِ أَبِي الْحَكَمِ، عَنْ طَارِقٍ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ جُلُوسًا، فَجَاءَ أَذْنُهُ فَقَالَ: قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ، فَقَامَ وَقُمْنَا مَعَهُ، فَدَخَلْنَا الْمَسْجِدَ، فَرَأَى النَّاسَ رُكُوعًا فِي مَقْدَمِ الْمَسْجِدِ، فَكَبَّرَ وَرَكَعَ، وَمَشَيْنَا وَفَعَلْنَا مِثْلَ مَا فَعَلَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مُسْرِعٌ فَقَالَ: عَلَيْكُمُ السَّلَامُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ. فَقَالَ: صَدَقَ اللَّهُ، وَبَلَغَ رَسُولُهُ، فَلَمَّا صَلَّيْنَا رَجَعْنَا، فَوَلَجَ عَلَيَّ أَهْلِي، وَجَلَسْنَا فِي مَكَانِنَا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى يَخْرُجَ، فَقَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ: أَيُّكُمْ يَسْأَلُهُ؟ قَالَ طَارِقٌ: أَنَا أَسْأَلُهُ، فَسَأَلُهُ، فَقَالَ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ: تَسْلِيمُ الْخَاصَّةِ، وَفُشْوُ التَّجَارَةِ حَتَّى تُعَيِّنَ الْمَرْأَةُ زَوْجَهَا عَلَى التَّجَارَةِ، وَقَطْعُ الْأَرْحَامِ، وَفُشْوُ الْقَلَمِ، وَظُهُورُ الشَّهَادَةِ بِالزُّورِ، وَكِتْمَانُ شَهَادَةِ الْحَقِّ» (٢).

١٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الْإِسْلَامِ خَيْرٌ؟ قَالَ: «تُطْعِمُ الطَّعَامَ، وَتَقْرَأُ السَّلَامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ» (٣).

٤٨١- باب كيف نزلت آية الحجاب؟

١٠٥١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ

شِهَابٍ قَالَ:

(١) حسن، وانظر ما قبله.

(٢) حسن، وهو في مسند أحمد (٣٨٧٠).

(٣) صحيح، وقد تقدم برقم (١٠١٣).

أخبرني أنس: أنه كان ابنَ عَشْرٍ سِنِينَ مَقْدَمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ المدينة، فكنَّ أُمّهَاتِي يُوطِنُنِي عَلَى خِدْمَتِهِ، فَخَدَمْتُهُ عَشْرَ سِنِينَ، وَتُوفِّيَ وَأَنَا ابْنُ عَشْرِينَ، فَكُنْتُ أَعْلَمُ النَّاسَ بِشَأْنِ الْحِجَابِ، فَإِنَّ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مَا ابْتَنَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَزِينَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، أَصْبَحَ بِهَا عَرُوسًا، فَدَعَى الْقَوْمَ فَأَصَابُوا مِنَ الطَّعَامِ، ثُمَّ خَرَجُوا، وَبَقِيَ رَهْطٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَطَالُوا الْمُكْثَ، فَقَامَ فَخَرَجَ وَخَرَجْتُ لِكَيْ يَخْرُجُوا، فَمَشَى فَمَشَيْتُ مَعَهُ، حَتَّى جَاءَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، ثُمَّ ظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَجَعَلَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَ عَلَى زَيْنَبَ، فَإِذَا هُمْ جُلُوسٌ، فَجَعَلَ وَرَجَعْتُ حَتَّى بَلَغَ عَتَبَةُ حُجْرَةَ عَائِشَةَ، وَظَنَّ أَنَّهُمْ خَرَجُوا، فَجَعَلَ وَرَجَعْتُ مَعَهُ، فَإِذَا هُمْ قَدْ خَرَجُوا، فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَهُ السَّيْرَ، وَأَنْزَلَ الْحِجَابَ^(١).

٤٨٢- بَابُ الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ

١٠٥٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: رَكِبَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدٍ - أَخِي بَنِي حَارِثَةَ بْنِ الْحَارِثِ - يَسْأَلُهُ عَنِ الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ، وَكَانَ يَعْمَلُ بِهِنَّ، فَقَالَ: مَا تُرِيدُ؟ فَقُلْتُ: أُرِيدُ أَنْ أَعْمَلَ بِهِنَّ، فَقَالَ: إِذَا وَضَعْتَ ثِيَابِي مِنَ الظَّهِيرَةِ، لَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِي بِلَا بَإِذْنِي، إِلَّا أَنْ أَدْعُوهُ، فَذَلِكَ إِذْنُهُ، وَلَا إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ وَتَحَرَّكَ النَّاسُ، حَتَّى تُصَلِّيَ الصَّلَاةَ، وَلَا إِذَا صَلَّيْتُ الْعِشَاءَ وَوَضَعْتُ ثِيَابِي حَتَّى أُنَامَ^(٢).

٤٨٣- بَابُ أَكْلِ الرَّجُلِ مَعَ امْرَأَتِهِ

١٠٥٣- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ

(١) صحيح البخاري (٥١٦٦)، وصحيح مسلم (١٤٢٨) (٩٣)، ومسنَد أحمد (١٢٧١٦).

(٢) إسناده صحيح.

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: كنت أكلُ مع النبي ﷺ حَيْسًا، فَمَرَّ عمرُ، فدَعَاهُ فأَكَلَ، فأَصَابَتْ يَدُهُ إصْبَعِي، فقال: حساً لو أطيأَ فيكُنَّ ما رَأَتْكُنَّ عَيْنٌ. فَزَلَ الْحِجَابُ^(١).

١٠٥٤ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَكِيثٍ الْجُهَنِيُّ

عن سالم بن سرج مولى أم صبيّة بنت قيس - وهي: خولة، وهي جدّة خارِجَة بن الحارث - أنه سمِعَهَا تقول: اختلفتُ يَدَيَّ وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ في إِنْاءٍ وَاحِدٍ^(٢)

٤٨٤- باب إذا دخل بيتاً غير مسكون

١٠٥٥ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ: إِذَا دَخَلَ الْبَيْتَ غَيْرَ الْمَسْكُونِ، فَلْيُقِلِّ السَّلَامَ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ^(٣).

١٠٥٦ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَزِيدَ النَّحْوِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: ﴿لَا تَدْخُلُوا بُيُوتَ غَيْرِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ [النور: ٢٧]، وَاسْتَشَى مِنْ ذَلِكَ فَقَالَ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَدْخُلُوا بُيُوتَ غَيْرِكُمْ فِيهَا مَتَعٌ لَكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تَكُونُونَ﴾^(٤) [النور: ٢٩].

٤٨٥- باب (لَيْسَتْ فِدَتُكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ)

١٠٥٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْيَمَانِ، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ نَافِعٍ

(١) إسناده حسن . وهو في سنن النسائي الكبرى (١١٤١٩) .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (٢٧٠٦٧) ، وسنن أبي داود (٧٨) ، وسنن ابن ماجه (٣٨٢) .

(٣) إسناده حسن .

(٤) حسن ، وانظر تفسير الطبري ١١٥/١٨ - ١١٦ .

عن ابن عمر: ﴿لَسْتُمْ بِكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَنُكُمْ﴾ [النور: ٥٨]. قال: هي للرجال دون النساء^(١).

٤٨٦- باب قول الله:

﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾

١٠٥٨- حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا بَلَغَ بَعْضُ وَلَدِهِ الْحُلُمَ عَزَلَهُ، فَلَمْ يَدْخُلْ إِلَّا بِإِذْنِ^(٢).

٤٨٧- باب يُسْتَأْذَنُ عَلَى أُمِّهِ

١٠٥٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ
عَنْ عُلْقَمَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: مَا
عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهَا تُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا.^(٣)

١٠٦٠- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ:
سَمِعْتُ مُسْلِمَ بْنَ نُذَيْرٍ يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ حَذِيفَةَ، فَقَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟
فَقَالَ: «إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا، رَأَيْتَ مَا تَكْرَهُ».^(٤)

٤٨٨- باب يُسْتَأْذَنُ عَلَى أَبِيهِ

١٠٦١- حَدَّثَنَا فَرُوهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ
عَنْ مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَبِي عَلَى أُمِّي، فَدَخَلَ فَاتَّبَعْتُهُ، فَالْتَفَتَ
فَدَفَعَ فِي صَدْرِي حَتَّى أَفْعَلَنِي عَلَى اسْتِي، ثُمَّ قَالَ: أَتَدْخُلُ بِغَيْرِ إِذْنٍ؟!^(٥)

(١) إسناده ضعيف لضعف يحيى بن اليمان، وليث: وهو ابن أبي سليم.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده حسن.

(٥) إسناده ضعيف لضعف ليث: وهو ابن أبي سليم.

٤٨٩- باب يستأذنُ علي أبيه وولده

١٠٦٢- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ عَلَى وَلَدِهِ، وَأُمِّهِ - وَإِنْ كَانَتْ عَجُوزًا - وَأَخِيهِ، وَأَخِيَّتِهِ، وَأَبِيهِ^(١).

٤٩٠- باب يستأذنُ علي أخته

١٠٦٣- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ:

سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ. فَأَعْدَتُ، فَقُلْتُ: أُخْتَانِ فِي حِجْرِي، وَأَنَا أَمُوتُهُمَا، وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمَا، أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ؟ ثُمَّ قَرَأَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَفْذِنَكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ إِلَى: ﴿ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ﴾ [النور: ٥٨] قَالَ: فَلْيُؤَمَّرْ هَؤُلَاءِ بِالْإِذْنِ إِلَّا فِي هَذِهِ الْعَوْرَاتِ الثَّلَاثِ. قَالَ: ﴿وَإِذَا كَلَعُ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحَمْلَ﴾ [النور: ٥٩]، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَالْإِذْنُ وَاجِبٌ. زَادَ ابْنُ جُرَيْجٍ: «عَلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ»^(٢).

٤٩١- باب يستأذنُ علي أخيه

١٠٦٤- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَثَرُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ كِرْدُوسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ عَلَى أَبِيهِ، وَأُمِّهِ، وَأَخِيهِ، وَأَخِيَّتِهِ^(٣).

٤٩٢- باب يستأذنُ علي أخيه

١٠٦٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ:

(١) إسناده ضعيف لضعف أشعث : وهو ابن سوار ، وأبو الزبير - محمد بن تدرس - ملئس ، وقد عنعن .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده ضعيف ، لضعف أشعث : وهو ابن سوار ، وكردوس - وهو الثعلبي - روى عنه جمع ، وذكره ابن حبان في الثقات .

أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ - وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا - فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى، فَفَرَّغَ عُمَرُ، فَقَالَ: أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ؟ إِيذْنُوا لَهُ. قِيلَ: قَدْ رَجَعَ. فَدَعَاهُ، فَقَالَ: كُنَّا نُوَمِّرُ بِذَلِكَ. فَقَالَ: تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيِّنَةِ. فَاذْهَبْ إِلَى مَجْلِسِ الْأَنْصَارِ، فَسَأَلْهُمْ، فَقَالُوا: لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا: أَبُو سَعِيدٍ الْخَدْرِيُّ، فَذَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَخْفِيَ عَلَيَّ مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ. يَعْنِي: الْخُرُوجُ إِلَى التَّجَارَةِ. (١)

٤٩٣- بَابُ الاسْتِئْذَانِ غَيْرِ السَّلَامِ

١٠٦٦- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - فِيمَنْ يَسْتَأْذِنُ قَبْلَ أَنْ يُسَلَّمَ - قَالَ: لَا يُؤْذَنُ لَهُ حَتَّى يَبْدَأَ بِالسَّلَامِ. (٢)

١٠٦٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: سَمِعْتُ عَطَاءً، قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِذَا دَخَلَ وَلَمْ يَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، فَقُلْ: لَا، حَتَّى يَأْتِيَ بِالْمِفْتَاحِ؛ السَّلَامِ. (٣)

٤٩٤- بَابُ إِذَا نَظَرَ بِغَيْرِ إِذْنٍ تَفَقَّأَ عَيْنُهُ

١٠٦٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَوْ اطَّلَعَ رَجُلٌ فِي بَيْتِكَ، فَخَذَفْتُهُ بِحَصَاةٍ، فَفَقَّأَتْ عَيْنُهُ، مَا كَانَ عَلَيْكَ جُنَاحٌ». (٤)

١٠٦٩- حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ

(١) صحيح البخاري (٢٠٦٢)، وصحيح مسلم (٢١٥٣) (٣٦)، ومسنند أحمد (١٩٥٨١).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) صحيح البخاري (٦٨٨٨)، وصحيح مسلم (٢١٥٨)، ومسنند أحمد (٧٣١٣).

عن أنس، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَائِمًا يُصَلِّي، فَاطَّلَعَ رَجُلٌ فِي بَيْتِهِ، فَأَخَذَ سَهْمًا مِنْ كِنَانَتِهِ، فَسَدَّدَ نَحْوَ عَيْنَيْهِ^(١).

٤٩٥. بَابُ الاسْتِئْذَانِ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ

١٠٧٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَجُلًا اطَّلَعَ مِنْ حُجْرٍ فِي بَابِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرَى يَحْكُ بِهِ رَأْسَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «لَوْ أَعْلَمْتُ أَنَّكَ تَنْتَظِرُنِي لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ». وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا جُعِلَ الْإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ»^(٢).

١٠٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ خَلَلٍ فِي حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَسَدَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ، فَأَخْرَجَ الرَّجُلَ رَأْسَهُ^(٣).

٤٩٦. بَابُ إِذَا سَلَّمَ الرَّجُلُ عَلَى الرَّجُلِ فِي بَيْتِهِ

١٠٧٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ مِرْوَانَ بْنِ عَثْمَانَ، أَنَّ عُبَيْدَ بْنَ حَنِينٍ أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي - ثَلَاثًا - فَأَذْبَرْتُ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، اشْتَدَّ عَلَيْكَ أَنْ تَحْتَبِسَ عَلَى بَابِي؟ أَعْلَمُ أَنَّ النَّاسَ كَذَلِكَ يَشْتَدُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يُحْتَبَسُوا عَلَى بَابِكَ. فَقُلْتُ: بَلَى اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْكَ ثَلَاثًا، فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، فَرَجَعْتُ، فَقَالَ: مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا؟ فَقُلْتُ: سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ. فَقَالَ: أَسَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مَا لَمْ نَسْمَعْ؟ لَئِنْ لَمْ تَأْتِنِي عَلَى هَذَا بَيِّنَةٍ، لَأَجْعَلَنَّكَ نَكَالًا. فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ نَفَرًا مِنَ الْأَنْصَارِ جُلُوسًا فِي الْمَسْجِدِ، فَسَأَلْتُهُمْ، فَقَالُوا: أَوْيَشُكَ فِي هَذَا أَحَدٌ؟ فَأَخْبَرْتُهُمْ مَا قَالَ عُمَرُ. فَقَالُوا: لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُنَا، فَقَامَ مَعِيَ أَبُو سَعِيدٍ

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٢٩٨٥). وروي نحوه في صحيح البخاري (٦٢٤٢)، وصحيح مسلم (٢١٥٧) ومسند أحمد (١٣٥٠٧).

(٢) صحيح البخاري (٥٩٢٤)، وصحيح مسلم (٢١٥٦)، ومسند أحمد (٢٢٨٠٢).

(٣) صحيح البخاري (٦٨٨٩)، ومسند أحمد (١٢٠٥٥).

الخدري - أو أبو مسعود - إلى عمر، فقال: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ سَعْدَ ابْنِ عُبَادَةَ حَتَّى أَتَاهُ، فَسَلَّمَ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ الثَّلَاثَةَ، فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، فَقَالَ: «قَضَيْنَا مَا عَلَيْنَا»، ثُمَّ رَجَعَ. فَأَذْرَكَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا سَلَّمْتَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أَسْمَعُ، وَأَرَدْتُ عَلَيْكَ، وَلَكِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ تُكْثِرَ مِنَ السَّلَامِ عَلَيَّ وَعَلَى أَهْلِ بَيْتِي. فَقَالَ أَبُو مُوسَى: وَاللَّهِ إِنْ كُنْتُ لَأَمِينًا عَلَى حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقَالَ: أَجَلْ، وَلَكِنْ أَحْبَبْتُ أَنْ أُسْتَبْت. (١)

٤٩٧. باب دُعَاءِ الرَّجُلِ إِذْنَهُ

- ١٠٧٣- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: إِذَا دُعِيَ الرَّجُلُ، فَقَدْ أُذِنَ لَهُ. (٢)
- ١٠٧٤- حَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ، فَجَاءَ مَعَ الرَّسُولِ، فَهُوَ إِذْنُهُ». (٣)
- ١٠٧٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبٍ وَهْشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَسُولُ الرَّجُلِ إِلَى الرَّجُلِ إِذْنُهُ». (٤)
- ١٠٧٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ

(١) ضعيف بهذه السياقة ، في إسناده عبد الله بن صالح - كاتب الليث - وهو سيئ الحفظ ، وقد خالف في متنه ، وقد تقدم الحديث على الصواب برقم (١٠٦٥) بغير هذا الإسناد .
(٢) إسناده صحيح .
(٣) صحيح ، وقد علقه المصنف كما في «فتح الباري» ٣١/١١ ، وهو في مسند أحمد (١٠٨٩٤) ، وسنن أبي داود (٥١٩٠) .
(٤) إسناده صحيح ، وهو في سنن أبي داود (٥١٨٩) . وانظر ما قبله .

عن أبي العَلَايَةِ، قال: أَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخَدْرِيَّ، فَسَلَّمْتُ، فَلَمْ يُؤَذِّنْ لِي، ثُمَّ سَلَّمْتُ، فَلَمْ يُؤَذِّنْ لِي، ثُمَّ سَلَّمْتُ الثَّلَاثَةَ فَرَفَعْتُ صَوْتِي، وَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ يَا أَهْلَ الدَّارِ، فَلَمْ يُؤَذِّنْ لِي، فَتَنَحَّيْتُ نَاحِيَةً فَقَعَدْتُ، فَخَرَجَ إِلَيَّ غَلَامٌ، فَقَالَ: ادْخُلْ، فَدَخَلْتُ فَقَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: أَمَّا إِنَّكَ لَوْ زِدْتَ، لَمْ يُؤَذِّنْ لَكَ. فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْأَوْعِيَةِ، فَلَمْ أَسْأَلْهُ عَنْ شَيْءٍ، إِلَّا قَالَ: حَرَامٌ، حَتَّى سَأَلْتُهُ عَنِ الْجَفِّ، فَقَالَ: حَرَامٌ. فَقَالَ مُحَمَّدٌ: يَتَّخِذُ عَلَى رَأْسِهِ إِدْمَ فُيُوكَا^(١).

٤٩٨. باب كيف يقوم عند الباب؟

١٠٧٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْيَحْصُبِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ صَاحِبُ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى بَاباً يُرِيدُ أَنْ يَسْتَأْذِنَ لَمْ يَسْتَقْبِلْهُ؛ جَاءَ يَمِيناً وَشِمَالاً، فَإِنْ أُذِنَ لَهُ وَإِلَّا انْصَرَفَ^(٢).

٤٩٩. باب إذا استأذن فقال:

حتى أخرج، أين يقعد؟

١٠٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شُرَيْحٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ؛ أَنَّهُ سَمِعَ وَاهِبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْمَعَاظِرِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُذَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ، فَقَالُوا لِي: مَكَانَكَ حَتَّى يَخْرُجَ إِلَيْكَ، فَقَعَدْتُ قَرِيباً مِنْ بَابِهِ. قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيَّ فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمِنَ الْبَوْلُ هَذَا؟ قَالَ: مِنَ الْبَوْلِ، أَوْ مِنْ غَيْرِهِ^(٣).

(١) إسناده صحيح .

(٢) حسن ، وهو في مسند أحمد (١٧٦٩٤) ، وسنن أبي داود (٥١٨٦) .

(٣) إسناده حسن .

٥٠٠. باب قَرَعِ البابِ

١٠٧٩- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُطَّلِبُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَصْبَهَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الْمُنْتَصِرِ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: إِنَّ أَبَوَابَ النَّبِيِّ ﷺ كَانَتْ تُقْرَعُ بِالْأُظْفِيرِ. (١)

٥٠١. باب إِذَا دَخَلَ وَلَمْ يَسْتَأْذِنْ

١٠٨٠- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ - وَأَفْهَمَنِي بَعْضُهُ عَنْهُ أَبُو حَفْصٍ بْنُ عَلِيٍّ - قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنَا، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سَفْيَانَ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَفْوَانَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ كَلْدَةَ بْنَ حَنْبَلٍ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ بَعَثَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفَتْحِ بِلَبْنٍ وَجَدَايَةٍ وَضَغَايِسَ - قَالَ أَبُو عَاصِمٍ: يَعْنِي الْبَقْلَ - وَالنَّبِيُّ ﷺ بِأَعْلَى الْوَادِي، وَلَمْ أُسَلِّمْ وَلَمْ أُسْتَأْذِنْ، فَقَالَ: « ارْجِعْ، فَقُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلُ؟ ». وَذَلِكَ بَعْدَمَا أُسْلِمَ صَفْوَانُ. قَالَ عَمْرُو: وَأَخْبَرَنِي أُمَيَّةُ بْنُ صَفْوَانَ بِهَذَا عَنْ كَلْدَةَ، وَلَمْ يَقُلْ: سَمِعْتُهُ مِنْ كَلْدَةَ. (٢)

١٠٨١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ بْنُ حَمْزَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ رِيَّاحٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « إِذَا أَدْخَلَ الْبَصَرَ، فَلَا إِذْنَ لَهُ ». (٣)

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي بكر بن عبد الله الأصبهاني ومحمد بن مالك بن المنتصر .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٥٤٢٥) .

(٣) حسن ، وهو في مسند أحمد (٨٧٨٦) ، وسنن أبي داود (٥١٧٣) .

٥٠٢- باب إذا قال: أدخل؟ ولم يسلم

١٠٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: إِذَا قَالَ: أَدْخُلْ وَلَمْ يُسَلِّمْ، فَقُلْ: لَا، حَتَّى تَأْتِيَ بِالْمِفْتَاحِ. قُلْتُ: السَّلَامُ؟ قَالَ: نَعَمْ. (١)

١٠٨٣- قَالَ: وَأَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ رَبِيعِ بْنِ جِرَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَامِرٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: أَلْجُ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلجَّارِيَةِ: «اُخْرُجِي فَقُولِي لَهُ: قُلْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَدْخُلْ؟ فَإِنَّهُ لَمْ يُحْسِنِ الاسْتِئْذَانَ» قَالَ: فَسَمِعْتُهَا قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ إِلَيَّ الْجَّارِيَةُ، فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ أَدْخُلْ؟ فَقَالَ: «وَعَلَيْكَ، ادْخُلْ» قَالَ: فَدَخَلْتُ فَقُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ جِئْتُ؟ فَقَالَ: «لَمْ آتِكُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ؛ أَتَيْتُكُمْ لَتَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَتَدْعُوا عِبَادَةَ اللَّاتِ وَالْعُزَّى، وَتُصَلُّوا فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ، وَتَصُومُوا فِي السَّنَةِ شَهْرًا، وَتَحْجُوا هَذَا الْبَيْتَ، وَتَأْخُذُوا مِنْ مَالٍ أَغْنِيَاكُمْ فَتَرُدُّوهَا عَلَى فَقَرَائِكُمْ». قَالَ: فَقُلْتُ لَهُ: هَلْ مِنْ الْعِلْمِ شَيْءٌ لَا تَعْلَمُهُ؟ قَالَ: «لَقَدْ عَلَّمَ اللَّهُ خَيْرًا، وَإِنَّ مِنْ الْعِلْمِ مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ؛ الْخَمْسُ لَا يَعْلَمُهُمْ ——— إِلَّا اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَسْمُرُ فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مِمَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾» [لقمان: ٣٤]. (٢)

٥٠٣- باب كيف الاستئذان؟

١٠٨٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ آدَمَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ، أَيْدْخُلْ عُمَرُ؟ (٣)

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (١٠٦٧)

(٢) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٢٣١٢٧) بتمامه، وفي سنن أبي داود (٥١٧٩)، وسنن النسائي الكبرى (١٠١٤٨) باختصار.

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٧٥٦)، وسنن أبي داود (٥٢٠١)، وسنن النسائي الكبرى

٥٠٤- بابُ مَنْ قال: مَنْ ذا؟ فقال: أنا

١٠٨٥- حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَذَقْتُ الْبَابَ، فَقَالَ: «مَنْ ذَا؟». فَقُلْتُ: أَنَا. قَالَ: «أَنَا، أَنَا!!» كَأَنَّهُ كَرِهَهُ. ^(١)

١٠٨٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ - وَأَبُو مُوسَى يَقْرَأُ - فَقَالَ «مَنْ هَذَا؟». فَقُلْتُ: أَنَا بُرَيْدَةُ جُعِلْتُ فِئَاك. فَقَالَ: «قَدْ أُعْطِيَ هَذَا مَزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ كِلْدَ». ^(٢)

٥٠٥- باب إذا استأذن فقيلاً: ادخل بسلام

١٠٨٧- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَاءِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُدْعَانَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، فَاسْتَأْذَنَ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ، فَقِيلَ: ادْخُلْ بِسَلَامٍ، فَأَبَى أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِمْ. ^(٣)

٥٠٦- باب النظر في الدور

١٠٨٨- حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ الْبَصْرُ، فَلَا إِذْنَ». ^(٤)

١٠٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مُسْلِمِ بْنِ نُذَيْرٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى حُذَيْفَةَ، فَاسْطَلَعَ، وَقَالَ: أَدْخُلْ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ: أَمَّا عَيْنُكَ فَقَدْ دَخَلَتْ، وَأَمَّا اسْتِكَ فَلَمْ تَدْخُلْ.

- وَقَالَ رَجُلٌ: اسْتَأْذَنَ عَلَى أُمِّي؟ قَالَ: «إِنْ لَمْ تَسْتَأْذِنْ رَأَيْتَ مَا يَسُوكَ». ^(٥)

(١٠١٥٣) و(١٠١٥٤)

(١) صحيح البخاري (٦٢٥٠)، وصحيح مسلم (٢١٥٥)، ومسند أحمد (١٤١٨٥).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٨٠٥).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) حسن، وقد تقدم (١٠٨١).

(٥) إسناده حسن.

١٠٩٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى، أَنَّ إِسْحَاقَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ؛ أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى بَيْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَمَ عَيْنَهُ خُصَاصَةَ الْبَابِ، فَأَخَذَ سَهْمًا أَوْ عُودًا مُحَدَّدًا، فَتَوَخَّى الْأَعْرَابِيَّ؛ لِيَفْقَأَ عَيْنَ الْأَعْرَابِيِّ، فَذَهَبَ، فَقَالَ: «أَمَا إِنَّكَ لَوْ ثَبَتَ لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ» (١).

١٠٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَمَّارِ ابْنِ سَعْدٍ التَّجِيبِيِّ، قَالَ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ مَلَأَ عَيْنَيْهِ مِنْ قَاعَةِ بَيْتِ قَبْلِ أَنْ يُؤْذَنَ لَهُ، فَقَدْ فَسَقَ. (٢)

١٠٩٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ سَالِمٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ شُرَيْحٍ؛ أَنَّ أَبَا حَيٍّ الْمُؤَدَّنَ حَدَّثَهُ أَنَّ ثَوْبَانَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَدَّثَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِمُرِيٍّ مُسْلِمٍ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى جَوْفِ بَيْتٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ، وَلَا يَوْمُ قَوْمًا فَيُخْصُ نَفْسَهُ بِدَعْوَةٍ دُونَهُمْ حَتَّى يَنْصَرِفَ، وَلَا يُصَلِّيَ وَهُوَ حَاقِنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ» (٣). قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَصَحُّ مَا يُرَوَّى فِي هَذَا الْبَابِ هَذَا الْحَدِيثُ.

٥٠٧- باب فضل من دخل بيته بسلام

١٠٩٣- حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا صَدْقَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَثْمَانُ بْنُ أَبِي الْعَاتِكَةِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَبِيبٍ الْمُحَارِبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا أُمٍّ «أَمَةً، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، إِنْ عَاشَ كُفِيَ، وَإِنْ مَاتَ دَخَلَ الْجَنَّةَ: مَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ بِسَلَامٍ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ

(٥) إسناده حسن .

(١) إسناده صحيح ، وهو في سنن النسائي ٦٠/٨ ، وقد تقدم نحوه برقم (١٠٦٩) .

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه ، عمار بن سعد لم يدرك عمر .

(٣) صحيح لغيره دون قصة دعاء الإمام لنفسه ، وهو في مسند أحمد (٢٢٤١٥) ، وسنن أبي داود

(٩٠) ، وسنن الترمذي (٣٥٧) ، وسنن ابن ماجه (٦١٩) و(٩٢٣) .

وَجَلَّ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ»^(١).

١٠٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ

أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: إِذَا دَخَلْتَ عَلَى أَهْلِكَ، فَسَلِّمْ عَلَيْهِمْ؛ تَحِيَّةً مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً. قَالَ: مَا رَأَيْتُهُ إِلَّا يُوجِبُهُ قَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا﴾ بِأَحْسَنِ مَنَاسِكَ وَأَوْزَدُوهَا^(٢) [النساء: ٨٦].

٥٠٨ - بَابُ إِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ عِنْدَ دُخُولِهِ الْبَيْتَ

بَيِّتٌ فِيهِ الشَّيْطَانُ

١٠٩٥ - حَدَّثَنَا خَلِيفَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ، فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عِنْدَ دُخُولِهِ، وَعِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عَشَاءَ، وَإِذَا دَخَلَ، فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ دُخُولِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ، وَإِنْ لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ طَعَامِهِ، قَالَ الشَّيْطَانُ: أَذْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعَشَاءَ »^(٣).

٥٠٩ - بَابُ مَا لَا يُسْتَأْذَنُ فِيهِ

١٠٩٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَعْيَنُ الْخَوَارِزْمِيُّ، قَالَ: أَتَيْنَا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ قَاعِدٌ فِي دَهْلِيزِهِ، وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ - فَسَلِّمْ عَلَيْهِ صَاحِبِي، وَقَالَ: أَذْخُلُ؟ فَقَالَ أَنَسٌ: ادْخُلْ، هَذَا مَكَانٌ لَا يُسْتَأْذَنُ فِيهِ أَحَدٌ.

(١) صحيح، وهو في سنن أبي داود (٢٤٩٤)، وصحيح ابن حبان (٤٩٩).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) صحيح مسلم (٢٠١٨)، ومسنند أحمد (١٥١٠٨).

فَقَرَّبَ إِلَيْنَا طَعَامًا، فَأَكَلْنَا، فَجَاءَ بَعْسٌ نَبِيذٍ حُلُوٍ فَشَرِبَ، وَسَقَانَا. (١)

٥١٠- بابُ الاستئذانِ في حوائِيتِ السوقِ

- ١٠٩٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ
عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرٍ لَا يَسْتَأْذِنُ عَلَى بُيُوتِ السُّوقِ. (٢)
١٠٩٨- حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ
عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عَمْرٍ يَسْتَأْذِنُ فِي ظِلَّةِ الْبَرَّازِ. (٣)

٥١١- باب كيف يستأذن على الفرس؟

- ١٠٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ
ابْنُ الْعَلَاءِ الْخَزَاعِيُّ
عَنْ أَبِي عَبْدِ الْمَلِكِ مَوْلَى أُمِّ مَسْكِينِ بِنْتِ عَاصِمِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ:
أُرْسَلْتَنِي مَوْلَاتِي إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَجَاءَ مَعِي، فَلَمَّا قَامَ بِالْبَابِ، فَقَالَ: أُنْذَرَايِم؟
قَالَتْ: أُنْذَرُونَ. فَقَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، إِنَّهُ يَأْتِينِي الزَّوْرُ بَعْدَ الْعَتَمَةِ فَأَتَحَدَّثُ؟ قَالَ:
تَحَدَّثْنِي مَا لَمْ تُوتِرِي، فَإِذَا أَوْتَرْتِ، فَلَا حَدِيثَ بَعْدَ الْوُتْرِ. (٤)

٥١٢- باب إذا كتب الذمُّ فيُسلم، يُردَّ عليه

- ١١٠٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُشَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ -
يَعْنِي: ابْنَ عَبَّادٍ - عَنْ عَاصِمِ الْأَحْوَلِ
عَنْ أَبِي عَثْمَانَ النَّهْدِيِّ قَالَ: كَتَبَ أَبُو مُوسَى إِلَى رُهْبَانَ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي كِتَابِهِ، فَقِيلَ
لَهُ: أُنْزِلْ عَلَيْهِ وَهُوَ كَافِرٌ؟ قَالَ: إِنَّهُ كَتَبَ إِلَيَّ، فَسَلِّمَ عَلَيَّ، فَردَدْتُ عَلَيْهِ. (٥)

(١) إسناده ضعيف لجهالة أعين .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أبي عبد الملك .

(٥) إسناده صحيح .

٥١٣- باب لا يبدأ أهل الذمة بالسَّلام

١١٠١ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدٍ

عَنْ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « إِنِّي رَاكِبٌ غَدًا إِلَى يَهُودَ، فَلَا تَبْدَؤْهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَّمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ ».

(...) - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ. مِثْلَهُ. وَزَادَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ (١).

١١٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « أَهْلُ الْكِتَابِ لَا تَبْدَؤْهُمْ بِالسَّلَامِ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضْيَقِ الطَّرِيقِ » (٢).

٥١٤- باب من سَلَّمَ على الذَّمِّي إشارة

١١٠٣ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ حَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

عَنْ عُلْقَمَةَ قَالَ: إِنَّمَا سَلَّمَ عَبْدُ اللَّهِ عَلَى الدَّهَّاقِينَ إِشَارَةً. (٣)

١١٠٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: مَرَّ يَهُودِيٌّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: السَّأَمُ عَلَيْكُمْ، فَردَّ أَصْحَابُهُ السَّلَامَ، فَقَالَ: « قَالَ: السَّأَمُ عَلَيْكُمْ »، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ، فَاعْتَرَفَ، قَالَ: « رُدُّوا عَلَيْهِ مَا قَالَ ». (٤)

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٧٢٣٥)، وسنن النسائي الكبرى (١٠٢٢٠).

(٢) صحيح مسلم (٢١٦٧)، ومسند أحمد (٧٥٦٧).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٢٩٩٥)، وهو في صحيح مسلم (٢١٦٣) بنحوه.

٥١٥. باب كيف الرد على أهل الذمة؟

١١٠٥- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو؛ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الْيَهُودَ إِذَا سَلَّمَ عَلَيْكُمْ أَحَدُهُمْ، فَإِنَّمَا يَقُولُ: السَّأْمُ عَلَيْكَ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكَ». (١)

١١٠٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ سِمَاكٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رُتُوا السَّلَامَ عَلَى مَنْ كَانَ يَهُودِيًّا، أَوْ نَصْرَانِيًّا، أَوْ مَجُوسِيًّا؛ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَإِذَا حُيِّتُمْ بِحِجَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا﴾ (٢) [النساء: ٨٦].

٥١٦- باب التسليم على مجلس

فيه المسلم والمشرِك

١١٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ

أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ إِكَافٌ عَلَى قَطِيفَةٍ فَدَكِيَّةٍ، وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَاءَهُ؛ يَعُودُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي إِبْنِ سَلُولٍ - وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ - فإِذَا فِي الْمَجْلِسِ اخْتِلَافٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمَشْرِكِينَ وَعِبْدَةُ الْأَوْثَانِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ. (٣)

٥١٧- باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب؟

١١٠٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ:

أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ، أُرْسِلَ إِلَيْهِ هِرَقْلُ مَلِكِ الرُّومِ، ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي أُرْسِلَ بِهِ مَعَ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ إِلَى عَظِيمِ بَصْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى

(١) صحيح البخاري (٦٢٥٧)، وصحيح مسلم (٢١٦٤)، ومسنند أحمد (٤٥٦٣).

(٢) إسناده ضعيف، سماك - وهو ابن حرب - روايته عن عكرمة مضطربة.

(٣) صحيح البخاري (٤٥٦٦)، وصحيح مسلم (١٧٩٨)، ومسنند أحمد (٢١٧٦٧).

هرقلَ فقرأه، فإذا فيه: «بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى. أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلِمْ تَسْلِمًا، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ، فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرِيسِيِّينَ، وَ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾»^(١) [آل عمران : ٦٤].

٥١٨- باب إذا قال أهل الكتاب:

السَّامُ عَلَيْكُمْ

١١٠٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: سَلَّمَ نَاسٌ مِنَ الْيَهُودِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ. قَالَ: «وَعَلَيْكُمْ»، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَغَضِبَتْ -: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ: «بَلَى، قَدْ سَمِعْتُ فَرَدَدْتُ عَلَيْهِمْ، نَجَابٌ عَلَيْهِمْ، وَلَا يُجَابُونَ عَلَيْنَا».^(٢)

٥١٩- باب يُضْطَرُّ أَهْلُ الْكِتَابِ

فِي الطَّرِيقِ إِلَى أَضِيقِهَا

١١١٠- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ، فَلَا تَبْدُؤُوهُمْ بِالسَّلَامِ، وَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضِيقِهَا».^(٣)

(١) صحيح البخاري (٧)، وصحيح مسلم (١٧٧٣)، ومسنند أحمد (٢٣٧٠).

(٢) صحيح مسلم (٢١٦٦)، ومسنند أحمد (١٥١٠٦).

(٣) صحيح، وقد تقدم برقم (١١٠٢).

٥٢٠- باب كيف يدعو للذمي؟

١١١١- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَاصِمُ بْنُ حَكِيمٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ أَبِي عَمْرٍو السَّيَّانِيَّ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ مَرَّ بِرَجُلٍ هَيْئَتُهُ هَيْئَةُ مُسْلِمٍ، فَسَلَّمَ فَرَدَّ
عَلَيْهِ: وَعَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: إِنَّهُ نَصْرَانِي! فَقَامَ عُقْبَةُ فَتَبِعَهُ
حَتَّى أَذْرَكَهُ، فَقَالَ: إِنَّ رَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتَهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، لَكِنْ أَطَالَ اللَّهُ حَيَاتَكَ،
وَأَكْثَرَ مَالَكَ وَوَلَدَكَ. (١)

١١١٢- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَوْ قَالَ لِي فِرْعَوْنُ: بَارَكَ اللَّهُ فِيكَ، قُلْتُ: وَفِيكَ،
وَفِرْعَوْنُ قَدْ مَاتَ. (٢)

١١١٣- وَعَنْ حَكِيمِ بْنِ ذَيْلَمٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ
عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: كَانَ الْيَهُودُ يَتَعَاطَسُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجَاءً أَنْ يَقُولَ
لَهُمْ: يَرْحَمُكُمُ اللَّهُ، فَكَانَ يَقُولُ: «يَهْدِيكُمُ اللَّهُ وَيُصْلِحُ بِالْكُمُ». (٣)

٥٢١- باب إذا سلم على النصراني ولم يعرفه

١١١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَّاءِ
عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: مَرَّ ابْنُ عَمْرٍو بِنَصْرَانِيٍّ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَأُخْبِرَ
أَنَّهُ نَصْرَانِيٌّ، فَلَمَّا عَلِمَ، رَجَعَ، فَقَالَ: رُدُّ عَلَيَّ سَلَامِي. (٤)

(١) إسناده قوي .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) صحيح ، وقد تقدم برقم (٩٤٠) .

(٤) إسناده صحيح .

٥٢٢- بابُ إذا قال: فلان يُقرنك السَّلام

١١١٥- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا، قَالَ: سَمِعْتُ عَامراً يَقُولُ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: « جَبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ». فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ. (١)

٥٢٣- بابُ جوابِ الكتاب

١١١٦- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ فَرِيحٍ، عَنْ عَامِرٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنِّي لَأَرَى لِجَوَابِ الْكِتَابِ حَقًّا كَرَّدَ السَّلَامَ. (٢)

٥٢٤- بابُ الكِتَابَةِ إِلَى النِّسَاءِ وَجَوَابِهِنَّ

١١١٧- حَدَّثَنَا أَبُو رَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:
حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ - وَأَنَا فِي حِجْرِهَا، وَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهَا مِنْ كُلِّ مِصْرٍ، فَكَانَ الشُّيُوخُ يَنْتَابُونِي لِمَكَانِي مِنْهَا، وَكَانَ الشَّبَابُ يَتَأَخُونِي فَيَهْدُونَ إِلَيَّ، وَيَكْتُبُونَ إِلَيَّ مِنَ الْأَمْصَارِ - فَأَقُولُ لِعَائِشَةَ: يَا خَالَه، هَذَا كِتَابُ فُلَانٍ وَهَدِيَّتُهُ. فَتَقُولُ لِي عَائِشَةُ: أَيُّ بَنِيَّةٍ، فَأَجِيبُهُ وَأُثَبِّتُهُ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ ثَوَابٌ أُعْطِيَتْكَ. فَقَالَتْ: فَتُعْطِينِي. (٣)

٥٢٥- بابُ كيف يكتُب صدر الكتاب؟

١١١٨- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لِعَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: سَلَامٌ

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٨٢٧).

(٢) إسناده ضعيف لضعف شريك: وهو ابن عبد الله النخعي.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة حال موسى بن عبد الله.

عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأُقِرُّ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى
سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ. (١)

٥٢٦- باب أما بعد

١١١٩- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، قَالَ: أَرْسَلَنِي
أَبِي إِلَى ابْنِ عُمَرَ، فَرَأَيْتُهُ يَكْتُبُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَّا بَعْدُ. (٢)
١١٢٠- حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ
عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسَائِلَ مِنْ رَسَائِلِ النَّبِيِّ ﷺ كُلَّمَا انْقَضَتْ
قِصَّةٌ، قَالَ: « أَمَّا بَعْدُ ». (٣)

٥٢٧- باب صدر الرسائل:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١١٢١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ
خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ
عَنْ كُبْرَاءِ آلِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ؛ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ كَتَبَ بِهَذِهِ الرَّسَالَةِ:
(بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) لِعَبْدِ اللَّهِ مُعَاوِيَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، سَلَامٌ عَلَيْكَ
أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَّا بَعْدُ. (٤)
١١٢٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْجَرِيرِيُّ، قَالَ:
سَأَلَ رَجُلٌ الْحَسَنَ عَنْ قِرَاءَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ؟ قَالَ: تِلْكَ صَلُورُ
الرَّسَائِلِ. (٥)

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) إسناده حسن .

(٥) إسناده صحيح .

٥٢٨- باب بمن يُبدأ في الكتاب؟

- ١١٢٣- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ: كَانَتْ لَابْنِ عُمَرَ حَاجَةٌ إِلَى مُعَاوِيَةَ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَيْهِ، فَقَالُوا: ابْدَأْ بِهِ! فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى كَتَبَ: (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) إِلَى مُعَاوِيَةَ. (١)
- ١١٢٤- وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَتَبْتُ لَابْنِ عُمَرَ، فَقَالَ: اكْتُبْ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)، أَمَا بَعْدُ: إِلَى فُلَانٍ (٢).
- ١١٢٥- وَعَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، قَالَ: كَتَبَ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيِ ابْنِ عُمَرَ (بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ) لِفُلَانٍ، فَهَآءُ ابْنُ عُمَرَ، وَقَالَ: قُلْ: بِسْمِ اللَّهِ، هُوَ لَهُ. (٣)

- ١١٢٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزُّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ كُبْرَاءِ آلِ زَيْدٍ، أَنَّ زَيْدًا كَتَبَ بِهَذِهِ الرِّسَالَةِ: لِعَبْدِ اللَّهِ مُعَاوِيَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ: سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَا بَعْدُ. (٤)

- ١١٢٧- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَرُ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - وَذَكَرَ الْحَدِيثَ - وَكَتَبَ إِلَيْهِ صَاحِبُهُ: مِنْ فُلَانٍ إِلَى فُلَانٍ». (٥)

٥٢٩- باب كيف أصبحت؟

- ١١٢٨- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْغَسِيلِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) إسناده حسن .

(٥) حديث حسن ، وقد علَّقه المصنف كما في «فتح الباري» ٤٨/١١ ، ووصله ابن حبان (٦٤٨٧) .

عن محمود بن لبيد، قال: لَمَّا أُصِيبَ أَكْحُلُ سَعْدٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فَثَقُلَ، حَوَّلُوهُ
عِنْدَ امْرَأَةٍ يُقَالُ لَهَا: رُقِيْدَةٌ، وَكَانَتْ تُدَاوِي الْجَرْحَى، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَرَّ بِهِ،
يَقُولُ: « كَيْفَ أُمْسَيْتَ؟ »، وَإِذَا أَصْبَحَ: « كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ »، فَيُخْبِرُهُ. (١)

١١٢٩- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَحْيَى الْكَلْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: وَكَانَ كَعْبُ بْنُ
مَالِكٍ أَحَدَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ تَيَّبَ عَلَيْهِمْ

أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خَرَجَ مِنْ عِنْدِ رَسُولِ
اللَّهِ ﷺ فِي وَجَعِهِ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ، فَقَالَ النَّاسُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، كَيْفَ أَصْبَحَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: أَصْبَحَ بِحَمْدِ اللَّهِ بَارِئًا. قَالَ: فَأَخَذَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَدَهُ، فَقَالَ:
أَرَأَيْتَ؟ فَأَنْتَ وَاللَّهِ بَعْدَ ثَلَاثِ عَشْرِ عَصَا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَأَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَوْفَ
يُتَوَفَّى فِي مَرْصِئِهِ هَذَا، إِنِّي أَعْرِفُ وَجْهَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ عِنْدَ الْمَوْتِ، فَاذْهَبْ بِنَا
إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلِنَسْأَلَهُ فِيمَنْ هَذَا الْأَمْرُ؟ فَإِنْ كَانَ فِينَا عِلْمُنَا ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ فِي
غَيْرِنَا كَلْمُنَاهُ فَأَوْصَى بِنَا. فَقَالَ عَلِيٌّ: إِنَّا وَاللَّهِ إِنْ سَأَلْنَاهُ فَمَنْعَنَا، لَا يُعْطِينَاهَا النَّاسُ
بَعْدَهُ أَبَدًا، وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَسْأَلُهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَبَدًا. (٢)

٥٣٠- باب من كتب آخر الكتاب:

السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ

وكتب فلان ابن فلان لعشر بقين من الشهر

١١٣٠- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ:

أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي؛ أَنَّهُ أَخَذَ هَذِهِ الرَّسَالَةَ مِنْ خَارِجَةِ بَنِي زَيْدٍ
وَمِنْ كِبَرَاءِ آلِ زَيْدٍ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لِعَبْدِ اللَّهِ مُعَاوِيَةَ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، مِنْ زَيْدٍ

(١) إسناده حسن .

(٢) صحيح البخاري (٤٤٤٧) ، ومسنند أحمد (٢٣٧٤) .

ابنِ ثَابِتٍ، سَلَامٌ عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنَّكَ تَسْأَلُنِي عَنْ مِيرَاثِ الْجَدِّ وَالْإِخْوَةِ ... فَذَكَرَ الرِّسَالَةَ. وَتَسْأَلُ اللَّهَ الْهُدَى وَالْحِفْظَ وَالتَّثْبِتَ فِي أَمْرِنَا كُلِّهِ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَضِلَّ، أَوْ نَجْهَلَ، أَوْ نُكَلِّفَ مَا لَيْسَ لَنَا بِعِلْمٍ، وَالسَّلَامُ عَلَيْكَ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَتُهُ». وَكُتِبَ وَهَيْبٌ: يَوْمَ الْخَمِيسِ لَشْتِي عَشْرَةَ بَقِيَتْ مِنْ رَمَضَانَ سَنَةِ اثْنَيْنِ وَأَرْبَعِينَ^(١).

٥٣١- باب كيف أنت؟

١١٣١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَسَلَّمَهُ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَرَدَّ السَّلَامَ، ثُمَّ سَأَلَ عُمَرَ الرَّجُلَ: كَيْفَ أَنْتَ؟ فَقَالَ: أَحْمَدُ اللَّهُ إِلَيْكَ. فَقَالَ عُمَرُ: هَذَا الَّذِي أَرَدْتُ مِنْكَ^(٢).

٥٣٢- باب كيف يُجيب إذا قيل له:

كيف أصبحت؟

١١٣٢- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ سَلَمَةَ الْمَكِّيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: «بِخَيْرٍ، مِنْ قَوْمٍ لَمْ يَشْهَدُوا جَنَازَةً، وَلَمْ يَعُودُوا مَرِيضًا»^(٣).

١١٣٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ مُهَاجِرٍ - هُوَ الصَّانِعُ - قَالَ: كُنْتُ أَجْلِسُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ضَخَمٍ مِنَ الْحَضَرَمِيِّينَ، فَكَانَ إِذَا قِيلَ لَهُ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ؟ قَالَ: لَا نُشْرِكُ بِاللَّهِ^(٤).

(١) إسناده حسن .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) صحيح لغيره ، يشهد له حديث ابن عباس عند أبي يعلى (٢٦٧٦) .

(٤) إسناده ضعيف لضعف شريك : وهو ابن عبد الله النخعي .

١١٣٤- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ الْهَذَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ:

قَالَ لِي أَبُو الطُّفَيْلِ: كَمْ أَتَى عَلَيْكَ؟ قُلْتُ: أَنَا ابْنُ ثَلَاثٍ وَثَلَاثِينَ. قَالَ: أَفَلَا أُحَدِّثُكَ بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ: إِنَّ رَجُلًا مِنْ مُحَارِبِ خَصْفَةَ، يُقَالُ لَهُ: عَمْرُو بْنُ صُلَيْعٍ، وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ، وَكَانَ بَسْنِي يَوْمَئِذٍ وَأَنَا بَسْنُكَ الْيَوْمَ، أَتَيْنَا حُذَيْفَةَ فِي مَسْجِدٍ، فَقَعَدْتُ فِي آخِرِ الْقَوْمِ، فَاذْطَلَقَ عَمْرُو حَتَّى قَامَ بَيْنَ يَدَيْهِ، قَالَ: كَيْفَ أَصْبَحْتَ أَوْ كَيْفَ أَمْسَيْتَ يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَحْمَدُ اللَّهِ. قَالَ: مَا هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تَأْتِينَا عَنْكَ؟ قَالَ: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي يَا عَمْرُو؟ قَالَ: أَحَادِيثٌ لَمْ أَسْمَعْهَا! قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ لَوْ أُحَدِّثُكُمْ بِكُلِّ مَا سَمِعْتُ مَا أَنْتَظَرْتُمْ بِي جَنَحَ هَذَا اللَّيْلِ، وَلَكِنْ يَا عَمْرُو بْنُ صُلَيْعٍ، إِذَا رَأَيْتَ قَيْسًا تَوَالَتْ بِالشَّامِ فَالْحَذَرَ الْحَذَرَ، فَوَاللَّهِ لَا تَدْعُ قَيْسُ عَبْدًا لِلَّهِ مُؤْمِنًا إِلَّا أَخَافَتْهُ أَوْ قَتَلَتْهُ، وَاللَّهِ لَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِمْ زَمَانٌ لَا يَمْنَعُونَ مِنْهُ ذَنْبَ تَلْعَةٍ. قَالَ: مَا يَنْصِبُكَ عَلَى قَوْمِكَ يَرْحِمُكَ اللَّهُ؟ قَالَ: ذَلِكَ إِلَيَّ، ثُمَّ قَعَدَ. (١)

٥٢٣- بَابُ خَيْرِ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا

١١٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الْمَوَالِي، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أُوذِنَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ بِجَنَازَةٍ، قَالَ: فَكَأَنَّهُ تَخَلَّفَ حَتَّى أَخَذَ الْقَوْمُ مَجَالِسَهُمْ، ثُمَّ جَاءَ مَعَهُ، فَلَمَّا رَأَاهُ الْقَوْمُ تَسَرَّعُوا عَنْهُ، وَقَامَ بَعْضُهُمْ عَنْهُ لِيَجْلِسَ فِي مَجْلِسِهِ، فَقَالَ: لَا. إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «خَيْرُ الْمَجَالِسِ أَوْسَعُهَا». ثُمَّ تَنَحَّى، فَجَلَسَ فِي مَجْلِسٍ وَاسِعٍ. (٢)

٥٢٤- بَابُ اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ

١١٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ عِمْرَانَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ مُنْقِذٍ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ أَكْثَرَ جُلُوسِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو وَهُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ، فَقَرَأَ

(١) إسناده ضعيف لضعف سيف بن وهب .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١١١٣٧) بتمامه ، وفي سنن أبي داود (٤٨٢٠) باختصار .

يزيدُ بنُ عبدِ الله بن قُسيْطٍ سَجْدَةً بَعْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، فَسَجَدَ وَسَجَدُوا، إِلَّا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَلَمَّا طَلَعَتِ الشَّمْسُ حَلَّ عَبْدُ اللَّهِ حُبُوتَهُ ثُمَّ سَجَدَ، وَقَالَ: أَلَمْ تَرَ سَجْدَةَ أَصْحَابِكَ؟ إِنَّهُمْ سَجَدُوا فِي غَيْرِ حِينَ صَلَاةٍ. (١)

٥٣٥- بابُ إذا قام ثم رجع إلى مجلسه

١١٣٧- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهِ، فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ». (٢)

٥٣٦- بابُ الجلوس على الطريق

١١٣٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ حَمِيدٍ عَنْ أَنَسٍ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ صَبِيَّانُ، فَسَلَّمَ عَلَيْنَا، وَأَرْسَلَنِي فِي حَاجَةٍ، وَجَلَسَ فِي الطَّرِيقِ يَنْتَظِرُنِي حَتَّى رَجَعْتُ إِلَيْهِ. قَالَ: فَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمَّ سَلِيمٍ، فَقَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ فَقُلْتُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ. قَالَتْ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهَا سِرٌّ. قَالَتْ: فَاحْفَظْ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. (٣)

٥٣٧- بابُ التوسع في المجلس

١١٣٩- حَدَّثَنَا الْحَمِيدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا». (٤)

(١) إسناده ضعيف لجهالة سفيان بن منقذ .

(٢) صحيح مسلم (٢١٧٩) ، ومسنند أحمد (٧٥٦٩) .

(٣) صحيح مسلم (٢٤٨٢) بسياق أتم ، ومسنند أحمد (١٢٠٦٠) ، وسيرد برقم (١١٥٣) .

(٤) صحيح البخاري (٦٢٧٠) ، وصحيح مسلم (٢١٧٧) ، ومسنند أحمد (٤٦٥٩) .

٥٣٨- باب يجلس الرجل حيث انتهى

١١٤٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الطُّفَيْلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سِمَاكِ
عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ، جَلَسَ أَحَدُنَا حَيْثُ انْتَهَى. (١)

٤٣٩- باب لا يفرق بين اثنين

١١٤١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفُرَاتُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ أُسَامَةَ
ابْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ أَنْ يَفْرُقَ بَيْنَ
اِثْنَيْنِ إِلَّا بِإِذْنِهِمَا». (٢)

٥٤٠- باب يتخطى إلى صاحب المجلس

١١٤٢- حَدَّثَنَا يَيَانُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو عامر
الْمُزْنِيُّ - هُوَ صَالِحُ بْنُ رُسْتَمَ - عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا طَعِنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كُنْتُ فِيْمَنْ حَمَلَهُ حَتَّى
أَدْخَلْنَاهُ الدَّارَ، فَقَالَ لِي: يَا ابْنَ أَخِي، اذْهَبْ، فَاَنْظُرْ مَنْ أَصَابَنِي، وَمَنْ أَصَابَ
مَعِيَ، فَذَهَبْتُ فَجِئْتُ لِأُخْبِرُهُ، فَإِذَا الْبَيْتُ مَلَأَنَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَخَطَّى رِقَابَهُمْ -
وَكُنْتُ حَدِيثَ السِّنِّ فَجَلَسْتُ، وَكَانَ يَأْمُرُ إِذَا أُرْسِلَ أَحَدًا بِالْحَاجَةِ أَنْ يُخْبِرَهُ بِهَا
وَإِذَا هُوَ مُسَجَّى، وَجَاءَ كَعْبٌ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَشَنْ دَعَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لِيُبَيِّنَهُ اللَّهُ
وَلِيُفَرِّغَنَّهُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ حَتَّى يَفْعَلَ فِيهَا كَذَا وَكَذَا - حَتَّى ذَكَرَ الْمُنَافِقِينَ فَسَمَى وَكُنَى
- قُلْتُ: أَبْلَغُهُ مَا تَقُولُ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ تَبْلَغَهُ، فَتَشَجَّعْتُ فَقُمْتُ،
فَتَخَطَّيْتُ رِقَابَهُمْ، حَتَّى جَلَسْتُ عِنْدَ رَأْسِهِ، قُلْتُ: إِنَّكَ أُرْسَلْتَنِي بِكَذَا، وَأَصَابَ
مَعَكَ كَذَا - ثَلَاثَةَ عَشَرَ - وَأَصَابَ كُلِّيًّا الْجَزَارَ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ عِنْدَ الْمَهْرَاسِ، وَإِنَّ

(١) حسن، وهو في مسند أحمد (٢٠٨٥٥)، وسنن أبي داود (٤٨٢٥)، وسنن الترمذي

(٢٧٢٥)، وسنن النسائي الكبرى (٥٨٩٩)

(٢) حسن، وهو في مسند أحمد (٦٩٩٩)، وسنن أبي داود (٤٨٤٤) و(٤٨٤٥)، وسنن الترمذي (٢٧٥٢).

كعباً يحلف بالله بكذا، فقال: ادعوا كعباً، فدعيت، فقال: ما تقول؟ قال: أقول كذا وكذا. قال: لا والله لا أدعو، ولكن شقي عمر إن لم يغفر الله له. (١)

١١٤٣- حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا عبدة عن ابن أبي خالد، عن الشعبي، قال: جاء رجل إلى عبد الله بن عمرو - وعنده القوم جلوس - يتخطى إليه، فمنعوه، فقال: اتركوا الرجل، فجاء حتى جلس إليه، فقال: أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه». (٢)

٥٤١- باب أكرم الناس على الرجل جليسه

١١٤٤- حدثنا أبو عاصم، قال: حدثنا السائب بن عمر، قال: حدثني عيسى بن موسى، عن محمد بن عباد بن جعفر، قال: قال ابن عباس: أكرم الناس علي جليسي. (٣)

١١٤٥- حدثنا أبو نعيم، عن عبد الله بن مؤمل، عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس، قال: أكرم الناس علي جليسي؛ أن يتخطى رقاب الناس حتى يجلس إلي. (٤)

٥٤٢- باب هل يقدم الرجل رجله بين يدي جليسه؟

١١٤٦- حدثنا محمد بن عبد العزيز، قال: حدثنا أسد بن موسى، قال: حدثنا معاوية بن صالح قال: حدثني أبو الزاهرية، قال: حدثني كثير بن مرة، قال: دخلت المسجد يوم الجمعة، فوجدت عوف بن مالك الأشجعي جالساً في حلقة، مدّ رجله بين يديه، فلما رأيته قبض رجله، ثم قال لي: تدرى لأي شيء مددت رجلي؟ ليحيى رجل صالح فيجلس. (٥)

(١) إسناده ضعيف لضعف صالح بن رستم .

(٢) صحيح البخاري (١٠)، ومسند أحمد (٦٥١٥) بالرفع منه ، وهو في صحيح مسلم (٤٠) مختصر .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة عيسى بن موسى : وهو المدني .

(٤) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن مؤمل .

(٥) إسناده قوي .

٥٤٣- باب الرجل يكون في القوم فيبزيق

١١٤٧- حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: حَدَّثَنِي زُرَّارَةُ بْنُ كُرَيْمٍ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرِو السَّهْمِيِّ أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ عَمْرِو السَّهْمِيِّ حَدَّثَهُ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِمَنْى - أَوْ بِعُرْفَاتٍ - وَقَدْ أَطَافَ بِهِ النَّاسُ، وَيَجِيءُ الْأَعْرَابُ، فَإِذَا رَأَوْا وَجْهَهُ، قَالُوا: هَذَا وَجْهُ مُبَارَكٍ. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَغْفِرْ لِي. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا». فُلَرْتُ، فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي. قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا». فُلَرْتُ، فَقُلْتُ: اسْتَغْفِرْ لِي. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا». فَذَهَبَ يَبْزُقُ، فَقَالَ يَدِيهِ فَأَخَذَ بِهَا بُزَاقَهُ، وَمَسَحَ بِهِ نَعْلَهُ، كَرِهَ أَنْ يُصِيبَ أَحَدًا مِنْ حَوْلِهِ. (١)

٥٤٤- باب مجالس الصُّعَدَاتِ

١١٤٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمَجَالِسِ بِالصُّعَدَاتِ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَيْشَقُّ عَلَيْنَا الْجُلُوسُ فِي بِيوتِنَا؟ قَالَ: «فَإِنْ جَلَسْتُمْ، فَأَعْطُوا الْمَجَالِسَ حَقَّهَا» قَالُوا: وَمَا حَقُّهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «إِدْلَالُ السَّائِلِ، وَرَدُّ السَّلَامِ، وَغَضُّ الْأَبْصَارِ، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». (٢)

١١٤٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الدَّرَّازُ وَرِثِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «يَاكُمْ وَالْجُلُوسَ فِي الطَّرِيقَاتِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَنَا بُدٌّ مِنْ مَجَالِسِنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا إِذَا أَيْتُمْ، فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ». قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «غَضُّ الْبَصَرِ، وَكَفُّ الْأَذَى، وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ». (٣)

(١) إسناده حسن . وهو في سنن أبي داود (١٧٤٢) باختصار ، وانظر مسند أحمد (١٥٩٧٢) .

(٢) إسناده صحيح . وهو بنحوه في سنن أبي داود (٤٨١٦) ، وصحيح ابن حبان (٥٩٦) .

(٣) صحيح البخاري (٢٤٦٥) ، وصحيح مسلم (٢١٢١) ٤/١٧٠٤ ، ومسند أحمد (١١٣٠٩) .

وكشف عن الساقين

١١٥٠- حدثنا سعيد بن أبي مريم، قال: حدثنا محمد بن جعفر، عن شريك بن عبد الله، عن سعيد بن المسيب

عن أبي موسى الأشعري، قال: خرج النبي ﷺ يوماً إلى حائطٍ من حوائط المدينة لحاجته، وخرجت في أثره، فلما دخل الحائط جلست على بابيه، وقلت: لأكونن اليوم بواب النبي ﷺ - ولم يأمرني - فذهب النبي ﷺ فقضى حاجته وجلس على قف البئر، وكشف عن ساقيه، ودلأهما في البئر، فجاء أبو بكر رضي الله عنه ليستأذن عليه ليدخل، فقلت: كما أنت، حتى أستاذن لك، فوقف، وجئت النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله، أبو بكر يستأذن عليك؟ فقال: «أذن له، وبشره بالجنة» فدخل، فجاء عن يمين النبي ﷺ، فكشف عن ساقيه ودلأهما في البئر، فجاء عمر، فقلت: كما أنت حتى أستاذن لك، فقال النبي ﷺ: «أذن له، وبشره بالجنة». فجاء عمر عن يسار النبي ﷺ، فكشف عن ساقيه ودلأهما في البئر فامتلاً القف، فلم يكن فيه مجلس. ثم جاء عثمان، فقلت: كما أنت حتى أستاذن لك، فقال النبي ﷺ: «أذن له، وبشره بالجنة معها بلاء يصيبه» فدخل، فلم يجد معهم مجلساً، فتحول حتى جاء مقابلهم، على شفة البئر، فكشف عن ساقيه، ثم دلأهما في البئر، فجعلت أتمنى أن يأتي أخ لي، وأدعو الله أن يأتي به، فلم يأت حتى قاموا. قال ابن المسيب: فأولت ذلك قبورهم اجتمعت ها هنا، وانفرد عثمان. (١)

١١٥١- حدثنا عليّ قال: حدثنا سفيان، عن عبيد الله بن أبي يزيد، عن نافع بن جبير بن مطعم

عن أبي هريرة: خرج النبي ﷺ في طائفة النهار لا يكلمني ولا أكلّمه، حتى أتى سوق بني قينقاع، فجلس بفناء بيت فاطمة، فقال: «أثم لكع؟ أثم

(١) صحيح البخاري (٣٦٧٤)، وصحيح مسلم (٢٤٠٣)، ومسنند أحمد (١٩٥٠٩).

لُكِعَ؟» فَحَبَسَتْهُ شَيْئاً، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سِيخَاباً أَوْ تُغَسِّلُهُ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: «اللَّهُمَّ أَحِبِّهِ، وَأَحْبِبْ مَنْ يُحِبُّهُ». (١)

آخر الجزء الثامن

يتلوه

الجزء التاسع

٥٤٦- باب إذا قام له رجلٌ من مجلسه لم يقعد فيه

١١٥٢- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ
عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَقِيمَ الرَّجُلُ مِنَ الْمَجْلِسِ، يَجْلِسُ فِيهِ.
وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا قَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ لَمْ يَجْلِسْ فِيهِ. (٢)

٥٤٧- باب الأمانة

١١٥٣- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، عَنْ ثَابِتٍ
عَنْ أَنَسٍ: خَدِمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْماً، حَتَّى إِذَا رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ فَرَعْتُ مِنْ خِدْمَتِهِ،
قُلْتُ: يَقِيلُ النَّبِيُّ ﷺ، فَخَرَجْتُ مِنْ عِنْدِهِ، فَإِذَا غِلْمَةٌ يَلْعَبُونَ، فَقُمْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ؛ إِلَى
لَعِبِهِمْ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَانْتَهَى إِلَيْهِمْ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ دَعَانِي، فَبَعَثَنِي إِلَى حَاجَةٍ، فَكَانَ
فِي فِيءٍ حَتَّى أَتَيْتُهُ، وَأَبْطَأْتُ عَلَى أُمِّي، فَقَالَتْ: مَا حَبَسَكَ؟ قُلْتُ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ إِلَى
حَاجَةٍ، قَالَتْ: مَا هِيَ؟ قُلْتُ: إِنَّهُ سِرٌّ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ: احْفَظْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
سِرَّهُ. فَمَا حَدَّثْتُ بِتِلْكَ الْحَاجَةِ أَحَدًا مِنَ الْخَلْقِ، فَلَوْ كُنْتُ مُحَدِّثًا حَدَّثْتُكَ بِهَا. (٣)

(١) صحيح البخاري (٢١٢٢)، وصحيح مسلم (٢٤٢١)، ومسند أحمد (٧٣٩٨).

(٢) إسناده صحيح، وقد تقدم نحوه برقم (١١٣٩).

(٣) صحيح مسلم (٢٤٨٢)، ومسند أحمد (١٣٠٢٢)، وقد تقدم نحوه برقم (١١٣٨).

٥٤٨. باب إذا التفت التفت جميعاً

١١٥٤- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَصِفُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: كَانَ رُبْعَةً وَهُوَ إِلَى الطُّوْلِ أَقْرَبُ، شَدِيدَ الْبَيَاضِ، أَسْوَدَ شَعْرِ اللَّحْيَةِ، حَسَنَ الثَّغْرِ، أَهْدَبَ أَشْفَارِ الْعَيْنَيْنِ، بَعِيدَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ، مُفَاضَ الْجَبِينِ، يَطَأُ بِقَدَمِهِ جَمِيعاً، لَيْسَ لَهَا أَخْمَصٌ، يُقْبَلُ جَمِيعاً وَيُنْبَرُ جَمِيعاً، لَمْ أَرْ مِثْلَهُ قَبْلُ وَلَا بَعْدُ. (١)

٥٤٩. باب إذا أرسل رجلاً في حاجة فلا يُخبره

١١٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ أَسْلَمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَلَّةٍ قَالَ: قَالَ لِي عُمَرُ: إِذَا أَرْسَلْتُكَ إِلَى رَجُلٍ، فَلَا تُخْبِرْهُ بِمَا أَرْسَلْتُكَ إِلَيْهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يُعِدُّ لَهُ كَذِبَةً عِنْدَ ذَلِكَ. (٢)

٥٥٠. باب هل يقول: من أين أقبلت؟

١١٥٦- حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ لَيْثٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يُحَدِّثَ الرَّجُلُ النَّظَرَ إِلَى أَخِيهِ، أَوْ يُتَّبِعَهُ بَصَرُهُ إِذَا قَامَ مِنْ عِنْدِهِ، أَوْ يَسْأَلُهُ: مِنْ أَيْنَ جِئْتَ، وَأَيْنَ تَذْهَبُ؟ (٣)

١١٥٧- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ مَالِكِ بْنِ زُبَيْدٍ، قَالَ: مَرَرْنَا عَلَى أَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ، فَقَالَ: مِنْ أَيْنَ أَقْبَلْتُمْ؟ قُلْنَا: مِنْ مَكَّةَ أَوْ مِنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ. قَالَ: هَذَا عَمَلُكُمْ؟ قُلْنَا: نَعَمْ. قَالَ: أَمَّا مَعَهُ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ؟ قُلْنَا: لَا. قَالَ: اسْتَأْنِفُوا الْعَمَلَ. (٤)

(١) حسن بالمتابعات والشواهد . وانظر مسند أحمد (٨٣٥٢) .

(٢) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن زيد بن أسلم .

(٣) ضعيف ، وقد تقدم برقم (٧٧١) .

(٤) إسناده ضعيف لجهالة مالك بن زبيد .

١١٥٨- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً كُفِّ أَنْ يَنْفُخَ فِيهِ
وَعُذِّبَ، وَلَنْ يَنْفُخَ فِيهِ، وَمَنْ تَحَلَّمَ كُفِّ أَنْ يَعْقِدَ شَعِيرَتَيْنِ وَعُذِّبَ، وَلَنْ يَعْقِدَ
بَيْنَهُمَا، وَمَنْ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ يَفِرُّونَ مِنْهُ، صَبَّ فِي أُذُنَيْهِ الْآنُكُ»^(١).
٥٥٢- باب المجلس على السرير

١١٥٩- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَسَدُ بْنُ شَيْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ
مُضَارِبٍ

عَنِ الْعُرْيَانِ بْنِ الْهَيْثَمِ، قَالَ: وَفَدَ أَبِي إِلَى مُعَاوِيَةَ - وَأَنَا غُلَامٌ - فَلَمَّا دَخَلَ
عَلَيْهِ، قَالَ: مَرْحَبًا مَرْحَبًا، وَرَجُلٌ قَاعِدٌ مَعَهُ عَلَى السَّرِيرِ، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ،
مَنْ هَذَا الَّذِي تَرَحَّبَ بِهِ؟ قَالَ: هَذَا سَيِّدُ أَهْلِ الْمَشْرِقِ، وَهَذَا الْهَيْثَمُ بْنُ الْأَسَدِ.
قُلْتُ: هَذَا؟ قَالُوا: هَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ. قُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا فَلَانٍ، مِنْ أَيْنَ
يَخْرُجُ الدَّجَالُ؟ قَالَ: مَا رَأَيْتُ أَهْلَ بَلَدٍ أَسْأَلَ عَنْ بَعِيدٍ، وَلَا أَتْرَكَ لِلْقَرِيبِ مِنْ
أَهْلِ بَلَدٍ أَنْتَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: يَخْرُجُ مِنْ أَرْضِ الْعِرَاقِ؛ ذَاتَ شَجَرٍ وَنَخْلٍ^(٢).

١١٦٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ

عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، قَالَ: جَلَسْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى سَرِيرٍ^(٣).

١١٦١- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ

عَنْ أَبِي جَمْرَةَ، قَالَ: كُنْتُ أَقْعُدُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَكَانَ يَقْعِدُنِي عَلَى سَرِيرِهِ،
فَقَالَ لِي: أَقِمْ عِنْدِي حَتَّى أَجْعَلَ لَكَ سَهْمًا مِنْ مَالِي. فَأَقَمْتُ عَنْدهُ شَهْرَيْنِ^(٤).

(١) صحيح البخاري (٧٠٤٢)، ومسند أحمد (٢٢١٣). وروى مسلم (٢٢١٠) طرفه الأول فقط.

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن مضارب.

(٣) إسناده صحيح.

(٤) إسناده صحيح.

١١٦٢- حَدَّثَنَا عُبَيْدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ دِينَارٍ أَبُو خَلْدَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ - وَهُوَ مَعَ الْحَكَمِ أَمِيرٍ بِالْبَصْرَةِ عَلَى السَّرِيرِ - يَقُولُ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ الْحَرُّ أَبردَ بِالصَّلَاةِ، وَإِذَا كَانَ الْبَرْدُ بَكَرَ بِالصَّلَاةِ. (١)

١١٦٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَبَارَكُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ:

حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ عَلَى سَرِيرٍ مَرْمُولٍ بِشَرِيطٍ، تَحْتَ رَأْسِهِ وَسَادَةٌ مِنْ أَدَمٍ حَشَوُهَا لَيْفٌ، مَا بَيْنَ جِلْدِهِ وَبَيْنَ السَّرِيرِ ثَوْبٌ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَمْرٌ فَبَكَى، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « مَا يُبْكِيكَ يَا عَمْرُ؟ » قَالَ: أَمَا وَاللَّهِ مَا أَبْكِي يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا أَكُونُ أَعْلَمُ أَنَّكَ أَكْرَمُ عَلَى اللَّهِ مِنْ كِسْرَى وَقَيْصَرَ، فَهَمَّا يَعْيشَانِ فِيمَا يَعْيشَانِ فِيهِ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِالْمَكَانِ الَّذِي أَرَى! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَمَا تَرْضَى يَا عَمْرُ أَنْ تَكُونَ لَهُمُ الدُّنْيَا، وَلَنَا الْآخِرَةُ؟ » قُلْتُ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: « فَإِنَّهُ كَذَلِكَ » (٢).

١١٦٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ

عَنْ أَبِي رِفَاعَةَ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ غَرِيبٌ جَاءَ يَسْأَلُ عَنْ دِينِهِ، لَا يَذَرِي مَا دِينُهُ؟ فَأَقْبَلَ إِلَيَّ وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ، فَأَتَيْتُ بِكُرْسِيِّ خِلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا، - قَالَ حُمَيْدٌ: أَرَاهُ خَشَبًا أَسْوَدَ حَسْبَهُ حَدِيدًا - فَقَعَدَ عَلَيْهِ، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ أَتَمَّ خُطْبَتَهُ؛ آخِرَهَا. (٣)

١١٦٥- حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ

عَنْ مُوسَى بْنِ دِهْقَانَ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَمْرٍ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ عُرُوسٍ، عَلَيْهِ ثِيَابٌ حُمْرٌ. (٤)

١١٦٦- وَعَنْ أَبِيهِ

(١) صحيح البخاري (٩٠٦) .

(٢) صحيح لغيره ، وهو في مسند أحمد (١٢٤١٧) .

(٣) صحيح مسلم (٨٧٦) ، ومسند أحمد (٢٠٧٥٣) .

(٤) إسناده ضعيف لضعف موسى بن دهقان .

عن عمران بن مسلم، قال: رأيت أنساً جالساً على سرير، وأضيعاً إحدى رجليه على الأخرى. (١)

٥٥٣- باب إذا رأى قوماً يتناجون

فلا يدخل معهم

١١٦٧- حدثنا محمد، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا داود بن قيس، قال: سمعت سعيد المقبري يقول: مررت على ابن عمر ومعه رجل يتحدث، فممت إليهما، فلطم في صدري، فقال: إذا وجدت اثنين يتحدثان فلا تقم معهما، ولا تجلس معهما حتى تستأذنهما. فقلت: أصلحك الله يا أبا عبد الرحمن، إنما رجوت أن أسمع منكما خيراً. (٢)

١١٦٨- حدثنا محمد بن سلام، قال: أخبرنا عبد الوهاب الثقفي، قال: حدثنا خالد، عن عكرمة

عن ابن عباس، قال: من سمع إلى حديث قوم وهم له كارهون، صب في أذنيه الآنك، ومن تحلم بحلم كلف أن يعقد شعيرة. (٣)

٥٥٤- باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

١١٦٩- حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن نافع عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «إذا كانوا ثلاثة، فلا يتناجى اثنان دون الثالث». (٤)

(١) إسناده حسن .

(٢) إسناده صحيح .

(٣) إسناده صحيح ، وقد تقدم مرفوعاً برقم (١١٥٨)

(٤) صحيح البخاري (٦٢٨٨) ، وصحيح مسلم (٢١٨٣) ، ومسند أحمد (٤٤٥٠) .

٥٥٥- باب إذا كانوا أربعة

١١٧٠- حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَقِيقٌ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّالِثِ؛ فَإِنَّهُ يُحْزَنُهُ ذَلِكَ» (١).

١١٧١- وَحَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. قُلْنَا: فَإِنْ كَانُوا أَرْبَعَةً؟ قَالَ: «لَا يَضُرُّهُ» (٢).

١١٧٢- حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخِرِ حَتَّى يَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ ذَلِكَ يُحْزَنُهُ» (٣).

١١٧٣- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: إِذَا كَانُوا أَرْبَعَةً فَلَا بَأْسَ (٤).

٥٥٦- باب إذا جلس الرجل إلى الرجل

يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْقِيَامِ

١١٧٤- حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مِيسَرَةَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، عَنْ أَشْعَثَ

عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَامٍ، فَقَالَ: إِنَّكَ جَلَسْتَ إِلَيْنَا، وَقَدْ حَانَ مِنَّا قِيَامٌ. فَقُلْتُ: فَإِذَا شِئْتُمْ فَقَامَ، فَاتَّبَعْتُهُ حَتَّى بَلَغَ الْبَابَ (٥).

(١) صحيح مسلم (٢١٨٤) (٣٨)، ومسند أحمد (٣٥٦٠).

(٢) صحيح، وهو في مسند أحمد (٤٦٨٥)، وسنن أبي داود (٤٨٥٢).

(٣) صحيح البخاري (٦٢٩٠)، وصحيح مسلم (٢١٨٤) (٣٧). وانظر (١١٧٠)

(٤) إسناده صحيح.

(٥) إسناده ضعيف لضعف أشعث: وهو ابن سوار.

٥٥٧. باب لا يجلس على حرف الشمس

١١٧٥- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ جَاءَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ، فَقَامَ فِي الشَّمْسِ، فَأَمَرَهُ، فَتَحَوَّلَ إِلَى الظِّلِّ^(١).

٥٥٨. باب الاحتباء في الثوب

١١٧٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبَسَتَيْنِ، وَبِيعَتَيْنِ: نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ - الْمَلَامَسَةُ: يَمَسُّ الرَّجُلُ ثَوْبَهُ، وَالْمُنَابَذَةُ: يَنْبَذُ الْآخَرُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ - وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمْ عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ. وَاللَّبْسَتَيْنِ: اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ - وَالصَّمَاءُ: أَنْ يَجْعَلَ طَرَفَ ثَوْبِهِ عَلَى إِحْدَى عَاتِقَيْهِ، فَيَبْدُو أَحَدُ شَقِيهِ لَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ - وَاللَّبْسَةُ الْآخَرَى احْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ^(٢).

٥٥٩. باب من ألقى له وسادة

١١٧٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أَيْلِكَ زَيْدٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَحَدَّثَنَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وَسَادَةً مِنْ أَدَمٍ حَشَوْهَا لَيْفٌ، فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ، وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ، فَقَالَ لِي: «أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ؟». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «خَمْسًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «سَبْعًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «تِسْعًا» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «إِحْدَى عَشْرَةَ» قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: «لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ؛ شَطْرَ الدَّهْرِ، صِيَامُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ»^(٣).

١١٧٨- حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُمَيْرٍ

(١) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٥٥١٥) ، وسنن أبي داود (٤٨٢٢) .

(٢) صحيح البخاري (٥٨٢٠) ، وصحيح مسلم (١٥١٢) ، ومسند أحمد (١١٩٠٢) .

(٣) صحيح البخاري (١٩٨٠) .

عن عبد الله بن بسر، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مرَّ على أبيه، فَأَلْقَى لَهُ قُطِيفَةً فَجَلَسَ عَلَيْهَا. (١)

٥٦٠. باب القُرْفُصَاءِ

١١٧٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَسَّانَ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدَّتَايَ؛ صَفِيَّةُ بِنْتُ عَلِيَّةَ، وَدَحِيَّةُ بِنْتُ عَلِيَّةَ - وَكَانَتَا رِيبَتِي قِيلَةً - أَنَّهُمَا أَخْبَرَتُهُمَا قِيلَةً، قَالَتْ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَاعِدًا الْقُرْفُصَاءَ، فَلَمَّا رَأَيْتُ النَّبِيَّ الْمُتَخَشَّعَ فِي الْجَلْسَةِ، أُرْعِدْتُ مِنَ الْفَرَقِ. (٢)

٥٦١. باب التَّرْبَعِ

١١٨٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَانَ الْقُرَشِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا ذِيَالُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ حَنْظَلَةَ حَدَّثَنِي جَدِّي حَنْظَلَةُ بْنُ حَذِيمٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَرَأَيْتُهُ جَالِسًا مُتَرَبِّعًا. (٣)

١١٨١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَزِيقٍ، أَنَّهُ رَأَى عَلِيَّ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ جَالِسًا مُتَرَبِّعًا، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى؛ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى. (٤)

١١٨٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسَفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيانٌ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: رَأَيْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَجْلِسُ هَكَذَا - مُتَرَبِّعًا - وَيَضَعُ إِحْدَى قَدَمَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى. (٥)

٥٦٢. باب الاحتباءِ

١١٨٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي قُرَّةُ بْنُ مُوسَى الْهَجِيمِيُّ

(١) إسناده صحيح .

(٢) حسن ، وهو جزء من حديث طويل أخرجه الطبراني ١/٢٥ ، وقد تقدم طرف منه برقم (١٠٣٤) .

(٣) إسناده حسن .

(٤) إسناده ضعيف لجهالة أبي رزيق .

(٥) إسناده صحيح .

عن سليم بن جابر الهجيمي، قال: أتيت النبي ﷺ وهو محتب في بردة، وإن هلبأها لعلى قدميه، فقلت: يا رسول الله، أوصني. قال: «عليك باتقاء الله، ولا تحقرن من المعروف شيئاً، ولو أن تفرغ للمستسقي من ذلوك في إنائه، أو تكلم أخاك ووجهك منبسط، وإياك وإسبال الإزار، فإنها من المخيلة، ولا يحبها الله، وإن امرؤ غيرك بشيء يعلمه منك، فلا تعيره بشيء تعلمه منه، دعه يكون وباله عليه، وأجره لك، ولا تسبن شيئاً». قال: فما سببت بعد دابة ولا إنساناً. (١)

١١٨٤- حدثنا إبراهيم بن المنذر، قال: حدثني ابن أبي فديك، قال: حدثني هشام ابن سعد، عن نعيم بن [عبد الله] المجمر

عن أبي هريرة، قال: ما رأيت حسناً قط إلا فاضت عيناى دموعاً؛ وذلك أن النبي ﷺ خرج يوماً، فوجدني في المسجد، فأخذ بيدي، فانطلقت معه، فما كلمني حتى جئنا سوق بني قينقاع، فطاف فيه ونظر، ثم انصرف وأنا معه، حتى جئنا المسجد، فجلس فاحتبى، ثم قال: «أين لكاع؟ ادع لي لكاع». فجاء حسن يشتد فوق في حجره، ثم أدخل يده في لحيته، ثم جعل النبي ﷺ يفتح فاه فيدخل فاه فيه، ثم قال: «اللهم إني أحبه، فأحبه، وأحب من يحبه». (٢)

٥٦٣- باب من برك على ركبتيه

١١٨٥- حدثنا يحيى بن صالح، قال: حدثنا إسحاق بن يحيى الكلبي قال: حدثنا الزهري، قال:

حدثنا أنس بن مالك، أن النبي ﷺ صلى بهم الظهر، فلما سلم قام على المنبر، فذكر الساعة، وذكر أن فيها أموراً عظماً، ثم قال: «من أحب أن يسأل عن شيء، فليسأل عنه، فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم ما دمت في مقامي هذا». قال أنس: فأكثر الناس البكاء حين سمعوا ذلك من رسول الله ﷺ، وأكثر رسول الله ﷺ أن

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٠٦٣٢)، وسنن أبي داود (٤٠٧٥) و(٤٠٨٤)، وسنن

النسائي الكبرى (٩٦٩١-٩٦٩٦).

(٢) حسن، وهو في مسند أحمد (١٠٨٩١).

يَقُولُ: « سَلُّوا ». فَبَرَكَ عُمَرُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ: رَضِينَا بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ ذَلِكَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَوَّلَى، وَأَمَّا وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَقَدْ عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ فِي عُرْضِ هَذَا الْحَاظِ - وَأَنَا أُصَلِّي - فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ فِي الْخَيْرِ وَالشَّرِّ». (١)

٥٦٤. باب الاستلقاء

١١٨٦- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُحَدِّثُهُ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ
عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: رَأَيْتُهُ - قُلْتُ لَا ابْنَ عُيَيْنَةَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ: نَعَمْ - مُسْتَلْقِيًا، وَأَضِعًّا
إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى. (٢)

١١٨٧- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أُمِّ بَكْرٍ بِنْتِ الْمِسْوَرِ
عَنْ أَبِيهَا قَالَ: رَأَيْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ مُسْتَلْقِيًا، رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ
عَلَى الْأُخْرَى. (٣)

٥٦٥. باب الضجعة على وجهه

١١٨٨- حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ مُوسَى بْنِ خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي
كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ
عَنْ ابْنِ طَخْفَةَ الْغِفَارِيِّ؛ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ الصُّفَّةِ. قَالَ: بَيْنَا أَنَا
نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، أَنَا نَائِمٌ عَلَى بَطْنِي، فَحَرَّكَني بَرَجْلُهُ، فَقَالَ:
«قُمْ، هَذِهِ ضَجْعَةٌ يُبْغِضُهَا اللَّهُ». فَرَفَعْتُ رَأْسِي، فَإِذَا النَّبِيُّ ﷺ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي. (٤)

(١) صحيح البخاري (٥٤٠)، وصحيح مسلم (٢٣٥٩)، ومسنند أحمد (١٢٦٥٩).

(٢) صحيح البخاري (٦٢٨٧)، وصحيح مسلم (٢١٠٠)، ومسنند أحمد (١٦٤٤٩).

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أم بكر بنت المسور.

(٤) النهي عن النوم على البطن حسن لغیره، وهذا إسناده مداره على ابن طخفة، وهو مجهول،

وقد اختلف في اسمه، كما أنه اضطرب في إسناده هذا الحديث، وهو في مسند أحمد

(١٥٥٤٣)، وسنن أبي داود (٥٠٤٠)، وسنن النسائي الكبرى (٦٦٢٢) و(٦٦٩٦) و(٦٦٩٧)،

وسنن ابن ماجه (٣٧٢٣)، وانظر شواهد في مسند أحمد (١٩٤٥٤). وانظر ما بعده.

١١٨٩- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ جَمِيلٍ الْكَنْدِيُّ - مِنْ أَهْلِ فَلَسْطِينَ - عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ مُنْبَطِحاً لَوَجْهِهِ، فَضَرَبَهُ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ: « قُمْ، نَوْمَةٌ جَهَنَّمِيَّةٌ ».(١)

٥٦٦- بَابُ لَا يَأْخُذُ وَلَا يُعْطَى إِلَّا بِالْيُمْنَى

١١٩٠- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ بِشِمَالِهِ، وَلَا يَشْرَبُ بِشِمَالِهِ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْكُلُ بِشِمَالِهِ، وَيَشْرَبُ بِشِمَالِهِ ». قَالَ: كَانَ نَافِعٌ يَزِيدُ فِيهَا: « وَلَا يَأْخُذُ بِهَا، وَلَا يُعْطَى بِهَا ».(٢)

٥٦٧- بَابُ أَيْنَ يَضَعُ نَعْلَيْهِ إِذَا جَلَسَ؟

١١٩١- حَدَّثَنَا قَتِيبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي نَهَيْكٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: مِنَ السُّنَّةِ إِذَا جَلَسَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْلَعَ نَعْلَيْهِ، فَيَضَعُهُمَا إِلَى جَنْبِهِ.(٣)

٥٦٨- بَابُ الشَّيْطَانِ يَجِيءُ بِالْعُودِ

وَالشَّيْءُ يَطْرَحُهُ عَلَى الْفِرَاشِ

١١٩٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ، عَنْ أَزْهَرَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا أُمَامَةَ، يَقُولُ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي إِلَى فِرَاشٍ أَحَدِكُمْ بَعْدَ مَا يَفْرِشُهُ أَهْلُهُ وَيَهَيِّئُونَهُ، فَيُلْقِي عَلَيْهِ الْعُودَ أَوْ الْحَجَرَ أَوْ الشَّيْءَ؛ لِيُغَضِبَهُ عَلَى أَهْلِهِ، فَإِذَا وَجَدَ ذَلِكَ، فَلَا يَغْضَبُ عَلَى أَهْلِهِ. قَالَ: لِأَنَّهُ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ.(٤)

(١) إسناده حسن ، وهو في سنن ابن ماجه (٣٧٢٥)

(٢) صحيح مسلم (٢٠٢٠) ، ومسنده أحمد (٦١١٧) .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن هارون ، وهو في سنن أبي داود (٤١٣٨) .

(٤) إسناده حسن .

٥٦٩. باب من بات على سطح ليس له سترة

١١٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ هُوَ: ابْنُ جَابِرٍ - عَنْ وَعْلَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَثَّابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ

عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ بَاتَ عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَابٌ، فَقَدْ بَرِثَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ ». قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ. (١)

١١٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَفِيانٌ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ رِيَّاحٍ الثَّقَفِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَمَّارَةَ، قَالَ: جَاءَ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَصَعَدَتْ بِهِ عَلَى سَطْحٍ أَجْلَحٍ، فَنَزَلَ، وَقَالَ: كِدْتُ أَنْ أُبَيِّتَ اللَّيْلَةَ وَلَا ذِمَّةَ لِي. (٢)

١١٩٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عِمْرَانَ، عَنْ زَهِيرٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ بَاتَ عَلَى أَنْجَارٍ فَوَقَعَ مِنْهُ فَمَاتَ بَرِثَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ، وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ حِينَ يَرْتَجُّ - يَعْنِي: يَغْتَلِمُ - فَهَلْكَ بَرِثَتْ مِنْهُ الذِّمَّةُ ». (٣)

٥٧٠. باب هل يدل رجله إذا جلس؟

١١٩٦- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ الْحَارِثِ الْخُزَاعِيِّ

(١) إسناده ضعيف ، فيه عمر بن جابر ووعلة بن عبد الرحمن ، وهما مجهولان . وهو في سنن أبي داود (٥٠٤١) .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة حال علي بن عمارة .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة زهير - وهو ابن عبد الله - كما أن في إسناده اضطراباً ، وهو في مسند أحمد (٢٠٧٤٩) .

أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ فِي حَائِطٍ عَلَى قَفِّ الْبَيْتِ،
مُدَلِّيًّا رَجُلِيهِ فِي الْبَيْتِ. (١)

٥٧١- باب ما يقول إذا خرج لحاجته

١١٩٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ:
حَدَّثَنِي مُسْلِمُ بْنُ أَبِي مَرِيَمَ

أَنَّ ابْنَ عَمَرَ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ مِنِّي، وَسَلِّمْ مِنِّي. (٢)
١١٩٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُسَيْنِ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ، قَالَ: « بِسْمِ اللَّهِ،
التَّكْلَانُ عَلَى اللَّهِ، لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ ». (٣)

٥٧٢- باب هل يقدم الرجل رجله بين يدي أصحابه

وهل يتكن بين أيديهم؟

١١٩٩- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَصْرِيُّ، قَالَ:
حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ عَبَّادٍ الْعَصْرِيُّ، أَنَّ بَعْضَ وَفِدِ عَبْدِ الْقَيْسِ سَمِعَهُ يَذْكُرُ، قَالَ: لَمَّا
بَدَأْنَا فِي وَفَادَتِنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ سِرْنَا، حَتَّى إِذَا شَارَفْنَا الْقُدُومَ تَلَقَّانَا رَجُلٌ يُوضِعُ عَلَى
قَعُودٍ لَهُ فَسَلَّمَ، فَرَدَدْنَا عَلَيْهِ، ثُمَّ وَقَفَ، فَقَالَ: مِمَّنِ الْقَوْمُ؟ قُلْنَا: وَفِدُ عَبْدِ الْقَيْسِ. قَالَ:
مَرْحَبًا بِكُمْ وَأَهْلًا، إِيَّاكُمْ طَلَبْتُ جِئْتُ لِأُبَشِّرْكُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْأَمْسِ لَنَا: إِنَّهُ نَظَرَ
إِلَى الْمَشْرِقِ، فَقَالَ: « لِيَأْتِيَنَّ غَدًا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ - يَعْنِي الْمَشْرِقَ - خَيْرٌ وَفِدِ الْعَرَبِ ».
فَبِتْ أَرْوُغُ حَتَّى أَصْبَحْتُ، فَشَدَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَأَمَعْتُ فِي الْمَسِيرِ حَتَّى ارْتَفَعَ
النَّهَارُ، وَهَمَمْتُ الرَّجُوعَ، ثُمَّ رَفَعْتُ رُؤُوسَ رَوَاحِلِكُمْ، ثُمَّ ثَنَى رَاحِلَتَهُ بِزِمَامِهَا رَاجِعًا،

(١) صحيح البخاري (٣٦٩٥)، وصحيح مسلم (٢٤٠٣)(٢٨)، ومسند أحمد (١٩٦٥١).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة محمد بن إبراهيم: وهو ابن عبد الرحمن بن ثوبان.

(٣) إسناده ضعيف لضعف عبد الله بن حسين بن عطاء.

يُوضِعُ عَوْدَهُ عَلَى بَدَنِهِ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَأَصْحَابُهُ حَوْلَهُ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ - فَقَالَ: يَا أَبِي وَأُمِّي، جِئْتُ أُبَشِّرُكَ بِوَفْدِ عَبْدِ الْقَيْسِ، فَقَالَ: «أَنْتَى لَكَ بِهِمْ يَا عُمَرُ؟» قَالَ: هُمْ أَوْلَاءُ عَلَى أَثَرِي، قَدْ أَظْلَلُوا، فَذَكَرَ ذَلِكَ.

فَقَالَ: «بَشَّرَكَ اللَّهُ بِخَيْرٍ» وَتَهَيَّأَ الْقَوْمُ فِي مَقَاعِدِهِمْ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَاعِدًا، فَأَلْقَى ذِيلَ رِدَائِهِ تَحْتَ يَدِهِ فَاتَّكَأَ عَلَيْهِ، وَبَسَطَ رَجْلَيْهِ. فَقَدِمَ الْوَفْدُ، فَفَرِحَ بِهِمُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، فَلَمَّا رَأَوْا النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ أَمْرَحُوا رُكَابَهُمْ فَرَحًا بِهِمْ، وَأَقْبَلُوا سِرَاعًا، فَأَوْسَعَ الْقَوْمُ وَالنَّبِيُّ ﷺ مَتَكِيَّ عَلَى حَالِهِ، فَتَخَلَّفَ الْأَشْجُ - وَهُوَ: مَنْدَرُ بْنُ عَائِذِ بْنِ مَنْدَرِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ زِيَادِ بْنِ عَصَرَ - فَجَمَعَ رُكَابَهُمْ، ثُمَّ أَنَاخَهَا، وَحَطَّ أَحْمَالَهَا، وَجَمَعَ مَتَاعَهَا، ثُمَّ أَخْرَجَ عِيَّةً لَهُ، وَأَلْقَى عَنْهُ ثِيَابَ السَّفَرِ، وَلَبَسَ حُلَّةً، ثُمَّ أَقْبَلَ يَمْشِي مَتَرَسَلًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ سَيِّدُكُمْ، وَزَعِيمُكُمْ، وَصَاحِبُ أَمْرِكُمْ؟» فَأَشَارُوا بِأَجْمَعِهِمْ إِلَيْهِ، وَقَالَ: «ابْنُ سَادَتِكُمْ هَذَا؟» قَالُوا: كَانَ أَبَاؤُهُ سَادَتَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَهُوَ قَائِدُنَا إِلَى الْإِسْلَامِ، فَلَمَّا انْتَهَى الْأَشْجُ أَرَادَ أَنْ يَقْعُدَ مِنْ نَاحِيَةِ اسْتَوَى النَّبِيُّ ﷺ قَاعِدًا، قَالَ: «هَا هُنَا يَا أَشْجُ». وَكَانَ أَوَّلُ يَوْمٍ سُمِّيَ (الْأَشْجُ) ذَلِكَ الْيَوْمَ، أَصَابَتْهُ حِمَارَةٌ بِحَافِرِهَا وَهُوَ فَطِيمٌ، فَكَانَ فِي وَجْهِهِ مِثْلُ الْقَمَرِ، فَأَقْعَدَهُ إِلَى جَنْبِهِ وَالْطَفْهُ، وَعَرَفَ فَضْلَهُ عَلَيْهِمْ، فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَهُ وَيُخْبِرُهُمْ، حَتَّى كَانَ بَعْقَبِ الْحَدِيثِ، قَالَ: «هَلْ مَعَكُمْ مِنْ أَزْوَدَتِكُمْ شَيْءٍ؟» قَالُوا: نَعَمْ. فَقَامُوا سِرَاعًا، كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمْ إِلَى ثِقَلِهِ، فَجَاؤُوا بِصَبْرِ التَّمْرِ فِي أَكْفِهِمْ، فَوُضِعَتْ عَلَى نَطْعٍ، بَيْنَ يَدَيْهِ جَرِيدَةٌ دُونَ النَّرَاعَيْنِ وَفَوْقَ النَّرَاعِ، فَكَانَ يَخْتَصِرُ بِهَا، فَلَمَّا يُفَارِقُهَا، فَأَوْمَأَ بِهَا إِلَى صُبْرَةٍ مِنْ ذَلِكَ التَّمْرِ، فَقَالَ: «تُسَمُّونَ هَذَا التَّغْضُوضَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «وَتُسَمُّونَ هَذَا الصَّرْفَانَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «وَتُسَمُّونَ هَذَا الْبَرْنِيَّ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «هُوَ خَيْرُ تَمَرِكُمْ وَأَنْفَعُهُ لَكُمْ - وَقَالَ بَعْضُ شَيْوخِ الْحَيِّ - وَأَعْظَمُهُ بَرَكَةً». وَإِنَّمَا كَانَتْ عِنْدُنَا خَصْبَةٌ نَعْلِفُهَا إِبْلَنَا وَحَمِيرَنَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ وَفَادَتِنَا تِلْكَ عَظُمْتَ رَغْبَتُنَا فِيهَا، وَفَسَلْنَاهَا حَتَّى تَحَوَّلَتْ ثَمَارُنَا مِنْهَا، وَرَأَيْنَا الْبَرَكَةَ فِيهَا. (١)

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال يحيى بن عبد الرحمن، وشهاب بن عباد، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال الدارقطني: صدوق زائف، وذكره الذهبي في الضعفاء.

٥٧٣. باب ما يقول إذا أصبح

١٢٠٠- حَدَّثَنَا مُعَلَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَصْبَحَ قَالَ: «اللَّهُمَّ بِكَ أَصْبَحْنَا،
وَبِكَ أَمْسَيْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ النُّشُورُ»، وَإِذَا أَمْسَى قَالَ: اللَّهُمَّ بِكَ
أَمْسَيْنَا، وَبِكَ أَصْبَحْنَا، وَبِكَ نَحْيَا، وَبِكَ نَمُوتُ، وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ»^(١).

١٢٠١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ مَسْلَمٍ الْفَزَارِيِّ،
قَالَ: حَدَّثَنِي جُبَيْرُ بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرٍو يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ إِذَا
أَصْبَحَ وَإِذَا أَمْسَى: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي
أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي،
وَأَمِنْ رُوعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي وَعَنْ
شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ مِنْ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي»^(٢).

١٢٠٢- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ
عَنْ مُسْلِمِ بْنِ زِيَادٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ:
قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: اللَّهُمَّ إِنَّا أَصْبَحْنَا نُشْهِدُكَ، وَنُشْهِدُ حَمَلَةَ
عَرْشِكَ، وَمَلَائِكَتَكَ، وَجَمِيعَ خَلْقِكَ، أَنْتَ اللَّهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ وَحْدَكَ لَا شَرِيكَ
لَكَ، وَأَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، إِلَّا أَعْتَقَ اللَّهُ رُبْعَهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَمَنْ قَالَهَا مَرَّتَيْنِ
أَعْتَقَ اللَّهُ نِصْفَهُ مِنَ النَّارِ، وَمَنْ قَالَهَا أَرْبَعَ مَرَّاتٍ أَعْتَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّارِ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ»^(٣).

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٨٦٤٩)، وسنن أبي داود (٥٠٦٨)، وسنن الترمذي (٣٩٩١)، وسنن النسائي الكبرى (٩٨٣٦)، وسنن ابن ماجه (٣٨٦٨).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٦٩٨).

(٣) إسناده ضعيف، بقية - وهو ابن الوليد - مدلس، وقد عنعن. ومسلم بن زياد مجهول، وقد
اختلف في مننه أيضاً، وهو في سنن أبي داود (٥٠٦٩) وسنن الترمذي (٣٥٠١)، وسنن
النسائي الكبرى (٩٨٣٨).

٥٧٤. بابُ ما يقولُ إذا أمسى

١٢٠٣- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَوَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ:

سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي شَيْئاً أَقُولُهُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَأَمْسَيْتُ قَالَ: « قُلْ: اللَّهُمَّ عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ؛ قُلْهُ إِذَا أَصْبَحْتَ وَإِذَا أَمْسَيْتَ وَإِذَا أَخَذْتَ مَضْجَعَكَ ».

(...) - حَدَّثَنَا مسدد، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَعْلَى، عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مِثْلَهُ. وَقَالَ: « رَبِّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكُهُ »، وَقَالَ: « شَرُّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ » (١).

١٢٠٤- حَدَّثَنَا خُطَّابُ بْنُ عَثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي رَاشِدٍ الْخُبْرَانِيِّ:

أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، فَقُلْتُ لَهُ: حَدَّثَنَا بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَلْقَى إِلَيَّ صَحِيفَةً، فَقَالَ: هَذَا مَا كَتَبَ لِي النَّبِيُّ ﷺ، فَنَظَرْتُ فِيهَا فَاذًا فِيهَا: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَّمَنِي مَا أَقُولُ إِذَا أَصْبَحْتُ وَإِذَا أَمْسَيْتُ. فَقَالَ: « يَا أَبَا بَكْرٍ، قُلْ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، رَبَّ كُلِّ شَيْءٍ وَمَلِيكَهُ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ نَفْسِي، وَمِنْ شَرِّ الشَّيْطَانِ وَشِرْكِهِ، وَأَنْ أَقْتَرِفَ عَلَى نَفْسِي سُوءاً، أَوْ أَجْرَهُ إِلَى مُسْلِمٍ » (٢).

اختلف في متنه أيضاً، وهو في سنن أبي داود (٥٠٦٩) وسنن الترمذي (٣٥٠١)، وسنن النسائي الكبرى (٩٨٣٨).

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٥١) و(٧٩٦١)، وسنن أبي داود (٥٠٦٧)، وسنن الترمذي (٣٣٩٢)، وسنن النسائي الكبرى (٩٨٣٩) و(١٠٤٠٢) و(١٠٦٣١).

(٢) صحيح لغيره، وهو في مسند أحمد (٦٨٥١)، وسنن الترمذي (٣٥٢٩)، ويشهد له ما قبله.

٥٧٥. باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه

١٢٠٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ وَأَبُو نُعَيْمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ حِرَاشٍ

عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ قَالَ: «بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ أَمُوتُ وَأَحْيَا». وَإِذَا اسْتَيْقَظَ مِنْ مَنَامِهِ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَحْيَانَا بَعْدَ مَا أَمَاتَنَا، وَإِلَيْهِ النُّشُورُ»^(١).

١٢٠٦- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ

عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، قَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنَا وَسَقَانَا، وَكَفَانَا وَأَوَاتَنَا، كَمْ مِنْ لَا كَافٍ لَهُ وَلَا مُؤْوِي؟»^(٢).

١٢٠٧- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ وَيَحْيَى بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ: ﴿الْمُتَزِيلُ﴾، وَ: ﴿تَبَرَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾.

قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَهُمَا يُفْضَلَانِ كُلُّ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ بِسَبْعِينَ حَسَنَةً، وَمَنْ قَرَأَهُمَا كُتِبَ لَهُ بِهِمَا سَبْعُونَ حَسَنَةً، وَرَفَعَ بِهِمَا لَهُ سَبْعُونَ دَرَجَةً، وَحُطَّ بِهِمَا عَنْهُ سَبْعُونَ خَطِيئَةً^(٣).

١٢٠٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحُولُ، عَنْ شَمِيطٍ أَوْ سَمِيطٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: النَّوْمُ عِنْدَ الذِّكْرِ مِنَ الشَّيْطَانِ، إِنْ شِئْتُمْ فَجَرُّوْا، إِذَا أَخَذَ أَحَدُكُمْ مَضْجَعَهُ، وَأَرَادَ أَنْ يَنَامَ، فَلْيَذْكُرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ^(٤).

(١) صحيح البخاري (٦٣١٢)، ومسنند أحمد (٢٣٢٧).

(٢) صحيح مسلم (٢٧١٥)، ومسنند أحمد (١٢٥٥٢).

(٣) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٤٦٥٩)، وسنن الترمذي (٢٨٩٢) و(٢٤٠٤)، وسنن

النسائي الكبرى (١٠٥٤٢ - ١٠٥٤٤). وليس عندهم كلام أبي الزبير.

(٤) إسناده صحيح.

١٢٠٩- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ
عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَنَامُ حَتَّى يَقْرَأَ: «الْمَلِكُ»، وَ«الْمَرْزُوقُ»
السجدة. (١)

١٢١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي
سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَحِلِّ
دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفُضْ بِهَا فِرَاشَهُ؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي مَا خَلْفَ فِي فِرَاشِهِ، وَلِيَضْطَجِعَ عَلَى
شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلِيَقُلْ: بِاسْمِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي، فَإِنْ احْتَبَسَتْ نَفْسِي فَارْحَمْهَا، وَإِنْ أُرْسَلَتْهَا
فَاخْضَعْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ الصَّالِحِينَ». أَوْ قَالَ: «عِبَادُكَ الصَّالِحِينَ». (٢)

١٢١١- حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجُعُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ
بْنِ خَازِمٍ أَبُو بَكْرٍ التَّخَمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ،
ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ وَجَّهْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ، وَأَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَأَلْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ،
رَهْبَةً وَرَغْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَنَجَا وَلَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَهُ
وَنَبِيِّكَ الَّذِي أُرْسَلْتَ». قَالَ: «فَمَنْ قَالَهُنَّ فِي لَيْلَةٍ ثُمَّ مَاتَ، مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ». (٣)

١٢١٢- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي
صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ: «اللَّهُمَّ
رَبَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَرَبَّ كُلِّ شَيْءٍ، فَالِقَ الْحَبِّ وَالنَّوَى، مُنْزِلَ التَّوْرَةِ
وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ ذِي شَرٍّ أَنْتَ آخِذٌ بِنَاصِيَتِهِ، أَنْتَ الْأَوَّلُ فَلَيْسَ

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (١٢٠٧).

(٢) صحيح البخاري (٦٣٢٠)، وصحيح مسلم (٢٧١٤)، ومسنند أحمد (٦٤٦٩).

(٣) صحيح البخاري (٦٣١٥) بلفظه، وصحيح مسلم (٢٧١٠)، ومسنند أحمد (١٨٥١٥).

قَبْلَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْآخِرُ فَلَيْسَ بَعْدَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الظَّاهِرُ فَلَيْسَ فَوْقَكَ شَيْءٌ، وَأَنْتَ الْبَاطِنُ فَلَيْسَ دُونَكَ شَيْءٌ، اقْضِ عَنِّي الدَّيْنَ، وَأَغْنِنِي مِنَ الْفَقْرِ»^(١).

٥٧٦- باب فضل الدعاء عند النوم

١٢١٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيْبِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ نَامَ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ نَفْسِي إِلَيْكَ، وَوَجَّهْتُ بَوَجْهِهِ إِلَيْكَ، وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ، وَالْجَأْتُ ظَهْرِي إِلَيْكَ، رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ، لَا مَنَجَا وَلَا مَلْجَأَ مِنْكَ إِلَّا إِلَيْكَ، آمَنْتُ بِكِتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ، وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ». قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَالَهُنَّ ثُمَّ مَاتَ تَحْتَ لَيْلَتِهِ، مَاتَ عَلَى الْفِطْرَةِ»^(٢).

١٢١٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حَجَّاجِ الصَّوَّافِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ

عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ أَوْ أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ، فَقَالَ الْمَلَكُ: اخْتِمْ بِخَيْرٍ، وَقَالَ الشَّيْطَانُ: اخْتِمْ بِشَرٍّ، فَإِنْ حَمِدَ اللَّهُ وَذَكَرَهُ أَطْرَدَهُ، وَبَاتَ يَكُلُّهُ، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ ابْتَدَرَهُ مَلَكٌ وَشَيْطَانٌ فَقَالَ مِثْلُهُ، فَإِنْ ذَكَرَ اللَّهُ وَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي رَدَّ إِلَيَّ نَفْسِي بَعْدَ مَوْتِهَا وَلَمْ يُمِتْهَا فِي مَنَامِهَا، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ﴿يُمِسُّكَ السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ أَنْ تَزُولَا وَلَئِنْ زَالَتَا إِنْ أَمْسَكَهُمَا مِنْ أَحَدٍ مِنْ عِبْدِهِ إِنَّهُ كَانَ حَلِيمًا غَفُورًا﴾ [فاطر: ٤١]، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي ﴿يُسَبِّحُكَ السَّمَاءُ أَنْ تَقَعَ عَلَى الْأَرْضِ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [إلى: ﴿لَهُ وَفَّ رَجِيمٌ﴾] [الحج: ٦٥]، فَإِنْ مَاتَ مَاتَ شَهِيدًا، وَإِنْ قَامَ فَصَلَّى صَلَّيْ فِي فَضَائِلٍ^(٣).

(١) صحيح مسلم (٢٧١٣)، ومسنند أحمد (٨٩٦٠).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (١٢١١).

(٣) إسناده ضعيف، فيه أبو الزبير، وهو مدلس، وقد عنعن.

٥٧٧- باب يضع يده تحت خده

١٢١٥- حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَضَعَ يَدَهُ تَحْتَ خَدِهِ الْيَمَنِ،
وَيَقُولُ: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ».

- حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
عَنِ الْبَرَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. (١)

٥٧٨- باب

١٢١٦- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «خَلَّتَانِ لَا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ
إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَهُمَا يَسِيرُ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ». قِيلَ: وَمَا هُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟
قَالَ: «يُكَبِّرُ أَحَدُكُمَا فِي دُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، وَيَحْمَدُ عَشْرًا، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا، فَذَلِكَ
خَمْسُونَ وَمِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُمِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ». فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَعْدُهُنَّ بِيَدِهِ. «وَإِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ سَبَّحَهُ وَحَمِدَهُ وَكَبَّرَهُ، فَتِلْكَ مِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ،
وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ، فَأَيْكُمْ يَعْمَلُ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ أَلْفَيْنِ وَخَمْسُمِائَةٍ سَبَّحَةً؟». قِيلَ:
يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ لَا يُحْصِيهِمَا؟ قَالَ: «يَأْتِي أَحَدُكُمَا الشَّيْطَانُ فِي صَلَاتِهِ،
فِيَذْكُرُهُ حَاجَةً كَذَا وَكَذَا، فَلَا يَذْكُرُهُ». (٢)

(١) صحيح، وهو في مسند أحمد (١٨٥٥٢)، وسنن الترمذي (٣٣٩٨) و(٣٣٩٩)، وسنن
النسائي الكبرى (١٠٥٨٨-١٠٥٩٤).

(٢) حسن لغيره، وهو في مسند أحمد (٦٤٩٨)، وسنن أبي داود (٥٠٦٥)، وسنن الترمذي
(٣٤١٠)، وسنن النسائي ٧٤/٣، وسنن ابن ماجه (٩٢٦).

ثم رجع فليَنفِضه

١٢١٧- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « إِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ، فَلْيَأْخُذْ دَاخِلَةَ إِزَارِهِ، فَلْيَنْفِضْ بِهَا فِرَاشَهُ، وَلْيَسِّمْ اللَّهَ، فَإِنَّهُ لَا يَعْلَمُ مَا خَلَفَهُ بَعْدَهُ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَضْطَجِعَ فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ، وَلْيَقُلْ: سُبْحَانَكَ رَبِّي، بِكَ وَضَعْتُ جَنْبِي وَبِكَ أَرْفَعُهُ، وَإِنْ أَمْسَكَتَ نَفْسِي فَاعْفِرْ لَهَا، وَإِنْ أَرْسَلْتَهَا فَاحْفَظْهَا بِمَا تَحْفَظُ بِهِ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ. » (١)

٥٨٠- باب ما يقول إذا استيقظ بالليل

١٢١٨- حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى - هُوَ ابْنُ أَبِي كَثِيرٍ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ:
حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ بْنُ كَعْبٍ، قَالَ: كُنْتُ أُبَيْتُ عِنْدَ بَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَأُعْطِيهِ وَضُوءَهُ، قَالَ: فَأَسْمَعُهُ الْهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ». وَأَسْمَعُهُ الْهَوِيَّ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ: « الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ». (٢)

٥٨١- باب من نام وبيده غمر

١٢١٩- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِشْكَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَطَاءٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ نَامَ وَبِيْدِهِ غَمْرٌ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهُ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ ». (٣)

(١) صحيح ، وقد تقدم برقم (١٢١٠) .

(٢) صحيح ، وهو في مسند أحمد (١٦٥٧٥) ، وسنن الترمذي (٣٤١٦) .

(٣) صحيح لغيره ، وانظر ما بعده .

١٢٢٠- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « مَنْ بَاتَ وَبِيَدِهِ غَمْرٌ، فَأَصَابَهُ شَيْءٌ، فَلَا
يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ » (١)

٥٨٢- باب إطفاء المصباح

١٢٢١- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ الْمَكِّيِّ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « أَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ،
وَأَكْفُوا الْإِنَاءَ، وَخَمِّرُوا الْإِنَاءَ، وَأَطْفِئُوا الْمَصْبَاحَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ غَلْقًا، وَلَا يَحُلُّ
وِكَاءً، وَلَا يَكْشِفُ إِنَاءً، وَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ تُضْرِمُ عَلَى النَّاسِ بَيْتَهُمْ » (٢)

١٢٢٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ طَلْحَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أُسْبَاطُ،
عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَتْ فَارَةُ فَأَخَذَتْ تَجْرُ الْفَيْلَةَ، فَذَهَبَتِ الْجَارِيَةُ
تَزْجُرُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « دَعِيهَا ». فَجَاءَتْ بِهَا فَأَلْقَتْهَا عَلَى الْخُمْرَةِ الَّتِي كَانَ
قَاعِدًا عَلَيْهَا، فَاحْتَرَقَ مِنْهَا مِثْلُ مَوْضِعِ دِرْهَمٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « إِذَا نِمْتُمْ
فَأَطْفِئُوا سُرُجَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَدُلُّ مِثْلَ هَذِهِ عَلَى مِثْلِ هَذَا فَتَحْرِقُكُمْ » (٣)

١٢٢٣- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: اسْتَقِظَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَإِذَا فَارَةُ قَدْ أَخَذَتْ الْفَيْلَةَ،
فَصَعَدَتْ بِهَا إِلَى السَّقْفِ لِتَحْرِقَ عَلَيْهِمُ الْبَيْتَ، فَلَعَنَهَا النَّبِيُّ ﷺ، وَأَحْلَ قَتْلَهَا
لِلْمُحْرِمِ (٤)

-
- (١) صحيح، وهو في مسند أحمد (٢٨٥٢)، وسنن أبي داود (٧٥٦٩)، وسنن الترمذي (١٨٦٠).
(٢) صحيح مسلم (٢٠١٢) (٩٦)، ومسند أحمد (١٤٢٢٨). وهو في صحيح البخاري (٣٣١٦)،
وصحيح مسلم (٢٠١٢) (٩٧).
(٣) صحيح لغيره، وهو في سنن أبي داود (٥٢٤٧)، وصحيح ابن حبان (٥٥١٩).
(٤) إسناده ضعيف لضعف يزيد بن أبي زياد، وقد روي بعضه في مسند أحمد (١١٧٥٥)، وسنن
ابن ماجه (٣٠٨٩).

٥٨٣- باب لا تترك النار في البيت حين ينامون

- ١٢٢٤- حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ حِينَ تَنَامُونَ». (١)
- ١٢٢٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ: إِنَّ النَّارَ عَدُوٌّ فَاحْذَرُوهَا. فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَتَّبِعُ نِيرَانَ أَهْلِهِ وَيُطْفِئُهَا قَبْلَ أَنْ يَبْتَيتَ. (٢)
- ١٢٢٦- حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لَا تَتْرَكُوا النَّارَ فِي بُيُوتِكُمْ؛ فَإِنَّهَا عَدُوٌّ». (٣)
- ١٢٢٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: احْتَرَقَ بِالْمَدِينَةِ بَيْتٌ عَلَى أَهْلِهِ مِنَ اللَّيْلِ، فَحَدَّثَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ هَذِهِ النَّارَ عَدُوٌّ لَكُمْ، فَإِذَا نِمْتُمْ فَأَطْفِئُوهَا عَنْكُمْ». (٤)

٥٨٤- باب التيمن بالمطر

- ١٢٢٨- حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ الْحَكَمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنِ السَّائِبِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

(١) صحيح البخاري (٦٢٩٣)، وصحيح مسلم (٢٠١٥)، ومسنند أحمد (٤٥٤٦).
(٢) إسناده صحيح مرفوعاً، وقد وقع في مسند أحمد (٥٦٤١) بنفس الإسناد والمتن، إلا أنه جاء هناك مرفوعاً دون ذكر عمر في الإسناد، وجاء هنا موقوفاً على عمر، والظاهر أنه تحريف قديم في نسخ الأدب المفرد، لا سيما وأن رواية أبي عوانة ٣٣٥/٥ من نفس الطريق جاءت موافقة لرواية المسند، وسيتكرر الحديث عقبه مرفوعاً أيضاً.
(٣) إسناده صحيح، وانظر ما قبله. وقد تقدم برقم (١٢٢٤) بلفظ: «لَا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون».

(٤) صحيح البخاري (٦٢٩٤)، وصحيح مسلم (٢٠١٦)، ومسنند أحمد (١٩٥٧١).

عن ابن عباس: أَنَّهُ كَانَ إِذَا مَطَرَتِ السَّمَاءُ، يَقُولُ: يَا جَارِيَةُ ، أَخْرِجِي سَرَجِي، أَخْرِجِي ثِيَابِي، وَيَقُولُ: ﴿وَنَزَّلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً مُّبْرَكًا﴾ ^(١) [ق: ٩].

٥٨٥- باب تعليق السَّوْطِ فِي الْبَيْتِ

١٢٢٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ عَلْقَمَةَ أَبُو الْمَغِيرَةِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِتَعْلِيقِ السَّوْطِ فِي الْبَيْتِ. ^(٢)

٥٨٦- بابُ غَلْقِ الْبَابِ بِاللَّيْلِ

١٢٣٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْقَاعُ بْنُ حَكِيمٍ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالسَّمَرَ بَعْدَ هُدُوءِ اللَّيْلِ؛ فَإِنْ أَحَدَكُمْ لَا يَذَرِي مَا يَبِثُّ اللَّهُ مِنْ خَلْقِهِ، غَلَّقُوا الْأَبْوَابَ، وَأَوَكُوا السَّقَاءَ، وَأَكْفُوا الْإِنَاءَ، وَأَطْفُوا الْمَصَابِيحَ». ^(٣)

٥٨٧- باب ضم الصبيان عند فورة العشاء

١٢٣١- حَدَّثَنَا عَارِمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبِيبُ الْمَعْلَمِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ
عَنْ جَابِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «كُفُّوا صِبْيَانَكُمْ حَتَّى تَذَهَبَ فَحْمَةٌ - أَوْ فُورَةٌ - الْعِشَاءُ؛ سَاعَةً تَهْبُ الشَّيَاطِينُ». ^(٤)

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده حسن بالمتابعات .

(٣) إسناده قوي .

(٤) إسناده صحيح ، وهو بنحوه في صحيح مسلم (٢٠١٣) ، ومسند أحمد (١٤٣٤٢) .

٥٨٨- باب التحريش بين البهائم

١٢٣٢- حَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ
عَنْ ابْنِ عَمْرٍ: أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُحَرِّشَ بَيْنَ الْبَهَائِمِ. (١)

٥٨٩- باب نباح الكلب ونهيق الحمار

١٢٣٣- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ،
عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زِيَادٍ
عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هُدُوءٍ؛ فَإِنَّ اللَّهَ
دَوَابَّ يَبْئُثُهُنَّ، فَمَنْ سَمِعَ نَبَاحَ الْكَلْبِ، أَوْ نَهَاقَ حِمَارٍ، فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ
الرَّجِيمِ؛ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لَا تَرَوْنَ». (٢)
١٢٣٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمْ نَبَاحَ الْكِلَابِ أَوْ
نَهَاقَ الْحَمِيرِ مِنَ اللَّيْلِ، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ؛ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَ مَا لَا تَرَوْنَ، وَأُجِيفُوا الْأَبْوَابَ،
وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا أُجِيفَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ،
وَعَطُوا الْجِرَارَ، وَأَوْكُثُوا الْقُرْبَ، وَأَكْفِتُوا الْآيَةَ». (٣)
١٢٣٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسَفَ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ:
حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ

عَنْ عَمْرِو بْنِ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . قَالَ ابْنُ الْهَادِ: وَحَدَّثَنِي شُرَحْبِيلُ
عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَقْلُوا الْخُرُوجَ بَعْدَ هُلُوءٍ؛ فَإِنْ خَلَقَا
يَبْئُثُهُمْ، فَإِذَا سَمِعْتُمْ نَبَاحَ الْكِلَابِ، أَوْ نَهَاقَ الْحَمِيرِ، فَاسْتَعِذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ». (٤)

(١) إسناده ضعيف لضعف أبي جعفر الرازي، وليث: وهو ابن أبي سليم .

(٢) حسن، وهو في سنن أبي داود (٥١٠٤)، وسنن النسائي الكبرى (١٠٧٧٨). وانظر ما بعده .

(٣) حسن، وهو في مسند أحمد (١٤٢٨٣)، وسنن أبي داود (٥١٠٣). وانظر ما قبله وما بعده .

(٤) حسن، وهو في مسند أحمد (١٤٨٣٠)، وسنن أبي داود (٥١٠٤). وانظر الحديثين قبله .

٥٩٠- باب إذا سمع الديكة

١٢٣٦- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ مِنَ اللَّيْلِ، فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا، فَسَلُّوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نِهَاقَ الْحَمِيرِ مِنَ اللَّيْلِ فَإِنَّهَا رَأَتْ شَيْطَانًا، فَتَعَوَّذُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ». (١)

٥٩١- باب لا تسبوا البرغوث

١٢٣٧- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ أَبُو حَاتِمٍ، عَنْ قَتَادَةَ
عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَجُلًا لَعَنَ بُرْغُوثًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: « لَا تَلْعَنُهُ؛ فَإِنَّهُ أَيْقَظُ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ لِلصَّلَاةِ ». (٢)

٥٩٢- باب القائلة

١٢٣٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ السَّائِبِ
عَنْ عُمَرَ، قَالَ: رُبَّمَا قَعَدَ عَلَى بَابِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَجُلٌ مِنْ قَرِيشٍ، فَإِذَا فَاءَ الْفَيْءُ، قَالَ: قُومُوا، فَمَا بَقِيَ فَهُوَ لِلشَّيْطَانِ، ثُمَّ لَا يَمُرُّ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا أَقَامَهُ. قَالَ: ثُمَّ بَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ قِيلَ: هَذَا مَوْلَى بَنِي الْحَسْحَاسِ يَقُولُ الشُّعْرَ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: كَيْفَ قُلْتَ؟ فَقَالَ:
وَدَّعَ سُلَيْمَى إِنْ تَجَهَّزْتَ غَازِيَا كَفَى الشَّيْبُ وَالْإِسْلَامُ لِلْمَرْءِ نَاهِيَا
فَقَالَ: حَسْبُكَ، صَدَقْتَ صَدَقْتَ. (٣)

١٢٣٩- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَحْشِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزَمٍ

(١) صحيح البخاري (٣٣٠٣)، وصحيح مسلم (٢٧٢٩)، ومسند أحمد (٨٠٦٤) ..

(٢) إسناده ضعيف لضعف سويد أبي حاتم: وهو ابن إبراهيم الجحدري .

(٣) إسناده حسن .

عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: كَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَمُرُّ بِنَا نِصْفَ النَّهَارِ أَوْ قَرِيبًا مِنْهُ، فَيَقُولُ: قَوْمُوا فَقِيلُوا، فَمَا بَقِيَ فَلِلشَّيْطَانِ. (١)
 ١٢٤٠- حَدَّثَنَا حِجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ
 عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانُوا يُجَمِّعُونَ، ثُمَّ يُقِيلُونَ. (٢)

١٢٤١- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ
 قَالَ أَنَسٌ: مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ شَرَابٌ - حَيْثُ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ - أَعْجَبُ إِلَيْهِمْ مِنَ
 التَّمْرِ وَالْبُسْرِ؛ فَإِنِّي لَأُسْقِي أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - وَهُمْ عِنْدَ أَبِي طَلْحَةَ - مَرَّ
 رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ. فَمَا قَالُوا: مَتَى؟ أَوْ حَتَّى نَنْظُرَ، قَالُوا: يَا أَنَسُ،
 أَهْرَقَهَا. ثُمَّ قَالُوا عِنْدَ أُمِّ سَلِيمٍ حَتَّى أَتَرَكُوا وَاعْتَسَلُوا، ثُمَّ طَيَّبْتُهُمْ أُمُّ سَلِيمٍ، ثُمَّ رَاحُوا إِلَى
 النَّبِيِّ ﷺ، فَإِذَا الْخَبَرُ كَمَا قَالَ الرَّجُلُ. قَالَ أَنَسٌ: فَمَا طِعْمُهَا بَعْدُ. (٣)

٥٩٣- باب نوم آخر النهار

١٢٤٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ ثَابِتٍ
 ابْنِ عُيَيْدٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى
 عَنْ خَوَاتِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: نَوْمُ أَوَّلِ النَّهَارِ خُرْقٌ، وَأَوْسَطُهُ خُلُقٌ، وَآخِرُهُ حُمُقٌ. (٤)

٥٩٤- باب المأدبة

١٢٤٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ، قَالَ: سَمِعْتُ مَيْمُونًا -
 يَعْنِي: ابْنَ مَهْرَانَ - قَالَ:

(١) إسناده حسن .

(٢) إسناده صحيح ، وهو في صحيح البخاري (٩٠٥) بلفظ : كنا نبكر بالجمعة ، ونقيل بعد الجمعة . وفي مسند أحمد (٣٤٨٩) ، وسنن ابن ماجه (٠٢) بلفظ : كنا نصلي مع رسول الله ﷺ الجمعة ، ثم نرجع إلى القائلة فنقيل .

(٣) إسناده صحيح ، وهو بنحوه في صحيح البخاري (٥٥٨٣) ، وصحيح مسلم (٩٨٠) ، ومسند أحمد (٢٨٨٨) .

(٤) إسناده صحيح .

سألتُ نافعاً: هل كان ابنُ عمرَ يدْعُو للمأدبة؟ قال: لكنَّهُ انكسرَ لَهُ بعيرٌ مرَّةً فَنَحَرْنَاهُ، ثُمَّ قال: احشُرْ عَلَيَّ المدينة. قال نافعٌ: فقلتُ: يا أبا عبد الرحمن، على أيِّ شيء؟ ليسَ عندنا خبزٌ! فقال: «اللَّهُمَّ لك الحمدُ، هذا عُرَاقٌ، وهذا مَرَقٌ - أو قال: مَرَقٌ وبَضْعٌ - فَمَنْ شَاءَ أَكَلْ، وَمَنْ شَاءَ وَدَعْ»^(١).

٥٩٥- باب الخِتَانِ

١٢٤٤- أخبرنا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حمزة، قال: حدَّثنا أبو الزناد، عن الأعرج عن أبي هريرة، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «اِخْتَنَنَّ إِبْرَاهِيمُ ﷺ بَعْدَ ثَمَانِينَ سَنَةً، وَاخْتَنَنَّ بِالْقَدُومِ». قال أبو عبد الله: يعني موضعاً^(٢).

٥٩٦- باب خَفَضِ الْمَرْأَةِ

١٢٤٥- حدَّثنا موسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال: حدَّثنا عبدُ الواحد، قال: حدَّثني عَجُوزٌ من أهلِ الكُوفَةِ - جدَّةُ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ - قالت: حدَّثتني أُمُّ الْمُهَاجِرِ قالت: سُبِّتُ فِي جَوَارِي مِنَ الرُّومِ، فَعَرَضَ عَلَيْنَا عَثْمَانُ الْإِسْلَامَ، فَلَمْ يُسَلِّمْ مِنَّا غَيْرِي وَغَيْرُ أُخْرَى، فَقَالَ عَثْمَانُ: اذْهَبُوا فَاخْفِضُوهُمَا، وَطَهِّرُوهُمَا^(٣).

٥٩٧- باب الدَّعْوَةِ فِي الْخِتَانِ

١٢٤٦- حدَّثنا زكريَّا بْنُ يَحْيَى، قال: حدَّثنا أبو أسامة، عن عمرَ بْنِ حمزة، قال: أخبرني سَالِمٌ، قال: ختنتني ابنُ عمرَ أَنَا وَنُعَيْمًا، فذبحَ عَلَيْنَا كَبْشًا، فَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَإِنَّا لَنَجْذَلُ بِهِ عَلَى الصَّبِيَّانِ أَنْ ذَبَحَ عَنَّا كَبْشًا^(٤).

(١) إسناده صحيح .

(٢) صحيح البخاري (٢٣٥٦) ، وصحيح مسلم (٢٣٧٠) ، ومسند أحمد (٨٢٨١) . و«الْقَدُومُ» يروى - أيضاً - بالذال المشددة المضمومة ، بمعنى الآلة .

(٣) إسناده ضعيف لجهالة جدَّة علي بن غراب - واسمها طلحة - ولجهالة أم المهاجر .

(٤) إسناده ضعيف لضعف عمر بن حمزة .

٥٩٨- باب اللّهُو في الختان

١٢٤٧- حَدَّثَنَا أَصْبَغُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَهُ أَنَّ أُمَّ عُلْقَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ بَنَاتِ أَخِي عَائِشَةَ اخْتَنْنَ، فَقِيلَ لِعَائِشَةَ: أَلَا نَدْعُو لَهُنَّ مَنْ يُلْهِيهِنَّ؟ قَالَتْ: بَلَى. فَأُرْسِلَتْ إِلَى عَدِي فَأَتَاهُنَّ، فَمَرَّتْ عَائِشَةُ فِي الْبَيْتِ فَرَأَتْهُ يَتَغَنَّى، وَيَحْرُكُ رَأْسَهُ طَرَبًا - وَكَانَ ذَا شَعْرٍ كَثِيرٍ - فَقَالَتْ: أَفْ، شَيْطَانُ! أَخْرِجُوهُ، أَخْرِجُوهُ.^(١)

٥٩٩- باب دعوة الدَّمِي

١٢٤٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا قَدِمْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ الشَّامَ أَتَاهُ الدَّهْقَانُ، قَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنِّي قَدْ صَنَعْتُ لَكَ طَعَامًا، فَأُحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي بِأَشْرَافٍ مِنْ مَعَكَ؛ فَإِنَّهُ أَقْوَى لِي فِي عَمَلِي، وَأَشْرَفُ لِي. قَالَ: إِنَّا لَا نَسْتَطِيعُ أَنْ نَدْخُلَ كَنَائِسَكُمْ هَذِهِ مَعَ الصُّوَرِ الَّتِي فِيهَا^(٢).

٦٠٠- باب ختان الإماء

١٢٤٩- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَجُوزٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ - جَدَّةُ عَلِيِّ بْنِ غُرَابٍ - قَالَتْ: حَدَّثَنِي أُمُّ الْمَهَاجِرِ، قَالَتْ: سَبَّيْتُ وَجَوَارِيَ مِنَ الرُّومِ، فَعَرَضَ عَلَيْنَا عُثْمَانُ الْإِسْلَامَ، فَلَمْ يُسَلِّمْ مِنَّا غَيْرِي وَغَيْرِ أُخْرَى، فَقَالَ: « اخْفِضُوهُمَا، وَطَهِّرُوهُمَا ». فَكُنْتُ أَخْدُمُ عُثْمَانَ.^(٣)

٦٠١- باب الختان للكبير

١٢٥٠- حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(١) إسناده حسن .

(٢) إسناده ضعيف ، محمد بن إسحاق مدلس ، وقد عنعن .

(٣) ضعيف ، وقد تقدم برقم (١٢٤٥) .

عن أبي هريرة، قال: اختتن إبراهيم عليه السلام وهو ابن عشرين ومائة، ثم عاش بعد ذلك ثمانين سنة.

قال سعيد: إبراهيم أول من اختتن، وأول من أضاف، وأول من قصَّ الشارب، وأول من قصَّ الظفر، وأول من شاب، فقال: يا رب، ما هذا؟ قال: وقار. قال: يا رب، زدني وقاراً. (١)

١٢٥١- حدثنا محمد، قال: أخبرنا عبد الله، قال أخبرنا معتمر، قال: حدثني سالم ابن أبي الديال - وكان صاحب حديث - قال:

سمعت الحسن يقول: أما تعجبون لهذا؟ - يعني مالك بن المنذر - عمدَ إلى شيوخ من أهل (كسكر) أسلموا، ففتشهم، فأمر بهم فختنوا، وهذا الشتاء، فبلغني أن بعضهم مات، ولقد أسلم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الرومي والحبشي، فما فتشوا عن شيء. (٢)

١٢٥٢- حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى، قال: حدثني سليمان بن بلال، عن يونس

عن ابن شهاب، قال: وكان الرجل إذا أسلم أمر بالاختتان وإن كان كبيراً. (٣)

٦٠٢- باب الدعوة في الولادة

١٢٥٣- حدثنا محمد بن عبد العزيز العمري، قال: حدثنا ضمرة بن ربيعة

عن بلال بن كعب العكي، قال: زُرنا يحيى بن حسان في قريته - أنا وإبراهيم بن أدهم، وعبد العزيز بن قرير، وموسى بن يسار - فجاءنا بطعام فأمسك موسى وكان صائماً، فقال يحيى: أمنا في هذا المسجد رجل من بني

(١) إسناده صحيح، وقد تقدم القسم الموقوف على أبي هريرة مرفوعاً برقم (١٢٤٤) لكن بلفظ: اختتن إبراهيم بعد ثمانين سنة، واختتن بالقدم. قال النووي في شرح صحيح مسلم ١٢٢/١٥ بشأن الموقوف: هو متأول أو مردود. وقد نقل الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٣٩١/٦ عن جماعة أنهم تأولوا ذلك على أن الأول من مبدأ نبوته، والثاني من مبدأ مولده.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده صحيح.

كِتَابَةُ مَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ يُكْنَى أَبَا قُرْصَافَةَ أَرْبَعِينَ سَنَةً. يَصُومُ يَوْمًا وَيَفْطُرُ يَوْمًا، فَوُلْدُ لَأَبِي غَلَامٌ، فَدَعَاهُ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يَصُومُ فِيهِ فَأَفْطَرَ، فَقَامَ إِبْرَاهِيمُ فَكَنَسَهُ بِكَسَائِهِ، وَأَفْطَرَ مُوسَى. (١)

قال أبو عبد الله: أبو قرصافة اسمه: جَنْدَرَةُ بْنُ خَيْشَنَةَ .

٦٠٣- باب تحنيك الصَّبِيِّ

١٢٥٤- حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ بَعْدَ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ وُلِدَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي عِبَادَةٍ يَهْنَأُ بَعِيرًا لَهُ، فَقَالَ: «مَعَكَ تَمْرَاتٍ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَنَاولَتْهُ تَمْرَاتٍ فَلَاكُهْنٌ، ثُمَّ فَغَرَا الصَّبِيَّ، وَأَوْجَرَهُنَّ إِيَّاهُ، فَتَلَمَّظَ الصَّبِيُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «حُبُّ الْأَنْصَارِ التَّمَرُ»، وَسَمَّاهُ عَبْدَ اللَّهِ. (٢)

٦٠٤- باب الدُّعَاءِ فِي الْوِلَادَةِ

١٢٥٥- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حَزْمٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ قُرَّةَ يَقُولُ: لَمَّا وُلِدَ لِي إِيَاسٌ دَعَوْتُ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَأَطْعَمْتُهُمْ، فَدَعَا، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ قَدْ دَعَوْتُمْ فَبَارَكَ اللَّهُ لَكُمْ فِيمَا دَعَوْتُمْ، وَإِنِّي إِنْ أَدْعُو بِدُعَاءٍ، فَأَمْنُوا. قَالَ: فَدَعَوْتُ لَهُ بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ فِي دِينِهِ وَعَقْلِهِ وَكَذَا. قَالَ: فَإِنِّي لَا أَعْرِفُ فِيهِ دُعَاءَ يَوْمِئِذٍ. (٣)

(١) إسناده ضعيف لجهالة حال بلال بن كعب .

(٢) صحيح مسلم (٢١٤٤) ، ومسند أحمد (١٢٧٩٥) . وقد رواه بنحوه البخاري (٥٤٧٠) من طريق آخر مطولاً ، وليس فيه قوله : «حب الأنصار التمر» .

(٣) إسناده صحيح .

٦٠٥- باب مَنْ حَمِدَ اللَّهَ عِنْدَ الْوَلَادَةِ إِذَا كَانَ سَوِيًّا

ولم يُبالِ ذكرراً أو أنثى

١٢٥٦- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ذَكِّينَ، سَمِعَ كَثِيرَ بْنَ عُبَيْدٍ، قَالَ:

كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِذَا وُلِدَ فِيهِمْ مَوْلُودٌ - يَعْنِي: فِي أَهْلِهَا - لَا تَسْأَلُ غُلَامًا وَلَا جَارِيَةً، تَقُولُ: خُلِقَ سَوِيًّا؟ فَإِذَا قِيلَ: نَعَمْ، قَالَتْ: الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. (١)

٦٠٦- باب حلق العانة

١٢٥٧- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَالسَّوَاكُ». (٢)

٦٠٧- باب الوقت فيه

١٢٥٨- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي رَوَّادٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْلِمُ أَظْفِيرَهُ فِي كُلِّ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَيَسْتَحِدُّ فِي كُلِّ شَهْرٍ. (٣)

٦٠٨- باب القمار

١٢٥٩- حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُخْتَارِ، عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ سَهِيلِ الْبَرْجُمِيِّ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ أَبِي الْمَغِيرَةِ، قَالَ: نَزَلَ بِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، فَقَالَ:

(١) إسناده حسن .

(٢) صحيح دون ذكر السواك ، فهو منكر ، تفرد به محمد بن إسحاق . والصحيح في الحديث ذكر الاستحداد بدلاً من السواك ، وسيأتي على الصواب برقم (١٢٩٢) .

(٣) إسناده صحيح .

حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ كَانَ يُقَالُ: أَيْنَ أَيْسَارُ الْجَزُورِ؟ فَيَجْتَمِعُ الْعَشْرَةُ، فَيَشْتَرُونَ الْجَزُورَ بِعَشْرَةِ فِصْلَانٍ إِلَى الْفِصَالِ، فَيَجِيلُونَ السَّهَامَ، فَتَصِيرُ لَتَسْعَةٍ، حَتَّى تَصِيرَ إِلَى وَاحِدٍ، وَيُغْرَمُ الْآخَرُونَ فَصِيلاً فَصِيلاً، إِلَى الْفِصَالِ فَهُوَ الْمَيْسِرُ. (١)

١٢٦٠- حَدَّثَنَا الْأَوْسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: الْمَيْسِرُ: الْقِمَارُ. (٢)

٦٠٩- بَابُ قِمَارِ الدِّيكِ

١٢٦١- حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ رِبْعَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَدِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اقْتَمَرَا عَلَى دَيْكَيْنِ عَلَى عَهْدِ عُمَرَ، فَأَمَرَ عُمَرُ بِقَتْلِ الدَّيْكَةِ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَتَقْتُلُ أُمَّةً تُسَبِّحُ؟ فَتَرَكَهَا. (٣)

٦١٠- بَابُ مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرُكَ

١٢٦٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُيَيْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ فَقَالَ فِي حَلْفِهِ: بِاللَّاتِ وَالْعُزَّى، فَلْيَقُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ: تَعَالَ أَقَامِرُكَ، فَلْيَتَصَدَّقْ». (٤)

٦١١- بَابُ قِمَارِ الْحَمَامِ

١٢٦٣- حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُمَزَةَ الْعُمَرِيِّ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ مُصْعَبٍ

(١) إسناده ضعيف لضعف إبراهيم بن المختار، ولجهالة معروف بن سهيل.

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده ضعيف، فيه المنكدر - وهو ابن محمد المنكدر - وهو لين الحديث.

(٤) صحيح البخاري (٤٨٦٠)، وصحيح مسلم (١٦٤٧)، ومسنند أحمد (٨٠٨٧).

أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: إِنَّا نَتَرَاهُنَّ بِالْحَمَامَيْنِ، فَنَكْرَهُ أَنْ نَجْعَلَ بَيْنَهُمَا مُحَلَّلًا تَخَوْفَ أَنْ يَذْهَبَ بِهِ الْمُحَلَّلُ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ذَلِكَ مِنْ فِعْلِ الصَّبِيَانِ، وَتَوْشِكُون أَنْ تَتْرُكُوهُ. (١)

٦١٢- بابُ الحداء للنساء

١٢٦٤- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَحْلُو بِالرِّجَالِ، وَكَانَ أَنْجَشَةُ يَحْدُو بِالنِّسَاءِ، وَكَانَ حَسَنَ الصَّوْتِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْفَكَ بِالْقَوَارِيرِ». (٢)

٦١٣- باب الغناء

١٢٦٥- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَطَاءُ ابْنُ السَّائِبِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَبْرِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: فِي قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ﴾ [لقمان: ٦] قَالَ: الْغِنَاءُ وَأَشْبَاهُهُ. (٣)

١٢٦٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ وَأَبُو معاوية، قالا: أَخْبَرَنَا قَنَانُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّهْمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْشُوا السَّلَامَ تَسْلَمُوا، وَالْأَشْرَةُ شَرٌّ». قَالَ أَبُو معاوية: الْأَشْرَةُ: الْعَبَثُ. (٤)

١٢٦٧- حَدَّثَنَا عِصَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سَلْمَانَ الْأَلْهَانِيِّ عَنْ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ - وَكَانَ مَجْمَعًا مِنَ الْمَجَامِعِ - فَبَلَغَهُ أَنَّ أَقْوَامًا يَلْعَبُونَ بِالْكُوبَةِ، فَقَامَ غَضَبَانًا؛ يَنْهَى عَنْهَا أَشَدَّ النَّهْيِ، ثُمَّ قَالَ: أَلَا إِنَّ اللَّاعِبَ بِهَا لَيَأْكُلُ قَمَرَهَا كَأَكْلِ لَحْمِ الْخَنزِيرِ، وَمَتَوَضَّعٍ بِالدَّمِ. يَعْنِي بِالْكُوبَةِ: التَّرْدُ. (٥)

(١) إسناده ضعيف لضعف عمر بن حمزة، ولجهالة حصين بن مصعب.

(٢) صحيح، وقد تقدم برقمي (٢٦٤) و(٨٨٣).

(٣) صحيح، وقد تقدم برقم (٧٨٦).

(٤) حسن، وقد تقدم برقمي (٤٧٩) و(٩٧٨).

(٥) ضعيف، وقد تقدم برقم (٧٨٨).

٦١٤- باب من لم يسلم على أصحاب النرد

١٢٦٨- حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الْحَكَمِ الْقَاضِي، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ الْوَصَافِيُّ، عَنِ الْفَضِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَابِ الْقَصْرِ، فَرَأَى أَصْحَابَ النَّرْدِ انْطَلَقَ بِهِمْ فَعَقَلَهُمْ مِنْ غَنَوَةٍ إِلَى اللَّيْلِ، فَمِنْهُمْ مَنْ يُعْقَلُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، قَالَ: وَكَانَ الَّذِي يُعْقَلُ إِلَى اللَّيْلِ الَّذِينَ يَعَامِلُونَ بِالْوَرَقِ، وَكَانَ الَّذِي يُعْقَلُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ الَّذِينَ يَلْهُونَ بِهَا، وَكَانَ يَأْمُرُ أَنْ لَا يُسَلِّمُوا عَلَيْهِمْ. (١)

٦١٥- باب إثم من لعب بالنرد

١٢٦٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُوسَى بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ». (٢)

١٢٧٠- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِيَّاكُمْ وَهَاتَيْنِ الْكَعْبَتَيْنِ الْمَوْسُومَتَيْنِ؛ اللَّتَيْنِ يُزَجْرَانِ زَجْرًا؛ فَإِنَّهُمَا مِنَ الْمَيْسِرِ. (٣)

١٢٧١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ وَقَيْصَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَعِبَ بِالنَّرْدِ شَرٌّ، فَكَأَنَّمَا صَبَغَ يَدَهُ فِي لَحْمٍ خَنْزِيرٍ وَدَمِهِ». (٤)

١٢٧٢- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَمَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ

(١) إسناده ضعيف لضعف عبيد الله بن الوليد، ولجهالة الفضيل بن مسلم.

(٢) حسن، وهو في مسند أحمد (١٩٥٢١)، وسنن أبي داود (٤٩٣٨)، وسنن ابن ماجه (٣٧٦٢).

(٣) إسناده حسن.

(٤) صحيح مسلم (٢٢٦٠)، ومسند أحمد (٢٢٩٧٩).

عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: « مَنْ لَعِبَ بالنردِ، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ».(١)

٦١٦- باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد

وأهل الباطل

١٢٧٣- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو كَانَ إِذَا وَجَدَ أَحَدًا مِنْ أَهْلِهِ يَلْعَبُ بالنردِ ضَرْبَهُ، وَكَسَرَهَا(٢).
١٢٧٤- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عُلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عُلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا بَلَغَهَا أَنَّ أَهْلَ بَيْتٍ فِي دَارِهَا - كَانُوا سُكَّانًا
فِيهَا - عَنْدهُمْ نَرْدٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِمْ: لَيْسَ لَمْ تُخْرِجُوَهَا، لَأُخْرِجَنَّكُمْ مِنْ دَارِي،
وَأُنْكَرْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ.(٣)

١٢٧٥- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا رِبِيعَةُ بْنُ كَلْثُومٍ بْنِ جَبْرِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ:
خَطَبَنَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ مَكَّةَ، بَلَّغْنِي عَنْ رِجَالِ مَنْ قَرِيشٍ يَلْعَبُونَ بِلَعْبَةِ
يُقَالُ لَهَا: النَّرْدُ شِيرٌ - وَكَانَ أَعْسَرَ - قَالَ اللَّهُ: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ [المائدة: ٩٠]، وَإِنِّي
أَحْلَفُ بِاللَّهِ: لَا أُوتِي بِرَجُلٍ لَعِبَ بِهَا إِلَّا عَاقَبْتُهُ فِي شَعْرِهِ وَبَشَرِهِ، وَأَعْطَيْتُ سَلْبَهُ لِمَنْ
أَتَانِي بِهِ.(٤)

١٢٧٦- حَدَّثَنَا ابْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ
الْحَنْفِيِّ - هُوَ: الطَّنَافِسيُّ - قَالَ: حَدَّثَنِي يَعْلَى أَبُو مُرَّةٍ، قَالَ:
سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي الَّذِي يَلْعَبُ بالنردِ قِمَارًا كَالَّذِي يَأْكُلُ لَحْمَ الْخَنْزِيرِ،
وَالَّذِي يَلْعَبُ بِهِ مِنْ غَيْرِ الْقِمَارِ كَالَّذِي يَغْمِسُ يَدَهُ فِي دَمِ خَنْزِيرٍ، وَالَّذِي يَجْلِسُ
عِنْدَهَا يَنْظُرُ إِلَيْهَا كَالَّذِي يَنْظُرُ إِلَى لَحْمِ الْخَنْزِيرِ.(٥)

(١) حسن، وقد تقدم برقم (١٢٦٩).

(٢) إسناده صحيح.

(٣) إسناده حسن.

(٤) إسناده حسن.

(٥) إسناده ضعيف لجهالة يعلى أبي مرة: وهو ابن مرة.

١٢٧٧- حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرِو
ابْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: اللَّاعِبُ بِالْفَصِّينِ قِمَارًا، كَأَكْلِ لَحْمِ
الْخَنزِيرِ، وَاللَّاعِبُ بِهِمَا غَيْرَ قِمَارٍ، كَالْغَامِسِ يَدُهُ فِي دَمِ خَنزِيرٍ. (١)

٦١٧- بَابُ لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ مَرَّتَيْنِ

١٢٧٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ
شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُلْدَغُ الْمُؤْمِنُ مِنْ جُحْرِ
مَرَّتَيْنِ». (٢)

٦١٨- بَابُ مَنْ رَمَى بِاللَّيْلِ

١٢٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي
يَحْيَى بْنُ أَبِي سَلِيمَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ رَمَانَا بِاللَّيْلِ، فَلَيْسَ مِنَّا» قَالَ أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ: فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ. (٣)

١٢٨٠- حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي
صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ، فَلَيْسَ
مِنَّا». (٤)

(١) إسناده حسن .

(٢) صحيح البخاري (٦١٣٣) ، وصحيح مسلم (٢٩٩٨) ، ومسنند أحمد (٨٩٢٨) .

(٣) لكن الحديث حسن بمجملة ، فقد رواه أحمد في مسنده (٨٢٧٠) من نفس طريق المصنف ، وهو معلول من جهة يحيى بن أبي سليمان ، فهولين الحديث . إلا أن الحديث روي بإسناد حسن كما عند ابن منده في «الإيمان» (٥٥٣) ، كما أن له شاهداً حسناً من حديث ابن عباس ، وهو عند الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٣٢٦) ، وعند الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٥٥٣) .

(٤) صحيح مسلم (١٠١) ، ومسنند أحمد (٩٣٩٦) .

١٢٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ

عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السَّلَاحَ، فَلَيْسَ مِنَّا». (١)

٦١٩- بَابُ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ

جَعَلَ لَهُ بِهَا حَاجَةً

١٢٨٢- حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ - وَكَانَتْ لَهُ صَحْبَةٌ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ قَبْضَ عَبْدٍ بِأَرْضٍ، جَعَلَ لَهُ بِهَا حَاجَةً». (٢)

٦٢٠- بَابُ مَنْ امْتَخَطَ فِي ثَوْبِهِ

١٢٨٣- حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّهُ تَمَخَّطَ فِي ثَوْبِهِ، ثُمَّ قَالَ: بَخِ بَخِ، أَبُو هُرَيْرَةَ يَتَمَخَّطُ فِي الْكَتَّانِ، رَأَيْتُنِي أُصْرَعُ بَيْنَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ وَالْمَنْبَرِ، يَقُولُ النَّاسُ: مَجْنُونٌ، وَمَا بِي إِلَّا الْجُوعُ. (٣)

٦٢١- بَابُ الْوَسْوسَةِ

١٢٨٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَجِدُ فِي أَنْفُسِنَا شَيْئًا مَا نُحِبُّ أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهِ، وَإِنْ لَنَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ. قَالَ: «أَوْ قَدْ وَجَدْتُمْ ذَلِكَ؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «ذَلِكَ صَرِيحُ الْإِيمَانِ». (٤)

(١) صحيح البخاري (٧٠٧١)، وصحيح مسلم (١٠٠).

(٢) صحيح، وقد تقدم برقم (٧٨٠).

(٣) إسناده صحيح.

(٤) صحيح مسلم (١٣٢) بنحوه، ومسند أحمد (٩٦٩٤)

١٢٨٥- وعن حَرِيْزٍ، عن لَيْثٍ، عن شَهْرٍ بنِ حَوْشَبٍ، قال: دخلتُ أنا وخالي على عائشةَ، فقال: إِنَّ أَحَدَنَا يَعْزُضُ فِي صَدْرِهِ مَا لَوْ تَكَلَّمَ بِهِ ذَهَبٌ آخِرُهُ، وَلَوْ ظَهَرَ لَقُتِلَ بِهِ؟ قال: فَكَبَّرْتُ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَتْ: سَأِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِنَّا كَانُ ذَلِكَ مِنْ أَحَدِكُمْ، فَلْيَكْبِرْ ثَلَاثًا؛ فَإِنَّهُ لَنْ يَحْسَ ذَلِكَ إِلَّا مُؤْمِنٌ» (١).

١٢٨٦- وعن عَقَبَةَ بنِ خَالِدٍ السَّكُونِيِّ، قال: حَدَّثَنَا أَبُو سَعْدٍ سَعِيدُ بْنُ مَرْزُوبَانَ، قال: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ يَبْرَحَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ عَمَّا لَمْ يَكُنْ، حَتَّى يَقُولُوا: اللَّهُ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ، فَمَنْ خَلَقَ اللَّهُ؟» (٢).

٦٢٢- بَابُ الظَّنِّ

١٢٨٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قال: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ؛ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ، وَلَا تَجَسَّسُوا، وَلَا تَنَافَسُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا - عِبَادَ اللَّهِ - إِخْوَانًا» (٣).

١٢٨٨- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قال: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ، قال: قَالَ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، إِذْ مَرَّ بِهِ رَجُلٌ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «يَا فُلَانُ، إِنَّ هَذِهِ زَوْجَتِي فُلَانَةٌ». قال: مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ. قال: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِّ» (٤).

١٢٨٩- حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ - أَخُو عُبَيْدِ الْقُرَشِيِّ - قال: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قال: مَا يَزَالُ الْمَسْرُوقُ مِنْهُ يَتَظَنَّى حَتَّى يَصِيرَ أَكْثَرُ مِنَ السَّارِقِ (٥).

(١) إسناده ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وشهر بن حوشب .

(٢) صحيح البخاري (٧٢٩٦) ، وصحيح مسلم (١٣٦) ، ومسنند أحمد (١١٩٩٥) .

(٣) صحيح البخاري (٦٠٦٦) ، وصحيح مسلم (٢٥٦٣) (٢٨) ، ومسنند أحمد (١٠٠٠١) .

(٤) صحيح مسلم (٢١٧٤) ، ومسنند أحمد (١٢٥٩٢) .

(٥) إسناده صحيح .

١٢٩٠- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، عَنْ بِلَالِ بْنِ سَعْدٍ الْأَشْعَرِيِّ أَنَّ مَعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى أَبِي الدَّرْدَاءِ: اكْتُبْ إِلَيَّ فُسَّاقَ دِمَشْقَ. قَالَ: مَا لِي وَفُسَّاقُ دِمَشْقَ؟ وَمِنْ أَيْنَ أَعْرِفُهُمْ؟ فَقَالَ ابْنُهُ بِلَالٌ: أَنَا أَكْتُبُهُمْ، فَكُتِبَتْهُمْ. قَالَ: مِنْ أَيْنَ عَلِمْتَ؟ مَا عَرَفْتَ أَنَّهُمْ فُسَّاقٌ إِلَّا وَأَنْتَ مِنْهُمْ، أَبَدًا بِنَفْسِكَ. وَلَمْ يُرْسِلْ بِأَسْمَائِهِمْ^(١).

٦٢٣- بَابُ حَلْقِ الْجَارِيَةِ وَالْمَرْأَةِ زَوْجَهَا

١٢٩١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُكَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَجَارِيَةٌ تَحْلِقُ عَنْهُ الشَّعْرَ، وَقَالَ: النَّوْرَةُ تُرِقُّ الْجِلْدَ^(٢).

٦٢٤- بَابُ نَتْفِ الْإِبْطِ

١٢٩٢- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْفِطْرَةُ خَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالْأَسْتِحْدَادُ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ»^(٣).

١٢٩٣- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبَرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرِ: الْخِتَانُ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الضَّنْبِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ»^(٤).

(١) إسناده ضعيف لجهالة عبد الله بن عثمان بن عبيد الله .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد العزيز بن قيس .

(٣) صحيح البخاري (٥٨٩١) ، وصحيح مسلم (٢٥٧) ، ومسنند أحمد (٧١٣٩) .

(٤) صحيح ، وهو في سنن النسائي ١٢٨/٨-١٢٩ . وانظر ما قبله .

١٢٩٤- حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَنْفُ
الْإِبْطِ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَالْخِتَانِ^(١).

٦٢٥- بَابُ حَسَنِ الْعَهْدِ

١٢٩٥- حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ يَحْيَى بْنِ ثَوْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ
ابْنُ ثَوْبَانَ، قَالَ:

حَدَّثَنِي أَبُو الطُّفَيْلِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْسِمُ لَحْماً بِالْجَعْرَانَةِ - وَأَنَا
يَوْمَئِذٍ غُلَامٌ أَحْمِلُ عَضْوَ الْبَعِيرِ - فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ، فَبَسَطَتْ لَهَا رِداءَهُ، قُلْتُ: مَنْ هَذِهِ؟
قَالَ: هَذِهِ أُمُّهُ الَّتِي أَرْضَعَتْهُ^(٢).

٦٢٦- بَابُ الْمَعْرِفَةِ

١٢٩٦- حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ
عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ: قَالَ رَجُلٌ: أَصْلَحَ اللَّهُ الْأَمِيرَ! إِنَّ أَذْنَكَ يَعْرِفُ رَجَالاً
فَيُؤْثِرُهُم بِالْإِذْنِ، قَالَ: عَذَرَهُ اللَّهُ؛ إِنَّ الْمَعْرِفَةَ لَتَنْفَعُ عِنْدَ الْكَلْبِ الْعُقُورِ، وَعِنْدَ
الْجَمَلِ الصَّوُولِ^(٣).

٦٢٧- بَابُ لَعِبِ الصَّبِيَّانِ بِالْجَوْزِ

١٢٩٧- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُغِيرَةَ
عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: كَانَ أَصْحَابُنَا يُرَخِّصُونَ لَنَا فِي اللَّعَبِ كُلِّهَا، غَيْرِ الْكِلَابِ^(٤).

(١) إسناده صحيح، وهو هكذا في الموطأ ٩٢١/٢ موقوف على أبي هريرة، وقد روي من طريقه مرفوعاً،
لكن ابن عبد البر قال في التمهيد ٢٦/٢١ عن الموقوف: هو الصحيح في رواية مالك إن شاء الله .
(٢) إسناده ضعيف لجهالة جعفر بن يحيى بن ثوبان وعمه عمارة بن ثوبان، وهو في سنن أبي
داود (٥١٤٤) .
(٣) إسناده ضعيف، أبو إسحاق - وهو السبيعي - قيل: إنه لم يسمع من المغيرة، لكنه رآه .
(٤) إسناده صحيح .

١٢٩٨- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنِي شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْخَيْرِ يُكْنَى أَبَا عُقْبَةَ، قَالَ: مَرَرْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ مَرَّةً بِالطَّرِيقِ، فَمَرَّ بِغُلَمَةٍ مِنَ الْحَبَشِ، فَرَأَاهُمْ يَلْعَبُونَ، فَأَخْرَجَ دِرْهَمَيْنِ فَأَعْطَاهُم. (١)

١٢٩٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسْرِبُ إِلَيَّ صَوَاحِبِي يَلْعَبُونَ بِاللُّعْبِ الْبَنَاتِ الصُّغَارِ. (٢)

٦٢٨- بَابُ ذَبْحِ الْحَمَامِ

١٣٠٠- حَدَّثَنَا شَهَابُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا يَتَّبِعُ حَمَامَةً، قَالَ: «شَيْطَانٌ يَتَّبِعُ شَيْطَانَةً». (٣)

١٣٠١- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَوْسُفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: كَانَ عِثْمَانُ لَا يَخْطُبُ جُمُعَةً إِلَّا أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، وَذَبْحِ الْحَمَامِ.

- حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُبَارَكٌ عَنْ الْحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ يَأْمُرُ فِي خُطْبَتِهِ بِقَتْلِ الْكِلَابِ، وَذَبْحِ الْحَمَامِ. (٤)

٦٢٩- بَابُ مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ فَهُوَ أَحَقُّ أَنْ يَذْهَبَ إِلَيْهِ

١٣٠٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ سُلَيْمَانَ بْنِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِيهِ

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي عقبة .

(٢) صحيح ، وقد تقدم برقم (٢٧٠) .

(٣) حسن ، وهو في مسند أحمد (٨٥٤٣) ، وسنن أبي داود (٤٩٤٠) .

(٤) ضعيف ، في الإسناد الأول يوسف بن عتبة ، وهو لين الحديث . وفي الإسناد الثاني مبارك : وهو ابن فضالة ، وهو مدلس . وهو في مسند أحمد (٥٢١) بالإسناد الثاني .

عن جدّه زيد بن ثابت: أنّ عمرَ بن الخطّابِ جاءهُ يستأذنُ عليه يومًا، فأذنَ له ورأسُهُ في يدِ جارِيَةٍ لَهُ تُرَجِّلُهُ، فنزعَ رأسَهُ، فقالَ لَهُ عمرُ: دَعَهَا تُرَجِّلُكَ. فقالَ: يا أميرَ المؤمنين، لو أُرْسِلْتُ إِلَيَّ جِئْتُكَ. فقالَ عمرُ: إنّما الحاجةُ لِي. (١)

٦٣٠-باب إذا تنخّع وهو مع القوم

١٣٠٣- حدّثنا موسى، عن حمّاد بن سلّمة، قال: أخبرنا ثابتٌ، عن عبدِ الرحمن بن عبّاس القرشيّ

عن أبي هريرة قال: إذا تنخّع بينَ يدي القوم، فليؤاّر بكفّيه حتّى تقع نُخاعته إلى الأرض، وإذا صامَ فليدّهن، حتّى لا يرى عليه أثر الصّوم. (٢)

٦٣١-باب إذا حدّث الرجلُ القومَ لا يقبلُ على واحدٍ

١٣٠٤- حدّثنا محمّد بن سَلام، قال: أخبرنا هُشَيْمٌ، عن إسماعيلَ بنِ سَالمٍ عن حبيب بن أبي ثابت، قال: كانوا يُحبّونَ إذا حدّثَ الرجلُ أن لا يقبلَ على الرجلِ الواحدِ، ولكن ليُعْمَهُمْ. (٣)

٦٣٢-باب فضولِ النّظرِ

١٣٠٥- حدّثنا قُتَيْبَةُ، قال: حدّثنا أبو بكرٍ بنِ عيَّاشٍ، عن الأجلحِ عن ابنِ أبي الهذيل، قال: عادَ عبدُ الله رجلاً، ومعه رجلٌ من أصحابِهِ، فلمّا دَخَلَ الدَّارَ جعلَ صاحِبُهُ يَنْظُرُ، فقالَ لَهُ عبدُ الله: وَاللّهِ لَوْ تَفَقَّأْتُ عَيْنَاكَ كَانَ خَيْرًا لَكَ. (٤)

١٣٠٦- حدّثنا خَلَادٌ، قال: حدّثنا عبدُ العزيزِ

(١) إسناده حسن .

(٢) إسناده ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن عباس القرشي .

(٣) إسناده حسن .

(٤) حسن ، وقد تقدم برقم (٥٣٣) .

عن نافع: أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ دَخَلُوا عَلَى ابْنِ عُمَرَ، فَرَأَوْا عَلَى خَادِمٍ لَهُمْ طَرِيقًا مِنْ ذَهَبٍ، فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ: مَا أَفْطَنَكُمُ لِلشَّرِّ! (١)

٦٢٣- باب فضول الكلام

١٣٠٧- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: لَا خَيْرَ فِي فَضُولِ الْكَلَامِ. (٢)

١٣٠٨- حَدَّثَنَا مَطَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

شَقِيقٍ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « شِرَارُ أُمَّتِي الثَّرَاوُونَ، الْمُتَشَدِّقُونَ، الْمُتَفَيِّهُونَ، وَخِيَارُ أُمَّتِي أَحَاسِنُهُمْ أَخْلَاقًا ». (٣)

٦٢٤- باب ذي الوجهين

١٣٠٩- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « مِنْ شَرِّ النَّاسِ ذُو الْوَجْهَيْنِ؛ الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ، وَهَؤُلَاءِ بِوَجْهِ ». (٤)

٦٢٥- باب إثم ذي الوجهين

١٣١٠- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ رُكَيْنٍ،

عَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَنْظَلَةَ

عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: « مَنْ كَانَ ذَا وَجْهَيْنِ فِي الدُّنْيَا،

كَانَ لَهُ لِسَانَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ نَارٍ ». فَمَرَّ رَجُلٌ كَانَ ضَخْمًا، قَالَ: « هَذَا مِنْهُمْ ». (٥)

(١) إسناده صحيح .

(٢) إسناده ضعيف لضعف ليث : وهو ابن أبي سليم .

(٣) حسن لغيره ، وهو في مسند أحمد (٨٨٢٢) .

(٤) صحيح ، وقد تقدم برقم (٤١١) .

(٥) حسن بشاهده ، وهو في سنن أبي داود (٤٨٧٣) ، وصحيح ابن ماجه (٥٧٥٦) ، ويشهد له

٦٣٦- باب شرّ الناس من يتقى شرّه

١٣١١- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَيْنَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ الْمَكْدَرِ، قَالَ:

سَمِعَ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ

أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ: اسْتَأْذَنَ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «اِئْتِنَا لَهُ، بِشَسِّ أَخُو الْعَشِيرَةِ»، فَلَمَّا دَخَلَ، أَلَانَ لَهُ الْكَلَامَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قُلْتَ لِي قُلْتَهُ ثُمَّ أَلَنْتَ الْكَلَامَ؟ قَالَ: «أَيُّ عَائِشَةُ، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ - أَوْ وَدَّعَهُ النَّاسُ - اتَّقَاءَ فَحْشِهِ»^(١).

٦٣٧- باب الحياء

١٣١٢- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي السَّوَّارِ الْعَدَوِيِّ، قَالَ:

سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «الْحَيَاءُ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ». فَقَالَ بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ: مَكْتُوبٌ فِي الْحِكْمَةِ: إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ وَقَارًا، إِنَّ مِنَ الْحَيَاءِ سَكِينَةً. فَقَالَ لَهُ عِمْرَانُ: أُحَدِّثُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، وَتُحَدِّثُنِي عَنْ صَحِيفَتِكَ؟^(٢)

١٣١٣- حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ

حَازِمٍ، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍ، قَالَ: إِنَّ الْحَيَاءَ وَالْإِيمَانَ قُرْنًا جَمِيعًا، فَإِذَا رُفِعَ أَحَدُهُمَا، رُفِعَ الْآخَرُ^(٣).

٦٣٨- باب الجفاء

١٣١٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ الْحَسَنِ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْحَيَاءُ مِنَ الْإِيمَانِ، وَالْإِيمَانُ فِي الْجَنَّةِ، وَالْبَدَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ، وَالْجَفَاءُ فِي النَّارِ»^(٤).

حديث أنس عند أبي يعلى (٢٧٧١) وغيره .

(١) صحيح البخاري (٦٠٣٢) ، وصحيح مسلم (٢٥٩١) ، ومسنند أحمد (٢٤١٠٦) .

(٢) صحيح البخاري (٦١١٧) ، وصحيح مسلم (٣٧)(٦٠) ، ومسنند أحمد (١٩٨٣٠) .

(٣) إسناده صحيح .

(٤) صحيح ، وهو في مسند ابن ماجه (٤١٨٤) ، وصحيح ابن حبان (٥٧٠٤) .

١٣١٥- حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ

عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ضَخَمَ الرَّأْسِ، عَظِيمَ الْعَيْنَيْنِ، إِذَا مَشَى تَكَفَّأ؛ كَأَنَّمَا يَمْشِي فِي صَعْدٍ، إِذَا التَفَتَ التَفَتَ جَمِيعاً. (١)

٦٣٩- بَابُ إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ

١٣١٦- حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رِبْعِيَّ بْنَ حِرَاشٍ يُحَدِّثُ

عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النَّبِوَةِ الْأُولَى: إِذَا لَمْ تَسْتَحْيِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ». (٢)

٦٤٠- بَابُ الْغَضَبِ

١٣١٧- حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ، إِنَّمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ». (٣)

١٣١٨- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَبْدُ رَبِّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ

عَنْ ابْنِ عَمْرٍو، قَالَ: مَا مِنْ جُرْعَةٍ أَعْظَمَ عِنْدَ اللَّهِ أَجْراً مِنْ جُرْعَةٍ غِيْظٍ كَظَمَهَا عَبْدٌ ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ. (٤)

(١) حسن ، وهو في مسند أحمد (٦٨٤) .

(٢) صحيح ، وقد تقدم برقم (٥٩٩) .

(٣) صحيح البخاري (٦١١٦) ، وصحيح مسلم (٢٦٠٩) ، ومسند أحمد (٧٢١٩) .

(٤) صحيح مرفوعاً ، وهو في مسند أحمد (٦١١٤) ، وسنن ابن ماجه (٤١٨٩) .

٦٤١- باب ما يقول إذا غضب

١٣١٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ يَقُولُ: حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: اسْتَبَّ رَجُلَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَجَعَلَ أَحَدُهُمَا يَغْضَبُ، وَيَحْمَرُّ وَجْهَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ هَذَا عَنْهُ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ»، فَقَامَ رَجُلٌ إِلَى ذَاكَ الرَّجُلِ. فَقَالَ: تَدْرِي مَا قَالَ؟ قَالَ: «قُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». فَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَجْنُونٌ تَرَانِي؟

(...) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُثْمَانَ - قِرَاءَةً - عَنْ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ

ابْنِ ثَابِتٍ

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَّانِ، فَأَحَدُهُمَا احْمَرَّ وَجْهَهُ، وَانْتَفَخَتْ أَوْذَاجُهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا لَذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ»، فَقَالُوا لَهُ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ». قَالَ: وَهَلْ بِي مِنْ جُنُونٍ^(١).

٦٤٢- باب يسكت إذا غضب

١٣٢٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، قَالَ:

حَدَّثَنِي طَاوُسٌ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا، عَلِّمُوا وَيَسِّرُوا» ثلاثَ مَرَّاتٍ «وَإِذَا غَضِبْتَ فَاسْكُتْ» مَرَّتَيْنِ^(٢).

٦٤٣- باب أحب حبيبك هونا ما

١٣٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

عُبَيْدِ الْكِنْدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

(١) صحيح، وقد تقدم برقم (٤٣٧).

(٢) حسن لغيره، وقد تقدم برقم (٢٤٥).

سمعتُ عليّاً يقول لابنِ الكوّاءِ: هلْ تَذَرِي ما قالَ الأوّلُ؟ أَحَبُّ حَبِيبِكَ هَوْنًا ماء، عَسَى أَنْ يَكُونَ بَغِيضَكَ يَوْمًا ماء، وَأَبْغَضُ بَغِيضَكَ هَوْنًا ماء، عَسَى أَنْ يَكُونَ حَبِيبَكَ يَوْمًا ماء. (١)

٦٤٤- باب لا يَكُنْ بَغِضُكَ تَلَفًا

١٣٣٢- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَا يَكُنْ حُبُّكَ كَلَفًا، وَلَا بُغْضُكَ تَلَفًا. فَقُلْتُ: كَيْفَ ذَاكَ؟ قَالَ: إِذَا أَحْبَبْتَ كَلَفْتَ الصَّبِيَّ، وَإِذَا أَبْغَضْتَ أَحْبَبْتَ لِصَاحِبِكَ التَّلَفَ. (٢)

آخر

كتاب الأدب

والحمد لله رب العالمين

(١) صحيح موقوفاً على علي، وهو في فضائل الصحابة لأحمد (٤٨٤)، وقد رواه الترمذي (١٩٩٧) مرفوعاً، إلا أنه قال: الصحيح عن علي موقوف قوله. وقال الدارقطني في العلل ١١١/٨: لا يصح رفعه، والصحيح عن علي موقوفاً.

(٢) إسناده صحيح.

obeikandi.com

فهرس الموضوعات

رقم الباب	عنوان الباب	الصفحة
١	باب قوله تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَسَنًا﴾	٧
٢	باب بر الأم	٨
٣	باب بر الأب	٨
٤	باب بر والديه وإن ظلما	٩
٥	باب لين الكلام لوالديه	٩
٦	باب جزاء الوالدين	٩
٧	باب عقوق الوالدين	١١
٨	باب لعن الله من لعن والديه	١١
٩	باب يبرّ والديه مالم يكن معصية	١٢
١٠	باب من أدرك والديه فلم يدخل الجنة	١٢
١١	باب من برّ والديه زاد الله في عمره	١٣
١٢	باب لا يستغفر لأبيه المشرك	١٣
١٣	باب بر الوالد المشرك	١٣
١٤	باب لا يسب والديه	١٤
١٥	باب عقوبة عقوق الوالدين	١٥
١٦	باب بكاء الوالدين	١٥
١٧	باب دعوة الوالدين	١٦
١٨	باب عرض الإسلام على الأم النصرانية	١٧
١٩	باب بر الوالدين بعد موتهما	١٧
٢٠	باب بر من كان يصله أبوه	١٨
٢١	باب لا تقطع من كان يصل أباك فيطفأ نورك	١٩
٢٢	باب الود يتوارث	١٩
٢٣	باب لا يسمي الرجل أباه ولا يجلس قبله ولا يمشي أمامه	١٩
٢٤	باب هل يكني أباه	٢٠
٢٥	باب وجوب صلة الرحم	٢٠
٢٦	باب صلة الرحم	٢١

٢٢	باب فضل صلة الرحم	٢٧
٢٣	باب صلة الرحم تزيد في العمر	٢٨
٢٣	باب من وصل رحمه أحبه الله	٢٩
٢٣	باب بر الأقرب فالأقرب	٣٠
٢٤	باب لا تنزل رحمة على قوم فيهم قاطع رحم	٣١
٢٤	باب إثم قاطع الرحم	٣٢
٢٥	باب عقوبة قاطع الرحم في الدنيا	٣٣
٢٥	باب ليس الواصل بالمكافئ	٣٤
٢٦	باب فضل من يصل ذا الرحم الظالم	٣٥
٢٦	باب من وصل رحمه في الجاهلية ثم أسلم	٣٦
٢٦	باب صلة ذي الرحم المشرك والهدية	٣٧
٢٧	باب تعلموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم	٣٨
٢٧	باب هل يقول المولى : إني من فلان ؟	٣٩
٢٨	باب مولى القوم من أنفسهم	٤٠
٢٨	باب من عال جارتين أو واحدة	٤١
٢٩	باب من عال ثلاث أخوات	٤٢
٢٩	باب فضل من عال ابنته المردودة	٤٣
٣٠	باب من كره أن يتمنى موت البنات	٤٤
٣٠	باب الولد مبخلة مجبنة	٤٥
٣١	باب حمل الصبي على العاتق	٤٦
٣١	باب الولد قرة العين	٤٧
٣٢	باب من دعا لصاحبه أن أكثر ماله وولده	٤٨
٣٢	باب الوالدات رحيمات	٤٩
٣٢	باب قبلة الصبيان	٥٠
٣٣	باب أدب الوالد ويره لولده	٥١
٣٣	باب بر الأب لولده	٥٢
٣٤	باب بر من لا يرحم لا يرحم	٥٣
٣٥	باب الرحمة مئة جزء	٥٤
٣٥	باب الوصاة بالجار	٥٥
٣٥	باب حق الجار	٥٦

٣٦	باب يبدأ بالجار	٥٧
٣٦	باب يهدي إلى أقربهم باباً	٥٨
٣٧	باب الأدنى فالأدنى من الجيران	٥٩
٣٧	باب من أغلق الباب على الجار	٦٠
٣٨	باب لا يشبع دون جاره	٦١
٣٨	باب يكثر ماء المرق فيقسم في الجيران	٦٢
٣٨	باب خير الجيران	٦٣
٣٩	باب الجار الصالح	٦٤
٣٩	باب الجار السوء	٦٥
٣٩	باب لا يؤذي جاره	٦٦
٤١	باب لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة	٦٧
٤١	باب شكاية الجار	٦٨
٤٢	باب من آذى جاره حتى يخرج	٦٩
٤٢	باب جار اليهودي	٧٠
٤٣	باب الكرم	٧١
٤٣	باب الإحسان إلى البر والفاجر	٧٢
٤٣	باب فضل من يعول يتيماً	٧٣
٤٢	باب من يعول يتيماً له	٧٤
٤٤	باب فضل من يعول يتيماً بين أبويه	٧٥
٤٤	باب خير بيت بيت فيه يتيم يحسن إليه	٧٦
٤٥	باب كن لليتيم كالأب الرحيم	٧٧
٤٦	باب فضل المرأة إذا تصبرت على ولدها ولم تزوج	٧٨
٤٦	باب أدب اليتيم	٧٩
٤٦	باب فضل من مات له الولد	٨٠
٤٨	باب من مات له سقط	٨١
٤٩	باب حسن الملكة	٨٢
٥٠	باب سوء الملكة	٨٣
٥١	باب بيع الخادم من الأعراب	٨٤
٥١	باب العفو عن الخادم	٨٥
٥٢	باب إذا سرق العبد	٨٦

٥٢	٨٧	باب الخادم يذنب
٥٢	٨٨	باب من ختم على خادمه مخافة سوء الظن
٥٢	٨٩	باب من عدَّ على خادمه مخافة الظن
٥٣	٩٠	باب أدب الخادم
٥٣	٩١	باب لا تقل قبح الله وجهه
٥٤	٩٢	باب ليحتمل الوجه في الضرب
٥٤	٩٣	باب من لطم عبده فليعتقه من غير إيجاب
٥٥	٩٤	باب قصاص العبد
٥٧	٩٥	باب اكسوه مما تلبسون
٥٧	٩٦	باب سباب العبيد
٥٨	٩٧	باب هل يعين عبده
٥٨	٩٨	باب لا يكلف العبد من العمل مالا يطيق
٥٩	٩٩	باب نفقة الرجل على عبده وخادمه صدقة
٦٠	١٠٠	باب إذا كره أن يأكل مع عبده
٦٠	١٠١	باب يطعم العبد مما يأكل
٦٠	١٠٢	باب هل يجلس خادمه معه إذا أكل
٦١	١٠٣	باب إذا نصح العبد لسيدته
٦٢	١٠٤	باب العبد راع
٦٢	١٠٥	باب من أحب أن يكون عبداً
٦٣	١٠٦	باب لا يقول : عبدي
٦٣	١٠٧	باب هل يقول : سيدي
٦٣	١٠٨	باب الرجل راع في أهله
٦٤	١٠٩	باب المرأة راعية
٦٤	١١٠	باب من صنع إليه معروف فليكافئه
٦٥	١١١	باب من لم يجد المكافئ فليدع له
٦٥	١١٢	باب من لم يشكر للناس
٦٥	١١٣	باب معونة الرجل أخاه
٦٦	١١٤	باب أهل المعروف في الدنيا أهل المعروف في الآخرة
٦٧	١١٥	باب إن كل معروف صدقة
٦٨	١١٦	باب إمطة الأذى

٦٩	باب قول المعروف	١١٧
٦٩	باب الخروج إلى المبقلة وحمل الشيء على عاتقه إلى أهله بالزبيل	١١٨
٧٠	باب الخروج إلى الضيعة	١١٩
٧١	باب المسلم مرأة أخيه	١٢٠
٧٢	باب مالا يجوز من اللعب والمزاح	١٢١
٧٢	باب الدال على الخير	١٢٢
٧٢	باب العفو والصفح عن الناس	١٢٣
٧٣	باب الانبساط إلى الناس	١٢٤
٧٤	باب التبسم	١٢٥
٧٥	باب الضحك	١٢٦
٧٦	باب إذا أقبل أقبل جميعاً وإذا أدبر أدبر جميعاً	١٢٧
٧٦	باب المستشار مؤتمن	١٢٨
٧٦	باب المشورة	١٢٩
٧٧	باب إثم من أشار على أخيه بغير رشد	١٣٠
٧٧	باب التحاب بين الناس	١٣١
٧٨	باب الألفة	١٣٢
٧٨	باب المزاح	١٣٣
٧٩	باب المزاح مع الصبي	١٣٤
٨٠	باب حسن الخلق	١٣٥
٨١	باب سخاوة النفس	١٣٦
٨٢	باب الشح	١٣٧
٨٣	باب حسن الخلق إذا فقهوا	١٣٨
٨٦	باب البخل	١٣٩
٨٧	باب المال الصالح للمرء الصالح	١٤٠
٨٧	باب من أصبح آمناً في سربه	١٤١
٨٨	باب طيب النفس	١٤٢
٨٩	باب ما يجب من عون الملهوف	١٤٣
٨٩	باب من دعا الله أن يحسن خلقه	١٤٤
٩٠	باب ليس المؤمن بالطعان	١٤٥

٩١	باب اللعان	١٤٦
٩٢	باب من لعن عبده فأعتقه	١٤٧
٩٢	باب التلاعن بلعنة الله وبغضب الله وبالنار	١٤٨
٩٣	باب لعن الكافر	١٤٩
٩٣	باب النعمام	١٥٠
٩٣	باب من سمع بفاحشة فأفشاها	١٥١
٩٤	باب العيَاب	١٥٢
٩٥	باب ما جاء في التمداح	١٥٣
٩٦	باب من أثنى على صاحبه إن كان آمناً به	١٥٤
٩٧	باب يحثى في وجوه المداحين	١٥٥
٩٨	باب من مدح في الشعر	١٥٦
٩٩	باب إعطاء الشاعر إذا خاف شره	١٥٧
٩٩	باب لا تكرم صديقك بما يشق عليه	١٥٨
٩٩	باب الزيارة	١٥٩
١٠٠	باب من زار قوماً فطعم عندهم	١٦٠
١٠١	باب فضل الزيارة	١٦١
١٠١	باب الرجل يحب قوماً ولما يلحق بهم	١٦٢
١٠٢	باب فضل الكبير	١٦٣
١٠٣	باب إجلال الكبير	١٦٤
١٠٣	باب يبدأ بالكبير بالكلام والسؤال	١٦٥
١٠٤	باب إذا لم يتكلم الكبير هل للأصغر أن يتكلم	١٦٦
١٠٤	باب تسويد الأكابر	١٦٧
١٠٤	باب يعطي الثمرة أصغر من حضر من الولدان	١٦٨
١٠٥	باب رحمة الصغير	١٦٩
١٠٥	باب معانقة الصبي	١٧٠
١٠٥	باب قبلة الرجل الجارية الصغيرة	١٧١
١٠٦	باب مسح رأس الصبي	١٧٢
١٠٦	باب قول الرجل للصغير يا بني	١٧٣
١٠٧	باب ارحم من في الأرض	١٧٤
١٠٨	باب رحمة العيال	١٧٥

١٠٨	باب رحمة البهائم	١٧٦
١٠٩	باب أخذ البيض من الحمرة	١٧٧
١١٠	باب الطير في القفص	١٧٨
١١٠	باب ينمي خيراً بين الناس	١٧٩
١١٠	باب لا يصلح الكذب	١٨٠
١١١	باب الذي يصبر على أذى الناس	١٨١
١١١	باب الصبر على الأذى	١٨٢
١١٢	باب إصلاح ذات البين	١٨٣
١١٢	باب إذا كذبت لرجل هو لك مصدق	١٨٤
١١٢	باب لا تعد أخاك شيئاً فتخلفه	١٨٥
١١٣	باب الطعن في الأنساب	١٨٦
١١٣	باب حب الرجل قومه	١٨٧
١١٣	باب هجرة الرجل	١٨٨
١١٤	باب هجرة المسلم	١٨٩
١١٥	باب من هجر أخاه سنة	١٩٠
١١٦	باب المهتجرين	١٩١
١١٦	باب الشحناء	١٩٢
١١٨	باب أن السلام يجزء من الصرم	١٩٣
١١٨	باب التفرقة بين الأحداث	١٩٤
١١٨	باب من أشار على أخيه وإن لم يستشره	١٩٥
١١٨	باب من كره أمثال السوء	١٩٦
١١٩	باب ما ذكر في المكر والخديعة	١٩٧
١١٩	باب السباب	١٩٨
١٢٠	باب سقي الماء	١٩٩
١٢٠	باب المستبان ما قالاً فعلى الأول	٢٠٠
١٢١	باب المستبان شيطانان يتهاثران ويتكاذبان	٢٠١
١٢١	باب سباب المسلم فسوق	٢٠٢
١٢٣	باب من لم يواجه الناس بكلامه	٢٠٣
١٢٣	باب من قال لآخر : يا منافق، في تأويل تأوله	٢٠٤
١٢٤	باب من قال لأخيه : يا كافر	٢٠٥

١٢٤	باب شماته الأعداء	٢٠٦
١٢٥	باب السرف في المال	٢٠٧
١٢٥	باب المبذرين	٢٠٨
١٢٥	باب إصلاح المنازل	٢٠٩
١٢٦	باب النفقة في البناء	٢١٠
١٢٦	باب عمل الرجل مع عماله	٢١١
١٢٦	باب التطاول في البنيان	٢١٢
١٢٧	باب من بنى	٢١٣
١٢٨	باب المسكن الواسع	٢١٤
١٢٨	باب من اتخذ الغرف	٢١٥
١٢٨	باب نقش البنيان	٢١٦
١٢٩	باب الرفق	٢١٧
١٣١	باب الرفق في المعيشة	٢١٨
١٣٢	باب ما يعطى العبد على الرفق	٢١٩
١٣٢	باب التسكين	٢٢٠
١٣٢	باب الخرق	٢٢١
١٣٣	باب اصطناع المال	٢٢٢
١٣٤	باب دعوة المظلوم	٢٢٣
١٣٤	باب سؤال العبد الرزق من الله عز وجل لقوله: ﴿وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّزُقِينَ﴾	٢٢٤
١٣٤	باب الظلم ظلمات	٢٢٥
١٣٧	باب كفارة المريض	٢٢٦
١٣٨	باب العيادة جوف الليل	٢٢٧
١٤٠	باب يكتب للمريض ما كان يعمل وهو صحيح	٢٢٨
١٤٢	باب هل يكون قول المريض إني وجع شكاية	٢٢٩
١٤٣	باب عيادة المغمى عليه	٢٣٠
١٤٣	باب عيادة الصبيان	٢٣١
١٤٤	باب	٢٣٢
١٤٤	باب عيادة الأعراب	٢٣٣
١٤٤	باب عيادة المرضى	٢٣٤

٢٣٥	باب دعاء العائد للمريض بالشفاء	١٤٦
٢٣٦	باب فضل عيادة المريض	١٤٦
٢٣٧	باب الحديث للمريض والعائد	١٤٧
٢٣٨	باب من صلى عند المريض	١٤٧
٢٣٩	باب عيادة المشترك	١٤٧
٢٤٠	باب ما يقول للمريض	١٤٧
٢٤١	باب ما يجيب المريض	١٤٨
٢٤٢	باب عيادة الفاسق	١٤٩
٢٤٣	باب عيادة النساء الرجل المريض	١٤٩
٢٤٤	باب من كره للعائد أن ينظر إلى الفضول من البيت	١٤٩
٢٤٥	باب العيادة من الرمد	١٤٩
٢٤٦	باب أين يقعد العائد ؟	١٥٠
٢٤٧	باب ما يعمل الرجل في بيته	١٥١
٢٤٨	باب إذا أحب الرجل أخاه فليعلمه	١٥٢
٢٤٩	باب إذا أحب رجلاً فلا يماره ولا يسأل عنه	١٥٢
٢٥٠	باب العقل في القلب	١٥٣
٢٥١	باب الكبير	١٥٣
٢٥٢	باب من انتصر من ظلمه	١٥٦
٢٥٣	باب المواساة في السنة والمجاعة	١٥٧
٢٥٤	باب التجارب	١٥٨
٢٥٥	باب من أطمع أخاً له في الله	١٥٨
٢٥٦	باب حلف الجاهلية	١٥٩
٢٥٧	باب الإخاء	١٥٩
٢٥٨	باب لا حلف في الإسلام	١٥٩
٢٥٩	باب من استمطر في أول المطر	١٦٠
٢٦٠	باب إن الغنم بركة	١٦٠
٢٦١	باب الإبل عز لأهلها	١٦١
٢٦٢	باب الأعرابية	١٦٢
٢٦٣	باب ساكن القرى	١٦٢
٢٦٤	باب البدو إلى التلاع	١٦٢

١٦٣	باب من أحب كتمان السر وأن يجالس كل قوم فيعرف أخلاقهم	٢٦٥
١٦٣	باب التؤدة في الأمور	٢٦٦
١٦٤	باب التؤدة في الأمور	٢٦٧
١٦٥	باب البغي	٢٦٨
١٦٦	باب قبول الهدية	٢٦٩
١٦٧	باب من لم يقبل الهدية لما دخل البغض في الناس	٢٧٠
١٦٧	باب الحياء	٢٧١
١٦٩	باب ما يقول إذا أصبح	٢٧٢
١٧٠	باب من دعا في غيره من الدعاء	٢٧٣
١٧٠	باب الناخلة من الدعاء	٢٧٤
١٧١	باب ليعزم الدعاء ، فإن الله لا مكره له	٢٧٥
١٧١	باب رفع الأيدي في الدعاء	٢٧٦
١٧٣	باب سيد الاستغفار	٢٧٧
١٧٥	باب دعاء الأخ يظهر الغيب	٢٧٨
١٧٦	باب	٢٧٩
١٧٨	باب الصلاة على النبي ﷺ	٢٨٠
١٨٠	باب من ذكر عنده النبي ﷺ فلم يصل عليه	٢٨١
١٨١	باب دعاء الرجل على من ظلمه	٢٨٢
١٨٢	باب من دعا بطول العمر	٢٨٣
١٨٣	باب من قال : يستجاب للعبد ما لم يعجل	٢٨٤
١٨٣	باب من تعوذ بالله من الكسل	٢٨٥
١٨٤	باب من لم يسأل الله يغضب عليه	٢٨٦
١٨٥	باب الدعاء عند الصف في سبيل الله	٢٨٧
١٨٥	باب دعوات النبي ﷺ	٢٨٨
١٩١	باب الدعاء عند الغيث والمطر	٢٨٩
١٩١	باب الدعاء عند الموت	٢٩٠
١٩١	باب دعوات النبي ﷺ	٢٩١
١٩٥	باب الدعاء عند الكرب	٢٩٢
١٩٦	باب الدعاء عند الاستخارة	٢٩٣
١٩٧	باب إذا خاف السلطان	٢٩٤

٢٩٥	باب ما يدخر للداعي من الأجر والثواب	١٩٨
٢٩٦	باب فضل الدعاء	١٩٨
٢٩٧	باب الدعاء عند الريح	١٩٩
٢٩٨	باب لا تسبوا الريح	٢٠٠
٢٩٩	باب الدعاء عند الصواعق	٢٠٠
٣٠٠	باب إذا سمع الرعد	٢٠١
٣٠١	باب من سأل الله العافية	٢٠١
٣٠٢	باب من كره الدعاء بالبلاء	٢٠٢
٣٠٣	باب من تعوذ من جهد البلاء	٢٠٣
٣٠٤	باب من حكى كلام الرجل عن العتاب	٢٠٣
٣٠٥	باب	٢٠٣
٣٠٦	باب الغيبة وقول الله عز وجل: ﴿وَلَا يَغْتَبِ بَمَعْضٍ﴾	٢٠٤
٣٠٧	باب الغيبة للميت	٢٠٥
٣٠٨	باب من مس رأس صبي مع أبيه وبرك عليه	٢٠٥
٣٠٩	باب دالة أهل الإسلام بعضهم على بعض	٢٠٥
٣١٠	باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه	٢٠٦
٣١١	باب جائزة الضيف	٢٠٦
٣١٢	باب الضيافة ثلاثة أيام	٢٠٧
٣١٣	باب لا يقيم عنده حتى يخرجه	٢٠٧
٣١٤	باب إذا أصبح بفنائه	٢٠٧
٣١٥	باب إذا أصبح الضيف محروماً	٢٠٧
٣١٦	باب خدمة الرجل الضيف بنفسه	٢٠٨
٣١٧	باب من قدم إلى ضيفه طعاماً فقام يصلي	٢٠٨
٣١٨	باب نفقة الرجل على أهله	٢٠٩
٣١٩	باب يؤجر في كل شيء حتى اللقمة يرفعها إلى في امرأته	٢١٠
٣٢٠	باب الدعاء إذا بقي ثلث الليل	٢١٠
٣٢١	باب قول الرجل: فلان جعد، أسود، أو طويل قصير، يريد الصفة ولا يريد الغيبة	٢١٠
٣٢٢	باب من لم ير بحكاية الخبر بأساً	٢١٢
٣٢٣	باب من ستر مسلماً	٢١٢

٢١٢	باب قول الرجل: هلك الناس	٣٢٤
٢١٣	باب لا يقل للمنافق: سيد	٣٢٥
٢١٣	باب ما يقول الرجل إذا زكي	٣٢٦
٢١٤	باب لا يقول لشيء لا يعلمه: الله يعلمه	٣٢٧
٢١٤	باب قوس قزح	٣٢٨
٢١٤	باب المجرة	٣٢٩
٢١٥	باب من كره أن يقال: اللهم اجعلني في مستقر رحمتك	٣٣٠
٢١٥	باب لا تسبوا الدهر	٣٣١
٢١٥	باب لا يحد الرجل إلى أخيه النظر إذا ولى	٣٣٢
٢١٦	باب قول الرجل للرجل: ويلك	٣٣٣
٢١٧	باب البناء	٣٣٤
٢١٧	باب قول الرجل: لا وأبيك	٣٣٥
٢١٨	باب إذا طلب فليطلب طلباً يسيراً ولا يمدحه	٣٣٦
٢١٨	باب قول الرجل: لا بلُّ شأنك	٣٣٧
٢١٩	باب لا يقول الرجل: الله وفلان	٣٣٨
٢١٩	باب قول الرجل: ما شاء الله وشئت	٣٣٩
٢١٩	باب الغناء واللهو	٣٤٠
٢٢٠	باب الهدى والسمت الحسن	٣٤١
٢٢١	باب ويأتيك بالأخبار من لم تزود	٣٤٢
٢٢٢	باب ما يكره من التمني	٣٤٣
٢٢٢	باب لا تسموا العنب الكرم	٣٤٤
٢٢٢	باب قول الرجل: ويحك	٣٤٥
٢٢٢	باب قول الرجل: يا هنتاه	٣٤٦
٢٢٣	باب قول الرجل: إني كسلان	٣٤٧
٢٢٣	باب من تعوّد من الكسل	٣٤٨
٢٢٣	باب قول الرجل: نفسي لك الفداء	٣٤٩
٢٢٤	باب قول الرجل: فداك أبي وأمي	٣٥٠
٢٢٥	باب قول الرجل: يا بني لمن أبوه لم يدرك الإسلام	٣٥١
٢٢٥	باب لا يقل: خبثت نفسي	٣٥٢
٢٢٦	باب كنية أبي الحكم	٣٥٣

٢٢٦	باب كان النبي ﷺ يعجبه الاسم الحسن	٣٥٤
٢٢٧	باب السرعة في المشي	٣٥٥
٢٢٧	باب أحب الأسماء إلى الله عزوجل	٣٥٦
٢٢٧	باب تحويل الاسم إلى الاسم	٣٥٧
٢٢٨	باب أبغض الأسماء إلى الله عزوجل	٣٥٨
٢٢٨	باب من دعا آخر بتصغير اسمه	٣٥٩
٢٢٨	باب يدعى الرجل بأحب الأسماء إليه	٣٦٠
٢٢٩	باب تحويل اسم عاصية	٣٦١
٢٢٩	باب الصرم	٣٦٢
٢٣٠	باب غراب	٣٦٣
٢٣٠	باب شهاب	٣٦٤
٢٣٠	باب العاص	٣٦٥
٢٣١	باب من دعا صاحبه فيختصر وينقص من اسمه شيئاً	٣٦٦
٢٣١	باب زحم	٣٦٧
٢٣٢	باب برة	٣٦٨
٢٣٢	باب أفلح	٣٦٩
٢٣٣	باب رياح	٣٧٠
٢٣٣	باب أسماء الأنبياء	٣٧١
٢٣٤	باب حزن	٣٧٢
٢٣٥	باب اسم النبي ﷺ وكنيته	٣٧٣
٢٣٦	باب هل يكنى المشرك	٣٧٤
٢٣٦	باب الكنية للصبي	٣٧٥
٢٣٦	باب الكنية قبل أن يولد له	٣٧٦
٢٣٦	باب كنية النساء	٣٧٧
٢٣٧	باب من كنى رجلاً بشيء هو فيه أو بأحدهم	٣٧٨
٢٣٧	باب كيف المشي مع الكبراء وأهل الفضل ؟	٣٧٩
٢٣٨	باب	٣٨٠
٢٣٨	باب من الشعر حكمة	٣٨١
٢٣٩	باب الشعر حسن كحسن الكلام ومنه قبيح	٣٨٢
٢٤٠	باب من اسنشد الشعر	٣٨٣

٢٤١	باب من كره الغالب عليه الشعر	٣٨٤
٢٤١	باب من قال: إن من البيان سحراً	٣٨٥
٢٤٢	باب ما يكره من الشعر	٣٨٦
٢٤٢	باب كثير الكلام	٣٨٧
٢٤٣	باب التمني	٣٨٨
٢٤٣	باب يقال للرجل والشيء والفرس: هو بحر	٣٨٩
٢٤٣	باب الضرب على اللحن	٣٩٠
٢٤٤	باب الرجل يقول: ليس بشيء وهو يريد أنه ليس بحق	٣٩١
٢٤٤	باب المعارض	٣٩٢
٢٤٥	باب إفشاء السر	٣٩٣
٢٤٥	باب السخرية وقول الله: ﴿لَا يَخْرُقُ مِنْ قَوْمٍ﴾	٣٩٤
٢٤٥	باب التؤدة في الأمور	٣٩٥
٢٤٦	باب من هذى زقاقاً أو طريقاً	٣٩٦
٢٤٦	باب من كمه أعمى	٣٩٧
٢٤٧	باب البغي	٣٩٨
٢٤٧	باب عقوبة البغي	٣٩٩
٢٤٧	باب الحسب	٤٠٠
٢٤٨	باب الأرواح جنود مجنونة	٤٠١
٢٤٩	باب قول الرجل عند التعجب: سبحان الله	٤٠٢
٢٥٠	باب مسح الأرض باليد	٤٠٣
٢٥٠	باب الخذف	٤٠٤
٢٥٠	باب لا تسبوا الريح	٤٠٥
٢٥١	باب قول الرجل: مطرنا بنوء كذا وكذا	٤٠٦
٢٥١	باب ما يقول الرجل إذا رأى غيماً	٤٠٧
٢٥٢	باب الطيرة	٤٠٨
٢٥٢	باب فضل من لم يتطير	٤٠٩
٢٥٢	باب الطيرة من الجن	٤١٠
٢٥٣	باب الفأل	٤١١
٢٥٣	باب التبرك بالاسم الحسن	٤١٢
٢٥٤	باب الشؤم في الفرس	٤١٣

٢٥٥	باب العطاس	٤١٤
٢٥٥	باب ما يقول إذا عطس	٤١٥
٢٥٦	باب تسميت العطاس	٤١٦
٢٥٧	باب من سمع العطسة يقول: الحمد لله	٤١٧
٢٥٧	باب كيف تسميت من سمع العطسة	٤١٨
٢٥٨	باب إذا لم يحمد الله لا يشمت	٤١٩
٢٥٩	باب كيف يبدأ العطاس	٤٢٠
٢٥٩	باب من قال: يرحمك إن كنت حمدت الله	٤٢١
٢٥٩	باب لا يقل: أب	٤٢٢
٢٦٠	باب إذا عطس مراراً	٤٢٣
٢٦٠	باب إذا عطس اليهودي	٤٢٤
٢٦٠	باب تسميت الرجل المرأة	٤٢٥
٢٦١	باب التثاؤب	٤٢٦
٢٦١	باب من يقول: لبيك عند الجواب	٤٢٧
٢٦١	باب قيام الرجل لأخيه	٤٢٨
٢٦٣	باب قيام الرجل للرجل القاعد	٤٢٩
٢٦٣	باب إذا تثاءب فليضع يده على فيه	٤٣٠
٢٦٤	باب هل يقلّي أحد رأس غيره	٤٣١
٢٦٥	باب تحريك الرأس وعض الشفتين عند التعجب	٤٣٢
٢٦٦	باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء	٤٣٣
٢٦٦	باب إذا ضرب الرجل فخذه أخيه ولم يرد به سوءاً	٤٣٤
٢٦٨	باب من كره أن يقعد ويقوم له الناس	٤٣٥
٢٦٩	باب	٤٣٦
٢٦٩	باب ما يقول الرجل إذا خدرت رجله	٤٣٧
٢٧٠	باب	٤٣٨
٢٧٠	باب مصافحة الصبيان	٤٣٩
٢٧٠	باب المصافحة	٤٤٠
٢٧١	باب مسح المرأة رأس الصبي	٤٤١
٢٧١	باب المعانقة	٤٤٢
٢٧٢	باب الرجل يقبل ابنته	٤٤٣

٢٧٢	باب تقبيل اليد	٤٤٤
٢٧٣	باب تقبيل الرجل	٤٤٥
٢٧٣	باب قيام الرجل للرجل تعظيماً	٤٤٦
٢٧٣	باب بدء السلام	٤٤٧
٢٧٤	باب إفشاء السلام	٤٤٨
٢٧٤	باب من بدأ السلام	٤٤٩
٢٧٥	باب فضل السلام	٤٥٠
٢٧٦	باب السلام اسم من أسماء الله عز وجل	٤٥١
٢٧٧	باب حق المسلم على المسلم أن يسلم عليه إذا لقيه	٤٥٢
٢٧٧	باب يسلم الماشي على القاعد	٤٥٣
٢٧٨	باب تسليم الراكب على القاعد	٤٥٤
٢٧٨	باب هل يسلم الماشي على الراكب	٤٥٥
٢٧٨	باب يسلم القليل على الكثير	٤٥٦
٢٧٩	باب يسلم الصغير على الكبير	٤٥٧
٢٧٩	باب منتهى السلام	٤٥٨
٢٨٠	باب من سلم إشارة	٤٥٩
٢٨٠	باب يُسمع إذا سلم	٤٦٠
٢٨٠	باب من خرج يسلم ويسلم عليه	٤٦١
٢٨١	باب التسليم إذا جاء المجلس	٤٦٢
٢٨١	باب التسليم إذا قام من المجلس	٤٦٣
٢٨٢	باب حق من سلم إذا قام	٤٦٤
٢٨٢	باب من دهن يده للمصافحة	٤٦٥
٢٨٣	باب التسليم بالمعرفة وغيرها	٤٦٦
٢٨٣	باب	٤٦٧
٢٨٤	باب لا يسلم على فاسق	٤٦٨
٢٨٤	باب من ترك السلام على المتخلف وأصحاب المعاصي	٤٦٩
٢٨٥	باب التسليم على الأمير	٤٧٠
٢٨٧	باب التسليم على النائم	٤٧١
٢٨٧	باب حيّاك الله	٤٧٢
٢٨٨	باب مرحباً	٤٧٣

٢٨٨	باب كيف رد السلام؟	٤٧٤
٢٨٩	باب من لم يرد السلام	٤٧٥
٢٩٠	باب من بخل بالسلام	٤٧٦
٢٩٠	باب السلام على الصبيان	٤٧٧
٢٩١	باب تسليم النساء على الرجال	٤٧٨
٢٩١	باب التسليم على النساء	٤٧٩
٢٩٢	باب من كره تسليم الخاصة	٤٨٠
٢٩٢	باب كيف نزلت آية الحجاب؟	٤٨١
٢٩٣	باب العورات الثلاث	٤٨٢
٢٩٣	باب أكل الرجل مع امرأته	٤٨٣
٢٩٤	باب إذا دخل بيتاً غير مسكون	٤٨٤
٢٩٤	باب ﴿لَيْسَتْ فَرَسَاتُكُمْ لَكُنَّ مَلَائِكَةٌ مِّنْكُمْ﴾	٤٨٥
٢٩٥	باب قول الله: ﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ﴾	٤٨٦
٢٩٥	باب يستأذن على أمه	٤٨٧
٢٩٥	باب يستأذن على أبيه	٤٨٨
٢٩٦	باب يستأذن على أبيه وولده	٤٨٩
٢٩٦	باب يستأذن على أخته	٤٩٠
٢٩٦	باب يستأذن على أخيه	٤٩١
٢٩٦	باب يستأذن على أخيه	٤٩٢
٢٩٧	باب الاستئذان غير السلام	٤٩٣
٢٩٧	باب إذا نظر بغير إذن تفقأ عينه	٤٩٤
٢٩٨	باب الاستئذان من أجل النظر	٤٩٥
٢٩٨	باب إذا سلم الرجل على الرجل في بيته	٤٩٦
٢٩٩	باب دعاء الرجل إذنه	٤٩٧
٣٠٠	باب كيف يقوم عند الباب؟	٤٩٨
٣٠٠	باب إذا استأذن فقال: حتى أخرج، أين أقعد؟	٤٩٩
٣٠١	باب قرع الباب	٥٠٠
٣٠١	باب إذا دخل ولم يستأذن	٥٠١
٣٠٢	باب إذا قال: أدخل؟ ولم يسلم	٥٠٢
٣٠٢	باب كيف الاستئذان؟	٥٠٣

٣٠٣	باب من قال: من ذا؟ فقال: أنا	٥٠٤
٣٠٣	باب إذا استأذن فقل: ادخل بسلام	٥٠٥
٣٠٣	باب النظر في الدور	٥٠٦
٣٠٤	باب فضل من دخل بيته بسلام	٥٠٧
٣٠٥	باب إذا لم يذكر الله عند دخوله البيت يبيت فيه الشيطان	٥٠٨
٣٠٥	باب مالا يُستأذن فيه	٥٠٩
٣٠٦	باب الاستئذان في حوانيت السوق	٥١٠
٣٠٦	باب كيف يستأذن على الفُرس؟	٥١١
٣٠٦	باب إذا كتب الذمي فسلم يردُّ عليه	٥١٢
٣٠٧	باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام	٥١٣
٣٠٧	باب من سلم على الذمي إشارة	٥١٤
٣٠٨	باب كيف الرد على أهل الذمة؟	٥١٥
٣٠٨	باب التسليم على مجلس فيه المسلم والمشرک	٥١٦
٣٠٨	باب كيف يكتب إلى أهل الكتاب؟	٥١٧
٣٠٩	باب إذا قال أهل الكتاب: السلام عليكم	٥١٨
٣٠٩	باب يضطر أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقتها	٥١٩
٣١٠	باب كيف يدعو للذمي؟	٥٢٠
٣١٠	باب إذا سلم على النصراني ولم يعرفه	٥٢١
٣١١	باب إذا قال: فلان يقرئك السلام	٥٢٢
٣١١	باب جواب الكتاب	٥٢٣
٣١١	باب الكتابة إلى النساء وجوابهن	٥٢٤
٣١١	باب كيف يكتب صدر الكتاب؟	٥٢٥
٣١٢	باب أما بعد	٥٢٦
٣١٢	باب صدر الرسائل: بسم الله الرحمن الرحيم	٥٢٧
٣١٣	باب بمن يبدأ في الكتاب؟	٥٢٨
٣١٣	باب كيف أصبحت؟	٥٢٩
٣١٤	باب من كتب آخر الكتاب: السلام عليكم ورحمة الله: وكتب فلان ابن فلان لعشر بقين من الشهر	٥٣٠
٣١٥	باب كيف أنت؟	٥٣١
٣١٥	باب كيف يجيب إذا قيل له: كيف أصبحت؟	٥٣٢

٣٦	باب خير المجالس أوسعها	٥٣٣
٣٦	باب استقبال القبلة	٥٣٤
٣٧	باب إذا قام ثم رجع إلى مجلسه	٥٣٥
٣٧	باب الجلوس على الطريق	٥٣٦
٣٧	باب التوسع في المجلس	٥٣٧
٣٨	باب يجلس الرجل حيث انتهى	٥٣٨
٣٨	باب لا يفرق بين اثنين	٥٣٩
٣٨	باب يتخطى إلى صاحب المجلس	٥٤٠
٣٩	باب أكرم الناس على الرجل جلسه	٥٤١
٣٩	باب هل يُقدّم الرجل رجله بين يدي جلسه؟	٥٤٢
٣٣٠	باب الرجل يكون في القوم فيبزق	٥٤٣
٣٣٠	باب مجالس الصعداء	٥٤٤
٣٣١	باب من أدلى رجله إلى البئر إذا جلس وكشف عن الساقين	٥٤٥
٣٣٢	باب إذا قام له رجل من مجلسه لم يقعد فيه	٥٤٦
٣٣٢	باب الأمانة	٥٤٧
٣٣٣	باب إذا التفت التفت جميعاً	٥٤٨
٣٣٣	باب إذا أرسل رجلاً في حاجة فلا يخبره	٥٤٩
٣٣٣	باب هل يقول: من أين أقبلت؟	٥٥٠
٣٣٤	باب من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون	٥٥١
٣٣٤	باب الجلوس على السرير	٥٥٢
٣٣٦	باب إذا رأى قوماً يتناجون فلا يدخل معهم	٥٥٣
٣٣٦	باب لا يتناجى اثنان دون الثالث	٥٥٤
٣٣٧	باب إذا كانوا أربعة	٥٥٥
٣٣٧	باب إذا جلس الرجل إلى الرجل يستأذنه في القيام	٥٥٦
٣٣٨	باب لا يجلس على حرف الشمس	٥٥٧
٣٣٨	باب الاحتباء في الثوب	٥٥٨
٣٣٨	باب من ألقى له وسادة	٥٥٩
٣٣٩	باب القرفصاء	٥٦٠
٣٣٩	باب التربع	٥٦١
٣٣٩	باب الاحتباء	٥٦٢

٣٣٠	باب من برك على ركبتيه	٥٦٣
٣٣١	باب الاستلقاء	٥٦٤
٣٣١	باب الضجعة على وجهه	٥٦٥
٣٣٢	باب لا يأخذ ولا يعطي إلا باليمنى	٥٦٦
٣٣٢	باب أين يضع نعليه إذا جلس؟	٥٦٧
٣٣٢	باب الشيطان يجيء بالعود والشيء يطرحه على الفراش	٥٦٨
٣٣٣	باب من بات على سطح ليس له سترة	٥٦٩
٣٣٣	باب هل يدلي رجله إذا جلس؟	٥٧٠
٣٣٤	باب ما يقول إذا خرج لحاجته	٥٧١
٢٢٤	باب هل يقدم الرجل بين يدي أصحابه وهل يتكىء بين أيديهم؟	٥٧٢
٣٣٦	باب ما يقول إذا أصبح	٥٧٣
٣٣٧	باب ما يقول إذا أمسى	٥٧٤
٣٣٨	باب ما يقول إذا أوى إلى فراشه	٥٧٥
٢٤٠	باب فضل الدعاء عند النوم	٥٧٦
٣٤١	باب يضع يده تحت خده	٥٧٧
٣٤١	باب	٥٧٨
٣٤٢	باب إذا قام من فراشه ثم رجع فلينفذه	٥٧٩
٣٤٢	باب ما يقول إذا استيقظ بالليل	٥٨٠
٣٤٢	باب من نام وبيده غمر	٥٨١
٣٤٣	باب إطفاء المصباح	٥٨٢
٣٤٤	باب لا تترك النار في البيت حين ينامون	٥٨٣
٣٤٤	باب التيمن بالمطر	٥٨٤
٣٤٥	باب تعليق السوط في البيت	٥٨٥
٣٤٥	باب غلق الباب بالليل	٥٨٦
٣٤٥	باب ضم الصبيان عند فورة العشاء	٥٨٧
٣٤٦	باب التحريش بالبهاثم	٥٨٨
٣٤٦	باب نباح الكلب ونهيق الحمار	٥٨٩
٣٤٧	باب إذا سمع الديكة	٥٩٠
٣٤٧	باب لا تسبوا البرغوث	٥٩١
٣٤٧	باب القائلة	٥٩٢

٣٤٨	باب نوم آخر النهار	٥٩٣
٣٤٨	باب المأدبة	٥٩٤
٣٤٩	باب الختان	٥٩٥
٣٤٩	باب خفض المرأة	٥٩٦
٣٤٩	باب الدعوة في الختان	٥٩٧
٣٥٠	باب اللهو في الختان	٥٩٨
٣٥٠	باب دعوة الذمي	٥٩٩
٣٥٠	باب ختان الإمام	٦٠٠
٣٥٠	باب الختان الكبير	٦٠١
٣٥١	باب الدعوة في الولادة	٦٠٢
٣٥٢	باب تحنيك الصبي	٦٠٣
٣٥٢	باب الدعاء في الولادة	٦٠٤
٣٥٣	باب من حمد الله عند الولادة إذا كان سوياً ولم يُبال ذكراً أو أنثى	٦٠٥
٣٥٣	باب حلق العانة	٦٠٦
٣٥٣	باب الوقت فيه	٦٠٧
٣٥٣	باب القمار	٦٠٨
٣٥٤	باب قمار الديك	٦٠٩
٣٥٤	باب من قال لصاحبه: تعال أقامرك	٦١٠
٣٥٤	باب قمار الحمام	٦١١
٣٥٥	باب الحداد للنساء	٦١٢
٣٥٥	باب الغناء	٦١٣
٣٥٦	باب من لم يسلم على أصحاب النرد	٦١٤
٣٥٦	باب إثم من لعب النرد	٦١٥
٣٥٧	باب الأدب وإخراج الذين يلعبون بالنرد وأهل الباطل	٦١٦
٣٥٨	باب لا يلدغ المؤمن من جحره مرتين	٦١٧
٣٥٨	باب رمى بالليل	٦١٨
٣٥٩	باب إذا أراد الله قبض عبد بأرض جعل له بها حاجة	٦١٩
٣٥٩	باب من امتخط في ثوبه	٦٢٠
٣٥٩	باب الوسوسة	٦٢١

٦٢٢	باب الظن	٣٦٠
٦٢٣	باب حلق الجارية والمرأة زوجها	٣٦١
٦٢٤	باب نفث الإبط	٣٦١
٦٢٥	باب حسن العهد	٣٦٢
٦٢٦	باب المعرفة	٣٦٢
٦٢٧	باب لعب الصبيان بالجوز	٣٦٢
٦٢٨	باب ذبح الحمام	٣٦٣
٦٢٩	باب من كانت له حاجة فهو أحق أن يذهب إليه	٣٦٣
٦٣٠	باب إذا تنخع وهو مع القوم	٣٦٤
٦٣١	باب إذا حدث الرجل القوم لا يقبل على واحد	٣٦٤
٦٣٢	باب فضول النظر	٣٦٤
٦٣٣	باب فضول الكلام	٣٦٥
٦٣٤	باب ذي الوجهين	٣٦٥
٦٣٥	باب إثم ذي الوجهين	٣٦٥
٦٣٦	باب شر الناس من يتقى شره	٣٦٦
٦٣٧	باب الحياء	٣٦٦
٦٣٨	باب الجفاء	٣٦٦
٦٣٩	باب إذا لم تستحي فاصنع ما شئت	٣٦٧
٦٤٠	باب الغضب	٣٦٧
٦٤١	باب ما يقول إذا غضب	٣٦٨
٦٤٢	باب يسكت إذا غضب	٣٦٨
٦٤٣	باب أحب حبيبك هوناً ما	٣٦٨
٦٤٤	باب لا يكن بغضبك تلفاً	٣٦٩